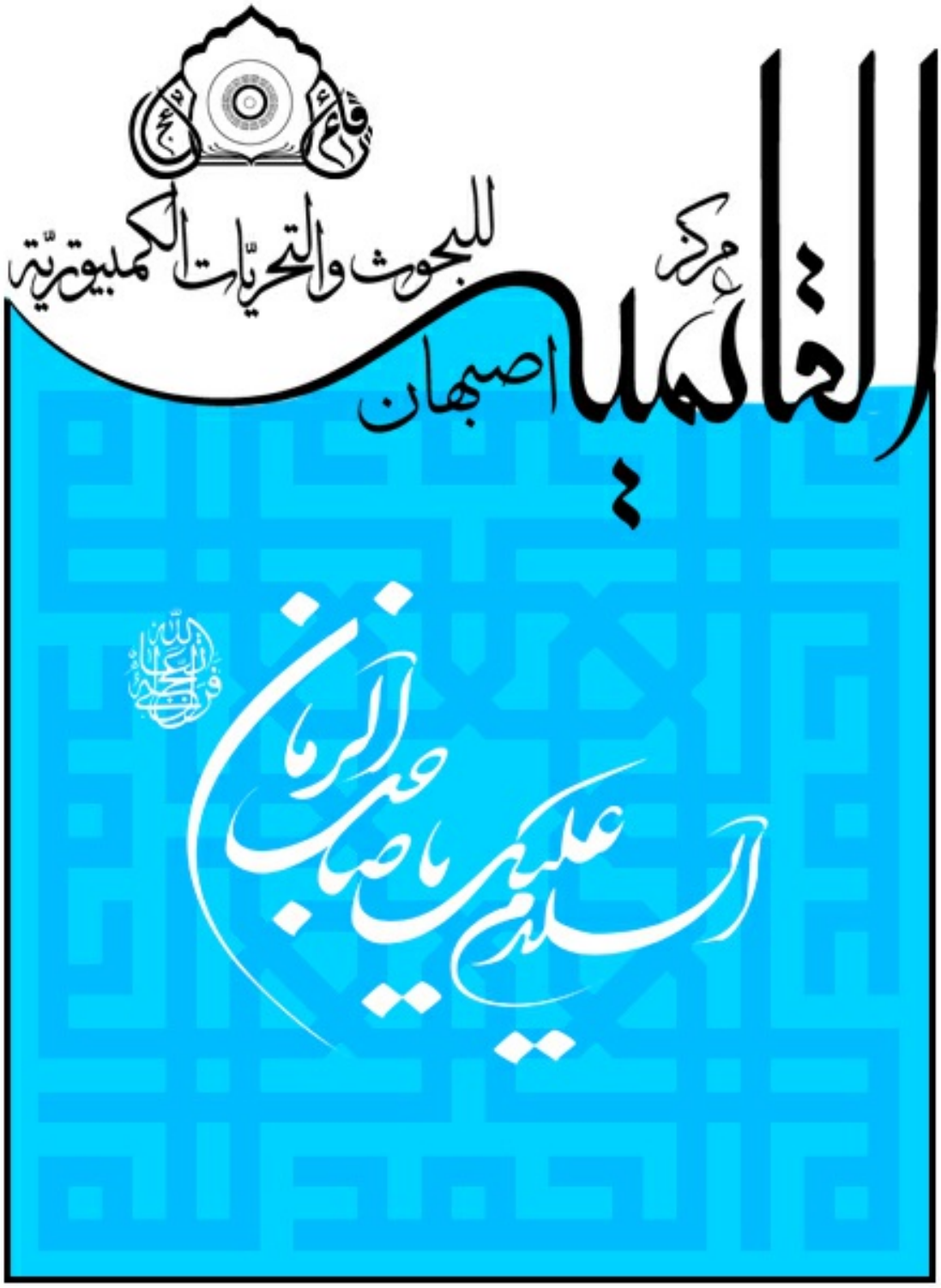

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

مستدرك الوسائل

ومستنبط المسائل

تأليف

خاتمة المحدثين

الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي

المتوفى سنة ١٣٢٠ هـ

تحقيق

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

١٠

بسم الله الرحمن الرحیم

مستدرک الوسائل

کاتب:

محدث نوری ، میرزا حسین

نشرت فی الطباعة:

موسسه آل البیت لاحیاء التراث

رقمی الناشر:

مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

الفهرس

الفهرس ----- ۵
مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل المجلد ۱۰ ----- ۱۴
اشارة ----- ۱۴
الجزء العاشر ----- ۱۴
تتمة کتاب الحج ----- ۱۴
أَبْوَابُ التَّقْصِيرِ ----- ۱۴
اشارة ----- ۱۴
۱ بَابُ وُجُوبِهِ فِی عُمْرَةِ التَّمَتُّعِ عَقِيبَ السَّعْيِ وَ أَنَّهُ يَتَحَلَّلُ بِهِ مِنْ كُلِّ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِ بِالْإِحْرَامِ إِلَّا الْحَلْقَ ----- ۱۵
۲ بَابُ أَنَّهُ يُجْزِئُ إِبَانَةُ مُسَمَّى الظُّفُرِ أَوِ الشَّعْرِ ----- ۱۵
۳ بَابُ وُجُوبِ التَّقْصِيرِ فِی عُمْرَةِ التَّمَتُّعِ وَ عَدَمِ جَوَازِ الْحَلْقِ فَإِنْ حَلَقَ عَمْداً لَزِمَهُ دَمٌ وَ إِنْ كَانَ هُوَ نَاسِياً أَوْ جَاهِلًا لَمْ يَلْزَمْهُ شَیْءٌ ----- ۱۵
۴ بَابُ أَنَّ الْمُعْتَمِرَ عُمْرَةً مُفْرَدَةً مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْحَلْقِ وَ التَّقْصِيرِ إِنْ كَانَ رَجُلًا وَ يُسْتَحَبُّ لَهُ اخْتِيَارُ الْحَلْقِ وَ تَخْتَصُّ الْمَرْأَةُ بِالتَّقْصِيرِ ----- ۱۶
۵ بَابُ أَنَّ مَنْ نَسِیَ التَّقْصِيرَ حَتَّى أَحْرَمَ بِالْحَجِّ لَمْ يَبْطُلْ إِحْرَامُهُ وَ لَمْ يَلْزَمْهُ دَمٌ بَلْ يُسْتَحَبُّ لَهُ وَ مَنْ تَعَمَّدَ ذَلِكَ بَطَلَتْ عُمْرَتُهُ وَ صَارَتْ حَجَّةً مُفْرَدَةً ----- ۱۶
۶ بَابُ أَنَّ مَنْ قَصَّرَ مِنْ عُمْرَةِ التَّمَتُّعِ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِالْمُحْرِمِينَ فِی تَرْكِ الْمَخِيطِ وَ كَذَا أَهْلُ مَكَّةَ وَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُتَمَتِّعِ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى يُحْرِمَ بِالْحَجِّ ----- ۱۷
۷ بَابُ جَوَازِ إِتْيَانِ النِّسَاءِ بَعْدَ التَّقْصِيرِ مِنْ عُمْرَةِ التَّمَتُّعِ لَا قَبْلَهُ فَإِنْ فَعَلَهُ قَبْلَهُ لَزِمَتْهُ الْكَفَّارَةُ ----- ۱۷
۸ بَابُ كَرَاهَةِ التَّطَوُّعِ بِالطَّوَافِ لِلْمُعْتَمِرِ قَبْلَ التَّقْصِيرِ مِنَ الْعُمْرَةِ بَعْدَ الطَّوَافِ الْوَاجِبِ ----- ۱۸
۱۳أَبْوَابُ إِحْرَامِ الْحَجِّ وَ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ ----- ۱۸
۱ بَابُ وُجُوبِ إِحْرَامِ الْحَجِّ وَ كَيْفِيَّتِهِ وَ أَحْكَامِهِ ----- ۱۸
۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْخُرُوجِ إِلَى مِنًى عِنْدَ الزَّوَالِ مِنْ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ وَ صَلَاةِ الظُّهْرِ بِهَا إِنْ أَمْكَنَ وَ جَوَازِ التَّأْخِيرِ مَعَ الْعُذْرِ بِحَيْثُ يُصْبِحُ بِهَا ----- ۱۸
۳ بَابُ جَوَازِ خُرُوجِ الْحَاجِّ إِلَى مِنًى لِعُذْرٍ قَبْلَ الزَّوَالِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بَلْ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَ يُكْرَهُ التَّقَدُّمُ بِأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ----- ۱۹
۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقَدُّمِ الْإِمَامِ لِيُصَلِّيَ الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بِمِنًى ثُمَّ يُقِيمَ بِهَا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ يَوْمَ عَرَفَةَ ----- ۱۹
۵ بَابُ كَرَاهَةِ وُقُوفِ الْإِمَامِ وَ كَرَاهَةِ كَوْنِهِ مَكِّيّاً ----- ۱۹
۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ التَّوَجُّهِ إِلَى مِنًى وَ عِنْدَ نُزُولِهَا وَ حُدُودِهَا ----- ۱۹
۷ بَابُ جَوَازِ الْخُرُوجِ مِنْ مِنًى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ لَا يَجُوزُ وَادِیَ مُحَسِّرٍ حَتَّى تَطْلُعَ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْخُرُوجِ بَعْدَ طُلُوعِهَا وَ تَأَكُّدِهِ لِلْإِمَامِ ----- ۲۰
۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ التَّوَجُّهِ إِلَى عَرَفَةَ وَ التَّلْبِيَةِ حَتَّى يَأْتِیَ إِلَيْهَا ----- ۲۰
۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ ضَرْبِ الْخِبَاءِ فِی عَرَفَةَ بِنَمِرَةَ وَ الِاغْتِسَالِ عِنْدَ الزَّوَالِ وَ الْجَمْعِ بَيْنَ الظُّهْرَيْنِ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ وَ قَطْعِ التَّلْبِيَةِ عِنْدَ الزَّوَالِ وَ كَثْرَةِ الدُّعَاءِ وَ ذِكْرِ اللَّهِ ----- ۲۱
۱۰ بَابُ حُدُودِ عَرَفَةَ الَّتِی يَجِبُ الْوُقُوفُ بِهَا يَوْمَ عَرَفَةَ ----- ۲۲
۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُقُوفِ فِی مَيْسَرَةِ الْجَبَلِ بِعَرَفَةَ وَ إِجْزَاءِ الْوُقُوفِ بِأَیِّ مَوْضِعٍ كَانَ مِنْهَا وَ جَوَازِ الِارْتِفَاعِ إِلَى الْجَبَلِ مَعَ الزِّحَامِ ----- ۲۲
۱۲ بَابُ جَوَازِ الْوُقُوفِ رَاكِباً ----- ۲۳
۱۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ سَدِّ الْخَلَلِ فِی عَرَفَاتٍ بِنَفْسِهِ وَ أَهْلِهِ وَ رَحْلِهِ ----- ۲۳
۱۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُقُوفِ بِعَرَفَاتٍ عَلَى سَكِينَةٍ وَ وَقَارٍ وَ الْإِكْثَارِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَ الِاجْتِهَادِ فِی الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ وَ غَيْرِهِ وَ جُمْلَةٍ مِمَّا يُسْتَحَبُّ فِيهِ ----- ۲۳
۱۵ بَابُ أَنَّ الدُّعَاءَ بِعَرَفَةَ مُسْتَحَبٌّ مُؤَكَّدٌ وَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ ----- ۲۵
۱۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ دُعَاءِ الْإِنْسَانِ بِعَرَفَةَ وَ غَيْرِهَا لِإِخْوَانِهِ وَ اخْتِيَارِهِ عَلَى الدُّعَاءِ لِنَفْسِهِ ----- ۲۵
۱۷ بَابُ فِی مُسْتَحَبِّ الدُّعَاءِ الْأَوْلَى فِی الْأَرْبَعَةِ بِعَرَفَاتٍ وَ الْأَوْلَى وَ ----- ۲۶

١٨ بَابُ وُجُوبِ الْوُقُوفِ بِعَرَفَاتٍ وَ أَنَّ مَنْ تَرَكَهُ عَمْداً بَطَلَ حَجُّهُ وَ حُكْمِ مَنْ نَسِيَهُ أَوْ لَمْ يُدْرِكْهُ ٢٧
١٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ عَلَى طَهَارَةٍ ٢٨
٢٠ بَابُ كَرَاهَةِ سُؤَالِ النَّاسِ فِي الْحَرَمِ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَ كَرَاهَةِ رَدِّ السَّائِلِ فِيهِمَا ٢٨
٢١ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْإِفَاضَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ قَبْلَ الْغُرُوبِ وَ يُعْلَمُ بِذَهَابِ الْحُمْرَةِ الْمَشْرِقِيَّةِ ٢٩
٢٢ بَابُ أَنَّ مَنْ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ قَبْلَ الْغُرُوبِ جَاهِلًا لَمْ يَلْزَمْهُ شَيْءٌ وَ إِنْ كَانَ مُتَعَمِّداً لَزِمَهُ بَدَنَةٌ يَنْحَرُهَا يَوْمَ النَّحْرِ فَإِنْ عَجَزَ لَزِمَهُ صَوْمُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْماً بِمَكَّةَ أَوْ فِي الطَّرِيقِ أَوْ فِي أَهْلِهِ ٢٩
٢٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ يَوْمَ عَرَفَةَ بِالْمَأْثُورِ ٢٩
٢٤ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِإِحْرَامِ الْحَجِّ وَ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ ٣٠
أَبْوَابُ الْوُقُوفِ بِالْمَشْعَرِ ٣٢
١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِفَاضَةِ مِنْ عَرَفَةَ عَلَى سَكِينَةٍ وَ وَقَارٍ مُسْتَغْفِراً دَاعِياً بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ بُلُوغِ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ مُقْتَصِداً فِي السَّيْرِ مُجْتَنِباً لِأَذَى النَّاسِ ٣٢
٢ بَابُ كَرَاهَةِ الزِّحَامِ فِي الْإِفَاضَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ خُصُوصاً بَيْنَ الْمَأْزِمَيْنِ ٣٣
٣ بَابُ وُجُوبِ الْوُقُوفِ بِالْمَشْعَرِ ٣٤
٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى جَمْعٍ وَ إِنْ مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ التَّأْخِيرِ ٣٤
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ بِجَمْعٍ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ وَ تَأْخِيرِ نَوَافِلِ الْمَغْرِبِ فَيُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعِشَاءِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ ذَلِكَ ٣٥
٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ النُّزُولِ بِبَطْنِ الْوَادِي عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ وَ أَنْ يَطَأَ الصَّرُورَةُ الْمَشْعَرَ بِرِجْلِهِ ٣٥
٧ بَابُ حُدُودِ الْمَشْعَرِ الَّذِي يَجِبُ الْوُقُوفُ بِهِ ٣٥
٨ بَابُ جَوَازِ الِارْتِفَاعِ فِي الضَّرُورَةِ إِلَى الْمَأْزِمَيْنِ أَوِ الْجَبَلِ ٣٦
٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ لَيْلَةَ الْمَشْعَرِ وَ الِاجْتِهَادِ فِي الدُّعَاءِ وَ الْعِبَادَةِ وَ الذِّكْرِ وَ إِحْيَاءِ تِلْكَ اللَّيْلَةِ ٣٦
١٠ بَابُ وُجُوبِ الْوُقُوفِ بِالْمَشْعَرِ بَعْدَ الْفَجْرِ وَ اسْتِحْبَابِ الْوُقُوفِ عَلَى طَهَارَةٍ وَ الْإِكْثَارِ مِنَ الذِّكْرِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ ٣٦
١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّعْيِ فِي وَادِي مُحَسِّرٍ حَتَّى يَقْطَعَهُ إِذَا أَفَاضَ مِنَ الْمَشْعَرِ وَ أَقَلُّهُ مِائَةُ خُطْوَةٍ أَوْ مِائَةُ ذِرَاعٍ مَاشِياً كَانَ أَوْ رَاكِباً وَ يَدْعُو بِالْمَأْثُورِ ٣٧
١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْإِفَاضَةِ مِنَ الْمَشْعَرِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ بِقَلِيلٍ ذَاكِراً دَاعِياً مُسْتَغْفِراً عَلَى سَكِينَةٍ وَ وَقَارٍ وَ لَا يَتَجَاوَزُ وَادِيَ مُحَسِّرٍ قَبْلَ طُلُوعِهَا وَ جَوَازِ الْإِفَاضَةِ بَعْدَهُ وَ اسْتِحْبَابِهِ لِلْإِمَامِ ٣٧
١٣ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْإِفَاضَةِ مِنَ الْمَشْعَرِ قَبْلَ الْفَجْرِ لِلْمُخْتَارِ فَإِنْ فَعَلَ لَزِمَهُ دَمُ شَاةٍ ٣٨
١٤ بَابُ جَوَازِ الْإِفَاضَةِ مِنَ الْمَشْعَرِ قَبْلَ الْفَجْرِ بَعْدَ الْوُقُوفِ بِهِ لِلْمُضْطَرِّ كَالْخَائِفِ وَ نَحْوِهِ ٣٨
١٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْتِقَاطِ حَصَى الْجِمَارِ مِنْ جَمْعٍ وَ جَوَازِ أَخْذِهَا مِنْ مِنًى ٣٩
١٦ بَابُ جَوَازِ أَخْذِ حَصَى الْجِمَارِ مِنْ جَمِيعِ الْحَرَمِ إِلَّا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ مَسْجِدِ الْخَيْفِ وَ مِمَّا رُمِيَ بِهِ وَ لَا يُجْزِئُ مِنْ غَيْرِ الْحَرَمِ ٣٩
١٧ بَابُ كَرَاهَةِ كَوْنِ حَصَى الْجِمَارِ صَمَّاءَ أَوْ سَوْدَاءَ أَوْ بَيْضَاءَ أَوْ حَمْرَاءَ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهَا بَرْشَاءَ كُحْلِيَّةً بِقَدْرِ الْأُنْمُلَةِ مُنَقَّطَةً مُلْتَقَطَةً غَيْرَ مُكَسَّرَةٍ ٣٩
١٨ بَابُ أَنَّ مَنْ فَاتَهُ الْوُقُوفُ بِالْمَشْعَرِ حَتَّى أَتَى مِنًى وَ لَوْ جَهْلًا وَجَبَ عَلَيْهِ الْعَوْدُ وَ الْوُقُوفُ وَ لَوْ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ أَنَّهُ يُجْزِئُ اخْتِيَارِيَّ عَرَفَةَ وَ اضْطِرَارِيَّ الْمَشْعَرِ وَ إِنْ كَانَ رَمَى لَزِمَهُ إِعَادَةُ الرَّمْيِ بَعْدَ الْوُقُوفِ ٤٠
١٩ بَابُ أَنَّ مَنْ فَاتَهُ الْوُقُوفُ بِعَرَفَاتٍ وَجَبَ عَلَيْهِ إِتْيَانُهَا وَ الْوُقُوفُ بِهَا لَيْلًا فَإِنْ خَافَ أَنْ يَفُوتَهُ اخْتِيَارِيَّ الْمَشْعَرِ اجْتَزَأَ بِهِ وَ لَمْ يَرْجِعْ ٤٠
٢٠ بَابُ حُكْمِ مَنْ فَاتَهُ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَ بِالْمَشْعَرِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ٤٠
٢١ بَابُ حُكْمِ مَنْ فَاتَهُ الْوُقُوفُ بِالْمَشْعَرِ ٤١
٢٢ بَابُ أَنَّ مَنْ تَرَكَ الْوُقُوفَ بِالْمَشْعَرِ عَمْداً بَطَلَ حَجُّهُ وَ لَزِمَهُ بَدَنَةٌ ٤٢
٢٣ بَابُ أَحْكَامِ مَنْ فَاتَهُ الْحَجُّ ٤٢
٢٤ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْوُقُوفِ بِالْمَشْعَرِ ٤٢
أَبْوَابُ رَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ ٤٣

١ بَابُ وُجُوبِهَا يَوْمَ النَّحْرِ مُقَدَّماً عَلَى الذَّبْحِ وَ الْحَلْقِ ---- ٤٣
٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الطَّهَارَةِ لِرَمْيِ الْجِمَارِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا لَهُ وَ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لَهُ ---- ٤٣
٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِقْبَالِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ وَ اسْتِدْبَارِ الْقِبْلَةِ دَاعِياً بِالْمَأْثُورِ مُتَبَاعِداً عَنْهَا بِنَحْوِ خَمْسَةَ عَشَرَ ذِرَاعاً ---- ٤٤
٤ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ رَمْيُ الْجَمَرَاتِ بِغَيْرِ الْحَصَى وَ وُجُوبِ كَوْنِهَا مِنَ الْحَرَمِ ---- ٤٤
٥ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ حَصَى الْجِمَارِ أَبْكَاراً ---- ٤٤
٦ بَابُ أَنَّ مَنْ رَمَى فَأَصَابَ غَيْرَ الْجَمْرَةِ لَمْ يُجْزِئْهُ فَإِنْ أَصَابَ غَيْرَهَا ثُمَّ أَصَابَ أَجْزَأَهُ ---- ٤٥
٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الرَّمْيِ خَذْفاً وَ كَيْفِيَّتِهِ ---- ٤٥
٨ بَابُ جَوَازِ الرَّمْيِ رَاكِباً ---- ٤٥
٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ رَمْيِ الْجِمَارِ مَاشِياً ---- ٤٥
١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُقُوفِ عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ دَاعِياً وَ تَرْكِ الْوُقُوفِ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ وَ اسْتِحْبَابِ جَعْلِ الْجَمَرَاتِ عَنْ يَمِينِهِ وَ رَمْيِهِنَّ مِنَ الْوَادِي ---- ٤٥
١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّكْبِيرِ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ ---- ٤٦
١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الرَّمْيِ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ ---- ٤٦
١٣ بَابُ أَنَّ وَقْتَ الرَّمْيِ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ غُرُوبِهَا ---- ٤٧
١٤ بَابُ جَوَازِ الرَّمْيِ بِاللَّيْلِ وَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مَعَ الْخَوْفِ وَ الْعُذْرِ ---- ٤٧
١٥ بَابُ أَنَّ مَنْ فَاتَهُ الرَّمْيُ نَهَاراً وَجَبَ عَلَيْهِ قَضَاؤُهُ مِنَ الْغَدِ وَ يُسْتَحَبُّ لَهُ الْفَضْلُ بِأَنْ يَكُونَ مَا لِأَمْسِهِ بُكْرَةً وَ مَا لِيَوْمِهِ عِنْدَ الزَّوَالِ ---- ٤٧
١٦ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ رَمْيِ مَا عَدَا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ ---- ٤٧
١٧ بَابُ جَوَازِ الرَّمْيِ عَنِ الْمَرِيضِ وَ الْمُغْمَى عَلَيْهِ وَ الصَّبِيِّ وَ اسْتِحْبَابِ حَمْلِهِمْ إِلَى الْجَمْرَةِ إِنْ أَمْكَنَ وَ بَقِيَّةِ أَحْكَامِ الرَّمْيِ ---- ٤٨
١٨ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ رَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ ---- ٤٨
أَبْوَابُ الذَّبْحِ ---- ٤٩
١ بَابُ وُجُوبِ الْهَدْيِ عَلَى الْمُتَمَتِّعِ دُونَ غَيْرِهِ وَ أَنَّهُ يُجْزِئُهُ شَاةٌ وَ كَذَا الْأُضْحِيَّةُ ---- ٤٩
٢ بَابُ أَنَّ الْوَلِيَّ إِذَا حَجَّ بِالصَّبِيِّ لَزِمَهُ الذَّبْحُ عَنْهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ هَدْيٌ وَ مَعَ الْعَجْزِ الصَّوْمُ عَنْهُ ---- ٤٩
٣ بَابُ وُجُوبِ ذَبْحِ الْهَدْيِ الْوَاجِبِ فِي الْحَجِّ بِمِنًى وَ إِنْ كَانَ فِي إِحْرَامِ الْعُمْرَةِ فَبِمَكَّةَ وَ يَتَخَيَّرُ فِي الْمَنْدُوبِ ---- ٤٩
٤ بَابُ أَنَّ مَنْ لَزِمَهُ فِدَاءٌ فَفَاتَهُ ذَبْحُهُ بِمَكَّةَ أَوْ مِنًى أَجْزَأَهُ ذَبْحُهُ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَ تَصَدَّقَ بِهِ وَ حُكْمِ مَنْ نَذَرَ نَحْرَ بَدَنَةٍ ---- ٥٠
٥ بَابُ إِجْزَاءِ الذَّبْحِ بِمِنًى يَوْمَ النَّحْرِ وَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بَعْدَهُ وَ بِغَيْرِ مِنًى يَوْمَ النَّحْرِ وَ يَوْمَيْنِ بَعْدَهُ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ يَوْمِ النَّحْرِ وَ تَحْرِيمِ الصَّوْمِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ لِمَنْ كَانَ بِمِنًى خَاصَّةً ---- ٥٠
٦ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ الْهَدْيِ مِنَ الْإِبِلِ أَوِ الْبَقَرِ أَوِ الْغَنَمِ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِبِلِ ثُمَّ الْبَقَرِ وَ عَدَمِ إِجْزَاءِ الْجَبَلِيَّةِ وَ الْبَخَاتِي ---- ٥٠
٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِنَاثِ مِنَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الذُّكْرَانِ مِنَ الْغَنَمِ لِلْأُضْحِيَةِ وَ كَرَاهَةِ التَّضْحِيَةِ بِالثَّوْرِ وَ الْجَمَلِ ---- ٥١
٨ بَابُ أَنَّهُ يُجْزِئُ الْمُتَمَتِّعَ شَاةٌ وَ يُسْتَحَبُّ الزِّيَادَةُ وَ التَّعَدُّدُ وَ كَذَا الْأُضْحِيَّةُ ---- ٥١
٩ بَابُ أَنَّ أَقَلَّ مَا يُجْزِئُ فِي الْهَدْيِ وَ الْأُضْحِيَّةِ الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ وَ الثَّنِيُّ مِنَ الْمَعْزِ وَ الْإِبِلِ وَ السَّبِيعُ مِنَ الْبَقَرِ ---- ٥٢
١٠ بَابُ أَنَّ الْهَدْيَ إِنْ كَانَ ذَكَراً وَجَبَ كَوْنُهُ فَحْلًا فَلَا يُجْزِئُ الْخَصِيُّ وَ لَا الْمَجْبُوبُ فِي الْهَدْيِ وَ لَا فِي الْأُضْحِيَّةِ ---- ٥٣
١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْكَبْشِ الْأَقْرَنِ السَّمِينِ الْأَمْلَحِ الَّذِي يَنْظُرُ فِي سَوَادٍ وَ يَأْكُلُ فِي سَوَادٍ وَ يَمْشِي فِي سَوَادٍ ---- ٥٣
١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الضَّأْنِ عَلَى الْمَعْزِ وَ اخْتِيَارِ الْمَوْجُوءِ عَلَى النَّعْجَةِ وَ إِلَّا فَالْمَعْزُ ---- ٥٤
١٣ بَابُ جَوَازِ التَّضْحِيَةِ بِالْجَامُوسِ ---- ٥٤
١٤ بَابُ أَنَّهُ لَا يُجْزِئُ الْمَهْزُولُ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ عَلَى كُلْيَتَيْهِ شَحْمٌ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَهُ عَلَى أَنَّهُ سَمِينٌ فَيَجِدَهُ مَهْزُولًا فَيُجْزِئُهُ وَ كَذَا الْعَكْسُ وَ يُجْزِئُ الْهَرِمُ الَّذِي وَقَعَتْ ثَنَايَاهُ ---- ٥٤
١٥ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْهَدْيِ مِمَّا عُرِّفَ بِهِ بِأَنْ يَحْضُرَ يَوْمَ عَرَفَةَ بِهَا وَ يَكْفِي إِخْبَارُ الْبَائِعِ بِهَا ---- ٥٥

١٦ بَابُ أَنَّهُ لَا يُجْزِئُ الْهَدْيُ الْوَاحِدُ فِي الْوَاجِبِ إِلَّا عَنْ وَاحِدٍ وَ يُجْزِئُ فِي الْمَنْدُوبِ كَالْأُضْحِيَةِ عَنْ خَمْسَةٍ وَ عَنْ سَبْعَةٍ وَ عَنْ سَبْعِينَ وَ يُسْتَحَبُّ قِلَّةُ الشُّرَكَاءِ فِيهِ ---- ٥٥
١٧ بَابُ أَنَّ مَنِ اشْتَرَى هَدْياً ثُمَّ أَرَادَ شِرَاءَ أَسْمَنَ مِنْهُ جَازَ لَهُ فَإِذَا اشْتَرَى جَازَ بَيْعُ الْأَوَّلِ ---- ٥٦
١٨ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ الْهَدْيِ كَامِلَ الْحِلْقَةِ فَلَا يُجْزِئُ النَّاقِصُ فِي الْوَاجِبِ وَ يُجْزِئُ فِي غَيْرِهِ ---- ٥٦
١٩ بَابُ إِجْزَاءِ الْمَشْقُوقَةِ الْأُذُنِ وَ كَرَاهَةِ مَقْطُوعَتِهَا ---- ٥٧
٢٠ بَابُ أَنَّ مَنِ اشْتَرَى هَدْياً عَلَى أَنَّهُ كَامِلٌ فَبَانَ نَاقِصاً لَمْ يُجْزِئْهُ إِلَّا مَعَ التَّعَذُّرِ ---- ٥٧
٢١ بَابُ أَنَّ الْهَدْيَ إِذَا هَلَكَ قَبْلَ الْوُصُولِ لَزِمَ بَدَلُهُ إِنْ كَانَ وَاجِباً وَ لَمْ يَلْزَمْ إِنْ كَانَ تَطَوُّعاً ---- ٥٧
٢٢ بَابُ أَنَّ الْهَدْيَ إِذَا مَرِضَ أَوْ أَصَابَهُ كَسْرٌ وَ نَحْوُهُ وَ بَلَغَ الْمَنْحَرَ حَيّاً أَجْزَأَ وَ إِلَّا لَزِمَ بَدَلُهُ إِنْ كَانَ وَاجِباً ---- ٥٨
٢٣ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْهَدْيِ الْوَاجِبِ إِذَا أَصَابَهُ كَسْرٌ وَ شِبْهُهُ يَتَصَدَّقُ بِثَمَنِهِ وَ يُقِيمُ بَدَلَهُ ---- ٥٨
٢٤ بَابُ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَالَّا وَجَبَ عَلَيْهِ تَعْرِيفُهُ إِلَى عَشِيَّةِ الثَّالِثِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَاحِبَهُ لَزِمَهُ أَنْ يَذْبَحَهُ عَنْهُ وَ يُجْزِئُ عَنْ صَاحِبِهِ إِنْ ذَبَحَ عَنْهُ بِمِنًى لَا بِغَيْرِهَا ---- ٥٨
٢٥ بَابُ حُكْمِ الْأُضْحِيَةِ إِذَا مَاتَتْ أَوْ سُرِقَتْ بِمِنًى بِغَيْرِ تَفْرِيطٍ ---- ٥٨
٢٦ بَابُ أَنَّ الْهَدْيَ إِذَا عَجَزَ عَنِ الْوُصُولِ وَ لَمْ يَجِدْ مَنْ يَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَيْهِ أَجْزَأَهُ ذَبْحُهُ أَوْ نَحْرُهُ وَ يُعَلِّمُهُ بِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ هَدْيٌ وَ يَجُوزُ لِمَنْ مَرَّ بِهِ الْأَكْلُ مِنْهُ حِينَئِذٍ وَ حُكْمِ الْهَدْيِ إِذَا دَخَلَ الْحَرَمَ فَعَطِبَ ---- ٥٩
٢٧ بَابُ أَنَّ الْهَدْيَ إِذَا هَلَكَ أَوْ ضَاعَ فَأَقَامَ بَدَلَهُ ثُمَّ وَجَدَ الْأَوَّلَ تَخَيَّرَ فِي ذَبْحِ مَا شَاءَ إِلَّا أَنْ يُشْعِرَهُ أَوْ يُقَلِّدَهُ فَيَتَعَيَّنَ ---- ٥٩
٢٨ بَابُ أَنَّ مَنِ اشْتَرَى هَدْياً فَذَبَحَهُ ثُمَّ ادَّعَاهُ آخَرُ وَ أَقَامَ بَيِّنَةً حُكِمَ لَهُ بِهِ فَيَأْخُذُهُ وَ لَا يُجْزِئُ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ---- ٥٩
٢٩ بَابُ أَنَّ الْهَدْيَ إِذَا نَتَجَ وَجَبَ ذَبْحُهُمَا أَوْ نَحْرُهُمَا وَ أَنَّهُ يَجُوزُ رُكُوبُهُ وَ الْحَمْلُ عَلَيْهِ وَ شُرْبُ لَبَنِهِ مَعَ الْحَاجَةِ مَا لَمْ يُضِرَّ بِهِ أَوْ بِوَلَدِهِ ---- ٦٠
٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ نَحْرِ الْإِبِلِ قَائِمَةً مَعْقُولَةً عَنْ يَمِينِهَا وَ يُطْعَنُ فِي لَبَّتِهَا ---- ٦٠
٣١ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَوَلِّي الذَّبْحِ بِنَفْسِهِ حَتَّى الْمَرْأَةِ وَ جَعْلِ يَدِ الصَّبِيِّ مَعَ يَدِ الذَّابِحِ وَ اسْتِحْبَابِ تَعَدُّدِ الْهَدْيِ وَ كَثْرَتِهِ وَ جَوَازِ ذَبْحِ هَدْيِ الْغَيْرِ بِإِذْنِهِ ---- ٦١
٣٢ بَابُ وُجُوبِ التَّسْمِيَةِ وَ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ عِنْدَ ذَبْحِ الْهَدْيِ وَ نَحْرِهِ وَ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ ---- ٦١
٣٣ بَابُ أَنَّ مَنْ نَسِيَ التَّسْمِيَةَ عِنْدَ الذَّبْحِ لَمْ تَحْرُمْ ذَبِيحَتُهُ وَ اسْتُحِبَّ التَّسْمِيَةُ عِنْدَ الْأَكْلِ وَ وُجُوبِ نَحْرِ الْإِبِلِ وَ ذَبْحِ غَيْرِهَا ---- ٦٢
٣٤ بَابُ وُجُوبِ الِابْتِدَاءِ بِالرَّمْيِ ثُمَّ الذَّبْحِ ثُمَّ الْحَلْقِ فَإِنْ خَالَفَ نَاسِياً أَوْ جَاهِلًا أَوْ عَامِداً أَجْزَأَ ---- ٦٢
٣٥ بَابُ حُكْمِ أَكْلِ الْإِنْسَانِ وَ إِطْعَامِهِ وَ إِهْدَائِهِ مِنْ هَدْيِهِ الْمَنْدُوبِ وَ الْوَاجِبِ ---- ٦٣
٣٦ بَابُ جَوَازِ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَ ادِّخَارِهَا ---- ٦٥
٣٧ بَابُ كَرَاهَةِ إِخْرَاجِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ مِنْ مِنًى إِلَّا السَّنَامَ ---- ٦٥
٣٨ بَابُ كَرَاهَةِ إِعْطَاءِ الْجَزَّارِ جِلَالَ الْأَضَاحِيِّ وَ الْهَدْيِ وَ قَلَائِدَهَا وَ جُلُودَهَا وَ الْخُرُوجِ بِهِ مِنْ مِنًى بَلْ يَتَصَدَّقُ بِهِ أَوْ بِقِيمَتِهِ إِنِ احْتَاجَ إِلَيْهِ ---- ٦٥
٣٩ بَابُ أَنَّ مَنْ عَدِمَ الْهَدْيَ وَ وَجَدَ الثَّمَنَ وَجَبَ أَنْ يُخْلِفَهُ عِنْدَ ثِقَةٍ يَشْتَرِيهِ وَ يَذْبَحُهُ فِي ذِي الْحِجَّةِ وَ إِلَّا فَمِنْ قَابِلٍ فِيهِ وَ مَنْ وَجَدَ الثَّمَنَ بَعْدَ أَيَّامِ الذَّبْحِ صَامَ ---- ٦٦
٤٠ بَابُ أَنَّ مَنْ صَامَ بَدَلَ الْهَدْيِ ثُمَّ وَجَدَهُ أَجْزَأَهُ إِتْمَامُ الصَّوْمِ وَ لَمْ يَجِبِ الذَّبْحُ بَلْ يُسْتَحَبُّ ---- ٦٦
٤١ بَابُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَجِدْ ثَمَنَ الْهَدْيِ لَزِمَهُ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَوَالِيَةٍ فِي الْحَجِّ وَ يُسْتَحَبُّ كَوْنُ آخِرِهَا يَوْمَ عَرَفَةَ وَ سَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ---- ٦٦
٤٢ بَابُ أَنَّ مَنْ تَرَكَ صَوْمَ الثَّلَاثَةِ فِي ذِي الْحِجَّةِ مُخْتَاراً لَزِمَهُ دَمُ شَاةٍ وَ لَا يُجْزِئُهُ الصَّوْمُ وَ مَعَ الْعُذْرِ يَصُومُهَا بَعْدَهُ فِي الطَّرِيقِ أَوْ فِي أَهْلِهِ أَوْ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ ---- ٦٧
٤٣ بَابُ أَنَّ الْمُتَمَتِّعَ إِذَا فَاتَهُ صَوْمُ بَدَلِ الْهَدْيِ فَمَاتَ وَجَبَ عَلَى وَلِيِّهِ قَضَاءُ الثَّلَاثَةِ دُونَ السَّبْعَةِ وَ حُكْمِ الصَّبِيِّ ---- ٦٧
٤٤ بَابُ أَنَّ مَنْ جَاوَرَ بِمَكَّةَ وَ صَامَ الثَّلَاثَةَ فِي بَدَلِ الْهَدْيِ لَزِمَهُ الصَّبْرُ مِقْدَارَ وُصُولِ أَهْلِ بَلَدِهِ أَوْ شَهْراً ثُمَّ يَصُومُ السَّبْعَةَ ---- ٦٨
٤٥ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ صَوْمُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ بِمِنًى فِي بَدَلِ الْهَدْيِ وَ لَا غَيْرِهِ ---- ٦٨
٤٦ بَابُ أَنَّ مَنْ صَامَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي بَدَلِ الْهَدْيِ أَجْزَأَهُ صَوْمُ يَوْمٍ آخَرَ بَعْدَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَإِنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَحْدَهُ لَزِمَهُ صَوْمُ الثَّلَاثَةِ مُتَتَابِعَةً بَعْدَهَا وَ كَذَا لَوْ كَانَ الْفَاصِلُ غَيْرَ الْعِيدِ ---- ٦٩
٤٧ بَابُ وُجُوبِ التَّتَابُعِ فِي صَوْمِ الثَّلَاثَةِ بَدَلَ الْهَدْيِ إِذَا كَانَ الْفَاصِلُ غَيْرَ الْعِيدِ أَوْ لَمْ يَكُنِ التَّالِثَ ---- ٦٩
٤٨ بَابُ أَنَّ مَنْ عَدِمَ الْهَدْيَ وَ الثَّمَنَ جَازَ لَهُ صَوْمُ الثَّلَاثَةِ مِنْ أَوَّلِ ذِي الْحِجَّةِ لَا قَبْلَهُ وَ مَنْ وَجَدَ الثَّمَنَ لَمْ يَصُمْ حَتَّى يَمْضِيَ وَقْتُ الذَّبْحِ ---- ٦٩
٤٩ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجِبُ التَّتَابُعُ فِي السَّبْعَةِ بَدَلَ الْهَدْيِ بَلْ يُسْتَحَبُّ وَ لَا يَجِبُ صَوْمُهَا فِي بَلَدِهِ ---- ٦٩

٥٠ بَابُ أَنَّ مَنْ لَزِمَهُ بَدَنَةٌ فَعَجَزَ أَجْزَأَهُ سَبْعُ شِيَاهٍ فَإِنْ عَجَزَ أَجْزَأَهُ صَوْمُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْماً بِمَكَّةَ أَوْ فِي أَهْلِهِ ٦٩
٥١ بَابُ أَنَّ مَنْ نَذَرَ هَدْياً وَ عَيَّنَ مَوْضِعَ ذَبْحِهِ لَزِمَهُ وَ إِنْ لَمْ يُعَيِّنْ وَجَبَ ذَبْحُهُ بِمَكَّةَ وَ حُكْمِ مَنْ نَذَرَ بَدَنَةً هَلْ تُجْزِئُ عَنْهُ بَقَرَةٌ ٧٠
٥٢ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ الْأُضْحِيَةِ وَ إِجْزَاءِ الْهَدْيِ عَنْهَا وَ سُقُوطِهَا عَنِ الْجَنِينِ وَ مَنْ لَا يَجِدُ وَ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَهَا بِالْمَأْثُورِ وَ التَّضْحِيَةِ عَنِ الْعِيَالِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا ٧٠
٥٣ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الذَّبْحِ ٧١
أَبْوَابُ الْحَلْقِ وَ التَّقْصِيرِ ٧٢
١ بَابُ وُجُوبِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْحَاجِّ بَعْدَ الذَّبْحِ وَ اسْتِحْبَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَقِّ وَ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَ الْأَخْذِ مِنَ الشَّارِبِ ٧٢
٢ بَابُ حُكْمِ مَنْ تَرَكَ الْحَلْقَ وَ التَّقْصِيرَ عَامِداً أَوْ نَاسِياً أَوْ جَاهِلًا ٧٣
٣ بَابُ حُكْمِ مَنْ سَاقَ هَدْياً فِي الْعُمْرَةِ هَلْ يُذْبَحُ قَبْلَ الْحَلْقِ أَوْ بَعْدَهُ ٧٣
٤ بَابُ أَنَّ مَنْ تَرَكَ الْحَلْقَ أَوِ التَّقْصِيرَ حَتَّى خَرَجَ مِنْ مِنًى وَجَبَ عَلَيْهِ الْعَوْدُ لِذَلِكَ مَعَ الْإِمْكَانِ وَ مَعَ عَدَمِهِ يَحْلِقُ أَوْ يُقَصِّرُ مَكَانَهُ ٧٣
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ دَفْنِ الشَّعْرِ بِمِنًى وَ إِرْسَالِهِ لِيُدْفَنَ بِهَا إِنْ حَلَقَ بِغَيْرِهَا لِعُذْرٍ ٧٤
٦ بَابُ أَنَّ الْحَاجَّ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْحَلْقِ وَ التَّقْصِيرِ وَ كَذَا الْمُعْتَمِرُ عُمْرَةً مُفْرَدَةً لَا عُمْرَةَ تَمَتُّعٍ وَ يُسْتَحَبُّ لَهُمَا اخْتِيَارُ الْحَلْقِ وَ حُكْمِ الضَّرُورَةِ وَ الْمُلَبِّدِ وَ مَنْ عَقَصَ شَعْرَهُ ٧٤
٧ بَابُ وُجُوبِ التَّقْصِيرِ عَيْناً عَلَى الْمَرْأَةِ ٧٥
٨ بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُوَلِّيَ الْحَلْقَ غَيْرَهُ ٧٥
٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْحَلْقِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ وَ الِابْتِدَاءِ بِالْقَرْنِ الْأَيْمَنِ وَ بُلُوغِ الْعَظْمَيْنِ بِالْحَلْقِ ٧٥
١٠ بَابُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى رَأْسِهِ شَعْرٌ كَالْحَالِقِ وَ الْأَقْرَعِ أَجْزَأَهُ إِمْرَارُ الْمُوسَى عَلَى رَأْسِهِ ٧٦
١١ بَابُ أَنَّ الْمُتَمَتِّعَ إِذَا حَلَقَ حَلَّ لَهُ كُلُّ مَا سِوَى الطِّيبِ وَ النِّسَاءِ وَ الصَّيْدِ وَ بَاقِي مَوَاضِعِ التَّحَلُّلِ ٧٦
١٢ بَابُ حُكْمِ مَنْ زَارَ الْبَيْتَ قَبْلَ الْحَلْقِ ٧٧
١٣ بَابُ حُكْمِ الصَّيْدِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ٧٧
١٤ بَابُ كَرَاهَةِ لُبْسِ الثِّيَابِ وَ تَغْطِيَةِ الرَّأْسِ لِلْمُتَمَتِّعِ خَاصَّةً بَعْدَ الْحَلْقِ حَتَّى يَطُوفَ وَ يَسْعَى وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ ذَلِكَ ٧٧
١٥ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْحَلْقِ وَ التَّقْصِيرِ ٧٧
أَبْوَابُ زِيَارَةِ الْبَيْتِ ٧٨
١ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِهَا يَوْمَ النَّحْرِ أَوْ ثَانِيَهُ وَ كَرَاهَةِ التَّأْخِيرِ عَنْهُ خُصُوصاً الْمُتَمَتِّعَ ٧٨
٢ بَابُ وُجُوبِ طَوَافِ الْحَجِّ عَقِيبَ الْحَلْقِ إِنْ لَمْ يَكُنْ قَدَّمَهُ عَلَى الْوُقُوفِ وَ وُجُوبِ طَوَافِ النِّسَاءِ فِي الْحَجِّ مُطْلَقاً وَ فِي الْعُمْرَةِ الْمُفْرَدَةِ خَاصَّةً وَ اسْتِحْبَابِ الِاغْتِسَالِ لِدُخُولِ الْمَسْجِدِ لِلرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ وَ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَ الْأَخْذِ مِنَ الشَّارِبِ ٧٨
٣ بَابُ أَنَّهُ يُجْزِئُ الْغُسْلُ مِنْ مِنًى لِزِيَارَةِ الْبَيْتِ وَ يَجُوزُ أَنْ يَغْتَسِلَ نَهَاراً ثُمَّ يَزُورَ لَيْلًا فَإِنِ انْتَقَضَ الْغُسْلُ وَ لَوْ بِحَدَثٍ يُوجِبُ الْوُضُوءَ اسْتُحِبَّتِ الْإِعَادَةُ ٧٨
٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ وَ كَيْفِيَّةِ الطَّوَافَيْنِ وَ السَّعْيِ ٧٩
٥ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ زِيَارَةِ الْبَيْتِ ٨٠
أَبْوَابُ الْعَوْدِ إِلَى مِنًى وَ رَمْيِ الْجِمَارِ وَ الْمَبِيتِ وَ النَّفْرِ ٨٠
١ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْمَبِيتِ لَيَالِيَ التَّشْرِيقِ بِغَيْرِ مِنًى فَإِنْ فَعَلَ لَزِمَهُ عَنْ كُلِّ لَيْلَةٍ دَمُ شَاةٍ إِلَّا أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ مُشْتَغِلًا بِالْعِبَادَةِ أَوْ يَخْرُجَ مِنْ مِنًى بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ أَوْ مِنْ مَكَّةَ لَيْلًا ٨٠
٢ بَابُ جَوَازِ إِتْيَانِ مَكَّةَ وَ الطَّوَافِ تَطَوُّعاً بِهَا فِي أَيَّامِ مِنًى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبِيتَ بِهَا وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِقَامَةِ بِمِنًى عَلَى ذَلِكَ ٨١
٣ بَابُ أَنَّ مَنْ نَسِيَ أَوْ جَهِلَ رَمْيَ الْجِمَارِ حَتَّى خَرَجَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْعَوْدُ لِلرَّمْيِ وَ يَنْبَغِي أَنْ يَفْصِلَ بَيْنَ كُلِّ رَمْيَتَيْنِ بِسَاعَةٍ فَإِنْ تَعَذَّرَ وَجَبَتِ الِاسْتِنَابَةُ وَ إِنْ مَضَتْ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ فَفِي قَابِلٍ ٨١
٤ بَابُ وُجُوبِ رَمْيِ الْجِمَارِ وَ حُكْمِ مَنْ تَرَكَهُ ٨١
٥ بَابُ وُجُوبِ الِابْتِدَاءِ بِرَمْيِ الْأُولَى ثُمَّ الْوُسْطَى ثُمَّ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَإِنْ نَكَسَ وَجَبَ أَنْ يُعِيدَ عَلَى الْوُسْطَى ثُمَّ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ ٨١
٦ بَابُ أَنَّهُ يَحْصُلُ التَّرْتِيبُ بِمُتَابَعَةِ أَرْبَعِ حَصَيَاتٍ فَإِنْ خَالَفَ بَعْدَهَا جَازَ لَهُ الْبِنَاءُ وَ الْإِكْمَالُ سَبْعاً سَبْعاً وَ قَبْلَهَا يُعِيدُ مُرَتِّباً ٨٢
٧ بَابُ أَنَّ مَنْ نَقَصَ حَصَاةً وَ اشْتَبَهَتْ وَجَبَ أَنْ يَرْمِيَ كُلَّ جَمْرَةٍ بِحَصَاةٍ وَ إِنْ تَعَيَّنَتْ أَتَى بِهَا وَ لَوْ مِنَ الْغَدِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِ الرَّمْيِ ٨٣

٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ ذِكْرِ اللَّهِ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ وَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَ الْإِكْثَارِ مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ وَ التَّكْبِيرِ بِمِنًى ---- ٨٣
٩ بَابُ وُجُوبِ جَعْلِ النَّفْرِ يَوْمَ الثَّانِي عَشَرَ بَعْدَ الزَّوَالِ لَا قَبْلَهُ مَعَ الِاخْتِيَارِ وَ مَنْ نَفَرَ يَوْمَ الثَّالِثَ عَشَرَ جَازَ لَهُ النَّفْرُ قَبْلَ الزَّوَالِ وَ جَوَازِ النَّفْرِ فِي أَيِّ الْيَوْمَيْنِ شَاءَ لِمَنِ اتَّقَى ---- ٨٤
١٠ بَابُ أَنَّ مَنْ أَمْسَى بِمِنًى لَيْلَةَ الثَّالِثَ عَشَرَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْمَبِيتُ بِهَا وَ إِنْ نَفَرَ قَبْلَ الْغُرُوبِ سَقَطَ ---- ٨٥
١١ بَابُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَتَّقِ الصَّيْدَ وَ النِّسَاءَ فِي إِحْرَامِهِ لَمْ يَجُزْ لَهُ النَّفْرُ فِي الْأَوَّلِ وَ مَنْ فَعَلَ أَمْسَكَ عَنِ الصَّيْدِ يَوْمَ الثَّالِثِ إِلَى الزَّوَالِ ---- ٨٥
١٢ بَابُ جَوَازِ الْإِقَامَةِ بِمِنًى بَعْدَ النَّفْرِ وَ كَرَاهَةِ تَقْدِيمِ الثِّقْلِ عَلَى النَّفْرِ ---- ٨٦
١٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّحْصِيبِ وَ هُوَ النُّزُولِ بِالْبَطْحَاءِ قَلِيلًا بَعْدَ النَّفْرِ الثَّانِي لِمَنْ مَرَّ بِهَا مِنْ غَيْرِ مَبِيتٍ ---- ٨٦
١٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ الْكَعْبَةِ وَ آدَابِهِ ---- ٨٦
١٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَدَاعِ الْكَعْبَةِ بِالْمِأْثُورِ وَ غَيْرِهِ وَ الطَّوَافِ لَهُ وَ الدُّعَاءِ وَ إِطَالَةِ الِالْتِزَامِ وَ الشُّرْبِ مِنْ زَمْزَمَ وَ السُّجُودِ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ وَ الْخُرُوجِ مِنْ بَابِ الْحَنَّاطِينَ وَ جُمْلَةٍ مِنْ آدَابِ الْوَدَاعِ ---- ٨٦
١٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّدَقَةِ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ بِتَمْرٍ يَشْتَرِيهِ بِدِرْهَمٍ نَاوِياً لِلتَّكْفِيرِ عَمَّا كَانَ مِنْهُ فِي الْإِحْرَامِ وَ فِي الْحَرَمِ مِمَّا لَا يَعْلَمُ ---- ٨٧
١٧ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْعَوْدِ إِلَى مِنًى إِلَى آخِرِهِ وَ بِكَثِيرٍ مِنَ الْأَبْوَابِ السَّابِقَةِ ---- ٨٧
أَبْوَابُ الْعُمْرَةِ ---- ٩١
١ بَابُ وُجُوبِهَا عَلَى الْمُسْتَطِيعِ ---- ٩١
٢ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ الْعُمْرَةِ فِي رَجَبٍ وَ لَوْ بِأَنْ يُحْرِمَ فِيهِ وَ يُتِمَّ فِي شَعْبَانَ وَ اخْتِيَارِ رَجَبٍ لِلْعُمْرَةِ عَلَى جَمِيعِ الشُّهُورِ حَتَّى شَهْرِ رَمَضَانَ ---- ٩٢
٣ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ الْعُمْرَةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَ خُصُوصاً يَوْمَ الثَّالِثِ وَ الْعِشْرِينَ مِنْهُ ---- ٩٢
٤ بَابُ أَنَّ مَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ سَقَطَ عَنْهُ فَرْضُ الْعُمْرَةِ ---- ٩٢
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعُمْرَةِ الْمُفْرَدَةِ فِي كُلِّ شَهْرٍ بَلْ فِي كُلِّ عَشَرَةِ أَيَّامٍ وَ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ عُمْرَةُ التَّمَتُّعِ فِي السَّنَةِ إِلَّا مَرَّةً ---- ٩٣
٦ بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَعْتَمِرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ عُمْرَةً مُفْرَدَةً وَ يَذْهَبَ حَيْثُ شَاءَ وَ يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً لِلتَّمَتُّعِ إِنْ أَدْرَكَ الْحَجَ ---- ٩٣
٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعُمْرَةِ بَعْدَ الْحَجِّ إِذَا أَمْكَنَ الْمُوسَى مِنْ رَأْسِهِ ---- ٩٣
٨ بَابُ كَيْفِيَّةِ الْعُمْرَةِ وَ أَفْعَالِهَا وَ أَحْكَامِهَا ---- ٩٤
٩ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْعُمْرَةِ ---- ٩٤
أَبْوَابُ الْمَزَارِ وَ مَا يُنَاسِبُهُ ---- ٩٤
١ بَابُ اسْتِحْبَابِ ابْتِدَاءِ الْحَاجِّ بِالْمَدِينَةِ ثُمَّ بِمَكَّةَ وَ جَوَازِ الْعَكْسِ وَ اسْتِحْبَابِ الْجَمْعِ ---- ٩٤
٢ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ النَّبِيِّ ص وَ الْأَئِمَّةِ ص خُصُوصاً بَعْدَ الْحَجِّ ---- ٩٤
٣ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ إِجْبَارِ الْوَالِي النَّاسَ عَلَيْهَا ---- ٩٦
٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ قَبْرِ النَّبِيِّ ص وَ لَوْ مِنْ بَعِيدٍ وَ التَّسْلِيمِ عَلَيْهِ وَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ ---- ٩٦
٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِيمِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص كُلَّمَا دَخَلَ الْإِنْسَانُ الْمَسْجِدَ أَوْ خَرَجَ مِنْهُ وَ كَرَاهَةِ الْمُرُورِ فِيهِ بِغَيْرِ تَسْلِيمٍ عَلَيْهِ وَ دُنُوِّ مِنْهُ ---- ٩٨
٦ بَابُ كَيْفِيَّةِ زِيَارَةِ النَّبِيِّ ص وَ آدَابِهَا وَ الدُّعَاءِ عِنْدَ قَبْرِهِ ---- ٩٨
٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ الْمِنْبَرِ وَ الرَّوْضَةِ وَ مَقَامِ النَّبِيِّ ص وَ اسْتِلَامِهَا وَ التَّبَرُّكِ بِهَا وَ الصَّلَاةِ فِيهَا ---- ١٠٠
٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ مَقَامِ جَبْرَئِيلَ وَ الدُّعَاءِ فِيهِ خُصُوصاً الْحَائِضَ لِلطُّهْرِ ---- ١٠٠
٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاعْتِكَافِ وَ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْأَسَاطِينِ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ص صَائِماً ثَلَاثاً آخِرُهَا الْجُمُعَةُ وَ إِنْ لَمْ يَقُمْ غَيْرَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَ عَدَمِ وُجُوبِ ذَلِكَ ---- ١٠١
١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ الْمَشَاهِدِ كُلِّهَا بِالْمَدِينَةِ وَ زِيَارَةِ الشُّهَدَاءِ وَ خُصُوصاً حَمْزَةَ ---- ١٠١
١١ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَدَاعِ قَبْرِ النَّبِيِّ ص عِنْدَ الْخُرُوجِ وَ الْغُسْلِ لَهُ وَ آدَابِهِ ---- ١٠٢
١٢ بَابُ وُجُوبِ احْتِرَامِ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ وَ الْكُوفَةِ وَ اسْتِحْبَابِ سُكْنَاهَا وَ الصَّدَقَةِ بِهَا وَ كَثْرَةِ الصَّلَاةِ فِيهَا وَ الْإِتْمَامِ سَفَراً بِهَا ---- ١٠٣
١٣ بَابُ أَنَّ حَرَمَ الْمَدِينَةِ مِنْ غَائِرٍ إِلَى وَعَيْرٍ لَا يُعْضَدُ شَجَرُهُ وَ لَا بَأْسَ بِصَيْدِهِ إِلَّا مَا صِيدَ بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ ---- ١٠٦

١٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ فَاطِمَةَ ع وَ مَوْضِعِ قَبْرِهَا ---- ١٠٦
١٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ النُّزُولِ بِالْمَعَرَّسِ لِمَنْ مَرَّ بِهِ وَارِداً مِنْ مَكَّةَ وَ الصَّلَاةِ فِيهِ وَ الِاضْطِجَاعِ بِهِ لَيْلًا كَانَ أَوْ نَهَاراً وَ عَدَمِ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لَهُ ---- ١٠٧
١٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع وَ كَرَاهَةِ تَرْكِهَا ---- ١٠٧
١٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ عِمَارَةِ مَشْهَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ مَشَاهِدِ الْأَئِمَّةِ ع وَ تَعَاهُدِهَا وَ كَثْرَةِ زِيَارَتِهَا ---- ١٠٨
١٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ آدَمَ وَ نُوحٍ وَ إِبْرَاهِيمَ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع ---- ١١٠
١٩ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع يَوْمَ الْغَدِيرِ وَ كَثْرَةِ الصَّدَقَةِ فِيهِ ---- ١١١
٢٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لِزِيَارَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ ع ثُمَّ يَمْشِي إِلَيْهِ حَافِياً مُتَطَيِّباً لَابِساً أَنْظَفَ ثِيَابِهِ عَلَى سَكِينَةٍ وَ وَقَارٍ ذَاكِراً لِلَّهِ يُقَصِّرُ خُطَاهُ وَ يُكَبِّرُ ثَلَاثِينَ مَرَّةً أَوْ مِائَةً ---- ١١١
٢١ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةِ ع بِالزِّيَارَاتِ الْمَأْثُورَةِ ---- ١١٢
٢٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ هُودٍ وَ صَالِحٍ ع عِنْدَ قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع ---- ١١٣
٢٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ رَأْسِ الْحُسَيْنِ عِنْدَ قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع ---- ١١٣
٢٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الشُّرْبِ مِنْ مَاءِ الْفُرَاتِ وَ الِاغْتِسَالِ فِيهِ وَ التَّبَرُّكِ بِهِ وَ التَّحْنِيكِ بِهِ ---- ١١٤
٢٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحَسَنِ ع خُصُوصاً عَشِيَّةَ الْجُمُعَةِ ---- ١١٥
٢٦ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع وَ وُجُوبِهَا كِفَايَةً ---- ١١٥
٢٧ بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع ---- ١٢٧
٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ النِّسَاءِ الْحُسَيْنَ وَ سَائِرَ الْأَئِمَّةِ ع ---- ١٢٨
٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكْرَارِ زِيَارَةِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ ---- ١٢٩
٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمَشْيِ إِلَى زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع وَ غَيْرِهِ ---- ١٢٩
٣١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِنَابَةِ فِي زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع ---- ١٣٠
٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ سُكْنَى الْكُوفَةِ ---- ١٣٠
٣٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع عَلَى الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ الْمَنْدُوبَيْنِ ---- ١٣١
٣٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع عَلَى الْعِتْقِ وَ الصَّدَقَةِ وَ الْجِهَادِ ---- ١٣٦
٣٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ وَ الْأَئِمَّةِ ع فِي حَالِ الْخَوْفِ وَ الْأَمْنِ ---- ١٣٦
٣٦ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع لَيْلَةَ عَرَفَةَ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَ يَوْمَ الْعِيدِ ---- ١٣٨
٣٧ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع فِي أَوَّلِ رَجَبٍ وَ فِي النِّصْفِ مِنْهُ ---- ١٤٠
٣٨ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع فِي النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ ---- ١٤١
٣٩ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعَمَلِ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ بِكَرْبَلَاءَ ---- ١٤١
٤٠ بَابُ تَأَكُّدِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع لَيْلَةَ الْفِطْرِ وَ لَيْلَةَ الْأَضْحَى ---- ١٤٢
٤١ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع لَيْلَةَ عَاشُورَاءَ وَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ---- ١٤٢
٤٢ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع كُلَّ لَيْلَةِ جُمُعَةٍ وَ كُلَّ يَوْمِ جُمُعَةٍ ---- ١٤٣
٤٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لِزِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع مِنَ الْفُرَاتِ وَ غَيْرِهِ ---- ١٤٤
٤٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ غُسْلِ الزِّيَارَةِ بِالْمَأْثُورِ ---- ١٤٥
٤٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع بِالزِّيَارَةِ الْمَأْثُورَةِ وَ آدَابِهَا وَ صَلَاةِ رَكْعَتَيِ الزِّيَارَةِ بَعْدَهَا وَ زِيَارَةِ الشُّهَدَاءِ ---- ١٤٦
٤٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِيمِ عَلَى الْحُسَيْنِ ع وَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ مِنْ بَعِيدٍ وَ قَرِيبٍ كُلَّ يَوْمٍ ---- ١٤٨
٤٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ حُبّاً لِرَسُولِ اللَّهِ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ فَاطِمَةَ ص وَ رَحْمَةً لَهُ وَ تَشَوُّقاً إِلَيْهِ وَ احْتِسَاباً وَ لِوَجْهِ اللَّهِ وَ الدَّارِ الْآخِرَةِ ---- ١٥٠

٤٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع عَلَى جَمِيعِ الْأَعْمَالِ ---- ١٥١
٤٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْبُكَاءِ لِقَتْلِ الْحُسَيْنِ ع وَ مَا أَصَابَ أَهْلَ الْبَيْتِ ع خُصُوصاً يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَ اتِّخَاذِهِ يَوْمَ مُصِيبَةٍ وَ تَحْرِيمِ التَّبَرُّكِ بِهِ ---- ١٥١
٥٠ بَابُ حَدِّ حَرَمِ الْحُسَيْنِ ع الَّذِي يُسْتَحَبُّ التَّبَرُّكُ بِتُرْبَتِهِ ---- ١٥٥
٥١ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَرُّكِ بِكَرْبَلَاءَ ---- ١٥٦
٥٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ الصَّلَاةِ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَرْضاً وَ نَفْلًا عِنْدَ رَأْسِهِ وَ خَلْفِهِ وَ الْإِتْمَامِ فِيهِ سَفَراً ---- ١٥٨
٥٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِشْفَاءِ بِتُرْبَةِ الْحُسَيْنِ ع وَ التَّبَرُّكِ بِهَا وَ تَفْضِيلِهَا وَ تَحْنِيكِ الْأَوْلَادِ بِهَا وَ اسْتِصْحَابِهَا عِنْدَ الْخَوْفِ وَ عِنْدَ الْمَرَضِ ---- ١٦٠
٥٤ بَابُ جُمْلَةٍ مِمَّا يُسْتَحَبُّ لِلزَّائِرِ مِنَ الْآدَابِ ---- ١٦٢
٥٥ بَابُ تَحْرِيمِ أَكْلِ الطِّينِ حَتَّى طِينِ قُبُورِ الْأَئِمَّةِ ع إِلَّا طِينَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع قَدْرَ حِمَّصَةٍ خَاصَّةً لِلِاسْتِشْفَاءِ ---- ١٦٣
٥٦ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَ الدُّعَاءِ عِنْدَ أَخْذِ التُّرْبَةِ الْحُسَيْنِيَّةِ لِلِاسْتِشْفَاءِ ---- ١٦٤
٥٧ بَابُ أَقَلِّ مَا يُزَارُ فِيهِ الْحُسَيْنُ ع وَ أَكْثَرِ مَا يُكْرَهُ تَأْخِيرُ زِيَارَتِهِ عَنْهُ لِلْغَنِيِّ وَ الْفَقِيرِ ---- ١٦٦
٥٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ سُبْحَةٍ مِنْ تُرْبَةِ الْحُسَيْنِ ع وَ التَّسْبِيحِ بِهَا وَ إِدَارَتِهَا ---- ١٦٦
٥٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْثَارِ مِنَ الدُّعَاءِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع ---- ١٦٧
٦٠ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِمَنْ أَرَادَ زِيَارَةَ الْحُسَيْنِ ع أَنْ يَصُومَ ثَلَاثاً آخِرُهَا الْجُمُعَةُ ثُمَّ يَغْتَسِلَ لَيْلَتَهَا وَ يَخْرُجَ عَلَى غُسْلٍ تَارِكاً لِلدُّهْنِ وَ الطِّيبِ وَ الزَّادِ الطَّيِّبِ مُلَازِماً لِلْحُزْنِ وَ الشَّعَثِ وَ الْجُوعِ وَ الْعَطَشِ ---- ١٦٨
٦١ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحَسَنِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ الْبَاقِرِ وَ الصَّادِقِ ع بِالْبَقِيعِ ---- ١٦٩
٦٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ قَبْرِ الْكَاظِمِ ع وَ لَوْ مِنْ خَارِجٍ ---- ١٧٠
٦٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ قَبْرِ أَبِي الْحَسَنِ ع بِالْمَأْثُورِ وَ الصَّلَاةِ فِي الْمَسَاجِدِ حَوْلَهُ وَ مَا يَصْلُحُ لِزِيَارَةِ جَمِيعِ الْمَشَاهِدِ ---- ١٧١
٦٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ قَبْرِ الرِّضَا ع ---- ١٧٢
٦٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَرُّكِ بِمَشْهَدِ الرِّضَا ع وَ مَشَاهِدِ الْأَئِمَّةِ ع ---- ١٧٣
٦٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ زِيَارَةِ الرِّضَا ع عَلَى زِيَارَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ ع ---- ١٧٣
٦٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ زِيَارَةِ الرِّضَا ع وَ خُصُوصاً فِي رَجَبٍ عَلَى الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ الْمَنْدُوبَتَيْنِ ---- ١٧٣
٦٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاغْتِسَالِ لِزِيَارَةِ الرِّضَا ع وَ صَلَاةِ رَكْعَتَيِ الزِّيَارَةِ عِنْدَ رَأْسِهِ وَ كَثْرَةِ الدُّعَاءِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ عِنْدَهُ ---- ١٧٥
٦٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع وَ الدُّعَاءِ عِنْدَهُ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ زِيَارَةِ الْكَاظِمِ وَ الْجَوَادِ مَعاً عَلَى زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع ---- ١٧٥
٧٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْهَادِي وَ الْعَسْكَرِيِّ وَ الْمَهْدِيِّ ع ---- ١٧٥
٧١ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِقَامَةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَ الصَّوْمِ عَلَى السَّفَرِ لِلزِّيَارَةِ وَ الْإِفْطَارِ ---- ١٧٧
٧٢ بَابُ جَوَازِ الطَّوَافِ بِالْقُبُورِ ---- ١٧٧
٧٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ قَبْرِ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ بِالرَّيِّ ---- ١٧٨
٧٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع بِ قُمَ ---- ١٧٨
٧٥ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ قُبُورِ النَّبِيِّ وَ الْأَئِمَّةِ ص مِنْ بُعْدٍ وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٧٩
٧٦ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ النَّبِيِّ وَ الْأَئِمَّةِ وَ فَاطِمَةَ ص فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمْعَةٍ مِنْ بُعْدٍ عَلَى غُسْلٍ وَ كَيْفِيَّتِهَا ---- ١٨٠
٧٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْمُؤْمِنِينَ خُصُوصاً الصُّلَحَاءَ ---- ١٨٠
٧٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ لِقَاءِ الْإِخْوَانِ الْمُؤْمِنِينَ وَ اجْتِمَاعِهِمْ عَلَى ذِكْرِ الْأَئِمَّةِ ع ---- ١٨٤
٧٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْأَخِ الْمُؤْمِنِ فِي الصِّحَّةِ وَ الْمَرَضِ وَ الْقُرْبِ وَ الْبُعْدِ وَ لَوْ مِنْ مَسِيرَةِ سَنَةٍ ---- ١٨٥
٨٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ قُبُورِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الدُّعَاءِ لَهُمْ وَ بِلَاوَةِ الْقَدْرِ سَبْعاً عِنْدَ ذَلِكَ ---- ١٨٦
٨١ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ الْمَسَاجِدِ وَ أَنَّ مَنْ سَبَقَ إِلَى مَسْجِدٍ أَوْ مَشْهَدٍ كَانَ أَحَقَّ بِهِ يَوْمَهُ أَوْ لَيْلَتَهُ وَ إِنْ خَرَجَ يَتَوَضَّأُ ---- ١٨٦

٨٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الزِّيَارَةِ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ وَ عَنِ الْمَعْصُومِينَ ع ---- ١٨٦
٨٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِنْشَادِ الشِّعْرِ فِي رِثَاءِ الْحُسَيْنِ وَ أَهْلِ الْبَيْتِ ع وَ بُكَاءِ الْمُنْشِدِ وَ السَّامِعِ ---- ١٨٧
٨٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ مَدْحِ الْأَئِمَّةِ ع بِالشِّعْرِ وَ رِثَائِهِمْ بِهِ وَ إِنْشَائِهِ فِيهِمْ وَ لَوْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ فِي اللَّيْلِ ---- ١٨٨
٨٥ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُخَاطَبَ أَحَدٌ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع ---- ١٩٢
٨٦ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْمَزَارِ ---- ١٩٤
فهرست الجزء العاشر كتاب الحجّ القسم الثالث ---- ٢٠٥
تعريف مركز ---- ٢١٥

مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل المجلد ۱۰

اشارة

سرشناسه : نوری، حسین‌بن محمدتقی، ق ۱۳۲۰ - ۱۲۵۴

عنوان و نام پدیدآور : مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل/ تالیف میرزا حسین النوری الطبرسی؛ تحقیق موسسه آل‌البیت علیهم سلم لاحیاآ التراث

مشخصات نشر : قم: موسسه آل‌البیت(ع)، الاحیاآ التراث، ۱۴ق. = - ۱۳۶.

فروست : (آل‌البیت الاحیاآ التراث؛ ۲۶، ۲۷، ۲۸، ۲۹)

شابک : بها:۱۲۰۰ریال(هرجلد)

وضعیت فهرست نویسی : فهرستنویسی قبلی

یادداشت : این کتاب اضافاتی است بر وسائل الشیعه حر العاملی

یادداشت : فهرستنویسی براساس جلد ۱۵، ۱۳۶۶.

یادداشت : ج. ۱، ۱۸ (چاپ دوم: ۱۳۶۸؛ بهای هر جلد: ۱۷۰۰ ریال)

موضوع : احادیث شیعه -- قرن ق۱۲

موضوع : اخلاق اسلامی -- متون قدیمی تا قرن ۱۴

شناسه افزوده : حر عاملی، محمدبن حسن، ۱۱۰۴ - ۱۰۳۳ق. وسائل الشیعه

رده بندی کنگره : BP۱۳۶/و۰۱/ن۹

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی : م۶۸-۲۲۰۶

ص: ۱

الجزء العاشر

تتمة کتاب الحج

أَبْوَابُ التَّقْصِيرِ

اشارة

↕

ص: ۲

↕

ص: ۳

↕

ص: ۴

↕

ص: ۵

۱ بَابُ وُجُوبِهِ فِی عُمْرَةِ التَّمَتُّعِ عَقِیبَ السَّعْیِ وَ أَنَّهُ یَتَحَلَّلُ بِهِ مِنْ کُلِّ مَا حُرِّمَ عَلَیْهِ بِالْإِحْرَامِ إِلَّا الْحَلْقَ

§أبواب التقصیر الباب ۱§

۱۱۳۱۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَی الْحَجِّ فَأَتَی مَکَّةَ فَلْیَطُفْ بِالْبَیْتِ وَ لْیَسْعَ بَیْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ ثُمَّ یُقَصِّرُ مِنْ جَوَانِبِ شَعْرِ رَأْسِهِ وَ شَارِبِهِ وَ لِحْیَتِهِ وَ یَأْخُذُ شَیْئاً مِنْ أَظْفَارِهِ وَ یُبْقِی مِنْ ذَلِکَ لِحَجِّهِ فَإِنْ قَصَّرَ مِنْ بَعْضِ ذَلِکَ وَ تَرَکَ بَعْضاً أَجْزَأَهُ

۱۱۳۱۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۷.§ فِقْهِ الرِّضَا، ع ثُمَّ تُقَصِّرُ مِنْ شَعْرِ رَأْسِکَ مِنْ جَوَانِبِهِ وَ حَاجِبَیْکَ وَ مِنْ لِحْیَتِکَ وَ قَدْ أَحْلَلْتَ مِنْ کُلِّ شَیْءٍ أَحْرَمْتَ مِنْهُ

۱۱۳۱۹- §المقنع ص ۸۳، الفقیه ج ۲ ص ۳۲۰.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، وَ الْفَقِیهِ، " ثُمَّ قَصِّرْ مِنْ رَأْسِکَ مِنْ جَوَانِبِهِ وَ مِنْ حَاجِبَیْکَ [وَ مِنْ لِحْیَتِکَ] §أثبتناه من المصدر.§ وَ خُذْ مِنْ شَارِبِکَ وَ قَلِّمْ أَظْفَارَکَ وَ أَبْقِ مِنْهَا لِحَجِّکَ

↕

ص: ۶

۲ بَابُ أَنَّهُ یُجْزِئُ إِبَانَةُ مُسَمَّی الظُّفُرِ أَوِ الشَّعْرِ

§الباب ۲§

۲ بَابُ أَنَّهُ یُجْزِئُ إِبَانَةُ §ضرب رأسه فأبانه من جسده: فصله مجمع البحرین ج ۶ ص ۲۱۹.§ مُسَمَّی الظُّفُرِ أَوِ الشَّعْرِ

۱۱۳۲۰- §المقنع ص ۸۳.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، وَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ إِنِّی لَمَّا قَضَیْتُ نُسُکِی لِلْعُمْرَةِ أَتَیْتُ أَهْلِی وَ لَمْ أُقَصِّرْ قَالَ عَلَیْکَ بَدَنَةٌ قَالَ فَإِنِّی لَمَّا أَرَدْتُ ذَلِکَ مِنْهَا وَ لَمْ تَکُنْ قَصَّرَتْ امْتَنَعَتْ فَلَمَّا غَلَبْتُهَا قَرَضَتْ شَعْرَهَا بِأَسْنَانِهَا فَقَالَ رَحِمَهَا اللَّهُ کَانَتْ أَفْقَهَ مِنْکَ عَلَیْکَ بَدَنَةٌ وَ لَیْسَ عَلَیْهَا بَدَنَةٌ

۳ بَابُ وُجُوبِ التَّقْصِیرِ فِی عُمْرَةِ التَّمَتُّعِ وَ عَدَمِ جَوَازِ الْحَلْقِ فَإِنْ حَلَقَ عَمْداً لَزِمَهُ دَمٌ وَ إِنْ کَانَ هُوَ نَاسِیاً أَوْ جَاهِلًا لَمْ یَلْزَمْهُ شَیْءٌ

§الباب ۳§

۱۱۳۲۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی حَدِیثٍ فِی الْمُتَمَتِّعِ ثُمَّ یُقَصِّرُ إِلَی أَنْ قَالَ وَ إِنْ حَلَقَ رَأْسَهُ فَعَلَیْهِ دَمٌ وَ إِذَا کَانَ یَوْمُ النَّحْرِ أَمَرَّ الْمُوسَی عَلَی رَأْسِهِ کَمَا یَفْعَلُ §أثبتناه من المصدر، و فی المخطوط: یفرع.§ الْأَقْرَعُ

۱۱۳۲۲- §المقنع ص ۸۳.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، " وَ إِنْ أَرَادَ الْمُتَمَتِّعُ أَنْ یُقَصِّرَ فَحَلَقَ رَأْسَهُ فَإِنَّ عَلَیْهِ دَماً یُهَرِیقُهُ فَإِذَا کَانَ یَوْمُ النَّحْرِ أَمَرَّ الْمُوسَی عَلَی رَأْسِهِ حِینَ یُرِیدُ أَنْ یَحْلِقَ

↕

ص: ۷

۱۱۳۲۳- §المقنع ص ۸۳.§، وَ رُوِیَ إِذَا حَلَقَ الْمُتَمَتِّعُ رَأْسَهُ بِمَکَّهَ فَلَیْسَ عَلَیْهِ شَیْءٌ إِنْ کَانَ جَاهِلًا أَوْ نَاسِیاً وَ إِنْ تَعَمَّدَ ذَلِکَ فِی أَوَّلِ شُهُورِ الْحَجِّ بِثَلَاثِینَ یَوْماً مِنْهَا فَلَیْسَ عَلَیْهِ شَیْءٌ وَ إِنْ تَعَمَّدَ بَعْدَ الثَّلَاثِینَ الَّتِی یُوَفَّرُ فِیهَا الشَّعْرُ لِلْحَجِّ فَإِنَّ عَلَیْهِ دَماً یُهَرِیقُهُ

۱۱۳۲۴- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹.§ فِقْهِ الرِّضَا، ع وَ إِذَا حَلَقَ الْمُتَمَتِّعُ رَأْسَهُ بِمَکَّهَ فَلَیْسَ عَلَیْهِ شَیْءٌ إِنْ کَانَ جَاهِلًا وَ إِنْ تَعَمَّدَ فِی ذَلِکَ

وَ ذَکَرَ مِثْلَ مَا فِی الْمُقْنِعِ

۴ بَابُ أَنَّ الْمُعْتَمِرَ عُمْرَةً مُفْرَدَةً مُخَیَّرٌ بَیْنَ الْحَلْقِ وَ التَّقْصِیرِ إِنْ کَانَ رَجُلًا وَ یُسْتَحَبُّ لَهُ اخْتِیَارُ الْحَلْقِ وَ تَخْتَصُّ الْمَرْأَهُ بِالتَّقْصِیرِ

§الباب ۴§

۱۱۳۲۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْعُمْرَهِ بَعْدَ الْحَجِّ فَقَالَ إِذَا انْقَضَتْ أَیَّامُ التَّشْرِیقِ وَ أَمْکَنَ الْحَلْقُ فَاعْتَمِرْ

۱۱۳۲۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۰.§، وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِینَ فَقِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ الْمُقَصِّرِینَ فَقَالَ اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِینَ فَقِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ الْمُقَصِّرِینَ فَقَالَ اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِینَ فَقِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ الْمُقَصِّرِینَ فَقَالَ وَ الْمُقَصِّرِینَ فِی الرَّابِعَهِ فَالْحَلْقُ أَفْضَلُ وَ التَّقْصِیرُ یُجْزِئُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- لَقَدْ

↕

ص: ۸

صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْیا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرامَ إِنْ شاءَ اللَّهُ آمِنِینَ مُحَلِّقِینَ رُؤُسَکُمْ وَ مُقَصِّرِینَ لا تَخافُونَ §الفتح ۴۸: ۲۷.§ فَبَدَأَ بِالْحَلْقِ وَ هُوَ أَفْضَلُ

۱۱۳۲۷- §الخصال ج ۲ ص ۵۸۵ ح ۱۲.§ الصَّدُوقُ فِی الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْعَسْکَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَکَرِیَّا الْبَصْرِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَهَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ یَزِیدَ الْجُعْفِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِیٍّ الْبَاقِرَ ع یَقُولُ لَیْسَ عَلَی النِّسَاءِ أَذَانٌ وَ لَا إِقَامَهٌ إِلَی أَنْ قَالَ وَ لَا الْحَلْقُ إِنَّمَا یُقَصِّرْنَ مِنْ شُعُورِهِنَ

۱۱۳۲۸- §تفسیر القمّی ج ۲ ص ۳۱۴.§ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ [أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع] §أثبتناه من المصدر.§ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِی حَدِیثٍ أَنَّهُ قَالَ فِی غَزْوَهِ الْحُدَیْبِیَهِ بَعْدَ مَا نَحَرَ وَ حَلَقَ- رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِینَ وَ قَالَ قَوْمٌ لَمْ یَسُوقُوا الْبُدْنَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ الْمُقَصِّرِینَ لِأَنَّ مَنْ لَمْ یَسُقْ هَدْیاً لَمْ یَجِبْ عَلَیْهِ الْحَلْقُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَانِیاً- رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِینَ الَّذِینَ لَمْ یَسُوقُوا الْهَدْیَ قَالُوا یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ الْمُقَصِّرِینَ فَقَالَ ص رَحِمَ اللَّهُ الْمُقَصِّرِینَ الْخَبَرَ

↕

ص: ۹

۵ بَابُ أَنَّ مَنْ نَسِیَ التَّقْصِیرَ حَتَّی أَحْرَمَ بِالْحَجِّ لَمْ یَبْطُلْ إِحْرَامُهُ وَ لَمْ یَلْزَمْهُ دَمٌ بَلْ یُسْتَحَبُّ لَهُ وَ مَنْ تَعَمَّدَ ذَلِکَ بَطَلَتْ عُمْرَتُهُ وَ صَارَتْ حَجَّهً مُفْرَدَهً

§الباب ۵§

۱۱۳۲۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام،" وَ إِنْ نَسِيَ أَنْ يُقَصِّرَ حَتَّى أَحْرَمَ بِالْحَجِّ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ

۱۱۳۳۰- §المقنع ص ۸۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ نَسِيَ الْمُتَمَتِّعُ التَّقْصِيرَ حَتَّى يُهِلَّ بِالْحَجِّ فَإِنَّ عَلَيْهِ دَماً يُهَرِيقُهُ وَ يُرْوَى يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ"

فِقْهِ الرِّضَا، ع مِثْلَهُ §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۹.§

۶ بَابُ أَنَّ مَنْ قَصَّرَ مِنْ عُمْرَةِ التَّمَتُّعِ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِالْمُحْرِمِينَ فِي تَرْكِ الْمَخِيطِ وَ كَذَا أَهْلُ مَكَّةَ وَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُتَمَتِّعِ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى يُحْرِمَ بِالْحَجِ

§الباب ۶§

۱۱۳۳۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ يَنْبَغِي لِلْمُتَمَتِّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِذَا أَحَلَّ أَنْ لَا يَلْبَسَ قَمِيصاً وَ يَتَشَبَّهَ بِالْمُحْرِمِينَ وَ يَنْبَغِي لِأَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَكُونُوا كَذَلِكَ يَتَشَبَّهُونَ بِالْمُحْرِمِينَ §أثبتناه من المصدر.§ شُعْثاً غُبْراً

۱۱۳۳۲- §بعض نسخ الرضوى ص ۷۴.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، ع وَ يَنْبَغِي لِلْمُتَمَتِّعِ

↕

ص: ۱۰

بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِذَا أَحَلَّ أَنْ لَا يَلْبَسَ قَمِيصاً وَ لْيَتَشَبَّهْ بِالْمُحْرِمِينَ وَ يَنْبَغِي لِأَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَكُونُوا كَذَلِكَ وَ يَنْبَغِي لِلسُّلْطَانِ أَنْ يَأْخُذَهُمْ بِذَلِكَ

۷ بَابُ جَوَازِ إِتْيَانِ النِّسَاءِ بَعْدَ التَّقْصِيرِ مِنْ عُمْرَةِ التَّمَتُّعِ لَا قَبْلَهُ فَإِنْ فَعَلَهُ قَبْلَهُ لَزِمَتْهُ الْكَفَّارَةُ

§الباب ۷§

۱۱۳۳۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ وَ إِذَا قَصَّرَ الْمُتَمَتِّعُ فَلَهُ أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ §فى المصدر: زوجته.§ وَ إِنْ أَتَى امْرَأَتَهُ §و فيه: أتاها.§ قَبْلَ أَنْ يُقَصِّرَ فَعَلَيْهِ جَزُورٌ وَ إِنْ قَبَّلَهَا فَعَلَيْهِ دَمٌ

۱۱۳۳۴- §بعض نسخ الرضوى، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۶۵.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، ع ثُمَّ قَصِّرْ مِنْ شَعْرِكَ إِنْ كُنْتَ مُتَمَتِّعاً §فى البحار: تقص من شعرك و الحلق أفضل.§ إِلَى أَنْ قَالَ فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ §فى المخطوط: قد مضت، و ما أثبتناه من البحار§ عُمْرَتَكَ وَ حَلَّ لَكَ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ لُبْسِ الْقَمِيصِ وَ مَا سِوَاهُ §فى البحار: و الخف و مس الطيب.§ وَ وَطْءِ النِّسَاءِ إِلَى يَوْمِ التَّرْوِيَةِ

۱۱۳۳۵- §تفسير القمّيّ ج ۱ ص ۶۹.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ يَحِلُّ وَ يَتَمَتَّعُ بِالثِّيَابِ

↕

ص: ۱۱

وَ النِّسَاءِ وَ الطِّيبِ وَ هُوَ مُقِيمٌ §فى المصدر: يقيم.§ عَلَى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ التَّرْوِيَةِ

۸ بَابُ كَرَاهَةِ التَّطَوُّعِ بِالطَّوَافِ لِلْمُعْتَمِرِ قَبْلَ التَّقْصِيرِ مِنَ الْعُمْرَةِ بَعْدَ الطَّوَافِ الْوَاجِبِ

§الباب ۸§

۱۱۳۳۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ وَ الْمُتَمَتِّعُ لَا يَطُوفُ بَعْدَ طَوَافِ الْعُمْرَةِ تَطَوُّعاً حَتَّى يُقَصِّرَ

بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، ع: مِثْلَهُ §بعض نسخ الرضوى ص ۷۴ مع اختلاف فى اللفظ.§

↕

ص: ۱۲

↕

ص: ۱۳

۱۳أَبْوَابُ إِحْرَامِ الْحَجِّ وَ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ

۱ بَابُ وُجُوبِ إِحْرَامِ الْحَجِّ وَ كَيْفِيَّتِهِ وَ أَحْكَامِهِ

§أبواب إحرام الحجّ و الوقوف بعرفة الباب ۱§

۱۱۳۳۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۹، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۱۰۰ ح ۲۶§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي الْمُتَمَتِّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ اغْتَسَلَ وَ لَبِسَ ثَوْبَيْ §فى المخطوط: ثوب، و ما أثبتناه من المصدر.§ إِحْرَامِهِ وَ أَتَى §فى المصدر: دخل.§ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ حَافِياً فَطَافَ أُسْبُوعاً §و فيه زيادة: تطوعا.§ إِنْ شَاءَ وَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ §و فيه: ركعتى الطواف.§ ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ ثُمَّ يُحْرِمُ كَمَا أَحْرَمَ مِنَ الْمِيقَاتِ فَإِذَا صَارَ إِلَى الرَّقْطَاءِ دُونَ الرَّدْمِ أَهَلَّ بِالتَّلْبِيَةِ وَ أَهْلُ مَكَّةَ كَذَلِكَ يُحْرِمُونَ لِلْحَجِّ مِنْ مَكَّةَ وَ كَذَلِكَ مَنْ أَقَامَ بِهَا §و فيه: بمكّة و هو.§ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهَا

↕

ص: ۱۴

۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْخُرُوجِ إِلَى مِنًى عِنْدَ الزَّوَالِ مِنْ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ وَ صَلَاةِ الظُّهْرِ بِهَا إِنْ أَمْكَنَ وَ جَوَازِ التَّأْخِيرِ مَعَ الْعُذْرِ بِحَيْثُ يُصْبِحُ بِهَا

§الباب ۲§

۱۱۳۳۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ يَخْرُجُ النَّاسُ إِلَى مِنًى مِنْ مَكَّةَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَ هُوَ الْيَوْمُ الثَّامِنُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَ أَفْضَلُ ذَلِكَ بَعْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَ لَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا غُدْوَةً وَ عَشِيَّةً إِلَى اللَّيْلِ وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَخْرُجُوا قَبْلَ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ وَ الْمَشْيُ لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ فِي الْحَجِّ فِيهِ فَضْلٌ وَ الرُّكُوبُ لِمَنْ وَجَدَ مَرْكَباً فِيهِ فَضْلٌ أَيْضاً وَ قَدْ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ص

۱۱۳۳۹- §بعض نسخ الرضوى، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۴۷.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، ع ثُمَّ تَنْهَضُ إِلَى مِنًى وَ عَلَيْكَ السَّكِينَةُ وَ الْوَقَارُ وَ أَنْتَ تُلَبِّي تَرْفَعُ صَوْتَكَ تُصَلِّي بِهَا الظُّهْرَ وَ الْعَشِيَّ وَ الْعَتَمَةَ وَ صَلَاةَ الْفَجْرِ بِمِنًى وَ إِنْ صَدَّكَ عَنِ الْخُرُوجِ إِلَى مِنًى شُغْلٌ قَبْلَ الظُّهْرِ وَ خَرَجْتَ بَعْدَ الظُّهْرِ أَوْ أَيَّ وَقْتٍ إِلَى وَقْتِ الْفَجْرِ أَجْزَأَكَ: وَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ §نفس المصدر، و عنه فى البحار ج ۹۹

ص ۳۶۶.§: ثُمَّ تَوَجَّهْ إِلَى مِنًى فَأْتِهَا مُلَبِّياً وَ انْزِلْ بِمِنًى الْجَانِبَ الْأَيْمَنَ مِنْهَا §أثبتناه من البحار.§ إِنْ تَيَسَّرَ ذَلِكَ وَ إِلَّا فَحَيْثُ نَزَلْتَ أَجْزَأَكَ وَ بِتْ بِهَا

↕

ص: ۱۵

۳ بَابُ جَوَازِ خُرُوجِ الْحَاجِّ إِلَى مِنًى لِعُذْرٍ قَبْلَ الزَّوَالِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بَلْ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَ يُكْرَهُ التَّقَدُّمُ بِأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ

§الباب ۳§

۱۱۳۴۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَخْرُجُوا قَبْلَ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقَدُّمِ الْإِمَامِ لِيُصَلِّيَ الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ بِمِنًى ثُمَّ يُقِيمُ بِهَا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ يَوْمَ عَرَفَةَ

§الباب ۴§

۱۱۳۴۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ أَنْ يُصَلِّيَ الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ §أثبتناه من المصدر.§ بِمِنًى وَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ الْيَوْمُ الثَّامِنُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ §أثبتناه من المصدر.§ وَ يَبِيتُ النَّاسُ لَيْلَةَ عَرَفَةَ بِمِنًى وَ يَغْدُونَ يَوْمَ عَرَفَةَ مِنْ مِنًى §أثبتناه من المصدر.§ إِلَى عَرَفَةَ

۱۱۳۴۲- §بعض نسخ الرضوى ص ۷۳، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۵۳.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِيِّ، وَ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يُصَلِّيَ الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ وَ يُصَلِّيَ يَوْمَ النَّحْرِ §فى المصدر و البحار: النفر.§ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ: وَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ §عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۴۷.§: وَ يَخْطُبُ الْإِمَامُ يَوْمَ السَّابِعِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ بَعْدَ الظُّهْرِ بِمَكَّةَ وَ يَأْمُرُ بِالْغَدْوَةِ مِنَ الْغَدِ إِلَى مِنًى لِيُوَافُوا الظُّهْرَ بِمِنًى فَيَقُومُوا بِهَا مَعَ الْإِمَامِ

↕

ص: ۱۶

۵ بَابُ كَرَاهَةِ وُقُوفِ الْإِمَامِ وَ كَرَاهَةِ كَوْنِهِ مَكِّيّاً

§الباب ۵§

۱۱۳۴۳- §قرب الإسناد ص ۸، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۲۵۰ ح ۴.§ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى قَالَ حَدَّثَنِي حَفْصٌ أَبُو مُحَمَّدٍ §ورد فى المخطوط: حفص بن أبى محمد، و فى المصدر: حفص بن محمّد، و ما أثبتناه هو الصحيح راجع معجم رجال الحديث ج ۶ ص ۱۴۲، ۱۵۸.§ مُؤَذِّنُ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ قَدْ حَجَّ وَ وَقَفَ الْمَوْقِفَ فَلَمَّا دَفَعَ النَّاسُ مُنْصَرِفِينَ سَقَطَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ بَغْلَةٍ كَانَ عَلَيْهَا فَعَرَفَهُ الْوَالِي الَّذِي وَقَفَ بِالنَّاسِ تِلْكَ السَّنَةَ وَ هِيَ سَنَةُ أَرْبَعِينَ وَ مِائَةٍ فَوَقَفَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا تَقِفْ فَإِنَّ الْإِمَامَ إِذَا دَفَعَ بِالنَّاسِ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَقِفَ وَ كَانَ الَّذِي وَقَفَ بِالنَّاسِ تِلْكَ السَّنَةَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ

۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ التَّوَجُّهِ إِلَى مِنًى وَ عِنْدَ نُزُولِهَا وَ حُدُودِهَا

§الباب ۶

۱۱۳۴۴- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۴۷.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِیِّ، وَ قُلْ وَ أَنْتَ مُتَوَجِّهٌ اللَّهُمَّ إِیَّاکَ أَرْجُو وَ لَکَ أَدْعُو فَبَلِّغْنِی أَمَلِی وَ أَصْلِحْ عَمَلِی اللَّهُمَّ إِنَّ هَذِهِ مِنًی وَ مَا دَلَلْتَنَا عَلَیْهِ وَ مَا مَنَنْتَ بِهِ عَلَیْنَا مِنَ الْمَقَامَاتِ وَ أَسْأَلُکَ أَنْ تَمُنَّ عَلَیَّ فِیهَا بِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلَی أَوْلِیَائِکَ وَ أَهْلِ طَاعَتِکَ وَ خِیَرَتِکَ مِنْ خَلْقِکَ وَ أَنْ تُوَفِّقَ لَنَا مَا وَفَّقْتَ لَهُمْ مِنْ عِبَادِکَ الصَّالِحِینَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُکَ وَ فِی قَبْضَتِکَ وَ أَکْثِرِ الصَّلَاةَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ ص فَإِنَّهُ

↕

ص: ۱۷

یُسْتَحَبُّ ذَلِکَ هُنَاکَ فَإِنْ کُنْتَ قَرِیباً مِنْ مَسْجِدِ الْخَیْفِ فَإِنَّهُ أَحَبُّ إِلَیَّ وَ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تُصَلِّیَ إِلَّا بِمِنًی مَا دُمْتَ فِیهَا فَافْعَلْ فَإِنَّهُ قَدْ صَلَّی فِیهِ سَبْعُونَ نَبِیّاً أَوْ قِیلَ سَبْعُونَ أَلْفَ نَبِیٍ

۱۱۳۴۵- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۴۸.§ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ آدَمَ ع بِهَا دُفِنَ وَ هُنَاکَ قَبْرُهُ وَ إِنْ قَدَرْتَ أَنْ لَا تَبِیتَ وَ تُصَلِّیَ وَ تُسَبِّحَ وَ تَسْتَغْفِرَ فَافْعَلْ

۱۱۳۴۶- §الفقیه ج ۲ ص ۴۲۱، المقنع ص ۸۶.§ الصَّدُوقُ فِی الْفَقِیهِ، وَ الْمُقْنِعِ، وَ اللَّفْظُ لِلْأَوَّلِ وَ تَقُولُ وَ أَنْتَ مُتَوَجِّهٌ إِلَی مِنًی اللَّهُمَّ إِیَّاکَ أَرْجُو وَ إِیَّاکَ أَدْعُو فَبَلِّغْنِی أَمَلِی وَ أَصْلِحْ لِی عَمَلِی فَإِذَا أَتَیْتَ مِنًی فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَقْدَمَنِیهَا صَالِحاً فِی عَافِیَةٍ وَ بَلِّغْنِی هَذَا الْمَکَانَ اللَّهُمَّ وَ هَذِهِ مِنًی وَ هِیَ مِمَّا مَنَنْتَ بِهِ عَلَی أَوْلِیَائِکَ §فی المقنع: علینا، (منه قده).§ مِنَ الْمَنَاسِکِ فَأَسْأَلُکَ أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَمُنَّ عَلَیَّ فِیهَا بِمَا مَنَنْتَ عَلَی أَوْلِیَائِکَ §فی المقنع: أنبیائک، (منه قده).§ وَ أَهْلِ طَاعَتِکَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُکَ وَ فِی قَبْضَتِکَ

۱۱۳۴۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ حَدُّ مَا بَیْنَ مِنًی وَ الْمُزْدَلِفَةِ مُحَسِّرٌ

↕

ص: ۱۸

۷ بَابُ جَوَازِ الْخُرُوجِ مِنْ مِنًی قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ لَا یَجُوزُ وَادِیَ مُحَسِّرٍ حَتَّی تَطْلُعَ وَ اسْتِحْبَابِ کَوْنِ الْخُرُوجِ بَعْدَ طُلُوعِهَا وَ تَأَکُّدِهِ لِلْإِمَامِ

§الباب ۷

۷ بَابُ جَوَازِ الْخُرُوجِ مِنْ مِنًی قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ لَا یَجُوزُ §جاز الشیء یجوزه إذا تعداه مجمع البحرین ج ۴ ص ۱۳.§ وَادِیَ مُحَسِّرٍ حَتَّی تَطْلُعَ وَ اسْتِحْبَابِ کَوْنِ الْخُرُوجِ بَعْدَ طُلُوعِهَا وَ تَأَکُّدِهِ لِلْإِمَامِ

۱۱۳۴۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص غَدَا یَوْمَ عَرَفَةَ مِنْ مِنًی فَصَلَّی الظُّهْرَ بِعَرَفَةَ وَ لَمْ یَخْرُجْ مِنْ مِنًی حَتَّی طَلَعَتِ الشَّمْسُ §ورد الحدیث فی المصدر بهذا النصّ: روینا عن رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) أنه غدا یوم عرفة من منی بعد أن طلعت الشمس فصلی الظهر بعرفة.§

۱۱۳۴۹- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۴۸.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِیِّ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ وَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَاغْدُ إِلَی عَرَفَاتٍ

۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ التَّوَجُّهِ إِلَی عَرَفَةَ وَ التَّلْبِیَةِ حَتَّی یَأْتِیَ إِلَیْهَا

§الباب ۸

۱۱۳۵۰- §الفقيه ج ۲ ص ۳۲۲، المقنع ج ۱ ص ۸۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ، وَ الْمُقْنِعِ، ثُمَّ امْضِ إِلَى عَرَفَاتٍ وَ قُلْ وَ أَنْتَ مُتَوَجِّهٌ إِلَيْهَا اللَّهُمَّ إِلَيْكَ صَمَدْتُ وَ إِيَّاكَ اعْتَمَدْتُ وَ وَجْهَكَ أَرَدْتُ وَ قَوْلَكَ صَدَّقْتُ وَ أَمْرَكَ اتَّبَعْتُ أَسْأَلُكَ أَنْ تُبَارِكَ لِي فِي §أثبتناه من المصدرين.§ أَجَلِي وَ أَنْ تَقْضِيَ لِي حَاجَتِي وَ أَنْ تَجْعَلَنِي مِمَّنْ تُبَاهِي بِهِ الْيَوْمَ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنِّي ثُمَّ تُلَبِّي وَ أَنْتَ مَارٌّ إِلَى عَرَفَاتٍ وَ لَا تَخْرُجْ مِنْ مِنًى قَبْلَ

↕

ص: ۱۹

طُلُوعِ الْفَجْرِ بِوَجْهٍ

۱۱۳۵۱- §عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۴۸.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ وَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَاغْدُ إِلَى عَرَفَاتٍ وَ كَبِّرْ وَ إِنْ شِئْتَ فَلَبِّ وَ قُلِ اللَّهُمَّ وَ عَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ أَسْأَلُكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي وَ تُعْطِيَنِي سُؤْلِي وَ تَقْضِيَ لِي حَاجَتِي وَ تُبَارِكَ لِي فِي جَسَدِي وَ أَنْ تَجْعَلَنِي مِمَّنْ تُبَاهِي بِهِ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنِّي وَ تُوَجِّهَنِي لِلْخَيْرِ أَيْنَمَا تَوَجَّهْتُ

۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ ضَرْبِ الْخِبَاءِ فِي عَرَفَةَ بِنَمِرَةَ وَ الِاغْتِسَالِ عِنْدَ الزَّوَالِ وَ الْجَمْعِ بَيْنَ الظُّهْرَيْنِ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ وَ قَطْعِ التَّلْبِيَةِ عِنْدَ الزَّوَالِ وَ كَثْرَةِ الدُّعَاءِ وَ ذِكْرِ اللَّهِ

§الباب ۹§

۱۱۳۵۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ عَرَفَةَ

۱۱۳۵۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۹.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَزَلَ مِنْ عَرَفَةَ بِنَمِرَةَ وَ نَمِرَةُ مَوْضِعٌ بِعَرَفَةَ ضُرِبَتْ فِيهِ قُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ أَقَامَ حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ فَرَحَلَتْ لَهُ حَتَّى أَتَى بَطْنَ الْوَادِي فَوَقَفَ فَخَطَبَ النَّاسَ ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ وَ لَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئاً ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ وَ قَطَعَ التَّلْبِيَةَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§

↕

ص: ۲۰

۱۱۳۵۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِذَا أَتَيْتَ مِنًى فَبِتْ بِهَا وَ صَلِّ بِهَا الْغَدَاةَ وَ اخْرُجْ مِنْهَا إِلَى عَرَفَاتٍ وَ أَكْثِرْ مِنَ التَّلْبِيَةِ فِي طَرِيقِكَ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَاغْتَسِلْ أَوْ قَبْلَ الزَّوَالِ وَ صَلِّ الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ

۱۱۳۵۵- §عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۶۶.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، ثُمَّ تَغْدُو إِلَى عَرَفَاتٍ إِنْ شِئْتَ فَلَبِّ وَ إِنْ شِئْتَ فَكَبِّرْ وَ إِذَا انْتَهَيْتَ إِلَى عَرَفَاتٍ فَانْزِلْ بَطْنَ عُرَنَةَ مِنْ وَرَاءِ §فى البحار: حذاء.§ الْأَحْوَاضِ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَوْ حَيْثُ نَزَلْتَ أَجْزَأَكَ فَإِنَّ وَرَاءَ عَرَفَاتٍ كُلِّهَا مَوْقِفٌ إِلَى بَطْنِ عُرَنَةَ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَاغْتَسِلْ أَوْ تَوَضَّأْ وَ الْغُسْلُ أَفْضَلُ ثُمَّ ائْتِ مُصَلَّى الْإِمَامِ فَصَلِّ مَعَهُ الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ وَ إِنْ لَمْ تُدْرِكِ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ فَصَلِّ فِي رَحْلِكَ وَ اجْمَعْ بَيْنَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ ثُمَّ ائْتِ §فى البحار زيادة: الموقف.§ فَقِفْ عِنْدَ الصَّخَرَاتِ §أثبتناه من البحار و فى المخطوط: الصمرات.§ وَ أَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ قَرِيبٌ مِنَ الْإِمَامِ وَ إِلَّا فَحَيْثُ شِئْتَ

۱۱۳۵۶- §بعض نسخ الرضوى ص ۷۳، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۵۱ ح ۳.§ وَ فِيهِ، أَبِي نَقَلَ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَطَعَ التَّلْبِيَةَ يَوْمَ عَرَفَةَ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ قُلْتُ لَهُ إِنَّا نُرْوَى أَنَّ ابْنَ الْعَبَّاسِ رَدِفَ رَسُولَ اللَّهِ ص فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي

حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع هَذَا شَيْءٌ يَقُولُونَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ قَرَأْتُمُوهُ فِي الْكُتُبِ الْخَبَرَ وَ يَأْتِي

↕

ص: ۲۱

۱۱۳۵۷- §الفقيه ج ۲ ص ۳۲۲، المقنع ص ۸۶، الهداية ص ۶۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ، وَ الْمُقْنِعِ، وَ الْهِدَايَةِ، " فَإِذَا أَتَيْتَ عَرَفَاتٍ فَاضْرِبْ خِبَاءَكَ بِنَمِرَةَ قَرِيباً مِنَ الْمَسْجِدِ فَإِنَّ ثَمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ص خِبَاءَهُ وَ قُبَّتَهُ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فَاقْطَعِ التَّلْبِيَةَ وَ اغْتَسِلْ وَ صَلِّ بِهَا الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ وَ إِنَّمَا تَتَعَجَّلُ فِي الصَّلَاةِ وَ تَجْمَعُ بَيْنَهُمَا لِتَفْرُغَ لِلدُّعَاءِ فَإِنَّهُ يَوْمُ دُعَاءٍ وَ مَسْأَلَةٍ

۱۱۳۵۸- §عوالي اللآلي ج ۱ ص ۱۶۴ ح ۱۶۷.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ غَدَا مِنْ مِنًى مِنْ حِينَ أَصْبَحَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَنَزَلَ بِنَمِرَةَ وَ هِيَ مَنْزِلُ الْإِمَامِ بِعَرَفَةَ وَ رَاحَ مُهَجِّراً وَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَ الْعَصْرِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ ثُمَّ رَاحَ فَوَقَفَ الْمَوْقِفَ بِعَرَفَةَ

۱۰ بَابُ حُدُودِ عَرَفَةَ الَّتِي يَجِبُ الْوُقُوفُ بِهَا يَوْمَ عَرَفَةَ

§الباب ۱۰§

۱۱۳۵۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ حَدُّ عَرَفَاتٍ مِنَ الْمَأْزِمَيْنِ إِلَى أَقْصَى الْمَوْقِفِ

وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ نَهَى عَنِ النُّزُولِ وَ الْوُقُوفِ بِالْأَرَاكِ

۱۱۳۶۰- §عنه في البحار ج ۹۹ ص ۳۴۸.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، فَإِنَّ عَرَفَاتٍ كُلَّهَا مَوْقِفٌ إِلَى بَطْنِ عُرَنَةَ

وَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ اجْتَنِبُوا الْأَرَاكَ §بعض نسخ الرضوي ص ۷۵، و عنه في البحار ج ۹۹ ص ۳۶۱ ح ۳۲.§

↕

ص: ۲۲

۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُقُوفِ فِي مَيْسَرَةِ الْجَبَلِ بِعَرَفَةَ وَ إِجْزَاءِ الْوُقُوفِ بِأَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ مِنْهَا وَ جَوَازِ الِارْتِفَاعِ إِلَى الْجَبَلِ مَعَ الزِّحَامِ

§الباب ۱۱§

۱۱۳۶۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَ أَفْضَلُ ذَلِكَ سَفْحُ الْجَبَلِ وَ نَهَى عَنِ النُّزُولِ وَ الْوُقُوفِ بِالْأَرَاكِ §أثبتناه من المصدر.§ وَ قَالَ ع الْجِبَالُ أَفْضَلُ

وَ عَنْهُ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ

۱۱۳۶۲- §مصباح الزائر، و عنه في البحار ج ۹۸ ص ۲۱۴.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي مِصْبَاحِ الزَّائِرِ، عَنْ بِشْرٍ وَ بَشِيرٍ ابْنَيْ غَالِبٍ الْأَسَدِيَّيْنِ قَالا وَقَفْنَا مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع بِعَرَفَةَ فَخَرَجَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ مِنْ فُسْطَاطِهِ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَ وُلْدِهِ وَ شِيعَتِهِ وَ مَوَالِيهِ مُتَذَلِّلًا خَاشِعاً فَجَعَلَ يَمْشِي هَوْناً حَتَّى وَقَفَ فِي مَيْسَرَةِ الْجَبَلِ فَاسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ وَ رَفَعَ يَدَيْهِ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ كَاسْتِطْعَامِ الْمِسْكِينِ الْخَبَرَ

۱۱۳۶۳- §عوالي اللآلي ج ۱ ص ۲۱۴.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَ ارْتَفِعُوا عَنْ وَادِي عُرَنَةَ

↕

۱۲ بَابُ جَوَازِ الْوُقُوفِ رَاكِباً

§الباب ۱۲§

۱۱۳۶۴- §قرب الإسناد ص ۷۵.§ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِی قُرْبِ الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ مُؤَذِّنِ عَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ فِی حَدِیثٍ یَأْتِی أَنَّهُ قَالَ فَإِذَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَاقِفٌ عَلَی بَغْلٍ أَوْ بَغْلَةٍ لَهُ الْخَبَرَ

۱۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ سَدِّ الْخَلَلِ فِی عَرَفَاتٍ بِنَفْسِهِ وَ أَهْلِهِ وَ رَحْلِهِ

§الباب ۱۳§

۱۱۳۶۵- §الإقبال ص ۲۶۰.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی كِتَابِ عَمَلِ شَهْرِ رَمَضَانَ، بِإِسْنَادِهِ إِلَی الشَّیْخِ أَبِی مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَی التَّلَّعُكْبَرِیِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَی مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ كَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ ع إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ إِلَی أَنْ قَالَ وَ لَقَدْ كَانَ یَشْتَرِی السُّودَانَ وَ مَا بِهِ إِلَیْهِمْ حَاجَةٌ یَأْتِی بِهِمْ عَرَفَاتٍ فَیَسُدُّ بِهِمْ تِلْكَ الْفُرَجَ وَ الْخِلَالَ فَإِذَا أَفَاضَ أَمَرَ بِعِتْقِهِمْ وَ جَوَائِزَ لَهُمْ مِنَ الْمَالِ

۱۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُقُوفِ بِعَرَفَاتٍ عَلَی سَكِینَةٍ وَ وَقَارٍ وَ الْإِكْثَارِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَ الِاجْتِهَادِ فِی الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ وَ غَیْرِهِ وَ جُمْلَةٍ مِمَّا یُسْتَحَبُّ فِیهِ

§الباب ۱۴§

۱۱۳۶۶- §إقبال الأعمال ص ۳۳۹.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی كِتَابِ الْإِقْبَالِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَی مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ بِإِسْنَادِهِ إِلَی الْقَاسِمِ بْنِ الْحُسَیْنِ النَّیْسَابُورِیِّ قَالَ رَأَیْتُ

↕

أَبَا جَعْفَرٍ ع عِنْدَ مَا وَقَفَ بِالْمَوْقِفِ مَدَّ یَدَیْهِ جَمِیعاً فَمَا زَالَتَا مَمْدُودَتَیْنِ إِلَی أَنْ أَفَاضَ فَمَا رَأَیْتُ أَحَداً أَقْدَرَ عَلَی ذَلِكَ مِنْهُ

۱۱۳۶۷- §إقبال الأعمال ص ۳۳۹.§، وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَی مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ بِإِسْنَادِهِ إِلَی عَلِیِّ بْنِ دَاوُدَ قَالَ رَأَیْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع بِالْمَوْقِفِ آخِذاً بِلِحْیَتِهِ وَ مَجَامِعِ ثَوْبِهِ وَ هُوَ یَقُولُ بِإِصْبَعِهِ الْیُمْنَی مُنَكِّساً رَأْسَ هَذِهِ رُمَّتِی §الرمة بالضم و التشدید: قطعة من الحبل .. و منه قولهم: (دفع الشیء برمته) أی بجملته .. و منه: القاتل نفسا خطأ یتل برمته (مجمع البحرین ج ۶ ص ۷۶).§ بِمَا جَنَیْتُ

۱۱۳۶۸- §إقبال الأعمال ص ۳۳۷ و ۳۶۹.§، وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَی أَبِی مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَی التَّلَّعُكْبَرِیِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَی إِیَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ §فی المخطوط «عن» و ما أثبتناه من المصدر «راجع تقریب التهذیب ج ۱ ص ۸۷».§ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ یَدْعُو یَوْمَ عَرَفَةَ فِی الْمَوْقِفِ بِهَذَا الدُّعَاءِ فَنَسِخْتُهُ تَقُولُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ مِنْ یَوْمِ عَرَفَةَ وَ أَنْتَ بِهَا تُصَلِّی الظُّهْرَ وَ الْعَصْرَ ثُمَّ ائْتِ الْمَوْقِفَ وَ كَبِّرِ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ احْمَدْهُ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ سَبِّحْهُ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ هَلِّلْهُ مِائَةَ مَرَّةٍ §أثبتناه من المصدر.§ وَ اقْرَأْ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَزِیدَ عَلَی ذَلِكَ فَزِدْ وَ اقْرَأْ سُورَةَ الْقَدْرِ مِائَةَ مَرَّةٍ ثُمَّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِیمُ الْكَرِیمُ الدُّعَاءَ

وَ هُوَ طَوِيلٌ

↕

ص: ۲۵

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ §الإقبال ص ۳۸۵.§

وَ مِنَ الدَّعَوَاتِ يَوْمَ عَرَفَةَ الْمَرْوِيَّاتِ عَنِ الصَّادِقِ ع فَقَالَ تُكَبِّرُ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ تُهَلِّلُهُ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ تُسَبِّحُهُ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ تُقَدِّسُهُ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ تَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِائَةَ مَرَّةٍ وَ تُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ص مِائَةَ مَرَّةٍ ثُمَّ تَبْدَأُ بِالدُّعَاءِ فَتَقُولُ إِلَهِي وَ سَيِّدِي الدُّعَاءَ ذَكَرَهُ بِطُولِهِ

۱۱۳۶۹- §إقبال الأعمال ص ۳۳۹، و عنه فی البحار ج ۹۸ ص ۲۱۶.§ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا ع مِنْ أَدْعِيَتِهِ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ اللَّهُمَّ كَمَا سَتَرْتَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَعْلَمْ فَاغْفِرْ لِي مَا تَعْلَمُ وَ كَمَا وَسِعَنِي عِلْمُكَ فَلْيَسَعْنِي عَفْوُكَ وَ كَمَا بَدَأْتَنِي بِالْإِحْسَانِ فَأَتِمَّ نِعْمَتَكَ بِالْغُفْرَانِ وَ كَمَا أَكْرَمْتَنِي بِمَعْرِفَتِكَ فَاشْفَعْهَا بِمَغْفِرَتِكَ وَ كَمَا عَرَّفْتَنِي وَحْدَانِيَّتَكَ فَأَكْرِمْنِي بِطَاعَتِكَ وَ كَمَا عَصَمْتَنِي مِمَّا لَمْ أَكُنْ أَعْتَصِمُ مِنْهُ إِلَّا بِعِصْمَتِكَ فَاغْفِرْ لِي مَا لَوْ شِئْتَ عَصَمْتَنِي مِنْهُ يَا جَوَادُ وَ يَا كَرِيمُ يَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِكْرَامِ

۱۱۳۷۰- §مصباح الزائر، و عنه فی البحار ج ۹۸ ص ۲۱۴ ح ۲.§ وَ فِي مِصْبَاحِ الزَّائِرِ، عَنْ بِشْرٍ وَ بَشِيرٍ فِي الْخَبَرِ الْمُتَقَدِّمِ قَالا ثُمَّ دَعَا ع فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَيْسَ لِقَضَائِهِ دَافِعٌ إِلَى أَنْ قَالا ثُمَّ إِنَّهُ ع انْدَفَعَ فِي الْمَسْأَلَةِ وَ اجْتَهَدَ فِي الدُّعَاءِ وَ عَيْنَاهُ تَقْطُرَانِ دُمُوعاً ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَخْشَاكَ إِلَى أَنْ قَالا ثُمَّ رَفَعَ ع صَوْتَهُ وَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ عَيْنَاهُ قَاطِرَتَانِ كَأَنَّهُمَا مَزَادَتَانِ §المزادة: الرواية (مجمع البحرين ج ۳ ص ۵۹).§ وَ قَالَ ع بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَا أَسْمَعَ السَّامِعِينَ الدُّعَاءَ إِلَى قَوْلِهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْكَفْعَمِيُّ فِي الْبَلَدِ الْأَمِينِ، مِثْلَهُ وَ زَادَ قَالَ

↕

ص: ۲۶

بِشْرٌ وَ بَشِيرٌ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ جُهْدٌ إِلَّا قَوْلُهُ يَا رَبِّ يَا رَبِّ بَعْدَ هَذَا الدُّعَاءِ وَ شَغَلَ مَنْ حَضَرَ مِمَّنْ كَانَ حَوْلَهُ وَ شَهِدَ ذَلِكَ الْمَحْضَرَ عَنِ الدُّعَاءِ لِأَنْفُسِهِمْ وَ أَقْبَلُوا عَلَى الِاسْتِمَاعِ لَهُ وَ التَّأْمِينِ عَلَى دُعَائِهِ قَدِ اقْتَصَرُوا عَلَى ذَلِكَ لِأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ عَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالْبُكَاءِ مَعَهُ وَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَ أَفَاضَ ع وَ أَفَاضَ النَّاسُ مَعَهُ §البلد الأمين ص ۲۵۳ و ۲۵۸.§

۱۱۳۷۱- §قرب الإسناد ص ۱۶۶.§ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ الْبَزَنْطِيِّ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَقُولُ مَا مِنْ بَرٍّ وَ لَا فَاجِرٍ يَقِفُ بِجَبَالِ عَرَفَاتٍ فَيَدْعُو اللَّهَ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ أَمَّا الْبَرُّ فَفِي حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ أَمَّا الْفَاجِرُ فَفِي أَمْرِ الدُّنْيَا

۱۱۳۷۲- §علل الشرائع ص ۴۳۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْعِلَلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ §فی المخطوط «الحسن» و ما أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال «راجع معجم رجال الحدیث ج ۶ ص ۲۸۱».§ الْعَلَوِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ عَرَفَاتٍ لِمَ سُمِّيَتْ عَرَفَاتٍ فَقَالَ إِنَّ جَبْرَئِيلَ ع خَرَجَ بِإِبْرَاهِيمَ ع يَوْمَ عَرَفَةَ فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ قَالَ لَهُ جَبْرَئِيلُ يَا إِبْرَاهِيمُ اعْتَرِفْ بِذَنْبِكَ وَ اعْرِفْ مَنَاسِكَكَ فَسُمِّيَتْ عَرَفَاتٍ لِقَوْلِ جَبْرَئِيلَ اعْتَرِفْ فَاعْتَرَفَ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ مِثْلَهُ §المحاسن ص ۳۳۵ ح ۱۰۹.§

↕

ص: ۲۷

۱۱۳۷۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع ثُمَّ ائْتِ الْمَوْقِفَ فَادْعُ بِدُعَاءِ الْمَوْقِفِ وَ اجْتَهِدْ فِي الدُّعَاءِ وَ التَّضَرُّعِ وَ أَلِحَّ قَائِماً وَ قَاعِداً إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ

۱۱۳۷۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ يَقِفُ النَّاسُ بِعَرَفَةَ يَدْعُونَ وَ يَرْغَبُونَ وَ يَسْأَلُونَ اللَّهَ مِنْ كُلِّ فَضْلِهِ وَ بِمَا قَدَرُوا عَلَيْهِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ الْخَبَرَ

۱۱۳۷۵- §المناقب ج ۱ ص ۹۸.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَتَبِرِيِّ قَالَ خَطَبَ النَّبِيُّ ص يَوْمَ عَرَفَةَ وَ حَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ إِبِلِي هَذِهِ لِلْفُقَرَاءِ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ص إِلَيْهَا فَقَالَ اشْتَرُوهَا [إِلَى] §أثبتناه من المصدر.§ فَاشْتُرِيَتْ الْخَبَرَ

۱۵ بَابُ أَنَّ الدُّعَاءَ بِعَرَفَةَ مُسْتَحَبٌّ مُؤَكَّدٌ وَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ

§الباب ۱۵§

۱۱۳۷۶- §الهداية ص ۴۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَبْعَةُ مَوَاطِنَ لَيْسَ فِيهَا دُعَاءٌ مُؤَقَّتٌ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْوُقُوفِ بِعَرَفَاتٍ وَ رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ

↕

ص: ۲۸

۱۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ دُعَاءِ الْإِنْسَانِ بِعَرَفَةَ وَ غَيْرِهَا لِإِخْوَانِهِ وَ اخْتِيَارِهِ عَلَى الدُّعَاءِ لِنَفْسِهِ

§الباب ۱۶§

۱۱۳۷۷- §أصل زيد النرسي ص ۴۴.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، قَالَ رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ وَهْبٍ الْبَجَلِيَّ فِي الْمَوْقِفِ وَ هُوَ قَائِمٌ يَدْعُو فَتَفَقَّدْتُ دُعَاءَهُ فَمَا رَأَيْتُهُ يَدْعُو لِنَفْسِهِ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ وَ سَمِعْتُهُ يَعُدُّ رَجُلًا رَجُلًا مِنَ الْآفَاقِ يُسَمِّيهِمْ وَ يَدْعُو لَهُ حَتَّى نَفَرَ النَّاسُ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا الْقَاسِمِ أَصْلَحَكَ اللَّهُ لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ عَجَباً فَقَالَ يَا ابْنَ أَخِي فَمَا الَّذِي أَعْجَبَكَ مِمَّا رَأَيْتَ مِنِّي فَقَالَ رَأَيْتُكَ لَا تَدْعُو لِنَفْسِكَ وَ أَنَا أَرْمُقُكَ حَتَّى السَّاعَةِ فَلَا أَدْرِي أَيُّ الْأَمْرَيْنِ أَعْجَبُ مَا أَخْطَأْتَ مِنْ حَظِّكَ فِي الدُّعَاءِ لِنَفْسِكَ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْقِفِ أَوْ عِنَايَتُكَ وَ إِيثَارُ إِخْوَانِكَ عَلَى نَفْسِكَ حَتَّى تَدْعُوَ لَهُمْ فِي الْآفَاقِ فَقَالَ يَا ابْنَ أَخِي فَلَا تُكْثِرَنَّ تَعَجُّبَكَ مِنْ ذَلِكَ إِنِّي سَمِعْتُ مَوْلَايَ وَ مَوْلَاكَ وَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع وَ كَانَ وَ اللَّهِ فِي زَمَانِهِ سَيِّدَ أَهْلِ السَّمَاءِ وَ سَيِّدَ أَهْلِ الْأَرْضِ وَ سَيِّدَ مَنْ مَضَى مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ الدُّنْيَا إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ بَعْدَ آبَائِهِ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ آبَائِهِ ص يَقُولُ وَ إِلَّا صُمَّتْ أُذُنَا مُعَاوِيَةَ وَ عَمِيَتْ عَيْنَاهُ وَ لَا نَالَتْهُ شَفَاعَةُ مُحَمَّدٍ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ص مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ نَادَاهُ مَلَكٌ مِنْ سَمَاءِ الدُّنْيَا يَا عَبْدَ اللَّهِ لَكَ مِائَةُ أَلْفِ مِثْلِ مَا سَأَلْتَ وَ نَادَاهُ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَكَ مِائَتَا أَلْفِ مِثْلِ الَّذِي دَعَوْتَ وَ كَذَلِكَ يُنَادَى مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ تُضَاعَفُ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَيُنَادِيهِ مَلَكٌ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَكَ سَبْعُمِائَةِ أَلْفِ مِثْلِ الَّذِي دَعَوْتَ فَعِنْدَ ذَلِكَ يُنَادِيهِ اللَّهُ

↕

ص: ۲۹

عَبْدِي أَنَا اللَّهُ الْوَاسِعُ الْكَرِيمُ الَّذِي لَا يَنْفَدُ خَزَائِنِي وَ لَا يَنْقُصُ رَحْمَتِي شَيْءٌ بَلْ وَسِعَتْ رَحْمَتِي كُلَّ شَيْءٍ لَكَ أَلْفُ أَلْفِ مِثْلِ الَّذِي دَعَوْتَ فَأَيُّ حَظٍّ أَكْثَرُ يَا ابْنَ أَخِي مِنَ الَّذِي اخْتَرْتُهُ أَنَا لِنَفْسِي الْخَبَرَ

۱۱۳۷۸- §فلاح السائل ص ۴۴.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الشَّيْخِ الصَّدُوقِ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ

مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُنْدَبٍ بِالْمَوْقِفِ فَلَمْ أَرَ مَوْقِفاً كَانَ أَحْسَنَ مِنْ مَوْقِفِهِ مَا زَالَ مَادّاً يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ دُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى خَدَّيْهِ حَتَّى بَلَغَتِ §فى المخطوط و المصدر: بلغ، و ما أثبتناه هو الصواب.§ الْأَرْضَ فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّاسُ قُلْتُ لَهُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا رَأَيْتُ مَوْقِفاً قَطُّ أَحْسَنَ مِنْ مَوْقِفِكَ قَالَ وَ اللَّهِ مَا دَعَوْتُ فِيهِ إِلَّا لِإِخْوَانِي وَ ذَلِكَ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ ع أَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ نُودِيَ مِنَ الْعَرْشِ وَ لَكَ مِائَةُ §فى المصدر: مائة ألف.§ ضِعْفٍ مِثْلِهِ فَكَرِهْتُ أَنْ أَدَعَ مِائَةَ §فى المصدر: مائة ألف.§ ضِعْفٍ مَضْمُونَةً لِوَاحِدَةٍ لَا أَدْرِي تُسْتَجَابُ أَمْ لَا

١٧ بَابٌ فِي وُجُوبِ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ فِي الْمَغْفِرَةِ بِعَرَفَاتٍ وَ الْمَشْعَرِ وَ مِنًى

§الباب ١٧§

١١٣٧٩- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٢٠.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ أَعْظَمُ أَهْلِ عَرَفَاتٍ جُرْماً مَنِ انْصَرَفَ وَ هُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ

١١٣٨٠- §الغايات ص ٨٤.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْغَايَاتِ، عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ

↕

ص: ٣٠

يُوسُفَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ أَيُّ أَهْلِ عَرَفَاتٍ أَعْظَمُ جُرْماً قَالَ الْمُنْصَرِفُ مِنْ عَرَفَاتٍ وَ هُوَ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَغْفِرْ لَهُ

١١٣٨١- §الجعفريات ص ٦٥.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ أَهْلِ عَرَفَاتٍ أَعْظَمُ جُرْماً قَالَ الَّذِي يَنْصَرِفُ مِنْ عَرَفَاتٍ وَ هُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع يَعْنِي الَّذِي يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ

١١٣٨٢- §الجعفريات ص ٦٥.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنَ الذُّنُوبِ ذُنُوبٌ لَا تُغْفَرُ إِلَّا بِعَرَفَاتٍ

١١٣٨٣- §أصل زيد النرسى ص ٤٩.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مَزْيَدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا أَحَدٌ يَنْقَلِبُ مِنَ الْمَوْقِفِ مِنْ بَرِّ النَّاسِ وَ فَاجِرِهِمْ وَ مُؤْمِنِهِمْ وَ كَافِرِهِمْ إِلَّا بِرَحْمَةٍ وَ مَغْفِرَةٍ يُغْفَرُ لِلْكَافِرِ مَا عَمِلَ فِي سَنَتِهِ وَ لَا يُغْفَرُ لَهُ مَا قَبْلَهُ وَ لَا مَا يَفْعَلُ بَعْدَ ذَلِكَ وَ يُغْفَرُ لِلْمُؤْمِنِ مِنْ شِيعَتِنَا جَمِيعُ مَا عَمِلَ فِي عُمُرِهِ وَ جَمِيعُ مَا يَعْمَلُهُ فِي سَنَتِهِ بَعْدَ مَا يَنْصَرِفُ إِلَى أَهْلِهِ مِنْ يَوْمِ يَدْخُلُ إِلَى أَهْلِهِ سَنَةً §فى المصدر: سنته.§ وَ يُقَالُ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ قَدْ غُفِرَ لَكَ وَ طَهُرْتَ مِنَ الدَّنَسِ فَاسْتَقْبِلْ وَ اسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ وَ حَاجٌّ غُفِرَ لَهُ مَا عَمِلَ فِي عُمُرِهِ وَ لَا يُكْتَبُ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ فِيمَا يَسْتَأْنِفُ وَ ذَلِكَ

↕

ص: ٣١

أَنْ تُدْرِكَهُ الْعِصْمَةُ مِنَ اللَّهِ فَلَا يَأْتِيَ بِكَبِيرَةٍ أَبَداً فَمَا دُونَ الْكَبَائِرِ §فى نسخة «ذلك»، (منه قدّه).§ مَغْفُورٌ لَهُ

١١٣٨٤- §تفسير القمّى ج ١ ص ٧٠.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ [مِنْ] §أثبتناه من المصدر.§ أَبِي [عَبْدِ اللَّهِ ع] §أثبتناه من المصدر.§ بَعْدَ §فى نسخة: «عند»، (منه قدّه).§ مُنْصَرَفِهِ مِنَ الْمَوْقِفِ فَقَالَ أَ تَرَى يُخَيِّبُ §فى المصدر: يجيب.§ اللَّهُ هَذَا الْخَلْقَ كُلَّهُ فَقَالَ أَبُو [عَبْدِ اللَّهِ ع] §أثبتناه من المصدر.§ مَا وَقَفَ بِهَذَا الْمَوْقِفِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ مُؤْمِنٌ وَ لَا كَافِرٌ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا أَنَّهُمْ فِي مَغْفِرَتِهِمْ

عَلَى ثَلَاثِ مَنَازِلَ مُؤْمِنٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ وَ أَعْتَقَهُ مِنَ النَّارِ وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وَ فِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَ قِنا عَذابَ النَّارِ §البقرة ۲: ۲۰۱.§ وَ مُؤْمِنٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ قِيلَ لَهُ أَحْسِنْ فِيمَا بَقِيَ وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَ مَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقى §البقرة ۲: ۲۰۳.§ الْكَبائِرَ وَ أَمَّا الْعَامَّةُ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ- فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَ مَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقى الصَّيْدَ أَ فَتَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الصَّيْدَ

↕

ص: ۳۲

بَعْدَ مَا أَحَلَّهُ لِقَوْلِهِ وَ إِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا §المائدة ۵: ۲.§ وَ فِي تَفْسِيرِ الْعَامَّةِ يَقُولُ إِذَا حَلَلْتُمْ فَاتَّقُوا الصَّيْدَ وَ كَافِرٍ وَقَفَ هَذَا الْمَوْقِفَ [يُرِيدُ] §أثبتناه من المصدر.§ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ إِنْ تَابَ مِنَ الشِّرْكِ وَ إِنْ لَمْ يَتُبْ وَفَّاهُ اللَّهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَ لَمْ يَحْرِمْهُ ثَوَابَ هَذَا الْمَوْقِفِ وَ هُوَ قَوْلُهُ مَنْ كانَ يُرِيدُ الْحَياةَ الدُّنْيا وَ زِينَتَها نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمالَهُمْ فِيها وَ هُمْ فِيها لا يُبْخَسُونَ أُولئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَ حَبِطَ ما صَنَعُوا فِيها وَ باطِلٌ ما كانُوا يَعْمَلُونَ §هود ۱۱: ۱۵ و ۱۶.§

۱۱۳۸۵- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ إِذَا كَانَتْ عَشِيَّةُ عَرَفَةَ يَقُولُ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي وَ إِمَائِي شُعْثاً غُبْراً جَاءُونِي مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لَمْ يَرَوْا رَحْمَتِي وَ لَا عَذَابِي يَعْنِي الْجَنَّةَ وَ النَّارَ أُشْهِدُكُمْ مَلَائِكَتِي أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمُ الْحَاجَّ وَ غَيْرَ الْحَاجِّ فَلَمْ يَرَ يَوْماً أَكْثَرَ عُتَقَاءَ مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ وَ لَيْلَتِهَا

۱۸ بَابُ وُجُوبِ الْوُقُوفِ بِعَرَفَاتٍ وَ أَنَّ مَنْ تَرَكَهُ عَمْداً بَطَلَ حَجُّهُ وَ حُكْمِ مَنْ نَسِيَهُ أَوْ لَمْ يُدْرِكْهُ

§الباب ۱۸§

۱۱۳۸۶- §الاختصاص ص ۳۳ و ۳۹، و رواه الصدوق فی الخصال ص ۳۵۵ ح ۳۶، و فی الأمالی ص ۱۵۷ ح ۱ و عنه فی البحار ج ۹ ص ۲۹۴ ح ۵.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ

↕

ص: ۳۳

جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِلَى أَنْ قَالَ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ عَشْرِ كَلِمَاتٍ أَعْطَاهَا اللَّهُ تَعَالَى مُوسَى فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ حَيْثُ نَاجَاهُ إِلَى أَنْ قَالَ يَا مُحَمَّدُ فَأَخْبِرْنِي عَنِ التَّاسِعِ لِأَيِّ شَيْءٍ أَمَرَ اللَّهُ الْوُقُوفَ بِعَرَفَاتٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ص لِأَنَّ بَعْدَ الْعَصْرِ سَاعَةً عَصَى آدَمُ ع رَبَّهُ فَافْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي الْوُقُوفَ وَ التَّضَرُّعَ وَ الدُّعَاءَ فِي أَحَبِّ الْمَوَاضِعِ إِلَى اللَّهِ وَ هُوَ مَوْضِعُ عَرَفَاتٍ وَ تَكَفَّلَ بِالْإِجَابَةِ وَ السَّاعَةُ الَّتِي يُنْصَرَفُ هِيَ السَّاعَةُ الَّتِي تَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ قَالَ صَدَقْتَ يَا مُحَمَّدُ فَمَا ثَوَابُ مَنْ قَامَ بِهَا وَ دَعَا وَ تَضَرَّعَ إِلَيْهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ص وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ بَشِيراً وَ نَذِيراً إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ سَبْعَةَ أَبْوَابٍ بَابَ التَّوْبَةِ وَ بَابَ الرَّحْمَةِ وَ بَابَ التَّفَضُّلِ وَ بَابَ الْإِحْسَانِ وَ بَابَ الْجُودِ وَ بَابَ الْكَرَمِ وَ بَابَ الْعَفْوِ لَمَا يَجْتَمِعُ [بِعَرَفَاتٍ] §أثبتناه من الخصال و الأمالی و البحار.§ أَحَدٌ إِلَّا تَسَاهَلَ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ وَ أَخَذَ مِنَ اللَّهِ هَذِهِ الْخِصَالَ فَإِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مِائَةَ أَلْفِ مَلَكٍ مَعَ كُلِّ مَلَكٍ مِائَةٌ وَ عِشْرُونَ أَلْفَ مَلَكٍ وَ لِلَّهِ مِائَةُ رَحْمَةٍ يُنَزِّلُهَا عَلَى أَهْلِ عَرَفَاتٍ فَإِذَا انْصَرَفُوا أَشْهَدَ اللَّهُ تِلْكَ الْمَلَائِكَةَ بِعِتْقِ رِقَابِ أَهْلِ عَرَفَاتٍ فَإِذَا انْصَرَفُوا أَشْهَدَ اللَّهُ تِلْكَ الْمَلَائِكَةَ بِأَنَّهُ أَوْجَبَ لَهُمُ الْجَنَّةَ وَ يُنَادِي مُنَادٍ انْصَرِفُوا مَغْفُوراً لَكُمْ فَقَدْ أَرْضَيْتُمُونِي وَ رَضِيتُ لَكُمْ قَالَ صَدَقْتَ يَا

مُحَمَّدُ الْخَبَرَ

۱۱۳۸۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع

↕

ص: ۳۴

أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النَّاسُ §البقرة ۲: ۱۹۹.§ قَالَ كَانَتْ قُرَيْشٌ تُفِيضُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَ يَقُولُونَ نَحْنُ أَوْلَى بِالْبَيْتِ مِنَ النَّاسِ فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يُفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ مِنْ عَرَفَاتٍ

۱۱۳۸۸- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۲۳۶ ح ۹۳.§ عَوَالِي اللآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ الْحَجُّ عَرَفَةُ

۱۱۳۸۹- §تفسير النعمانيّ ص ۱۶ أ، و عنه في البحار ج ۹۳ ص ۲۴.§ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ الْجُعْفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى- ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النَّاسُ §البقرة ۲: ۱۹۹.§ وَ إِنَّمَا أَرَادَ سُبْحَانَهُ بَعْضَ النَّاسِ وَ ذَلِكَ أَنَّ قُرَيْشاً كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تُفِيضُ مِنَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَ لَا يَخْرُجُونَ إِلَى عَرَفَاتٍ كَسَائِرِ الْعَرَبِ فَأَمَرَهُمْ سُبْحَانَهُ أَنْ يُفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ أَصْحَابُهُ وَ هُمْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ النَّاسُ عَلَى الْخُصُوصِ وَ رَجَعُوا عَنْ سُنَّتِهِمُ الْخَبَرَ

↕

ص: ۳۵

۱۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ عَلَى طَهَارَةٍ

§الباب ۱۹§

۱۱۳۹۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لَا يَصْلُحُ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ

۲۰ بَابُ كَرَاهَةِ سُؤَالِ النَّاسِ فِي الْحَرَمِ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَ كَرَاهَةِ رَدِّ السَّائِلِ فِيهَا

§الباب ۲۰§

۱۱۳۹۱- §الخصال ص ۵۱۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنِ الْمُظَفَّرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْأَزْدِيِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ نَظَرَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى قَوْمٍ يَسْأَلُونَ النَّاسَ فَقَالَ وَيْحَكُمْ أَ غَيْرَ اللَّهِ تَسْأَلُونَ فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ إِنَّهُ لَيُرْجَى فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ لِمَا فِي بُطُونِ الْحَبَالَى أَنْ يَكُونَ سَعِيداً §في المصدر: يكونوا سعداء.§

۱۱۳۹۲- §نوادر علیّ بن أسباط ص ۱۲۳.§ نَوَادِرُ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا يُكَنَّى بِأَبِي إِسْحَاقَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ قَالَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَقُولُ يَوْمُ عَرَفَةَ يَوْمٌ لَا يَسْأَلُ فِيهِ أَحَدٌ أَحَداً إِلَّا اللَّهَ

↕

ص: ۳۶

۲۱ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْإِفَاضَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ قَبْلَ الْغُرُوبِ وَ يُعْلَمُ بِذَهَابِ الْحُمْرَةِ الْمَشْرِقِيَّةِ

§الباب ۲۱§

۱۱۳۹۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ

۱۱۳۹۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۸، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۲۵۵ ح ۲۷.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع ثُمَّ ائْتِ الْمَوْقِفَ إِلَى أَنْ قَالَ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ثُمَّ أَفِضْ مِنْهَا بَعْدَ الْمَغِيبِ

۱۱۳۹۵- §قرب الإسناد ص ۷۵.§ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ مُؤَذِّنِ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ كُنَّا نُرَوَّى أَنَّهُ يَقِفُ لِلنَّاسِ فِي سَنَةٍ أَرْبَعِينَ وَ مِائَةٍ خَيْرُ النَّاسِ فَحَجَجْتُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ فَإِذَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ وَاقِفٌ قَالَ فَدَخَلَنَا مِنْ ذَلِكَ غَمٌّ شَدِيدٌ لِمَا كُنَّا نَرْوِيهِ فَلَمْ نَلْبَثْ إِذَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَاقِفٌ عَلَى بَغْلٍ أَوْ بَغْلَةٍ لَهُ فَرَجَعْتُ أُبَشِّرُ أَصْحَابَنَا وَ رَجَعْتُ فَقُلْتُ هَذَا خَيْرُ النَّاسِ الَّذِي كُنَّا نَرْوِيهِ فَلَمَّا أَمْسَيْنَا قَالَ §فی المصدر زیادة: قال.§ إِسْمَاعِيلُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا تَقُولُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ سَقَطَ الْقُرْصُ فَدَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع بَغْلَتَهُ وَ قَالَ لَهُ نَعَمْ وَ دَفَعَ §دفع: أی شرع فی السیر، (منه قده).§ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ دَابَّتَهُ عَلَى أَثَرِهِ فَسَارَا غَيْرَ بَعِيدٍ حَتَّى سَقَطَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ بَغْلِهِ أَوْ بَغْلَتِهِ فَوَقَفَ إِسْمَاعِيلُ عَلَيْهِ حَتَّى رَكِبَ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

↕

ص: ۳۷

ع وَ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ فَقَالَ إِنَّ الْإِمَامَ إِذَا دَفَعَ لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَقِفَ إِلَّا بِالْمُزْدَلِفَةِ فَلَمْ يَزَلْ إِسْمَاعِيلُ يَتَقَصَّدُ حَتَّى رَكِبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ لَحِقَ بِهِ

۲۲ بَابُ أَنَّ مَنْ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ قَبْلَ الْغُرُوبِ جَاهِلًا لَمْ يَلْزَمْهُ شَيْءٌ وَ إِنْ كَانَ مُتَعَمِّداً لَزِمَهُ بَدَنَةٌ يَنْحَرُهَا يَوْمَ النَّحْرِ فَإِنْ عَجَزَ لَزِمَهُ صَوْمُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْماً بِمَكَّةَ أَوْ فِي الطَّرِيقِ أَوْ فِي أَهْلِهِ

§الباب ۲۲§

۱۱۳۹۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ وَقْتِ الْإِفَاضَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ فَقَالَ إِذَا وَجَبَتِ الشَّمْسُ فَمَنْ أَفَاضَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَعَلَيْهِ بَدَنَةٌ يَنْحَرُهَا

۱۱۳۹۷- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِيَّاكَ أَنْ تُفِيضَ قَبْلَ الْغُرُوبِ فَيَلْزَمَكَ دَمٌ

۱۱۳۹۸- §المقنع ص ۸۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " إِيَّاكَ أَنْ تُفِيضَ مِنْهَا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَيَلْزَمَكَ دَمُ شَاةٍ فَإِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَأَفِضْ

۲۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ يَوْمَ عَرَفَةَ بِالْمَأْثُورِ

§الباب ۲۳§

۱۱۳۹۹- §إقبال الأعمال ص ۳۳۹.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي الْإِقْبَالِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ

↕

ص: ۳۸

بْنِ الْوَلِيدِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى حَمَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ قَرِيباً مِنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع بِالْمَوْقِفِ فَلَمَّا هَمَّتِ الشَّمْسُ [لِلْغُرُوبِ] §أثبتناه من المصدر.§ أَخَذَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى بِمَجَامِعِ ثَوْبِهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَ ابْنُ عَبْدِكَ إِنْ تُعَذِّبْنِي فَبِأُمُورٍ قَدْ سَلَفَتْ مِنِّي وَ أَنَا بَيْنَ يَدَيْكَ وَ إِنْ تَعْفُ عَنِّي فَأَهْلُ الْعَفْوِ أَنْتَ [يَا] §أثبتناه من المصدر.§ أَهْلَ الْعَفْوِ يَا أَحَقَّ مَنْ عَفَا اغْفِرْ لِي وَ لِأَصْحَابِي وَ حَرَّكَ دَابَّتَهُ

۱۱۴۰۰- §إقبال الأعمال ص ۴۲۰.§، وَ فِيهِ دُعَاءٌ آخَرُ فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ يَا رَبِّ إِنَّ ذُنُوبِي لَا تَضُرُّكَ وَ إِنَّ مَغْفِرَتَكَ لِي لَا تَنْقُصُكَ [فَأَعْطِنِي مَا لَا يَنْقُصُكَ] §أثبتناه من المصدر.§ وَ اغْفِرْ لِي مَا لَا يَضُرُّكَ

۱۱۴۰۱- §إقبال الأعمال ص ۴۲۰.§، وَ فِيهِ دُعَاءٌ آخَرُ فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنِي خَيْرَ مَا عِنْدَكَ بِشَرِّ مَا عِنْدِي فَإِنْ أَنْتَ لَمْ تَرْحَمْنِي وَ تَعَبِي §في المصدر: بتعبي.§ وَ نَصَبِي فَلَا تَحْرِمْنِي أَجْرَ الْمُصَابِ عَلَى مُصِيبَتِهِ

۱۱۴۰۲- §بعض نسخ الفقه الرضوي ص ۷۴ «ضمن كتاب نوادر أحمد بن محمّد بن عيسى».§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، أَبِي الْعَالِمِ ع أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ اللَّهُمَّ أَعْتِقْ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ يُكَرِّرُهَا حَتَّى أَفَاضَ §في المخطوط و المصدر «أقام»، و ما أثبتناه استظهار المصنّف (قدّه).§ النَّاسُ

↕

ص: ۳۹

۱۱۴۰۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع ثُمَّ أَفِضْ مِنْهَا بَعْدَ الْمَغِيبِ وَ تَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

۲۴ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِإِحْرَامِ الْحَجِّ وَ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ

§الباب ۲۴§

۱۱۴۰۴- §عنه في البحار ج ۹۹ ص ۳۴۷.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ فِي سِيَاقِ إِحْرَامِ الْحَجِّ، وَ يَدْخُلُ الْبَيْتَ وَ يُحْرِمُ مِنْهُ أَوْ مِنَ الْحِجْرِ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ سَبْعاً لِوَدَاعِكَ الْبَيْتَ عِنْدَ خُرُوجِكَ إِلَى مِنًى لَا رَمَلَ عَلَيْكَ فِيهَا وَ تُصَلِّي وَافِراً إلخ

۱۱۴۰۵- §تفسير الإمام العسكرىّ (عليه السلام) ص ۲۵۶.§ تَفْسِيرُ الْإِمَامِ، ع قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع وَ هُوَ وَاقِفٌ بِعَرَفَاتٍ لِلزُّهْرِيِّ كَمْ تُقَدِّرُ هَاهُنَا مِنَ النَّاسِ قَالَ أُقَدِّرُ أَرْبَعَةَ آلَافِ أَلْفٍ وَ خَمْسَمِائَةِ أَلْفٍ كُلُّهُمْ حُجَّاجٌ قَصَدُوا اللَّهَ بِآمَالِهِمْ وَ يَدْعُونَهُ بِضَجِيجِ أَصْوَاتِهِمْ [فَقَالَ لَهُ يَا زُهْرِيُّ مَا أَكْثَرَ الضَّجِيجَ وَ أَقَلَّ الْحَجِيجَ فَقَالَ الزُّهْرِيُّ كُلُّهُمْ حُجَّاجٌ أَ فَهُمْ قَلِيلٌ] §ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.§ فَقَالَ لَهُ يَا زُهْرِيُّ أَدْنِ لِي وَجْهَكَ فَأَدْنَاهُ إِلَيْهِ فَمَسَحَ بِيَدِهِ وَجْهَهُ ثُمَّ قَالَ انْظُرْ فَنَظَرَ إِلَى النَّاسِ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَرَأَيْتُ أُولَئِكَ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ قِرَدَةً لَا أَرَى فِيهِمْ إِنْسَاناً إِلَّا فِي كُلِّ عَشَرَةِ آلَافٍ وَاحِداً مِنَ النَّاسِ ثُمَّ قَالَ لِي ادْنُ يَا زُهْرِيُّ فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَمَسَحَ بِيَدِهِ وَجْهِي ثُمَّ قَالَ انْظُرْ فَنَظَرْتُ إِلَى النَّاسِ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَرَأَيْتُ أُولَئِكَ الْخَلْقَ §في المصدر زيادة: «كلّهم خنازير، ثمّ قال لي: أدن إليّ وجهك فأدنيت منه فمسح بيده وجهي فإذا هم كلهم».§ ذِئْبَةً إِلَّا تِلْكَ

↕

ص: ۴۰

الْخَمِيصَ مِنَ النَّاسِ نَفْراً يَسِيراً فَقُلْتُ بِأَبِي وَ أُمِّي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ أَدْهَشْتَنِي آيَاتُكَ وَ حَيَّرْتَنِي عَجَائِبُكَ قَالَ يَا زُهْرِيُّ مَا الْحَجِيجُ مِنْ هَؤُلَاءِ إِلَّا النَّفْرُ الْيَسِيرُ الَّذِينَ رَأَيْتَهُمْ بَيْنَ هَذَا الْخَلْقِ الْجَمِّ الْغَفِيرِ ثُمَّ قَالَ لِي امْسَحْ يَدَكَ عَلَى وَجْهِكَ فَفَعَلْتُ فَعَادَ أُولَئِكَ الْخَلْقُ فِي عَيْنِي نَاساً كَمَا كَانُوا أَوَّلًا ثُمَّ قَالَ مَنْ حَجَّ وَ وَالَى مُوَالِينَا وَ هَجَرَ مُعَادِينَا وَ وَطَّنَ نَفْسَهُ عَلَى طَاعَتِنَا ثُمَّ حَضَرَ هَذَا

الْمَوْقِفَ مُسَلِّماً إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ مَا قَلَّدَهُ اللَّهُ مِنْ أَمَانَاتِنَا وَ وَفِيّاً بِمَا لَزِمَهُ مِنْ عُهُودِنَا فَذَلِكَ هُوَ الْحَاجُّ وَ الْبَاقُونَ هُمْ مَنْ قَدْ رَأَيْتَهُمْ يَا زُهْرِيُّ يَا زُهْرِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ الْحَاجُّ الْمُنَافِقِينَ الْمُعَادِينَ لِمُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ مُحِبِّيهِمَا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا الْمُوَالِينَ لِشَانِئِهِمَا وَ إِنَّمَا الْحَاجُّ الْمُؤْمِنُونَ الْمُخْلِصُونَ الْمُوَالُونَ لِمُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ ص وَ مُحِبِّيهِمَا الْمُعَادُونَ لِشَانِئِهِمَا إِنَّ هَؤُلَاءِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُوَالِينَ لَنَا الْمُعَادِينَ لِأَعْدَائِنَا لَتَسْطَعُ أَنْوَارُهُمْ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ عَلَى قَدْرِ مُوَالاتِهِمْ لَنَا فَمِنْهُمْ مَنْ يَسْطَعُ نُورُهُ مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَسْطَعُ نُورُهُ مَسِيرَةَ ثَلَاثِمِائَةِ أَلْفِ سَنَةٍ وَ هُوَ جَمِيعُ مَسَافَةِ تِلْكَ الْعَرَصَاتِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَسْطَعُ نُورُهُ إِلَى مَسَافَاتٍ بَيْنَ ذَلِكَ يَزِيدُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ عَلَى قَدْرِ مَرَاتِبِهِمْ فِي مُوَالاتِنَا وَ مُعَادَاةِ أَعْدَائِنَا يَعْرِفُهُمْ أَهْلُ الْعَرَصَاتِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْكَافِرِينَ بِأَنَّهُمُ الْمُوَالُونَ الْمُتَوَلُّونَ وَ الْمُتَبَرِّءُونَ يُقَالُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَا وَلِيَّ اللَّهِ انْظُرْ فِي هَذِهِ الْعَرَصَاتِ إِلَى كُلِّ مَنْ أَسْدَى إِلَيْكَ فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً أَوْ نَفَّسَ عَنْكَ كَرْباً أَوْ أَغَاثَكَ إِذْ كُنْتَ مَلْهُوفاً أَوْ كَفَّ عَنْكَ عَدُوّاً أَوْ أَحْسَنَ إِلَيْكَ فِي مُعَامَلَتِهِ فَأَنْتَ شَفِيعُهُ فَإِنْ كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُحِقِّينَ زِيدَ بِشَفَاعَتِهِ فِي نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَصِّرِينَ

↕

ص: ۴۱

كُفِيَ تَقْصِيرُهُ بِشَفَاعَتِهِ وَ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ خُفِّفَ مِنْ عَذَابِهِ بِقَدْرِ إِحْسَانِهِ إِلَيْهِ وَ كَأَنِّي بِشِيعَتِنَا هَؤُلَاءِ يَطِيرُونَ فِي تِلْكَ الْعَرَصَاتِ كَالصُّقُورَةِ وَ الْبُزَاةِ فَيَنْقَضُّونَ عَلَى مَنْ أَحْسَنَ فِي الدُّنْيَا إِلَيْهِمْ انْقِضَاضَ الْبُزَاةِ وَ الصُّقُورَةِ عَلَى اللُّحُومِ تَتَلَقَّفُهَا وَ تَحْفَظُهَا فَكَذَلِكَ يَلْتَقِطُونَ مِنْ شَدَائِدِ الْعَرَصَاتِ مَنْ كَانَ أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا فَيَرْفَعُونَهُمْ إِلَى جَنَّاتِ النَّعِيمِ

قَالَ رَجُلٌ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّا إِذَا وَقَفْنَا بِعَرَفَاتٍ وَ بِمِنًى ذَكَرْنَا اللَّهَ وَ مَجَّدْنَاهُ وَ صَلَّيْنَا عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّيِّبِينَ وَ ذَكَرْنَا آبَاءَنَا أَيْضاً بِمَآثِرِهِمْ وَ مَنَاقِبِهِمْ وَ شَرِيفِ أَعْمَالِهِمْ نُرِيدُ بِذَلِكَ قَضَاءَ حُقُوقِهِمْ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع أَ وَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِمَا هُوَ أَبْلَغُ فِي قَضَاءِ الْحُقُوقِ مِنْ ذَلِكَ قَالُوا بَلَى يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تُجَدِّدُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ذِكْرَ تَوْحِيدِ اللَّهِ وَ الشَّهَادَةَ بِهِ وَ ذِكْرَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ [وَ الشَّهَادَةَ لَهُ] §أثبتناه من المصدر.§ بِأَنَّهُ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ وَ [ذِكْرَ] §أثبتناه من المصدر.§ عَلِيٍّ وَلِيِّ اللَّهِ وَ الشَّهَادَةَ لَهُ بِأَنَّهُ سَيِّدُ الْوَصِيِّينَ وَ ذِكْرَ الْأَئِمَّةِ الطَّاهِرِينَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ الطَّيِّبِينَ بِأَنَّهُمْ عِبَادُ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا كَانَ عَشِيَّةُ عَرَفَةَ وَ ضَحْوَةُ يَوْمِ مِنًى بَاهَى كِرَامَ مَلَائِكَتِهِ بِالْوَاقِفِينَ بِعَرَفَاتٍ وَ مِنًى وَ قَالَ لَهُمْ هَؤُلَاءِ عِبَادِي وَ إِمَائِي حَضَرُونِي هَاهُنَا مِنَ الْبُلْدَانِ السَّحِيقَةِ الْبَعِيدَةِ شُعْثاً غُبْراً قَدْ فَارَقُوا شَهَوَاتِهِمْ وَ بِلَادَهُمْ وَ أَوْطَانَهُمْ وَ أَخْدَانَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي أَلَا فَانْظُرُوا إِلَى قُلُوبِهِمْ وَ مَا فِيهَا فَقَدْ قَوَّيْتُ أَبْصَارَكُمْ يَا مَلَائِكَتِي عَلَى الِاطِّلَاعِ عَلَيْهَا قَالَ فَيَطَّلِعُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى الْقُلُوبِ فَيَقُولُونَ يَا رَبَّنَا اطَّلَعْنَا عَلَيْهَا وَ بَعْضُهَا سُودٌ مُدْلَهِمَّةٌ يَرْتَفِعُ عَنْهَا دُخَانٌ كَدُخَانِ جَهَنَّمَ فَيَقُولُ اللَّهُ

↕

ص: ۴۲

أُولَئِكَ الْأَشْقِيَاءُ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً تِلْكَ قُلُوبٌ خَاوِيَةٌ مِنَ الْخَيْرَاتِ خَالِيَةٌ مِنَ الطَّاعَاتِ مُصِرَّةٌ عَلَى الْمُرْدِيَاتِ الْمُحَرَّمَاتِ تَعْتَقِدُ تَعْظِيمَ مَنْ أَهَنَّاهُ وَ تَصْغِيرَ مَنْ فَخَّمْنَاهُ وَ بَجَّلْنَاهُ لَئِنْ وَافُونِي كَذَلِكَ لَأُشَدِّدَنَّ عَلَيْهِمْ عَذَابَهُمْ وَ لَأُطِيلَنَّ حِسَابَهُمْ تِلْكَ قُلُوبٌ اعْتَقَدَتْ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ص كَذَبَ عَلَى اللَّهِ أَوْ غَلَطَ عَنِ اللَّهِ فِي تَقْلِيدِهِ أَخَاهُ وَ وَصِيَّهُ إِقَامَةَ أَوَدِ §الأود: العوج (النهاية ج ۱ ص ۷۹).§ عِبَادِهِ وَ الْقِيَامَ بِسِيَاسَاتِهِمْ حَتَّى يَرَوُا الْأَمْنَ فِي إِقَامَةِ الدِّينِ فِي إِنْقَاذِ الْهَالِكِينَ وَ تَعْلِيمِ الْجَاهِلِينَ وَ تَنْبِيهِ الْغَافِلِينَ الَّذِينَ بِئْسَ الْمَطَايَا إِلَى جَهَنَّمَ مَطَايَاهُمْ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ يَا مَلَائِكَتِي انْظُرُوا فَيَنْظُرُونَ فَيَقُولُونَ يَا رَبَّنَا وَ قَدِ اطَّلَعْنَا عَلَى قُلُوبِ هَؤُلَاءِ الْآخَرِينَ وَ هِيَ بِيضٌ مُضِيئَةٌ تُرْفَعُ عَنْهَا الْأَنْوَارُ إِلَى السَّمَوَاتِ وَ الْحُجُبِ وَ تَخْرِقُهَا إِلَى أَنْ تَسْتَقِرَّ عِنْدَ سَاقِ عَرْشِكَ يَا رَحْمَانُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أُولَئِكَ السُّعَدَاءِ الَّذِينَ تَقَبَّلَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَ شَكَرَ سَعْيَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَإِنَّهُمْ قَدْ

أَحْسِنُوا فِيهَا صُنْعاً تِلْكَ قُلُوبٌ حَاوِيَةٌ لِلْخَيْرَاتِ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى الطَّاعَاتِ مُدْمِنَةٌ عَلَى الْمُنْجِيَاتِ الْمُشْرِفَاتِ تَعْتَقِدُ تَعْظِيمَ مَنْ عَظَّمْنَاهُ وَ إِهَانَةَ مَنْ أَرْذَلْنَاهُ لَئِنْ وَافُونِي كَذَلِكَ لَأُثَقِّلَنَّ مِنْ جِهَةِ الْحَسَنَاتِ مَوَازِينَهُمْ وَ لَأُخَفِّفَنَّ مِنْ جِهَةِ السَّيِّئَاتِ مَوَازِينَهُمْ وَ لَأُعَظِّمَنَّ أَنْوَارَهُمْ وَ لَأَجْعَلَنَّ فِي دَارِ كَرَامَتِي وَ مُسْتَقَرِّ رَحْمَتِي مَحَلَّهُمْ وَ قَرَارَهُمْ تِلْكَ قُلُوبٌ اعْتَقَدَتْ أَنْ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ص هُوَ الصَّادِقُ فِي كُلِّ أَحْوَالِهِ §فی المصدر: أقواله.§ الْمُحِقُّ فِي كُلِّ أَفْعَالِهِ الشَّرِيفُ فِي كُلِّ خِلَالِهِ الْمُبْرِزُ بِالْفَضْلِ فِي جَمِيعِ خِصَالِهِ وَ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَ فِي نَصْبِهِ

↕

ص: ۴۳

أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيّاً إِمَاماً وَ عَلَماً عَلَى دِينِ اللَّهِ وَاضِحاً وَ اتَّخَذُوا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِمَامَ هُدًى وَاقِياً مِنَ الرَّدَى الْحَقُّ مَا دَعَا إِلَيْهِ وَ الصَّوَابُ وَ الْحِكْمَةُ مَا دَلَّ عَلَيْهِ وَ السَّعِيدُ مَنْ وَصَلَ حَبْلَهُ بِحَبْلِهِ وَ الشَّقِيُّ الْهَالِكُ مَنْ خَرَجَ عَنْ جِهَةِ الْمُؤْمِنِينَ [بِهِ] §أثبتناه من المصدر.§ وَ الْمُطِيعِينَ لَهُ نِعْمَ الْمَطَايَا إِلَى الْجِنَانِ مَطَايَاهُمْ سَوْفَ نُنْزِلُهُمْ مِنْهَا أَشْرَفَ غُرَفِ الْجِنَانِ وَ نُسْقِيهِمْ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ مِنْ أَيْدِي الْوَصَائِفِ وَ الْوِلْدَانِ وَ سَوْفَ نَجْعَلُهُمْ فِي دَارِ السَّلَامِ مِنْ رُفَقَاءِ مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ زَيْنِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ وَ سَوْفَ يَضُمُّهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَى جُمْلَةِ شِيعَةِ عَلِيٍّ الْقَرْمِ الْهُمَامِ فَنَجْعَلُهُمْ بِذَلِكَ مُلُوكَ جَنَّاتِ النَّعِيمِ الْخَالِدِينَ فِي الْعَيْشِ السَّلِيمِ وَ النَّعِيمِ الْمُقِيمِ هَنِيئاً لَهُمْ جَزَاءً بِمَا اعْتَقَدُوا وَ قَالُوا بِفَضْلِ اللَّهِ الْكَرِيمِ الرَّحِيمِ نَالُوا مَا نَالُوا

۱۱۴۰۶- §كمال الدين ص ۳۹۰.§ الصَّدُوقُ فِي كَمَالِ الدِّينِ، عَنِ الْمُظَفَّرِ الْعَلَوِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ إِنَّ الْخَضِرَ شَرِبَ مِنْ مَاءِ الْحَيَاةِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِنَّهُ لَيَحْضُرُ الْمَوْسِمَ §فی المصدر زيادة: كلّ سنة فيقضى جميع المناسك.§ وَ يَقِفُ بِعَرَفَةَ فَيُؤَمِّنُ عَلَى دُعَاءِ الْمُؤْمِنِينَ الْخَبَرَ

۱۱۴۰۷- §شرح نهج البلاغة للبحرانيّ ج ۱ ص ۲۲۴.§ الشَّيْخُ الْجَلِيلُ ابْنُ مِيثَمٍ فِي شَرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ مَا رُئِيَ الشَّيْطَانُ فِي يَوْمٍ هُوَ أَصْغَرَ وَ لَا أَدْحَرَ §ليس فی المصدر.§ وَ لَا أَحْقَرَ وَ لَا أَغْيَظَ مِنْهُ فِي §ليس فی المصدر.§ يَوْمِ عَرَفَةَ

↕

ص: ۴۴

۱۱۴۰۸- §درر اللآلی ج ۱ ص ۱۹.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي دُرَرِ اللَّآلِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ كَعْبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ مَنْ وَافَى بِعَرَفَةَ فَسَلِمَ مِنْ ثَلَاثٍ أُذُنُهُ لَا تَسْمَعُ إِلَّا إِلَى حَقٍّ وَ عَيْنَاهُ أَنْ تَنْظُرَ إِلَّا إِلَى حَلَالٍ وَ لِسَانُهُ أَنْ يَنْطِقَ إِلَّا بِحَقٍّ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَ إِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ

↕

ص: ۴۵

أَبْوَابُ الْوُقُوفِ بِالْمَشْعَرِ

۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِفَاضَةِ مِنْ عَرَفَةَ عَلَى سَكِينَةٍ وَ وَقَارٍ مُسْتَغْفِراً دَاعِياً بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ بُلُوغِ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ مُقْتَصِداً فِي السَّيْرِ مُجْتَنِباً لِأَذَى النَّاسِ

§أبواب الوقوف بالمشعر الباب ۱§

۱۱۴۰۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَفَضْتَ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَفِضْ وَ عَلَيْكَ السَّكِينَةَ وَ الْوَقَارَ وَ أَفِضْ بِالِاسْتِغْفَارِ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَ اسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ §البقرة ۲:

۱۹۹.§ وَ اقْصِدْ فِی السَّیْرِ وَ عَلَیْکَ بِالدَّعَةِ وَ تَرْکِ الْوَجِیفِ §الوجیف: سرعة السیر (مجمع البحرین ج ۵ ص ۱۲۸).§ الَّذِی یَصْنَعُهُ کَثِیرٌ مِنَ النَّاسِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمَّا دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ شَنَقَ §شنقت البعیر: رفعت رأسه بزمامه (مجمع البحرین ج ۵ ص ۱۹۷).§ الْقَصْوَاءَ §القصوی: بضم القاف: هی ناقة لرسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) سمیت بذلک لسبقها (مجمع البحرین ج ۱ ص ۳۴۱).§ بِالزِّمَامِ حَتَّی إِنَّ رَأْسَهَا لَیُصِیبُ رَحْلَهُ وَ هُوَ یَقُولُ وَ یُشِیرُ بِیَدِهِ الْیُمْنَی إِلَی النَّاسِ §أثبتناه من المصدر.§ أَیُّهَا النَّاسُ السَّکِینَةَ السَّکِینَةَ وَ کُلَّمَا أَتَی جَبَلًا مِنَ الْجِبَالِ أَرْخَی لَهَا قَلِیلًا حَتَّی

↕

ص: ۴۶

تَصَعَّدَ حَتَّی أَتَی الْمُزْدَلِفَةَ وَ سُنَّتُهُ ص تُتَّبَعُ

۱۱۴۱۰- §بعض نسخ الفقه الرضوی (علیه السلام)، عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۶.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِیِّ، ع فَإِذَا سَقَطَتِ الْقُرْصَةُ فَامْضِ إِلَی الْمُزْدَلِفَةِ وَ عَلَیْکَ السَّکِینَةَ وَ الْوَقَارَ وَ أَکْثِرِ §فی المصدر: و کثرة.§ الِاسْتِغْفَارَ وَ التَّلْبِیَةَ فَإِذَا انْتَهَیْتَ إِلَی الْکَثِیبِ الْأَحْمَرِ عَنْ یَمْنَةِ الطَّرِیقِ فَقُلِ اللَّهُمَّ ارْحَمْ مَوْقِفِی وَ زِدْ فِی عِلْمِی

۱۱۴۱۱- §الفقیه ج ۲ ص ۳۲۴.§ الصَّدُوقُ فِی الْفَقِیهِ، فَإِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ یَوْمَ عَرَفَةَ فَأَفِضْ وَ عَلَیْکَ السَّکِینَةَ وَ الْوَقَارَ وَ أَفِضْ بِالِاسْتِغْفَارِ فَإِنَّ اللَّهَ یَقُولُ ثُمَّ أَفِیضُوا الْآیَةَ إِلَی أَنْ قَالَ فَإِذَا أَفَضْتَ فَاقْتَصِدْ فِی السَّیْرِ وَ عَلَیْکَ بِالدَّعَةِ وَ اتْرُکِ الْوَجِیفَ الَّذِی یَصْنَعُهُ کَثِیرٌ مِنَ النَّاسِ فِی الْجِبَالِ وَ الْأَوْدِیَةِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص کَانَ یَکُفُّ نَاقَتَهُ حَتَّی یَبْلُغَ رَأْسُهَا الْوَرِکَ وَ یَأْمُرُ بِالدَّعَةِ وَ سُنَّتُهُ السُّنَّةُ الَّتِی تُتَّبَعُ فَإِذَا انْتَهَیْتَ إِلَی الْکَثِیبِ الْأَحْمَرِ وَ هُوَ عَنْ §أثبتناه من المصدر.§ یَمِینِ الطَّرِیقِ فَقُلِ اللَّهُمَّ ارْحَمْ مَوْقِفِی وَ بَارِکْ لِی فِی عَمَلِی وَ سَلِّمْ لِی §أثبتناه من المصدر.§ دِینِی وَ تَقَبَّلْ مَنَاسِکِی

۱۱۴۱۲- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۳۲.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ دَفَعَ یَوْمَ عَرَفَةَ فَسَمِعَ وَرَاءَهُ زَجْراً شَدِیداً وَ ضَرْباً لِلْإِبِلِ فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَیْهِمْ قَالَ یَا أَیُّهَا النَّاسُ عَلَیْکُمْ بِالسَّکِینَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَیْسَ بِالْإِیضَاعِ §الایضاع: الإسراع (مجمع البحرین ج ۴ ص ۴۰۵).§ إِنَّ الْبِرَّ

↕

ص: ۴۷

لَیْسَ بِإِیجَافِ الْخَیْلِ وَ الْإِبِلِ فَعَلَیْکُمْ بِالسَّکِینَةِ قَالَ فَمَا رَأَیْتُهَا رَافِعَةً §فی المخطوط: دافعة و ما أثبتناه من المصدر.§ یَدَیْهَا حَتَّی أَتَی مِنًی

۲ بَابُ کَرَاهَةِ الزِّحَامِ فِی الْإِفَاضَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ خُصُوصاً بَیْنَ الْمَأْزِمَیْنِ

§الباب ۲§

۱۱۴۱۳- §المحاسن ص ۶۵.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِیُّ فِی الْمَحَاسِنِ، عَنْ یَحْیَی بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُعَاوِیَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ ع أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ إِذَا کَانَ عَشِیَّةُ عَرَفَةَ بَرَزَ اللَّهُ فِی مَلَائِکَتِهِ إِلَی سَمَاءِ الدُّنْیَا ثُمَّ یَقُولُ انْظُرُوا إِلَی عِبَادِی أَتَوْنِی شُعْثاً غُبْراً أَرْسَلْتُ إِلَیْهِمْ رَسُولًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ فَسَأَلُونِی وَ دَعَوْنِی أُشْهِدُکُمْ أَنَّهُ حَقٌّ عَلَیَّ أَنْ أُجِیبَهُمُ الْیَوْمَ قَدْ شَفَّعْتُ مُحْسِنَهُمْ فِی مُسِیئِهِمْ وَ قَدْ تَقَبَّلْتُ مِنْ مُحْسِنِهِمْ فَأَفِیضُوا مَغْفُوراً لَکُمْ ثُمَّ یَأْمُرُ مَلَکَیْنِ فَیَقُومَانِ بِالْمَأْزِمَیْنِ هَذَا مِنْ هَذَا الْجَانِبِ وَ هَذَا مِنْ هَذَا الْجَانِبِ فَیَقُولَانِ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ فَمَا یَکَادُ یُرَی مِنْ صَرِیعٍ وَ لَا کَسِیرٍ

وَ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِثْلَهُ

۱۱۴۱۴- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۲۶۲ ح ۴۳.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ عَرَفَةَ مِنْ أَوَّلِ الزَّوَالِ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الْمَغْرِبِ وَ نَفَرَ النَّاسُ وَكَّلَ اللَّهُ مَلَكَيْنِ بِجَبَالِ الْمَأْزِمَيْنِ يُنَادِيَانِ عِنْدَ الْمَضِيقِ الَّذِي رَأَيْتَ يَا رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ وَ الرَّبُّ

↕

ص: ۴۸

يَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ آمِينَ آمِينَ رَبُّ الْعَالَمِينَ فَلِذَلِكَ لَا تَكَادُ تَرَى ضَرِيعاً وَ لَا كَسِيراً

قُلْتُ كَذَا هَذَا الْخَبَرُ فِي نُسْخَةِ الْمَجْلِسِيِّ نَقْلًا مِنَ الْأَصْلِ الْمَذْكُورِ وَ فِي نُسْخَتِي §كتاب زيد النرسي ص ۵۴§ فِيهِ بَعْضُ الْكَلِمَاتِ الَّتِي لَا يَلِيقُ بِعَظَمَةِ جَلَالِهِ §هذا الحديث من الأحاديث المدسوسة فی کتب أصحابنا القدماء و هو مردود لمخالفته القرآن و السنة النبويّة، و قد روی الکشّیّ فی رجاله ج ۲ ص ۴۸۹ ح ۳۹۹ عن الإمام الصادق (علیه السلام) أنّه قال:

«لا تقبلوا علینا حدیثا إلّا ما وافق القرآن و السنة أو تجدون معه شاهدا من أحادیثنا المتقدمة، فإنّ المغیرة بن سعید لعنه اللّه دسّ فی کتب أصحاب أبی أحادیث لم یحدّث بها، فاتقوا اللّه و لا تقبلوا علینا ما خالف قول ربّنا تعالی و سنّة نبیّنا محمد (صلّی اللّه علیه و آله) فإنا إذا حدّثنا قلنا: قال اللّه و قال رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله)». و من أراد التفصیل فلیراجع تعلیقة محقق البحار علی هذا الحدیث.§

۳ بَابُ وُجُوبِ الْوُقُوفِ بِالْمَشْعَرِ

§الباب ۳§

۱۱۴۱۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَأَدْنَى مَا يَتِمُّ بِهِ فَرْضُ الْحَجِّ الْإِحْرَامُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْمَوْقِفَيْنِ

۱۱۴۱۶- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۲۱۵ ح ۷۴.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ §فی المصدر: و قال (علیه السلام).§ مَنْ تَرَكَ الْمَبِيتَ بِالْمُزْدَلِفَةِ فَلَا حَجَّ لَهُ

↕

ص: ۴۹

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَأْخِيرِ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى جَمْعٍ وَ إِنْ مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ التَّأْخِيرِ

§الباب ۴§

۱۱۴۱۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْمُزْدَلِفَةَ فَقَالَ لَا وَ إِنْ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ وَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مُتَعَمِّداً فَعَلَيْهِ دَمٌ

۱۱۴۱۸- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۶.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، وَ لَا تُصَلِّ الْمَغْرِبَ حَتَّى تَأْتِيَ الْجَمْعَ

۱۱۴۱۹- §المقنع ج ۱ ص ۸۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، "فَإِذَا أَتَيْتَ الْمُزْدَلِفَةَ وَ هِيَ الْجَمْعُ فَصَلِّ بِهَا الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ وَ لَا تُصَلِّهِمَا إِلَّا بِهَا وَ إِنْ ذَهَبَ رُبُعُ اللَّيْلِ

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَ الْعِشَاءِ بِجَمْعٍ بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ وَ تَأْخِيرِ نَوَافِلِ الْمَغْرِبِ فَيُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعِشَاءِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ ذَلِكَ

§الباب ۵§

۱۱۴۲۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ لَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ عَرَفَاتٍ مَرَّ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَجَمَعَ بِهَا بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءِ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَ إِقَامَتَيْنِ

↕

ص: ۵۰

۱۱۴۲۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۱.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ص فَجَمَعَ §أثبتناه من المصدر.§ الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ اضْطَجَعَ وَ لَمْ يُصَلِّ مِنَ اللَّيْلِ شَيْئاً وَ نَامَ ثُمَّ قَامَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ

۱۱۴۲۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِذَا أَتَيْتَ الْمُزْدَلِفَةَ وَ هِيَ الْجَمْعُ صَلَّيْتَ بِهَا الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَ إِقَامَتَيْنِ ثُمَّ تُصَلِّي نَوَافِلَكَ لِلْمَغْرِبِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَ إِنَّمَا سُمِّيَتِ الْجَمْعَ الْمُزْدَلِفَةُ لِأَنَّهُ يُجْمَعُ بِهَا §فی نسخة: فیها، (منه قدّه).§ الْمَغْرِبُ وَ الْعِشَاءُ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَ إِقَامَتَيْنِ

وَ فِي بَعْضِ نُسَخِهِ §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۶.§ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ وَ صَلِّ بِهَا الْمَغْرِبَ وَ الْعَتَمَةَ تَجْمَعُ بِهَا بِأَذَانٍ وَ إِقَامَتَيْنِ مَعَ الْإِمَامِ إِنْ أَدْرَكْتَ أَوْ وَحْدَكَ

۱۱۴۲۳- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۳۳ ح ۱۹.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ بِجَمْعٍ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَ إِقَامَتَيْنِ

۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ النُّزُولِ بِبَطْنِ الْوَادِي عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ وَ أَنْ يَطَأَ الصَّرُورَةُ الْمَشْعَرَ بِرِجْلِهِ

§الباب ۶§

۱۱۴۲۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ

↕

ص: ۵۱

قَالَ وَ انْزِلْ بِالْمُزْدَلِفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي بِقُرْبِ الْمَشْعَرِ §فی المصدر: قریبا من المشعر.§ الْحَرَامِ وَ لَا تُجَاوِزِ الْجَبَلَ وَ لَا الْحِيَاضَ

۱۱۴۲۵- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۶.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، وَ لَمَّا تُصَلِّ الْمَغْرِبَ §فی المخطوط: العتمة، و ما أثبتناه من المصدر.§ حَتَّى تَأْتِيَ الْجَمْعَ فَانْزِلْ بِبَطْنِ الْوَادِي عَنْ يُمْنَى الطَّرِيقِ وَ لَا تُجَاوِزِ الْجَبَلَ وَ لَا الْحِيَاضَ تَكُونُ قَرِيباً مِنَ الْمَشْعَرِ

۷ بَابُ حُدُودِ الْمَشْعَرِ الَّذِي يَجِبُ الْوُقُوفُ بِهِ

§الباب ۷§

۱۱۴۲۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ حَدُّ مَا بَيْنَ مِنًى وَ الْمُزْدَلِفَةِ مُحَسِّرٌ

وَ فِي الْخَبَرِ الْمُتَقَدِّمِ وَ لَا تُجَاوِزِ الْجَبَلَ وَ الْحِيَاضَ

۱۱۴۲۷- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۵۱.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِیِّ، ع وَ لَیْسَ الْمَوْقِفُ هُوَ الْجَبَلَ فَقَطْ وَ کَانَ أَبِی یَقِفُ حَیْثُ یَبِیتُ

۸ بَابُ جَوَازِ الِارْتِفَاعِ فِی الضَّرُورَةِ إِلَی الْمَأْزِمَیْنِ أَوِ الْجَبَلِ

§الباب ۸§

۱۱۴۲۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع

↕

ص: ۵۲

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص کُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ وَ کُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ وَ کُلُّ مِنًی مَنْحَرٌ وَ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَی قُزَحَ وَ هُوَ الْجَبَلُ الَّذِی عَلَیْهِ الْبِنَاءُ

۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ لَیْلَةَ الْمَشْعَرِ وَ الِاجْتِهَادِ فِی الدُّعَاءِ وَ الْعِبَادَةِ وَ الذِّکْرِ وَ إِحْیَاءِ تِلْکَ اللَّیْلَةِ

§الباب ۹§

۱۱۴۲۹- §الفقیه ج ۲ ص ۳۲۵.§ الصَّدُوقُ فِی الْفَقِیهِ،" وَ بِتْ بِمُزْدَلِفَةَ وَ لْیَکُنْ مِنْ دُعَائِکَ فِیهَا اللَّهُمَّ هَذِهِ جَمْعٌ فَاجْمَعْ لِی فِیهَا جَوَامِعَ الْخَیْرِ کُلِّهِ اللَّهُمَّ لَا تُؤْیِسْنِی مِنَ الْخَیْرِ الَّذِی سَأَلْتُکَ أَنْ تَجْمَعَهُ لِی فِی قَلْبِی وَ عَرِّفْنِی مَا عَرَّفْتَ أَوْلِیَاءَکَ فِی مَنْزِلِی هَذَا وَ هَبْ لِی جَوَامِعَ الْخَیْرِ وَ الْیُسْرِ کُلِّهِ- وَ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَنَامَ تِلْکَ اللَّیْلَةَ فَافْعَلْ فَإِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ لَا تُغْلَقُ لِأَصْوَاتِ الْمُؤْمِنِینَ لَهَا دَوِیٌّ کَدَوِیِّ النَّحْلِ یَقُولُ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی أَنَا رَبُّکُمْ وَ أَنْتُمْ عِبَادِی یَا عِبَادِی أَدَّیْتُمْ حَقِّی وَ حَقٌّ عَلَیَّ أَنْ أَسْتَجِیبَ لَکُمْ فَیَحُطُّ تِلْکَ اللَّیْلَةَ عَمَّنْ أَرَادَ أَنْ یَحُطَّ عَنْهُ ذُنُوبَهُ وَ یَغْفِرُ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ یَغْفِرَ لَهُ

۱۰ بَابُ وُجُوبِ الْوُقُوفِ بِالْمَشْعَرِ بَعْدَ الْفَجْرِ وَ اسْتِحْبَابِ الْوُقُوفِ عَلَی طَهَارَةٍ وَ الْإِکْثَارِ مِنَ الذِّکْرِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ

§الباب ۱۰§

۱۱۴۳۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَصَلِّ الْغَدَاةَ وَ قِفْ بِهَا کَوُقُوفِکَ بِعَرَفَةَ وَ ادْعُ اللَّهَ کَثِیراً

↕

ص: ۵۳

۱۱۴۳۱- §تفسیر الإمام العسکری (علیه السلام) ص ۲۵۶.§ تَفْسِیرُ الْإِمَامِ، ع قَالَ اللَّهُ تَعَالَی لِلْحُجَّاجِ إِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ وَ مَضَیْتُمْ إِلَی الْمُزْدَلِفَةِ فَاذْکُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِآلَائِهِ وَ نَعْمَائِهِ وَ الصَّلَاةِ عَلَی سَیِّدِ أَنْبِیَائِهِ وَ عَلَی عَلِیٍّ سَیِّدِ أَصْفِیَائِهِ وَ اذْکُرُوا اللَّهَ کَمَا هَدَاکُمْ لِدِینِهِ وَ الْإِیمَانِ بِرَسُولِهِ وَ إِنْ کُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّینَ عَنْ دِینِهِ قَبْلَ أَنْ یَهْدِیَکُمْ لِدِینِهِ §فی المصدر: الی دینه.§

۱۱۴۳۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمَّا صَلَّی الْفَجْرَ بِجَمْعٍ §أثبتناه من المصدر.§ یَوْمَ النَّحْرِ رَکِبَ الْقَصْوَاءَ حَتَّی أَتَی الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ فَرَقِیَ عَلَیْهِ وَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَکَبَّرَ اللَّهَ وَ هَلَّلَهُ وَ وَحَّدَهُ وَ لَمْ یَزَلْ وَاقِفاً حَتَّی أَسْفَرَ الصُّبْحُ جِدّاً الْخَبَرَ

۱۱۴۳۳- §الفقیه ج ۲ ص ۳۲۶.§ الصَّدُوقُ فِی الْفَقِیهِ،" وَ لْیَکُنْ وُقُوفُکَ عَلَی غُسْلٍ وَ قُلِ اللَّهُمَّ رَبَّ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَ رَبَّ الرُّکْنِ

وَ الْمَقَامِ وَ رَبَّ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَ زَمْزَمَ وَ رَبَّ الْأَيَّامِ الْمَعْلُومَاتِ فُكَّ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ وَ أَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ الْحَلَالِ وَ ادْرَأْ عَنِّي شَرَّ فَسَقَةِ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ شَرَّ فَسَقَةِ الْعَرَبِ وَ الْعَجَمِ اللَّهُمَّ أَنْتَ خَيْرُ مَطْلُوبٍ إِلَيْهِ وَ خَيْرُ مَدْعُوٍّ وَ خَيْرُ مَسْئُولٍ وَ لِكُلِّ وَافِدٍ جَائِزَةٌ فَاجْعَلْ جَائِزَتِي فِي مَوْطِنِي هَذَا أَنْ تُقِيلَنِي عَثْرَتِي وَ تَقْبَلَ مَعْذِرَتِي وَ تَجَاوَزَ عَنْ خَطِيئَتِي وَ تَجْعَلَ التَّقْوَى مِنَ الدُّنْيَا زَادِي وَ تَقْلِبَنِي مُفْلِحاً مُنْجِحاً مُسْتَجَاباً لِي بِأَفْضَلِ مَا يَرْجِعُ بِهِ أَحَدٌ مِنْ وَفْدِكَ وَ حُجَّاجُ بَيْتِكَ الْحَرَامِ- وَ ادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ §فی المصدر زیادة: کثیرا.§ لِنَفْسِكَ

↕

ص: ۵۴

وَ لِوَالِدَيْكَ وَ وُلْدِكَ وَ أَهْلِكَ وَ مَالِكَ وَ إِخْوَانِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ فَإِنَّهُ مَوْطِنٌ شَرِيفٌ عَظِيمٌ وَ الْوُقُوفُ فِيهِ فَرِيضَةٌ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَاعْتَرِفْ لِلَّهِ تَعَالَى بِذُنُوبِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ اسْأَلْهُ التَّوْبَةَ سَبْعَ مَرَّاتٍ

۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ السَّعْيِ فِي وَادِي مُحَسِّرٍ حَتَّى يَقْطَعَهُ إِذَا أَفَاضَ مِنَ الْمَشْعَرِ وَ أَقَلُّهُ مِائَةُ خُطْوَةٍ أَوْ مِائَةُ ذِرَاعٍ مَاشِياً كَانَ أَوْ رَاكِباً وَ يَدْعُو بِالْمَأْثُورِ

§الباب ۱۱§

۱۱۴۳۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمَّا أَفَاضَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى أَنْ قَالَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى بَطْنِ مُحَسِّرٍ قَالَ فَقَرَعَ نَاقَتَهُ فَخَبَّتْ §خبت: أسرعت (لسان العرب ج ۱ ص ۳۴۱). و کان فی المخطوط «فخبب» و ما أثبتناه من المصدر.§ حَتَّى خَرَجَ ثُمَّ عَادَ إِلَى مَسِيرِهِ الْأَوَّلِ قَالَ وَ السَّعْيُ وَاجِبٌ بِبَطْنِ مُحَسِّرٍ

۱۱۴۳۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِذَا بَلَغْتَ طَرَفَ وَادِي مُحَسِّرٍ فَاسْعَ فِيهِ مِقْدَارَ مِائَةِ خُطْوَةٍ فَإِنْ كُنْتَ رَاكِباً فَحَرِّكْ رَاحِلَتَكَ قَلِيلًا

وَ فِي بَعْضِ نُسَخِهِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ §بعض نسخه، عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۷.§ ثُمَّ امْشِ عَلَى هِينَتِكَ حَتَّى تَأْتِيَ وَادِيَ مُحَسِّرٍ وَ هُوَ §فی البحار زیادة: حد.§ مَا بَيْنَ الْمُزْدَلِفَةِ وَ مِنًى وَ هُوَ إِلَى مِنًى أَقْرَبُ فَاسْعَ فِيهِ إِلَى مِنًى فَتَجَاوَزْهَا

۱۱۴۳۶- §الفقیه ج ۲ ص ۳۲۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ، "فَإِذَا انْتَهَيْتَ إِلَى وَادِي مُحَسِّرٍ وَ هُوَ وَادٍ

↕

ص: ۵۵

عَظِيمٌ بَيْنَ جَمْعٍ وَ مِنًى وَ هُوَ إِلَى مِنًى أَقْرَبُ فَاسْعَ فِيهِ مِقْدَارَ مِائَةِ خُطْوَةٍ وَ إِنْ كُنْتَ رَاكِباً فَحَرِّكْ رَاحِلَتَكَ قَلِيلًا وَ قُلْ رَبِّ اغْفِرْ وَ ارْحَمْ وَ تَجَاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ كَمَا قُلْتَ فِي الْمَسْعَى §فی المصدر: السعی.§ بِمَكَّةَ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُحَرِّكُ نَاقَتَهُ فِيهِ وَ يَقُولُ اللَّهُمَّ سَلِّمْ عَهْدِي وَ اقْبَلْ تَوْبَتِي وَ أَجِبْ دَعْوَتِي وَ اخْلُفْنِي فِيمَنْ تَرَكْتُ بَعْدِي" وَ فِي الْهِدَايَةِ §الهدایة ص ۶۱.§، "فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَ رَأَتِ الْإِبِلُ مَوَاضِعَ أَخْفَافِهَا فِي الْحَرَمِ فَامْضِ حَتَّى تَأْتِيَ وَادِيَ §لیس فی المصدر.§ مُحَسِّرٍ فَارْمُلْ فِيهِ مِقْدَارَ §فی المصدر: قدر.§ مِائَةِ خُطْوَةٍ وَ قُلْ كَمَا قُلْتَ بِالْمَسْعَى §فی المصدر: فی السعی.§ بِمَكَّةَ

۱۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْإِفَاضَةِ مِنَ الْمَشْعَرِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ بِقَلِيلٍ ذَاكِراً دَاعِياً مُسْتَغْفِراً عَلَى سَكِينَةٍ وَ وَقَارٍ وَ لَا يَتَجَاوَزُ وَادِيَ مُحَسِّرٍ قَبْلَ طُلُوعِهَا وَ جَوَازِ الْإِفَاضَةِ بَعْدَهُ وَ اسْتِحْبَابِهِ لِلْإِمَامِ

§الباب ۱۲§

۱۱۴۳۷- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَى جَبَلٍ ثَبِيرٍ فَأَفِضْ مِنْهَا إِلَى مِنًى

↕

ص: ۵۶

وَ رُوِيَ: أَنَّهُ يُفِيضُ مِنَ الْمَشْعَرِ إِذَا انْفَجَرَ الصُّبْحُ وَ بَانَ فِي الْأَرْضِ خِفَافُ الْبَعِيرِ وَ آثَارُ الْحَوَافِرِ

۱۱۴۳۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمَّا صَلَّى الْفَجْرَ بِجَمْعٍ §أثبتناه من المصدر.§ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَمْ يَزَلْ وَاقِفاً حَتَّى أَسْفَرَ الصُّبْحُ جِدّاً ثُمَّ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ

۱۱۴۳۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمَّا أَفَاضَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ جَعَلَ يَسِيرُ الْعَنَقَ وَ هُوَ §أثبتناه من المصدر.§ يَقُولُ أَيُّهَا النَّاسُ السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ الْخَبَرَ

۱۱۴۴۰- §بعض نسخ الفقه الرضوى (عليه السلام):، عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۶۷.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، وَ لَا تَبْرَحْ حَتَّى تُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ وَ لَا تَدْفَعْ حَتَّى يَدْفَعَ الْإِمَامُ وَ ذَلِكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ حِينَ يُسْفِرُ الصُّبْحُ وَ يَتَبَيَّنُ ضَوْءُ النَّهَارِ فَإِنَّ الْجَاهِلِيَّةَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَ يَقُولُونَ أَشْرَقَ ثَبِيرٌ فَخَالَفَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ص فَدَفَعَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ثُمَّ امْشِ عَلَى هِينَتِكَ

۱۱۴۴۱- §الفقيه ج ۲ ص ۳۲۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ، "فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَى جَبَلِ ثَبِيرٍ وَ رَأَتِ الْإِبِلُ مَوْضِعَ أَخْفَافِهَا فَأَفِضْ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَفِضْ وَ عَلَيْكَ السَّكِينَةَ وَ الْوَقَارَ وَ اقْصِدْ فِي مَشْيِكَ إِنْ كُنْتَ رَاجِلًا وَ فِي مَسِيرِكَ إِنْ

↕

ص: ۵۷

كُنْتَ رَاكِباً وَ عَلَيْكَ بِالِاسْتِغْفَارِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ- ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَ اسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ §البقرة ۲: ۱۹۹.§

۱۳ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْإِفَاضَةِ مِنَ الْمَشْعَرِ قَبْلَ الْفَجْرِ لِلْمُخْتَارِ فَإِنْ فَعَلَ لَزِمَهُ دَمُ شَاةٍ

§الباب ۱۳§

۱۱۴۴۲- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِيَّاكَ أَنْ تُفِيضَ مِنْهَا قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ لَا مِنْ عَرَفَاتٍ قَبْلَ غُرُوبِهَا فَيَلْزَمَكَ الدَّمُ

۱۱۴۴۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ قَبْلَ أَنْ تُفِيضَ النَّاسُ غَيْرَ الضُّعَفَاءِ وَ أَصْحَابِ الْأَثْقَالِ وَ النِّسَاءِ الَّذِينَ رُخِّصَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ فَعَلَيْهِ دَمٌ إِنْ هُوَ تَعَمَّدَ ذَلِكَ وَ إِنْ جَهِلَهُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ

۱۴ بَابُ جَوَازِ الْإِفَاضَةِ مِنَ الْمَشْعَرِ قَبْلَ الْفَجْرِ بَعْدَ الْوُقُوفِ بِهِ لِلْمُضْطَرِّ كَالْخَائِفِ وَ نَحْوِهِ

§الباب ۱۴§

۱۱۴۴۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي تَقْدِيمِ الثَّقَلِ وَ النِّسَاءِ وَ الضُّعَفَاءِ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنًى بِاللَّيْلِ §فى المصدر: بليل.§

↕

۱۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْتِقَاطِ حَصَى الْجِمَارِ مِنْ جَمْعٍ وَ جَوَازِ أَخْذِهَا مِنْ مِنًى

§الباب ۱۵§

۱۱۴۴۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَأْخُذَ حَصَى الْجِمَارِ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ

۱۱۴۴۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۳.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ خُذْ حَصَى الْجِمَارِ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ فَإِنْ أَخَذْتَهَا مِنْ مِنًى أَجْزَأَكَ

۱۱۴۴۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع خُذْ حَصَيَاتِ الْجِمَارِ مِنْ §أثبتناه من المصدر.§ حَيْثُ شِئْتَ وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ أَفْضَلَ مَا يُؤْخَذُ الْجِمَارُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ

۱۱۴۴۸- §المقنع ص ۸۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَأْخُذَ حَصَاكَ الَّذِي تَرْمِي بِهِ مِنْ مُزْدَلِفَةَ فَعَلْتَ وَ إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَكُونَ مِنْ رَحْلِكَ بِمِنًى فَأَنْتَ فِي سَعَةٍ

↕

۱۶ بَابُ جَوَازِ أَخْذِ حَصَى الْجِمَارِ مِنْ جَمِيعِ الْحَرَمِ إِلَّا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ مَسْجِدِ الْخَيْفِ وَ مِمَّا رُمِيَ بِهِ وَ لَا يُجْزِئُ مِنْ غَيْرِ الْحَرَمِ

§الباب ۱۶§

۱۱۴۴۹- §الفقیه ج ۲ ص ۳۲۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ،" خُذْ حَصَى الْجِمَارِ مِنْ جَمْعٍ وَ إِنْ شِئْتَ أَخَذْتَهَا مِنْ رَحْلِكَ §فی المصدر زیادة: بمنی.§ وَ لَا تَأْخُذْ مِنْ حَصَى الْجِمَارِ الَّذِي قَدْ رُمِيَ وَ لَا تَكْسِرِ الْأَحْجَارَ كَمَا يَفْعَلُ عَوَامُّ النَّاسِ وَ لَا بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَ حَصَى الْجِمَارِ مِنْ حَيْثُ شِئْتَ مِنَ الْحَرَمِ إِلَّا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ مَسْجِدِ الْخَيْفِ

۱۱۴۵۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا تَأْخُذْ مِنَ الَّذِي رُمِيَ بِهِ: وَ قَالَ ع: وَ إِنْ سَقَطَتْ مِنْكَ حَصَاةٌ فَخُذْ مِنْ حَيْثُ شِئْتَ مِنَ الْحَرَمِ وَ لَا تَأْخُذْ مِنَ الَّذِي قَدْ رُمِيَ

۱۷ بَابُ كَرَاهَةِ كَوْنِ حَصَى الْجِمَارِ صَمَّاءَ أَوْ سَوْدَاءَ أَوْ بَيْضَاءَ أَوْ حَمْرَاءَ وَ اسْتِحْبَابِ كَوْنِهَا بَرْشَاءَ كُحْلِيَّةً بِقَدْرِ الْأُنْمُلَةِ مُنَقَّطَةً مُلْتَقَطَةً غَيْرَ مُكَسَّرَةٍ

§الباب ۱۷§

۱۱۴۵۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ يُلْتَقَطُ §فی المصدر: تلتقط.§ حَصَى الْجِمَارِ الْتِقَاطاً كُلُّ حَصَاةٍ مِنْهَا بِقَدْرِ الْأُنْمُلَةِ-

↕

وَ يُسْتَحَبُّ أَنْ تَكُونَ زُرْقاً §فی المخطوط: یکون زرقاء، و ما أثبتناه من المصدر.§ أَوْ كُحْلِيَّةً مُنَقَّطَةً وَ يُكْرَهُ أَنْ يُكْسَرَ §فی المصدر: تکسر.§ مِنَ الْحِجَارَةِ كَمَا يَفْعَلُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ

۱۱۴۵۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ تَكُونُ مُنَقَّطَةً §فی المصدر: و یکون بنقطة.§ كُحْلِيَّةً مِثْلَ رَأْسِ الْأَنْمُلَةِ

۱۸ بَابُ أَنَّ مَنْ فَاتَهُ الْوُقُوفُ بِالْمَشْعَرِ حَتَّى أَتَى مِنًى وَ لَوْ جَهْلًا وَجَبَ عَلَيْهِ الْعَوْدُ وَ الْوُقُوفُ وَ لَوْ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ أَنَّهُ يُجْزِئُ اخْتِيَارِيُّ عَرَفَةَ وَ اضْطِرَارِيُّ الْمَشْعَرِ وَ إِنْ كَانَ رَمَى لَزِمَهُ إِعَادَةُ الرَّمْيِ بَعْدَ الْوُقُوفِ

§الباب ۱۸§

۱۱۴۵۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ جَهِلَ وَ لَمْ يَقِفْ بِالْمُزْدَلِفَةِ وَ مَضَى §فی المصدر زیادة: من عرفة.§ إِلَى مِنًى فَلْيَرْجِعْ فَلْيَقِفْ بِهَا

۱۱۴۵۴- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۴.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، قَالَ أَبِي رَجُلٌ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَتَى مِنًى رَجَعَ حَتَّى يُفِيضَ مِنْ جَمْعٍ وَ يَقِفُ بِهِ وَ إِنْ كَانَ النَّاسُ قَدْ أَفَاضُوا مِنْ جَمْعٍ

↕

ص: ۶۱

۱۹ بَابُ أَنَّ مَنْ فَاتَهُ الْوُقُوفُ بِعَرَفَاتٍ وَجَبَ عَلَيْهِ إِتْيَانُهَا وَ الْوُقُوفُ بِهَا لَيْلًا فَإِنْ خَافَ أَنْ يَفُوتَهُ اخْتِيَارِيُّ الْمَشْعَرِ اجْتَزَأَ بِهِ وَ لَمْ يَرْجِعْ

§الباب ۱۹§

۱۱۴۵۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ النَّاسَ بِالْمَوْقِفِ يَوْمَ §فی المصدر: من.§ عَرَفَةَ فَوَقَفَ مَعَهُمْ قَبْلَ الْإِفَاضَةِ شَيْئاً مَا فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ فَإِنْ أَدْرَكَ النَّاسَ قَدْ أَفَاضُوا مِنْ عَرَفَاتٍ وَ أَتَى عَرَفَاتٍ لَيْلًا فَوَقَفَ فَذَكَرَ اللَّهَ ثُمَّ أَتَى جَمْعاً §لیس فی المصدر.§ قَبْلَ أَنْ تُفِيضَ النَّاسُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَ

۱۱۴۵۶- §بعض نسخ الرضوی:§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، ع قَالَ أَبِي رَجُلٌ أَدْرَكَ الْإِمَامَ وَ هُوَ بِجَمْعٍ فَإِنْ ظَنَّ أَنَّهُ يَأْتِي عَرَفَاتٍ ثُمَّ يَقِفُ قَلِيلًا ثُمَّ يَأْتِي جَمْعاً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَلْيَأْتِهِ قَالَ وَ إِنْ ظَنَّ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهَا حَتَّى يُفِيضُوا فَلَا يَأْتِيهَا وَ قَدْ تَمَّ حَجُّهُ

۲۰ بَابُ حُكْمِ مَنْ فَاتَهُ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَ بِالْمَشْعَرِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

§الباب ۲۰§

۱۱۴۵۷- §الجعفریات ص ۷۰.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

↕

ص: ۶۲

جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِحَجَّةٍ فَفَاتَهُ الْحَجُّ وَ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَ فَاتَهُ أَنْ يُصَلِّيَ الْغَدَاةَ بِمُزْدَلِفَةَ فَقَالَ لِيَجْعَلْهَا عُمْرَةً وَ عَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ

۱۱۴۵۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَتَى عَرَفَاتٍ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَى جَمْعاً فَأَصَابَ النَّاسَ قَدْ أَفَاضُوا وَ قَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً وَ إِنْ أَدْرَكَ النَّاسَ وَ §الواو: لیست فی

المصدر.§ لَمْ يُفِيضُوا فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ وَ لَا يَفُوتُ الْحَجُّ حَتَّى تُفِيضَ النَّاسُ مِنَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ

۱۱۴۵۹ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۸.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَحْرَمَ بِالْحَجِ §فی المصدر: فی رجل أحرم بالحج.§ فَلَمْ يُدْرِكِ الْوُقُوفَ بِعَرَفَةَ وَ فَاتَهُ أَنْ يُصَلِّيَ الْغَدَاةَ بِالْمُزْدَلِفَةِ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً وَ عَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ

وَ عَنْهُ ع قَالَ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ

۱۱۴۶۰- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۷۶ ح ۱۶.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ وَ الْحَجُّ الْأَصْغَرُ الْعُمْرَةُ

۱۱۴۶۱- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۷۶.§، وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ سِرْحَانَ عَنْهُ ع قَالَ الْحَجُ

↕

ص: ۶۳

الْأَكْبَرُ هُوَ §ليس فی المصدر.§ يَوْمُ عَرَفَةَ وَ جَمْعٍ وَ رَمْيِ الْجِمَارِ §أثبتناه من المصدر.§ وَ الْحَجُّ الْأَصْغَرُ الْعُمْرَةُ

۱۱۴۶۲- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۷۷.§، وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْهُ ع قَالَ الْحَجُّ الْأَكْبَرُ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَ بِجَمْعٍ وَ بِرَمْيِ الْجِمَارِ بِمِنًى وَ الْحَجُّ الْأَصْغَرُ الْعُمْرَةُ

۱۱۴۶۳- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۷۷.§، وَ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْهُ ع قَالَ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ وَ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَصْغَرِ §فی المصدر زيادة: يوم.§ الْعُمْرَةُ

۱۱۴۶۴- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۷۷ و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۲۳ ح ۱۴.§، وَ فِي رِوَايَةِ فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْهُ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ قَالَ §فی المخطوط: فإن، و ما أثبتناه من المصدر و البحار.§ ابْنُ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ عَرَفَةُ §أثبتناه من المصدر.§ وَ §أثبتناه من البحار.§ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع الْحَجُّ الْأَكْبَرُ يَوْمُ النَّحْرِ وَ يَحْتَجُّ بِقَوْلِ اللَّهِ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ §التوبة ۹: ۲.§ عِشْرُونَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَ الْمَحَرَّمُ وَ صَفَرٌ وَ شَهْرُ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ وَ عَشْرٌ §أثبتناه من المصدر.§ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الْآخِرِ وَ لَوْ كَانَ الْحَجُّ الْأَكْبَرُ يَوْمَ عَرَفَةَ لَكَانَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَ يَوْماً

↕

ص: ۶۴

قُلْتُ كَذَا فِي نُسَخِ الْعَيَّاشِيِّ وَ الظَّاهِرُ سُقُوطُ بَعْضِ الْكَلِمَاتِ فِي الْخَبَرِ وَ الظَّاهِرُ أَنَّهُ مَا فِي خَبَرِ مَعَانِي الْأَخْبَارِ §معانی الأخبار ص ۲۹۶.§ الْمَوْجُودِ فِي الْأَصْلِ

۱۱۴۶۵- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۴.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ هُوَ يَوْمُ النَّحْرِ وَ الْأَصْغَرُ الْعُمْرَةُ وَ الَّذِي أَذَّنَ بِالْحَجِّ الْأَكْبَرِ عَلِيٌّ ع حِينَ بَرِئَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فِيهِ وَ نَبَذَ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ بَرَاءَةَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ نَبْرَأُ مِنْكَ وَ مِنِ ابْنِ عَمِّكَ مُحَمَّدٍ ص إِلَّا الطِّعَانَ وَ الْجِلَادَ وَ هُوَ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِسَنَةٍ

۱۱۴۶۶- §تفسير أبی الفتوح الرازیّ ج ۲ ص ۵۵۶.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ قَالَ رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيّاً ع فِي يَوْمِ الْعِيدِ وَ هُوَ رَاكِبٌ عَلَى جَمَلٍ أَبْيَضَ يَذْهَبُ إِلَى الْمُصَلَّى فَأَتَاهُ رَجُلٌ وَ أَخَذَ بِزِمَامِ جَمَلِهِ وَ قَالَ أَيُّ يَوْمٍ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ فَقَالَ هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ خَلِّ عَنِ الزِّمَامِ

۲۱ بَابُ حُكْمِ مَنْ فَاتَهُ الْوُقُوفُ بِالْمَشْعَرِ

§الباب ۲۱§

۱۱۴۶۷- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۳.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، قَالَ أَبِی فَمَنْ أَدْرَکَ جَمْعاً فَقَدْ أَدْرَکَ الْحَجَ

↕

ص: ۶۵

۲۲ بَابُ أَنَّ مَنْ تَرَکَ الْوُقُوفَ بِالْمَشْعَرِ عَمْداً بَطَلَ حَجُّهُ وَ لَزِمَهُ بَدَنَةٌ

§الباب ۲۲§

۱۱۴۶۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ لَمْ يَبِتْ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ وَ هِيَ لَيْلَةُ النَّحْرِ بِالْمُزْدَلِفَةِ مِمَّنْ حَجَ §فی نسخة: خرج، (منه قده).§ مُتَعَمِّداً لِغَيْرِ عِلَّةٍ فَعَلَيْهِ بَدَنَةٌ

۲۳ بَابُ أَحْكَامِ مَنْ فَاتَهُ الْحَجُ

§الباب ۲۳§

۱۱۴۶۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَحْرَمَ بِحَجَّةٍ وَ §فی المصدر: أو.§ عُمْرَةٍ تَمَتَّعَ بِهَا إِلَى الْحَجِّ فَلَمْ يَأْتِ مَكَّةَ إِلَّا يَوْمَ النَّحْرِ فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ يُحِلُّ وَ يَجْعَلُهَا عُمْرَةً فَإِنْ كَانَ اشْتَرَطَ أَنْ يَحُلَّهُ §فی المصدر: محلّه.§ حَيْثُ حَبَسَ فَهُوَ عُمْرَةٌ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَ إِنْ لَمْ يَشْتَرِطْ فَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ

۱۱۴۷۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۷.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمُتَمَتِّعِ يَقْدَمُ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ قَالَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ قَبْلَ الزَّوَالِ طَافَ بِالْبَيْتِ وَ حَلَّ فَإِذَا صَلَّى الظُّهْرَ أَحْرَمَ وَ إِنْ قَدِمَ آخِرَ النَّهَارِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَتَمَتَّعَ وَ يَلْحَقَ بِالنَّاسِ بِمِنًى وَ إِنْ قَدِمَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَقَدْ فَاتَتْهُ الْمُتْعَةُ وَ يَجْعَلُهَا حَجَّةً مُفْرَدَةً

↕

ص: ۶۶

۱۱۴۷۱- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۳، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۵۳.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِ، وَ الْقَارِنُ وَ الْمُفْرِدُ وَ الْمُتَمَتِّعُ مَتَى فَاتَهُ الْحَجُّ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَ ذَهَبَ حَيْثُ شَاءَ وَ قَضَى الْحَجَّ مِنْ قَابِلٍ

وَ قَالَ ع أَيْضاً §نفس المصدر ص ۷۵ و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۴.§ وَ مَنْ فَاتَهُ الْحَجُّ وَ قَدْ دَخَلَ فِيهِ وَ لَمْ يَكُنْ طَافَ فَلْيَقُمْ مَعَ النَّاسِ بِمِنًى حَرَاماً أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فَإِنَّهُ لَا عُمْرَةَ فِيهَا فَإِذَا انْقَضَتْ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ §لیس فی المصدر.§ طَافَ وَ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ عَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ

۱۱۴۷۲- §الجعفریات ص ۶۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِی رَجُلٍ أَحْرَمَ بِحَجَّةٍ فَفَاتَهُ الْحَجُّ وَ الْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ وَ فَاتَهُ أَنْ يُصَلِّيَ الْغَدَاةَ بِمُزْدَلِفَةَ فَقَالَ لِيَجْعَلْهَا عُمْرَةً وَ عَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ

۲۴ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْوُقُوفِ بِالْمَشْعَرِ

§الباب ۲۴§

۱۱۴۷۳- §بعض نسخ الفقه الرضوی (علیه السلام) ص ۷۵.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِیِّ، وَ لَا بَأْسَ بِالْغُسْلِ بَیْنَ الْعِشَاءِ وَ الْعَتَمَةِ لَیْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ

↕

ص: ۶۷

أَبْوَابُ رَمْیِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ

۱ بَابُ وُجُوبِهَا یَوْمَ النَّحْرِ مُقَدَّماً عَلَی الذَّبْحِ وَ الْحَلْقِ

§أبواب رمی جمرة العقبة الباب ۱§

۱۱۴۷۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمَّا أَفَاضَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ جَعَلَ یُسَیِّرُ الْعَنَقَ وَ هُوَ §أثبتناه من المصدر.§ یَقُولُ أَیُّهَا النَّاسُ السَّکِینَةَ السَّکِینَةَ حَتَّی وَقَفَ عَلَی بَطْنِ مُحَسِّرٍ قَالَ فَقَرَعَ نَاقَتَهُ فَخَبَّتْ حَتَّی خَرَجَ ثُمَّ عَادَ إِلَی سَیْرِهِ الْأَوَّلِ قَالَ ثُمَّ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ص حَتَّی أَتَی جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَیَاتٍ

۱۱۴۷۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۳.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ مَرَّ عَلَی جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ یَوْمَ النَّحْرِ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَیَاتٍ ثُمَّ أَتَی مِنًی وَ کَذَلِکَ §فی المصدر: و ذلک من.§ السُّنَّةُ

↕

ص: ۶۸

۱۱۴۷۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۴.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ یُرْمَی یَوْمَ النَّحْرِ الْجَمْرَةُ الْکُبْرَی وَ هِیَ جَمْرَةُ الْعَقَبَةِ وَقْتَ الِانْصِرَافِ مِنْ مُزْدَلِفَةَ

۱۱۴۷۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۲۷۵ ح ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ ارْمِ إِلَی الْجَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فِی یَوْمِ النَّحْرِ بِسَبْعِ حَصَیَاتٍ

وَ فِی بَعْضِ نُسَخِهِ §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۷.§ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأْتِ الْجَمْرَةَ الْعُظْمَی وَ هِیَ جَمْرَةُ الْعَقَبَةِ فَارْمِ بِسَبْعِ حَصَیَاتٍ §فی المخطوط و الطبعة الحجریة ورد حدیث آخر بعد هذا الحدیث، و لکن المصنّف «قده» قد أورده أیضا فی المخطوط فی باب نوادر ما یتعلق برمی جمرة العقبة و لعدم مناسبته هنا و تکراره فی باب النوادر حذفناه من هذا الموضع.§

۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ الطَّهَارَةِ لِرَمْیِ الْجِمَارِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهَا لَهُ وَ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لَهُ

§الباب ۲§

۱۱۴۷۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۲۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ وَ لَا تَرْمِ الْجِمَارَ إِلَّا عَلَی طُهْرٍ وَ مَنْ رَمَی عَلَی غَیْرِ طُهْرٍ فَلَا شَیْءَ عَلَیْهِ

وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ اسْتُحِبَّ الْغُسْلُ لِرَمْیِ الْجِمَارِ

۱۱۴۷۹- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۷.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِیِّ، فَإِذَا أَتَیْتَ مِنًی اغْتَسِلْ أَوْ تَوَضَّأْ فَإِذَا طَلَعَتْ إِلَی آخِرِ مَا تَقَدَّمَ

↕

ص: ۶۹

وَفِی مَوْضِعٍ آخَرَ §بعض نسخ الفقه الرضوی (علیه السلام) ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۱.§ وَ یُسْتَحَبُّ أَنَّهُ یَرْمِی الْجِمَارَ عَلَی وُضُوءٍ

۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِقْبَالِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ وَ اسْتِدْبَارِ الْقِبْلَةِ دَاعِیاً بِالْمَأْثُورِ مُتَبَاعِداً عَنْهَا بِنَحْوِ خَمْسَةَ عَشَرَ ذِرَاعاً

§الباب ۳§

۱۱۴۸۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ تَقِفُ فِی وَسَطِ الْوَادِی مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَ یَکُونُ بَیْنَکَ وَ بَیْنَ الْجَمْرَةِ عَشْرُ خُطُوَاتٍ أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ خُطْوَةً وَ تَقُولُ وَ أَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ وَ الْحَصَی فِی کَفِّکَ الْیُسْرَی اللَّهُمَّ هَذِهِ حَصَیَاتِی فَأَحْصِهِنَّ لِی عِنْدَکَ وَ ارْفَعْهُنَّ فِی عَمَلِی ثُمَّ تَتَنَاوَلُ مِنْهَا وَاحِدَةً وَ تَرْمِی مِنْ قِبَلِ وَجْهِهَا وَ لَا تَرْمِهَا مِنْ أَعْلَاهَا وَ تُکَبِّرُ مَعَ کُلِّ حَصَاةٍ

۱۱۴۸۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی حَدِیثٍ وَ تَرْمِی §فی المخطوط: یرمی، و ما أثبتناه من المصدر.§ مِنْ أَعْلَی الْوَادِی وَ تَجْعَلُ §أثبتناه من المصدر.§ الْجَمْرَةَ عَنْ یَمِینِکَ وَ لَا تَرْمِ §فی المخطوط: یرمی، و ما أثبتناه من المصدر.§ مِنْ أَعْلَی الْجَمْرَةِ الْکُبْرَ

۱۱۴۸۲- §المقنع ص ۸۷.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، " وَ اقْصِدْ إِلَی الْجَمْرَةِ الْقُصْوَی وَ هِیَ ۳۳ جَمْرَةُ الْعَقَبَةِ فَارْمِهَا بِسَبْعِ حَصَیَاتٍ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهَا وَ لَا تَرْمِهَا مِنْ أَعْلَاهَا وَ یَکُونُ بَیْنَکَ وَ بَیْنَ الْجَمْرَةِ عَشَرَةُ أَذْرُعٍ أَوْ خَمْسَةَ عَشَرَ ذِرَاعاً وَ تَقُولُ

↕

ص: ۷۰

وَ الْحَصَی فِی یَدِکَ اللَّهُمَ §فی المصدر زیادة: إن.§ هَذِهِ حَصَیَاتِی فَأَحْصِهِنَّ لِی وَ ارْفَعْهُنَّ فِی عَمَلِی

۴ بَابُ أَنَّهُ لَا یَجُوزُ رَمْیُ الْجَمَرَاتِ بِغَیْرِ الْحَصَی وَ وُجُوبِ کَوْنِهَا مِنَ الْحَرَمِ

§الباب ۴§

۱۱۴۸۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ سَقَطَتْ مِنْکَ حَصَاةٌ فَخُذْ مِنْ حَیْثُ شِئْتَ مِنَ الْحَرَمِ

۱۱۴۸۴- §المقنع ص ۸۷.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، " فَإِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَأْخُذَ حَصَاکَ الَّذِی تَرْمِی بِهِ مِنْ مُزْدَلِفَةَ فَعَلْتَ وَ إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَکُونَ مِنْ رَحْلِکَ بِمِنًی فَأَنْتَ فِی سَعَةٍ

۵ بَابُ وُجُوبِ کَوْنِ حَصَی الْجِمَارِ أَبْکَاراً

§الباب ۵§

۱۱۴۸۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ وَ لَا تَرْمِ مِنَ الْحَصَی بِشَیْءٍ قَدْ رُمِیَ بِهِ

۱۱۴۸۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا تَأْخُذْ مِنَ الَّذِی قَدْ رُمِیَ

↕

ص: ۷۱

۶ بَابُ أَنَّ مَنْ رَمَى فَأَصَابَ غَيْرَ الْجَمْرَةِ لَمْ يُجْزِئْهُ فَإِنْ أَصَابَ غَيْرَهَا ثُمَّ أَصَابَ أَجْزَأَهُ

§الباب ۶§

۱۱۴۸۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۲۷۴ ح ۱۷.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ رَمَيْتَ وَ دَفَعْتَ فِي مَحْمِلٍ وَ انْحَدَرَتْ مِنْهُ إِلَى الْأَرْضِ أَجْزَأَتْ عَنْكَ وَ إِنْ بَقِيَتْ فِي الْمَحْمِلِ لَمْ يُجْزِئْ عَنْكَ وَ ارْمِ مَكَانَهَا أُخْرَى: وَ فِي بَعْضِ نُسَخِهِ §بعض نسخة ص ۷۳.§ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَ إِنْ رَمَيْتَ بِهَا فَوَقَعَتْ فِي مَحْمِلٍ اعْدِلْ مَكَانَهَا وَ إِنْ أَصَابَ إِنْسَاناً ثَمَّ أَوْ جَمَلًا ثُمَّ وَقَعَتْ عَلَى الْأَرْضِ أَجْزَأَهُ

۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ الرَّمْيِ خَذْفاً وَ كَيْفِيَّتِهِ

§الباب ۷§

۱۱۴۸۸- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۲۱۵.§ عَوَالِي اللآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ §الخذف: رميك بحصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك .. حصى الخذف و هى صغار (لسان العرب ص ۹ ح ۶۱).§

۸ بَابُ جَوَازِ الرَّمْيِ رَاكِباً

§الباب ۸§

۱۱۴۸۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَرْمِي الْجِمَارَ مَاشِياً وَ مَنْ رَكِبَ

↕

ص: ۷۲

إِلَيْهَا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ

۱۱۴۹۰- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ وَ لَيْسَ بَيْنَ يَدَيْهِ ضَرْبٌ وَ وَ لَا طَرْدٌ وَ لَا إِلَيْكَ إِلَيْكَ

۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ رَمْيِ الْجِمَارِ مَاشِياً

§الباب ۹§

۱۱۴۹۱- §الجعفریات ص ۲۴۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَرْمِي الْجِمَارَ مَاشِياً وَ ذَاهِباً وَ رَاجِعاً وَ فِي نُسْخَةٍ وَ جَائِياً

۱۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُقُوفِ عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ دَاعِياً وَ تَرْكِ الْوُقُوفِ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ وَ اسْتِحْبَابِ جَعْلِ الْجَمَرَاتِ عَنْ يَمِينِهِ وَ رَمْيِهِنَّ مِنَ الْوَادِي

§الباب ۱۰§

۱۱۴۹۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۲۷۴ ح ۱۵.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ تَرْمِي يَوْمَ الثَّانِي وَ الثَّالِثِ وَ

الرَّابِعِ فِی کُلِّ یَوْمٍ بِإِحْدَی وَ عِشْرِینَ حَصَاةً إِلَی الْجَمْرَةِ الْأُولَی بِسَبْعَةٍ وَ تَقِفُ عَلَیْهَا وَ تَدَعُ إِلَی الْجَمْرَةِ الْوُسْطَی بِسَبْعَةٍ وَ تَقِفُ عِنْدَهَا وَ تَدَعُ إِلَی الْجَمْرَةِ الْعَقَبَةِ بِسَبْعَةٍ وَ لَا تَقِفُ عِنْدَهَا

۱۱۴۹۳- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۸.§ وَ فِی بَعْضِ نُسَخِهِ فِی مَوْضِعٍ آخَرَ، وَ ابْدَأْ بِالْجَمْرَةِ الْأُولَی وَ هِیَ

↕

ص: ۷۳

الَّتِی مِنْ أَقْرَبِهِنَّ إِلَی مَسْجِدِ مِنًی فَارْمِهَا إِلَی أَنْ قَالَ فَإِذَا رَمَیْتَ فَقِفْ وَ اجْعَلِ الْجَمْرَةَ عَنْ یَسَارِ الطَّرِیقِ وَ أَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَ أَثْنِ عَلَیْهِ وَ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ ص وَ کَبِّرْ سَبْعَ تَکْبِیرَاتٍ وَ قِفْ عِنْدَهَا مِقْدَارَ مَا یَقْرَأُ الْإِنْسَانُ مِائَةَ آیَةٍ أَوْ مِائَةً وَ خَمْسِینَ آیَةً مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ ائْتِ الْجَمْرَةَ الْوُسْطَی فَارْمِهَا بِسَبْعِ حَصَیَاتٍ وَ افْعَلْ کَمَا فَعَلْتَ فِیهَا §أثبتناه من المصدر.§ ثُمَّ تَقَدَّمْ أَمَامَهَا وَ قِفْ عَلَی یَسَارِهَا مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ مِثْلَ وُقُوفِکَ فِی الْأُخْرَی ثُمَّ ائْتِ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَارْمِهَا بِسَبْعِ حَصَیَاتٍ وَ لَا تَقِفْ عِنْدَهَا ثُمَّ انْصَرِفْ

۱۱۴۹۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی حَدِیثٍ وَ تَرْمِی مِنْ أَعْلَی الْوَادِی وَ تَجْعَلُ §أثبتناه من المصدر.§ الْجَمْرَةَ عَنْ یَمِینِکَ وَ لَا تَرْمِ مِنْ أَعْلَی الْجَمْرَةِ

۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّکْبِیرِ مَعَ کُلِّ حَصَاةٍ

§الباب ۱۱§

۱۱۴۹۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی حَدِیثٍ وَ کَبِّرْ مَعَ کُلِّ حَصَاةٍ تَرْمِیهَا §فی المصدر: تکبیرة إذا رمیتها و لا تقدم جمرة علی جمرة ...§ وَ قِفْ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الرَّمْیِ وَ ادْعُ بِمَا قُسِمَ لَکَ ثُمَّ ارْجِعْ إِلَی رَحْلِکَ مِنْ مِنًی

فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ تُکَبِّرُ مَعَ کُلِّ حَصَاةٍ §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۲۷۴ ضمن الحدیث ۱۶.§

↕

ص: ۷۴

۱۱۴۹۶- §المقنع ۸۷.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، " ثُمَّ تَقُولُ مَعَ کُلِّ حَصَاةٍ إِذَا رَمَیْتَهَا اللَّهُ أَکْبَرُ

۱۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ کَوْنِ الرَّمْیِ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ

§الباب ۱۲§

۱۱۴۹۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ مَرَّ عَلَی جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ یَوْمَ النَّحْرِ فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَیَاتٍ ثُمَّ أَتَی مِنًی وَ کَذَلِکَ §فی المصدر: و ذلک من.§ السُّنَّةُ ثُمَّ رَمَی أَیَّامَ التَّشْرِیقِ الثَّلَاثَ جَمَرَاتٍ کُلَّ یَوْمٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَ هُوَ أَفْضَلُ الْخَبَرَ

۱۱۴۹۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ أَفْضَلُ ذَلِکَ مَا قَرُبَ مِنَ الزَّوَالِ وَ فِی بَعْضِ نُسَخِهِ وَ لَا تَرْمِ إِلَّا وَقْتَ الزَّوَالِ قَبْلَ الظُّهْرِ فِی کُلِّ یَوْمٍ §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۸.§

۱۱۴۹۹- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۹۱ ح ۲۷۷.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ کَانَ یَرْمِی الْجِمَارَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ

↕

۱۳ بَابُ أَنَّ وَقْتَ الرَّمْيِ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَ غُرُوبِهَا

§الباب ۱۳§

۱۱۵۰۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ وَ لَكَ أَنْ تَرْمِيَ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى آخِرِهِ

۱۱۵۰۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۲۷۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ مُطْلَقٌ لَكَ رَمْيُ الْجِمَارِ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى زَوَالِ الشَّمْسِ وَ قَدْ رُوِيَ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى آخِرِهِ

وَ فِي بَعْضِ نُسَخِهِ §بعض نسخه ص ۷۴.§ وَ يُرْمَى الْجِمَارُ مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا

۱۴ بَابُ جَوَازِ الرَّمْيِ بِاللَّيْلِ وَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مَعَ الْخَوْفِ وَ الْعُذْرِ

§الباب ۱۴§

۱۱۵۰۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ رَخَّصَ لِلرُّعَاةِ §فی المصدر: للرعاء.§ أَنْ يَرْمُوا الْجِمَارَ لَيْلًا

۱۱۵۰۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ جَائِزٌ لِلْخَائِفِ وَ النِّسَاءِ الرَّمْيُ بِاللَّيْلِ

↕

۱۵ بَابُ أَنَّ مَنْ فَاتَهُ الرَّمْيُ نَهَاراً وَجَبَ عَلَيْهِ قَضَاؤُهُ مِنَ الْغَدِ وَ يُسْتَحَبُّ لَهُ الْفَصْلُ بِأَنْ يَكُونَ مَا لِأَمْسِهِ بُكْرَةً وَ مَا لِيَوْمِهِ عِنْدَ الزَّوَالِ

§الباب ۱۵§

۱۱۵۰۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ وَ مَنْ فَاتَ رَمْيُهُ بِالنَّهَارِ رَمَاهَا لَيْلًا إِنْ شَاءَ §ما بين القوسين ليس فی المصدر.§

وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ تَرَكَ رَمْيَ الْجِمَارِ أَعَادَهُ

۱۶ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ رَمْيِ مَا عَدَا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ

§الباب ۱۶§

۱۱۵۰۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ يُرْمَى يَوْمَ النَّحْرِ الْجَمْرَةُ الْكُبْرَى وَ هِيَ جَمْرَةُ الْعَقَبَةِ §فی المصدر زیادة: وقت الانصراف من مزدلفة.§ قَالَ وَ يُرْمَى §فی المصدر: و فی.§ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ الثَّلَاثُ الْجَمَرَاتِ §فی المصدر زیادة: یبدأ بالصغری ثمّ الوسطی ثمّ الکبری.§ كُلَّ يَوْمٍ الْجَمْرَ

↕

۱۷ بَابُ جَوَازِ الرَّمْيِ عَنِ الْمَرِيضِ وَ الْمُغْمَى عَلَيْهِ وَ الصَّبِيِّ وَ اسْتِحْبَابِ حَمْلِهِمْ إِلَى الْجَمْرَةِ إِنْ أَمْكَنَ وَ بَقِيَّةِ أَحْكَامِ الرَّمْيِ

§الباب ۱۷§

۱۱۵۰۶- §الجعفريات ص ۷۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْمَرِيضُ يُرْمَى عَنْهُ الْجِمَارُ: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْهُ ص: مِثْلَهُ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۵.§

۱۱۵۰۷- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ كَانَ مَعَكَ مَرِيضٌ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَرْمِيَ الْجِمَارَ فَاحْمِلْهُ إِلَى الْجَمْرَةِ وَ مُرْهُ أَنْ يَرْمِيَ مِنْ كَفِّهِ إِلَى الْجَمْرَةِ وَ إِنْ كَانَ كَسِيراً أَوْ مَبْطُوناً أَوْ ضَعِيفاً لَا يَعْقِلُ وَ لَا يَسْتَطِيعُ الْخُرُوجَ وَ لَا الْحُمْلَانَ §حمل الشيء يحمله حملا و حملانا (لسان العرب- حمل- ص ۱۱ ح ۱۷۴).§ فَارْمِ أَنْتَ عَنْهُ: وَ فِي بَعْضِ نُسَخِهِ §بعض نسخه ص ۷۳ و عنه في البحار ج ۹۹ ص ۳۵۲.§: وَ مَنْ كَانَ مَعَكُمْ مِنَ الصِّبْيَانِ فَقَدِّمُوهُ إِلَى الْجُحْفَةِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ يُطَافُ بِهِمْ وَ يُرْمَى عَنْهُمْ

↕

۱۸ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ رَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ

§الباب ۱۸§

۱۱۵۰۸- §الاختصاص ص ۲۷۷.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبِي الصَّخْرِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَجُلٌ كَانَ يَكُونُ فِي جِبَايَةِ مَأْمُونٍ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَلَى أَبِي طَاهِرٍ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ قَالَ أَبُو الصَّخْرِ وَ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْ وُلْدِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ ع وَ كَانَ أَبُو طَاهِرٍ نَازِلًا فِي دَارِ الصَّيْدِيِّينَ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ عِنْدَ الْعَصْرِ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ مِنْ مَاءٍ وَ هُوَ يَتَمَسَّحُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيْنَا السَّلَامَ ثُمَّ ابْتَدَأْنَا فَقَالَ مَعَكُمَا أَحَدٌ فَقُلْنَا لَا ثُمَّ الْتَفَتَ يَمِيناً وَ شِمَالًا هَلْ يَرَى أَحَداً ثُمَّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع بِمِنًى وَ هُوَ يَرْمِي الْجَمَرَاتِ وَ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَرْمِي الْجِمَارَ §في المصدر: رمى الجمرات.§ فَاسْتَتَمَّهَا وَ بَقِيَ فِي يَدَيْهِ بَقِيَّةٌ فَعَدَّ خَمْسَ حَصَيَاتٍ فَرَمَى ثِنْتَيْنِ فِي نَاحِيَةٍ وَ ثَلَاثاً فِي نَاحِيَةٍ فَقُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا هَذَا فَقَدْ رَأَيْتُكَ صَنَعْتَ شَيْئاً مَا صَنَعَهُ أَحَدٌ قَطُّ أَنَا رَأَيْتُكَ رَمَيْتَ بِحَصَاكَ ثُمَّ §ما بين القوسين ليس في المصدر.§ رَمَيْتَ بِخَمْسٍ بَعْدَ ذَلِكَ ثَلَاثاً فِي نَاحِيَةٍ وَ ثِنْتَيْنِ فِي نَاحِيَةٍ قَالَ نَعَمْ إِنَّهُ إِذَا كَانَ كُلُّ مَوْسِمٍ أُخْرِجَ الْفَاسِقَانِ غَضَّيْنِ طَرِيَّيْنِ فَصُلِبَا هَاهُنَا لَا يَرَاهُمَا إِلَّا إِمَامٌ عَدْلٌ فَرَمَيْتُ الْأَوَّلَ بِثِنْتَيْنِ وَ الْآخَرَ بِثَلَاثٍ لِأَنَّ الْآخَرَ أَخْبَثُ مِنَ الْأَوَّلِ

↕

وَ رَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي الْبَصَائِرِ، عَنْهُ مِثْلَهُ بِاخْتِلَافٍ يَسِيرٍ §بصائر الدرجات ص ۳۰۶.§

۱۱۵۰۹- §بعض نسخ الفقه الرضوي ص ۷۳ و عنه في البحار ج ۹۹ ص ۳۵۴ ح ۱۰.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِيِّ، أَبِي عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ وَ

سَأَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْحُسَيْنَ ع فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْحَصَى الَّذِي يُرْمَى مِنْهُ §فى البحار: به.§ الْجِمَارُ فَإِنَّا لَمْ نَزَلْ نَرْمِيهَا مُذْ كَذَا وَ كَذَا فَقَالَ §فى المصدر زيادة: له.§ الْحُسَيْنُ ع إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ جَمْرَةٍ إِلَّا وَ تَحْتَهُ مَلَكٌ وَ شَيْطَانٌ فَإِذَا رَمَى الْمُؤْمِنُ الْتَقَمَهُ الْمَلَكُ فَرَفَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ إِذَا رَمَى الْكَافِرُ قَالَ لَهُ الشَّيْطَانُ بِاسْتِكَ §فى المصدر زيادة: ما.§ رَمَيْتَ

↕

ص: ۸۰

↕

ص: ۸۱

أَبْوَابُ الذَّبْحِ

۱ بَابُ وُجُوبِ الْهَدْيِ عَلَى الْمُتَمَتِّعِ دُونَ غَيْرِهِ وَ أَنَّهُ يُجْزِئُهُ شَاةٌ وَ كَذَا الْأُضْحِيَّةُ

§أبواب الذبح الباب ۱§

۱۱۵۱۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ وَ مَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَعَلَيْهِ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ شَاةٌ فَمَا فَوْقَهَا

۱۱۵۱۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۳.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمُ النَّحْرِ

۱۱۵۱۲- §بعض نسخ الفقه الرضوى ص ۷۵.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ تُجْزِئُهُ الشَّاةُ فِي الْمُتْعَةِ

۱۱۵۱۳- §درر اللآلى ج ۱ ص ۲۰.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي دُرَرِ اللآلِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ مَا أَنْفَقَ النَّاسُ نَفَقَةً أَعْظَمَ مِنْ دَمٍ يُهَرَاقُ فِي هَذَا الْيَوْمِ إِلَّا رَحِماً مُحْتَاجَةً يَصِلُهَا يَعْنِي يَوْمَ النَّحْرِ

↕

ص: ۸۲

۲ بَابُ أَنَّ الْوَلِيَّ إِذَا حَجَّ بِالصَّبِيِّ لَزِمَهُ الذَّبْحُ عَنْهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ هَدْيٌ وَ مَعَ الْعَجْزِ الصَّوْمُ عَنْهُ

§الباب ۲§

۱۱۵۱۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ تَمَتَّعَ بِصَبِيٍّ فَعَلَيْهِ أَنْ يَذْبَحَ عَنْهُ

۱۱۵۱۵- §بعض نسخ الفقه الرضوى ص ۷۳.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ وَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مِنَ الصِّبْيَانِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَنْ لَمْ يَجِدْ مِنْهُمْ هَدْياً فَلْيَصُمْ عَنْهُ

۳ بَابُ وُجُوبِ ذَبْحِ الْهَدْيِ الْوَاجِبِ فِي الْحَجِّ بِمِنًى وَ إِنْ كَانَ فِي إِحْرَامِ الْعُمْرَةِ فَبِمَكَّةَ وَ يَتَخَيَّرُ فِي الْمَنْدُوبِ

§الباب ۳§

۱۱۵۱۶- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِنْ كَانَ عَلَيْكَ دَمٌ وَاجِبٌ قَلَّدْتَهُ أَوْ جَلَّلْتَهُ أَوْ أَشْعَرْتَهُ فَلَا تَنْحَرْهُ إِلَّا فِي يَوْمِ النَّحْرِ بِمِنًى

۱۱۵۱۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمَّا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ أَتَى إِلَى الْمَنْحَرِ بِمِنًى فَقَالَ هَذَا الْمَنْحَرُ وَ كُلُّ مِنًى مَنْحَرٌ وَ نَحَرَ هَدْيَهُ ص وَ نَحَرَ النَّاسُ فِي رِحَالِهِمْ §فی المصدر زیادة: بمنی.§

۱۱۵۱۸- §کتاب درست بن أبی منصور ص ۱۶۷.§ كِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَعِيدٍ

↕

ص: ۸۳

قَالَ دَخَلَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ صَنَعْتَ أَشْيَاءَ خَالَفْتَ فِيهَا النَّبِيَّ ص إِلَى أَنْ قَالَ وَ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَرَكْتَ الْمَنْحَرَ وَ نَحَرْتَ فِي دَارِكَ قَالَ قَدْ فَعَلْتُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَمَّا تَرْكِي الْمَنْحَرَ وَ نَحْرِي فِي دَارِي فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ مَكَّةُ كُلُّهَا مَنْحَرٌ فَحَيْثُ نَحَرْتَ أَجْزَأَكَ

۱۱۵۱۹- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۳.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِيِّ، إِنَّ أَبَا بَصِيرٍ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ أَنْكَرُوا عَلَيْكَ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ صَنَعْتَهَا إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَنْكَرُوا عَلَيْكَ أَنَّكَ ذَبَحْتَ هَدْيَكَ بِمَكَّةَ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ قَالَ إِنَّ مَكَّةَ كُلَّهَا مَنْحَرٌ

وَ فِيهِ §نفس المصدر ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۱ ح ۴۱.§ وَ مَنْ سَاقَ هَدْياً فِي عُمْرَةٍ فَلْيَنْحَرْ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ

وَ فِي §نفس المصدر ۷۳.§ مَوْضِعٍ آخَرَ وَ كَفَّارَةُ الْعُمْرَةِ يُعَجِّلُهَا بِمَكَّةَ وَ لَا يُؤَخِّرُهَا بِمِنًى §فی المصدر: إلی منی.§

۴ بَابُ أَنَّ مَنْ لَزِمَهُ فِدَاءٌ فَفَاتَهُ ذَبْحُهُ بِمَكَّةَ أَوْ مِنًى أَجْزَأَهُ ذَبْحُهُ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَ تَصَدَّقَ بِهِ وَ حُكْمِ مَنْ نَذَرَ نَحْرَ بَدَنَةٍ

§الباب ۴§

۱۱۵۲۰- §الجعفریات ص ۷۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى

↕

ص: ۸۴

قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ مَنْ جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ بَدَنَةً فَلَا يَنْحَرْهَا إِلَّا عِنْدَ الْبَيْتِ

۵ بَابُ إِجْزَاءِ الذَّبْحِ بِمِنًى يَوْمَ النَّحْرِ وَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بَعْدَهُ وَ بِغَيْرِ مِنًى يَوْمَ النَّحْرِ وَ يَوْمَيْنِ بَعْدَهُ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ يَوْمِ النَّحْرِ وَ تَحْرِيمِ الصَّوْمِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ لِمَنْ كَانَ بِمِنًى خَاصَّةً

§الباب ۵§

۱۱۵۲۱- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُمَا قَالَا الْأُضْحِيَّةُ يَوْمَ النَّحْرِ وَ يَوْمَيْنِ بَعْدَهُ فِي الْأَمْصَارِ وَ فِي مِنًى إِلَى آخِرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

۶ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ الْهَدْيِ مِنَ الْإِبِلِ أَوِ الْبَقَرِ أَوِ الْغَنَمِ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِبِلِ ثُمَّ الْبَقَرِ وَ عَدَمِ إِجْزَاءِ الْجَبَلِيَّةِ وَ الْبَخَاتِي

§الباب ۶§

۶ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ الْهَدْيِ مِنَ الْإِبِلِ أَوِ الْبَقَرِ أَوِ الْغَنَمِ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِبِلِ ثُمَّ الْبَقَرِ وَ عَدَمِ إِجْزَاءِ الْجَبَلِيَّةِ وَ الْبَخَاتِي §البخاتی:

هی جمال طوال الأعناق، و یجمع علی بخت و بخات لسان العرب ج ۲ ص ۹.§

۱۱۵۲۲- §المقنع ص ۸۷.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" ثُمَّ اشْتَرِ هَدْیَکَ إِنْ کَانَ مِنَ الْبُدْنِ أَوْ مِنَ الْبَقَرِ وَ إِلَّا فَاجْعَلْهُ کَبْشاً سَمِیناً فَحْلًا فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَحْلًا فَمَوْجِیّاً مِنَ الضَّأْنِ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَتِیساً فَحْلًا فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَحْلًا فَمَا تَیَسَّرَ لَکَ وَ عَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَی الْقُلُوبِ

↕

ص: ۸۵

۱۱۵۲۳- §الاختصاص ص ۵۴، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۲۷۹ ح ۷.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ وَ الْحَسَنِ بْنِ مُتَیِّلٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِیِّ عَنِ السُّلَمِیِ §فی المخطوط: السیاری، و ما أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال، راجع معجم رجال الحدیث ج ۲۳ ص ۱۰۶.§ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّیِّ قَالَ سَأَلَنِی بَعْضُ الْخَوَارِجِ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی- مِنَ الضَّأْنِ اثْنَیْنِ وَ مِنَ الْمَعْزِ اثْنَیْنِ إِلَی قَوْلِهِ مِنَ الْإِبِلِ اثْنَیْنِ وَ مِنَ الْبَقَرِ اثْنَیْنِ §الأنعام ۶: ۱۴۳- ۱۴۴.§ الْآیَةَ مَا الَّذِی أَحَلَّ اللَّهُ مِنْ ذَلِکَ وَ مَا الَّذِی حَرَّمَ اللَّهُ فَلَمْ یَکُنْ عِنْدِی فِی ذَلِکَ جَوَابٌ §فی المصدر: شیء.§ فَحَجَجْتُ فَدَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْخَوَارِجِ سَأَلَنِی کَذَا وَ کَذَا فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَحَلَّ فِی الْأُضْحِیَّةِ بِمِنًی الضَّأْنَ وَ الْمَعْزَ الْأَهْلِیَّةَ وَ حَرَّمَ فِیهَا الْجَبَلِیَّةَ وَ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ- مِنَ الضَّأْنِ اثْنَیْنِ وَ مِنَ الْمَعْزِ اثْنَیْنِ وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَحَلَّ فِی الْأُضْحِیَّةِ بِمِنًی الْإِبِلَ الْعِرَابَ وَ حَرَّمَ فِیهَا الْبَخَاتِیَّ وَ أَحَلَّ فِیهَا الْبَقَرَ الْأَهْلِیَّةَ وَ حَرَّمَ فِیهَا الْجَبَلِیَّةَ وَ ذَلِکَ قَوْلُهُ تَعَالَی وَ مِنَ الْإِبِلِ اثْنَیْنِ وَ مِنَ الْبَقَرِ اثْنَیْنِ قَالَ فَانْصَرَفْتُ إِلَی صَاحِبِی فَأَخْبَرْتُهُ بِهَذَا الْجَوَابِ فَقَالَ هَذَا شَیْءٌ حَمَلَتْهُ الْإِبِلُ مِنَ الْحِجَازِ

۱۱۵۲۴- §بعض نسخ الرضوی، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۳۹.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِیِّ، سُئِلَ النَّبِیُّ ص فَقِیلَ أَیُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ قَالَ الْعَجُّ وَ الثَّجُّ قِیلَ مَا الْعَجُّ وَ الثَّجُّ قَالَ الْعَجُّ الضَّجِیجُ §فی البحار: ضجیج الصیاح.§ وَ رَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِیَةِ وَ الثَّجُّ النَّحْرُ

↕

ص: ۸۶

۱۱۵۲۵- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۸۸ ح ۲۲۶.§ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ الْهَدْیُ مِنَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ الْخَبَرَ

۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِیَارِ الْإِنَاثِ مِنَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الذُّکْرَانِ مِنَ الْغَنَمِ لِلْأُضْحِیَّةِ وَ کَرَاهَةِ التَّضْحِیَةِ بِالثَّوْرِ وَ الْجَمَلِ

§الباب ۷§

۱۱۵۲۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ أَفْضَلُ الْهَدْیِ وَ الْأَضَاحِیِّ الْإِنَاثُ مِنَ الْإِبِلِ ثُمَّ الذُّکُورُ مِنْهَا ثُمَّ الْإِنَاثُ مِنَ الْبَقَرِ ثُمَّ الذُّکُورُ مِنْهَا ثُمَّ الذُّکُورُ مِنَ الضَّأْنِ ثُمَّ الذُّکُورُ مِنَ الْمَعْزِ ثُمَّ الْإِنَاثُ مِنَ الضَّأْنِ ثُمَّ الْإِنَاثُ مِنَ الْمَعْزِ

۱۱۵۲۷- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۲.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِیِ، وَ أَفْضَلُ الْبُدْنِ ذَوَاتُ الْأَرْحَامِ مِنَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ جَمِیعاً وَ یُجْزِئُ الذُّکُورَةُ مِنَ الْبَقَرِ وَ الْبُدْنِ وَ أَفْضَلُ الضَّحَایَا مِنَ الْغَنَمِ §فی المصدر: الإبل.§ الْفُحُولَةُ

۸ بَابُ أَنَّهُ یُجْزِئُ الْمُتَمَتِّعَ شَاةٌ وَ یُسْتَحَبُّ الزِّیَادَةُ وَ التَّعَدُّدُ وَ کَذَا الْأُضْحِیَّةُ

§الباب ۸§

۱۱۵۲۸- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۸۸.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ وَ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ شَاةٌ

۱۱۵۲۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ

↕

ص: ۸۷

قَالَ وَ مَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا §فی المصدر: فعليه ما.§ اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ §و فيه زيادة: كما قال اللّه (تعالى).§ شَاةٌ فَمَا فَوْقَهَا الْخَبَرَ

۱۱۵۳۰- §بعض نسخ الرضوى ص ۷۵.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ تُجْزِئُهُ الشَّاةُ فِي الْمُتْعَةِ

۹ بَابُ أَنَّ أَقَلَّ مَا يُجْزِئُ فِي الْهَدْيِ وَ الْأُضْحِيَّةِ الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ وَ الثَّنِيُّ مِنَ الْمَعْزِ وَ الْإِبِلِ وَ التَّبِيعُ مِنَ الْبَقَرِ

§الباب ۹§

۹ بَابُ أَنَّ أَقَلَّ مَا يُجْزِئُ فِي الْهَدْيِ وَ الْأُضْحِيَّةِ الْجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ وَ الثَّنِيُّ مِنَ الْمَعْزِ وَ الْإِبِلِ وَ التَّبِيعُ §التبيع: ولد البقر أول سنة .. و يقال لولد البقر فی أول سنة: عجل ثمّ تبيع مجمع البحرين تبع ج ۴ ص ۳۰۷.§ مِنَ الْبَقَرِ

۱۱۵۳۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ الَّذِي يُجْزِئُ فِي الْهَدْيِ وَ الضَّحَايَا مِنَ الْإِبِلِ الثَّنِيُّ §الثنی: الجمل الذی يدخل فی السنة السادسة، و من المعز: هو الذی تمّ له سنة (مجمع البحرين (ثنا) ج ۱ ص ۷۷).§ وَ مِنَ الْبَقَرِ الْمُسِنُّ وَ مِنَ الْمَعْزِ الثَّنِيُّ وَ يُجْزِئُ مِنَ الضَّأْنِ الْجَذَعُ وَ لَا يُجْزِئُ الْجَذَعُ مِنْ غَيْرِ الضَّأْنِ وَ ذَلِكَ لِأَنَّ الْجَذَعَ مِنَ الضَّأْنِ §الجذع من الضأن: ما له سنة تامّة، و الأنثی: جذعة كقصبة سميت بذلك لأنّها تجذع مقدم أسنانها أی تسقط (مجمع البحرين (جذع) ج ۴ ص ۳۱۰).§ يَلْقَحُ وَ لَا يَلْقَحُ الْجَذَعُ مِنْ غَيْرِهِ

↕

ص: ۸۸

۱۱۵۳۲- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا يَجُوزُ فِي الْأَضَاحِيِّ مِنَ الْبُدْنِ إِلَّا الثَّنِيُّ وَ هُوَ الَّذِي تَمَّتْ لَهُ سَنَةٌ وَ يَدْخُلُ فِي الثَّانِي وَ مِنَ الضَّأْنِ الْجَذَعُ لِسَنَةٍ

۱۱۵۳۳- §بعض نسخه، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۷.§ وَ فِي بَعْضِ نُسَخِهِ، ثُمَّ أَهْرِقِ الدَّمَ مِمَّا مَعَكَ الْجَذَعِ مِنَ الضَّأْنِ وَ هُوَ ابْنُ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ فَصَاعِداً وَ الثَّنِيِّ مِنَ الْمَعْزِ وَ هُوَ لِاثْنَيْ عَشَرَ شَهْراً فَصَاعِداً وَ مِنَ الْإِبِلِ مَا كَمَّلَ خَمْسَ سِنِينَ وَ دَخَلَ فِي السِّتَّةِ وَ الثَّنِيِّ مِنَ الْبَقَرِ إِذَا اسْتَكْمَلَ ثَلَاثَ سِنِينَ وَ أَوَّلَ يَوْمٍ مِنَ السَّنَةِ الرَّابِعَةِ

۱۱۵۳۴- §مصباح المتهجد ص ۶۰۹.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي مِصْبَاحِ الْمُتَهَجِّدِ، رَوَى أَبُو مِخْنَفٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع خَطَبَ يَوْمَ الْأَضْحَى فَكَبَّرَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلْيُضَحِّ بِجَذَعٍ مِنَ الضَّأْنِ فَلَا يُجْزِئُ عَنْهُ جَذَعٌ مِنَ الْمَعْزِ الْخُطْبَةَ

۱۱۵۳۵- §المقنع ص ۸۸.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " قَالَ وَالِدِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ يَا بُنَيَّ اعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ فِي الْأَضَاحِيِّ مِنَ

الْبُدْنِ إِلَّا الثَّنِيُّ وَ هُوَ الَّذِی تَمَّ لَهُ سَنَةٌ وَ دَخَلَ فِی الثَّانِیَةِ وَ یُجْزِئُ مِنَ الْمَعْزِ وَ الْبَقَرِ الثَّنِیُّ وَ هُوَ الَّذِی تَمَّ لَهُ خَمْسُ سِنِینَ وَ دَخَلَ فِی السَّادِسَةِ وَ یُجْزِئُ مِنَ الضَّأْنِ الْجَذَعُ لِسَنَةٍ

↕

ص: ۸۹

۱۰ بَابُ أَنَّ الْهَدْیَ إِنْ کَانَ ذَکَراً وَجَبَ کَوْنُهُ فَحْلًا فَلَا یُجْزِئُ الْخَصِیُّ وَ لَا الْمَجْبُوبُ فِی الْهَدْیِ وَ لَا فِی الْأُضْحِیَّةِ

§الباب ۱۰§

۱۰ بَابُ أَنَّ الْهَدْیَ إِنْ کَانَ ذَکَراً وَجَبَ کَوْنُهُ فَحْلًا فَلَا یُجْزِئُ الْخَصِیُّ وَ لَا الْمَجْبُوبُ §الجب: قطع الذکر، و منه خصی، مجبوب: مقطوع مجمع البحرین ج ۲ ص ۲۱.§ فِی الْهَدْیِ وَ لَا فِی الْأُضْحِیَّةِ

۱۱۵۳۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ أَفْضَلُ الْهَدْیِ وَ الْأَضَاحِیِّ الْإِنَاثُ إِلَی أَنْ قَالَ وَ الْفَحْلُ مِنَ الذُّکُورِ مِنْ کُلِّ شَیْءٍ §لیس فی المصدر.§ أَفْضَلُ ثُمَّ الْمَوْجُوءُ §فی المصدر: الموجئ.§ ثُمَّ الْخَصِیُ

۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِیَارِ الْکَبْشِ الْأَقْرَنِ السَّمِینِ الْأَمْلَحِ الَّذِی یَنْظُرُ فِی سَوَادٍ وَ یَأْکُلُ فِی سَوَادٍ وَ یَمْشِی فِی سَوَادٍ

§الباب ۱۱§

۱۱۵۳۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ کَانَ یَسْتَحِبُّ مِنَ الضَّأْنِ الْکَبْشَ الْأَقْرَنَ الَّذِی یَمْشِی فِی سَوَادٍ وَ یَأْکُلُ فِی سَوَادٍ وَ یَنْظُرُ فِی سَوَادٍ وَ یَبْعَرُ فِی سَوَادٍ §فی المصدر زیادة: قال.§ وَ کَذَلِکَ کَانَ الْکَبْشُ الَّذِی أُنْزِلَ عَلَی إِبْرَاهِیمَ ع وَ أُنْزِلَ §فی المصدر: و نزل.§ عَلَی الْجَبَلِ الْأَیْمَنِ فِی مَسْجِدِ مِنًی وَ کَذَلِکَ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص یُضَحِّی بِمِثْلِ هَذِهِ الصِّفَةِ مِنَ الْکِبَاشِ

۱۱۵۳۸- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۳.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ أَفْضَلُ الْکِبَاشِ مَا کَانَ أَقْرَنَ-

↕

ص: ۹۰

عَظِیماً سَمِیناً فَحْلًا یَأْکُلُ فِی سَوَادٍ وَ یَشْرَبُ فِی سَوَادٍ وَ یَمْشِی فِی سَوَادٍ وَ یَنْظُرُ فِی سَوَادٍ وَ یَبُولُ §فی المصدر: و یبعر.§ فِی سَوَادٍ قَالَ وَ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص یُضَحِّی بِمَا کَانَتْ هَذِهِ صِفَتَهُ وَ هِیَ صِفَةُ الْکَبْشِ الَّذِی نَزَلَ عَلَی إِبْرَاهِیمَ ع قِیلَ لَهُ مِنْ أَیْنَ نَزَلَ عَلَیْهِ قَالَ نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ عَلَی الْجَبَلِ الَّذِی عَنْ یَمِینِ مَسْجِدِ مِنًی قِیلَ فَمَنْ لَمْ یَجِدْ هَذِهِ الصِّفَةَ قَالَ یُضَحِّی بِمَا وَجَدَ

۱۱۵۳۹- §بعض نسخ الفقه الرضوی (علیه السلام) ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۳ ح ۵۰.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِیِّ، أَبِی قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَذْبَحُ لِمُتْعَتِی بَقَرَةً فَقَالَ لِی أَبِی یَا بُنَیَّ کَانَ الصَّادِقُ ع یُحَدِّثُنِی أَنَّهُ أَصَابَ کَبْشاً مُحِیلًا §حالت الدار و حال الغلام: أتی علیه حول .. و کذلک الطعام و غیره فهو محیل. (لسان العرب ج ۱۱ ص ۱۸۴ و ۱۹۵).§ أَقْرَنَ مَا هُوَ بِدُونِ الْبَقَرَةِ فَذَبَحْتُهُ الْخَبَرَ

وَ قَالَ ع وَ ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَعَ کُلِّ بَدَنَةٍ کَبْشاً

۱۱۵۴۰- §الجعفریات ص ۲۰۴.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص نِعْمَ الْأُضْحِیَّةُ الْکَبْشُ

↕

ص: ۹۱

الْأَقْرَنُ

۱۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الضَّأْنِ عَلَى الْمَعْزِ وَ اخْتِيَارِ الْمَوْجُوءِ عَلَى النَّعْجَةِ وَ إِلَّا فَالْمَعْزُ

§الباب ۱۲§

۱۱۵۴۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَفْضَلِ الضَّحَايَا فَقَالَ الْإِنَاثُ مِنَ الْإِبِلِ ثُمَّ الذُّكُورُ مِنْهَا ثُمَّ الْإِنَاثُ مِنَ الْبَقَرِ ثُمَّ الذُّكُورُ مِنْهَا ثُمَّ الْفُحُولُ §فی المصدر: الذکور.§ مِنَ الضَّأْنِ ثُمَّ الْمَوْجُوءُ §الوجاء بالکسر ممدود: رض عروق البیضتین حتّی تنفضخ فیکون شبیها بالخصاء .. و فی الحدیث: ضحی بکبشین موجوءین (مجمع البحرین ج ۱ ص ۴۲۹).§ مِنْهَا وَ هُوَ الْمَرْضُوضُ أَوِ الْمَرْبُوطُ أُنْثَيَاهُ حَتَّى يَفْسُدَ ثُمَّ النِّعَاجُ الَّتِي يُقْطَعُ أُنْثَيَاهُ قَطْعاً ثُمَّ الْفَحْلُ مِنَ الْمَعْزِ ثُمَّ الْإِنَاثُ مِنْهَا §ما بین القوسین فی المصدر: ثم الذکور من المعز ثمّ الإناث من الضأن، ثمّ الإناث من المعز و الفحل من الذکور أفضل من الموجأ، ثمّ الخصی.§

۱۱۵۴۲- §المقنع ص ۸۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ" فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَحْلًا فَمُوجَأً مِنَ الضَّأْنِ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَتِيساً فَحْلًا فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَحْلًا فَمَا تَيَسَّرَ لَكَ

۱۱۵۴۳- §درر اللآلی ج ۱ ص ۲۰.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي دُرَرِ اللَّآلِي، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ قَالَ جَاءَ جَبْرَئِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ لَهُ يَا جَبْرَئِيلُ أَصَبْنَا نُسُكَنَا الْيَوْمَ قَالَ نَعَمْ وَ لَقَدِ اسْتَبْشَرَ أَهْلُ السَّمَاءِ بِذَبْحِكُمْ-

↕

ص: ۹۲

وَ اعْلَمْ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ الْجَذَعَ مِنَ الضَّأْنِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ السَّيِّدِ §السیّد من المعز: المسن .. و قیل: هو الجلیل و إن لم یکن مسنا. (لسان العرب ج ۳ ص ۲۳۰).§ مِنَ الْمَعْزِ وَ إِنَّ السَّيِّدَ مِنَ الضَّأْنِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْبَقَرَةِ وَ لَوْ عَلِمَ اللَّهُ شَيْئاً أَفْضَلَ مِنْ كَبْشِ إِبْرَاهِيمَ ع لَأَعْطَاهُ

۱۳ بَابُ جَوَازِ التَّضْحِيَةِ بِالْجَامُوسِ

§الباب ۱۳§

۱۱۵۴۴- §الجعفریات ص ۷۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْجَامُوسُ يُجْزِئُ عَنْ سَبْعٍ يَعْنِي فِي الْأُضْحِيَّةِ

۱۴ بَابُ أَنَّهُ لَا يُجْزِئُ الْمَهْزُولُ بِحَيْثُ لَا يَكُونُ عَلَى كُلْيَتَيْهِ شَحْمٌ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَهُ عَلَى أَنَّهُ سَمِينٌ فَيَجِدَهُ مَهْزُولًا فَيُجْزِئُهُ وَ كَذَا الْعَكْسُ وَ يُجْزِئُ الْهَرِمُ الَّذِي وَقَعَتْ ثَنَايَاهُ

§الباب ۱۴§

۱۱۵۴۵- §الجعفریات ص ۷۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ بِالسَّنَدِ الْمُتَقَدِّمِ، عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ مَنِ اشْتَرَى بَدَنَةً وَ هُوَ يَرَاهَا حَسَنَةً فَوَجَدَهَا عَجْفَاءَ

§العجف: ذهاب السمن و الهزال، و الأنثى: عجفاء (لسان العرب ج ۹ ص ۲۳۳).§ أَجْزَأَتْ عَنْهُ وَ مَنِ اشْتَرَاهَا سَمِينَةً فَوَجَدَهَا عَجْفَاءَ لَمْ تُجْزِئْ عَنْهُ

↕

ص: ۹۳

قُلْتُ ذَيْلُ الْخَبَرِ مُخَالِفٌ لِسَائِرِ الْأَخْبَارِ فَفِيهِ تَحْرِيفٌ وَ الْأَصْلُ مَهْزُولَةً أَوْ غَيْرَ سَمِينَةٍ وَ اللَّهُ الْعَالِمُ

۱۱۵۴۶- §الجعفريات ص ۷۲.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص صَدَقَةُ رَغِيفٍ خَيْرٌ مِنْ نُسُكٍ مَهْزُولٍ

۱۱۵۴۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثٍ فِي الْعَرْجَاءِ قَالَ ع وَ إِذَا كَانَ بَيِّناً لَمْ يُجْزِئْ أَنْ يُضَحَّى بِهَا وَ لَا بِالْعَجْفَاءِ

۱۱۵۴۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۸.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ مَنِ اشْتَرَى هَدْياً أَوْ أُضْحِيَّةً يَرَى أَنَّهَا سَمِينَةٌ فَخَرَجَتْ عَجْفَاءَ §أثبتناه من المصدر.§ فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ وَ كَذَلِكَ إِنِ اشْتَرَاهَا وَ هُوَ يَرَى أَنَّهَا عَجْفَاءُ فَوَجَدَهَا سَمِينَةً فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ §في المصدر: أجزت عنه.§

۱۱۵۴۹- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۴.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْهَرِمَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ بِهَا عَيْبٌ وَ لَا عَجَفٌ وَ يَسْتَحِبُّ السَّمِينَةَ

↕

ص: ۹۴

۱۵ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ كَوْنِ الْهَدْيِ مِمَّا عُرِّفَ بِهِ بِأَنْ يَحْضُرَ يَوْمَ عَرَفَةَ بِهَا وَ يَكْفِي إِخْبَارُ الْبَائِعِ بِهَا

§الباب ۱۵§

۱۱۵۵۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَمَرَ مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ أَنْ يُعَرِّفَ بِهِ يَعْنِي يُوقِفَهُ بِعَرَفَةَ وَ الْمَنَاسِكِ كُلِّهَا

۱۱۵۵۱- §عنه في البحار ج ۹۹ ص ۳۳۷ و ۳۶۵.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، وَ قَدْ رُوِيَ مَنْ لَمْ تُوقَفْ لَهُ بَدَنَةٌ §في البحار: يوقف بدنته.§ بِعَرَفَةَ لَيْسَ بِهَدْيٍ إِنَّمَا هِيَ ضَحِيَّةٌ

۱۶ بَابُ أَنَّهُ لَا يُجْزِئُ الْهَدْيُ الْوَاحِدُ فِي الْوَاجِبِ إِلَّا عَنْ وَاحِدٍ وَ يُجْزِئُ فِي الْمَنْدُوبِ كَالْأُضْحِيَّةِ عَنْ خَمْسَةٍ وَ عَنْ سَبْعَةٍ وَ عَنْ سَبْعِينَ وَ يُسْتَحَبُّ قِلَّةُ الشُّرَكَاءِ فِيهِ

§الباب ۱۶§

۱۱۵۵۲- §الجعفريات ص ۷۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْجَذَعَةُ مِنَ الْبَقَرِ تُجْزِئُ عَنْ ثَلَاثَةٍ وَ الْمُسِنَّةُ تُجْزِئُ عَنْ سَبْعَةٍ مِنْ قَبَائِلَ شَتَّى وَ بُلْدَانٍ شَتَّى

۱۱۵۵۳- §الجعفريات ص ۷۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْبَقَرَةُ تُجْزِئُ عَنْ ثَلَاثَةٍ مُتَمَتِّعِينَ

↕

ص: ۹۵

۱۱۵۵۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ رَخَّصَ الِاشْتِرَاكَ فِي الْأَضْحِيَّةِ لِمَنْ لَمْ يَجِدْهُ

۱۱۵۵۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ تُجْزِئُ الْبَقَرَةُ عَنْ خَمْسَةٍ وَ رُوِيَ عَنْ سَبْعَةٍ إِذَا كَانُوا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ وَاحِدٍ وَ رُوِيَ أَنَّهَا لَا تُجْزِئُ إِلَّا عَنْ وَاحِدٍ وَ رُوِيَ أَنَّ شَاةً تُجْزِئُ عَنْ سَبْعِينَ إِذَا لَمْ يُوجَدْ شَيْءٌ مِنَ الْهَدْيِ

۱۱۵۵۶- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۷۵.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ "كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ص فِي سَفَرٍ فَحَضَرَ الْأَضْحَى فَاشْتَرَكْنَا فِي الْبَقَرَةِ عَنْ سَبْعَةٍ §أثبتناه من المصدر.§ وَ فِي الْجَزُورِ عَنْ §أثبتناه من المصدر.§ عَشَرَةٍ

۱۱۵۵۷- §المقنع ص ۸۸.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، "وَ يُجْزِئُ الْبَقَرَةُ عَنْ خَمْسَةِ نَفَرٍ إِذَا كَانُوا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ

۱۷ بَابُ أَنَّ مَنِ اشْتَرَى هَدْياً ثُمَّ أَرَادَ شِرَاءَ أَسْمَنَ مِنْهُ جَازَ لَهُ فَإِذَا اشْتَرَى جَازَ بَيْعُ الْأَوَّلِ

§الباب ۱۷§

۱۱۵۵۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لِصَاحِبِ الْهَدْيِ أَنْ يَبِيعَهُ §في المصدر: للمرء أن يبيع الهدى.§ وَ يَسْتَبْدِلَ بِهِ غَيْرَهُ مَا لَمْ يُوجِبْهُ

↕

ص: ۹۶

۱۸ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ الْهَدْيِ كَامِلَ الْخِلْقَةِ فَلَا يُجْزِئُ النَّاقِصُ فِي الْوَاجِبِ وَ يُجْزِئُ فِي غَيْرِهِ

§الباب ۱۸§

۱۱۵۵۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يُضَحَّى بِالْأَعْضَبِ وَ الْأَعْضَبُ الْمَكْسُورُ الْقَرْنِ كُلِّهُ دَاخِلِهِ وَ خَارِجِهِ وَ إِنِ انْكَسَرَ الْخَارِجُ وَحْدَهُ فَهُوَ أَقْصَمُ

۱۱۵۶۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۶.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اسْتَشْرِفُوا §قال في النهاية في معنى الحديث: أي نتأمل سلامتهما من آفة تكون بهما، و قيل: هو من الشرفة و هي خيار المال أي امرنا أن نتخيرها (النهاية ج ۲ ص ۴۶۲).§ الْعَيْنَ وَ الْأُذُنَ

۱۱۵۶۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۶.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْعَرْجَاءِ فَقَالَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَنْسِكَ فَلَا بَأْسَ إِذَا لَمْ يَكُنِ الْعَرَجُ بَيِّناً وَ إِذَا كَانَ بَيِّناً لَمْ يُجْزِئْ أَنْ يُضَحَّى بِهَا

۱۱۵۶۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۶.§، وَ عَنْهُ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ لَا يُضَحَّى بِالْجَدَّاءِ وَ لَا بِالْجَرْبَاءِ وَ الْجَدَّاءُ الْمَقْطُوعَةُ الْأَطْبَاءِ وَ هِيَ حَلَمَاتُ الضَّرْعِ وَ الْجَرْبَاءُ الَّتِي بِهَا الْجَرَبُ

۱۱۵۶۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۷.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْجَدْعَاءِ وَ الْهَرْمَاءِ وَ الْجَدْعَاءُ الْمَجْدُوعَةُ الْأُذُنِ أَيْ مَقْطُوعَتُهَا

↕

ص: ۹۷

۱۱۵۶۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۷.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ كَرِهَ الْمُقَابَلَةَ وَ الْمُدَابَرَةَ وَ الشَّرْقَاءَ وَ الْخَرْقَاءَ فَالْمُقَابَلَةُ الْمَقْطُوعَةُ مِنْ أُذُنِهَا شَيْءٌ مِنْ مُقَدَّمِهَا يُتْرَكُ فِيهَا مُعَلَّقاً وَ الْمُدَابَرَةُ تَكُونَ كَذَلِكَ مِنْ مُؤَخَّرِ أُذُنِهَا وَ الشَّرْقَاءُ الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنِ بِاثْنَيْنِ وَ

الْخَرْقَاءُ الَّتِی فِی أُذُنِهَا ثَقْبٌ مُسْتَدِیرٌ

۱۱۵۶۵- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۴.§ وَ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ نَهَی عَنِ الْأُضْحِیَّةِ بِمَکْسُورِ الْقَرْنِ وَ الْعَرْجَاءِ الْبَیِّنِ عَرَجُهَا وَ الْمَهْزُولَةِ الْبَیِّنِ هُزَالُهَا وَ الْمَقْطُوعَةِ الْآذَانِ أَوِ §أثبتناه من المصدر.§ الْمُصْطَلَمَةِ §الاصطلام: استئصال الشیء قطعا، و المصطلمة هنا هی المقطوعة الاذن من أصلها. انظر (لسان العرب ج ۱۲ ص ۳۴۰).§

۱۱۵۶۶- §الجعفریات ص ۷۲.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَی أَنْ یُضَحَّی بِمَرِیضَةٍ

۱۱۵۶۷- §مصباح المتهجد ص ۶۰۹.§ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی الْمِصْبَاحِ، عَنْ أَبِی مِخْنَفٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ فِی خُطْبَةِ یَوْمِ الْأَضْحَی وَ مِنْ تَمَامِ الْأُضْحِیَّةِ اسْتِشْرَافُ أُذُنَیْهَا وَ سَلَامَةُ عَیْنَیْهَا فَإِذَا سَلِمَتِ الْأُذُنُ وَ الْعَیْنُ سَلِمَتِ الْأُضْحِیَّةُ وَ تَمَّتْ وَ إِنْ کَانَتْ عَضْبَاءَ الْقَرْنِ تَجُرُّ رِجْلَیْهَا إِلَی الْمَنْسِکِ الْخُطْبَةَ

↕

ص: ۹۸

۱۹ بَابُ إِجْزَاءِ الْمَشْقُوقَةِ الْأُذُنِ وَ کَرَاهَةِ مَقْطُوعَتِهَا

§الباب ۱۹§

۱۱۵۶۸- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ رَخَّصَ فِی الشَّقِّ یَکُونُ فِی الْأُذُنِ إِذَا کَانَ عَلَامَةً أَوْ سِمَةً وَ تَقَدَّمَ عَنْهُ ع حُکْمُ الْأَخِیرِ

۲۰ بَابُ أَنَّ مَنِ اشْتَرَی هَدْیاً عَلَی أَنَّهُ کَامِلٌ فَبَانَ نَاقِصاً لَمْ یُجْزِئْهُ إِلَّا مَعَ التَّعَذُّرِ

§الباب ۲۰§

۱۱۵۶۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنِ اشْتَرَی هَدْیاً وَ لَمْ یَعْلَمْ بِهِ عَیْباً فَلَمَّا نَقَدَ الثَّمَنَ وَ قَبَضَهُ رَأَی الْعَیْبَ قَالَ یُجْزِئُهُ عَنْهُ وَ إِنْ لَمْ یَکُنْ نَقَدَ ثَمَنَهُ فَلْیَرُدَّهُ وَ لْیَسْتَبْدِلْ

۲۱ بَابُ أَنَّ الْهَدْیَ إِذَا هَلَکَ قَبْلَ الْوُصُولِ لَزِمَ بَدَلُهُ إِنْ کَانَ وَاجِباً وَ لَمْ یَلْزَمْ إِنْ کَانَ تَطَوُّعاً

§الباب ۲۱§

۱۱۵۷۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی الْهَدْیِ یَعْطَبُ قَبْلَ أَنْ یَبْلُغَ مَحِلَّهُ قَالَ یُنْحَرُ ثُمَّ یُلَطَّخُ النَّعْلُ الَّتِی قُلِّدَ بِهَا بِدَمٍ ثُمَّ یُتْرَکُ لِیَعْلَمَ مَنْ مَرَّ بِهَا أَنَّهَا هَدْیٌ §فی المصدر: ذکیة.§ فَیَأْکُلَ مِنْهَا إِنْ أَحَبَّ فَإِنْ کَانَتْ فِی نَذْرٍ أَوْ جَزَاءٍ فَهِیَ مَضْمُونَةٌ وَ عَلَیْهِ أَنْ یَشْتَرِیَ مَکَانَهَا وَ إِنْ کَانَتْ تَطَوُّعاً فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ وَ یَأْکُلُ مِمَّا تَطَوَّعَ بِهِ وَ لَا یَأْکُلُ

↕

ص: ۹۹

مِنَ الْوَاجِبِ عَلَیْهِ وَ لَا یُبَاعُ مَا عَطِبَ مِنَ الْهَدْیِ وَاجِباً کَانَ أَوْ غَیْرَ وَاجِبٍ

۱۱۵۷۱- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۴ ح ۶۶۹.§ وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا اشْتَرَی أَحَدُکُمْ أُضْحِیَّةً مُسَلَّمَةً ثُمَّ مَرِضَتْ فَمَاتَتْ قَبْلَ یَوْمِ

النَّحْرِ فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ وَ إِنْ أَصَابَ مَا يُضَحِّى بِهِ §أثبتناه من المصدر.§ مَكَانَهَا فَفَعَلَ فَهُوَ أَفْضَلُ

٢٢ بَابُ أَنَّ الْهَدْىَ إِذَا مَرِضَ أَوْ أَصَابَهُ كَسْرٌ وَ نَحْوُهُ وَ بَلَغَ الْمَنْحَرَ حَيّاً أَجْزَأَ وَ إِلَّا لَزِمَ بَدَلُهُ إِنْ كَانَ وَاجِباً

§الباب ٢٢§

١١٥٧٢- §بعض نسخ الفقه الرضوى (عليه السلام) ص ٧٢.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، وَ مَتَى أَصَابَ الْهَدْىَ بَعْدَ إِحْرَامِهِ مَرَضٌ أَوْ فَقْأُ عَيْنٍ أَوْ غَيْرُهُ أَجْزَأَ صَاحِبَهُ أَنْ يُضَحِّىَ بِهِ مَتَى سَاقَهُ صَحِيحاً قَالَ §نفس المصدر ص ٧٣.§ وَ إِنْ هَلَكَتِ الْبَدَنَةُ وَ هِىَ مَضْمُونَةٌ فَعَلَيْكَ مَكَانَهَا وَ إِنْ كَانَتْ غَيْرَ مَضْمُونَةٍ ثُمَّ عَطِبَتْ أَوْ هَلَكَتْ فَلَيْسَ عَلَيْكَ شَىْءٌ وَ عَلَى مَنْ يَجِدُهَا أَنْ يَنْحَرَهَا

٢٣ بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْهَدْىِ الْوَاجِبِ إِذَا أَصَابَهُ كَسْرٌ وَ شِبْهُهُ يَتَصَدَّقُ بِثَمَنِهِ وَ يُقِيمُ بَدَلَهُ

§الباب ٢٣§

١١٥٧٣- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٢٨.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لِصَاحِبِ الْهَدْىِ أَنْ يَبِيعَهُ §فى المصدر: للمرء أن يبيع الهدى.§ وَ يَسْتَبْدِلَ بِهِ غَيْرَهُ مَا لَمْ

↕

ص: ١٠٠

يُوجِبْهُ

٢٤ بَابُ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَالًّا وَجَبَ عَلَيْهِ تَعْرِيفُهُ إِلَى عَشِيَّةِ الثَّالِثِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَاحِبَهُ لَزِمَهُ أَنْ يَذْبَحَهُ عَنْهُ وَ يُجْزِئُ عَنْ صَاحِبِهِ إِنْ ذَبَحَ عَنْهُ بِمِنًى لَا بِغَيْرِهَا

§الباب ٢٤§

١١٥٧٤- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٢٧.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ وَجَدَ هَدْياً ضَالًّا عَرَّفَ بِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ لَهُ طَالِباً نَحَرَهُ آخِرَ أَيَّامِ النَّحْرِ §فى المصدر: التشريق.§ عَنْ صَاحِبِهِ

١١٥٧٥- §نوادر أحمد بن محمّد بن عيسى ص ٧٢.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى فِى نَوَادِرِهِ، عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا وَجَدَ الرَّجُلُ هَدْياً ضَالًّا فَلْيُعَرِّفْهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَ الْيَوْمَ الثَّانِىَ وَ الْيَوْمَ الثَّالِثَ ثُمَّ يَذْبَحُهَا عَنْ صَاحِبِهَا عَشِيَّةَ الثَّالِثِ

٢٥ بَابُ حُكْمِ الْأُضْحِيَّةِ إِذَا مَاتَتْ أَوْ سُرِقَتْ بِمِنًى بِغَيْرِ تَفْرِيطٍ

§الباب ٢٥§

١١٥٧٦- §بعض نسخ الفقه الرضوى (عليه السلام) ص ٧٢، و عنه فى البحار ج ٩٩ ص ٣٤٩.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، وَ كَذَلِكَ مَنْ مَاتَتِ الْأُضْحِيَّةُ §كذا فى المخطوط و الطبعة الحجرية و المصدر و البحار، و الظاهر أنّ المقصود: أضحيته.§ بَعْدَ شِرَائِهَا فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ-

↕

ص: ۱۰۱

وَ قَالَ وَ إِنْ سُرِقَتْ أُضْحِيَّةُ رَجُلٍ أَجْزَأَتْهُ

۱۱۵۷۷- §المقنع ص ۸۹.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، " وَ رُوِیَ إِذَا اشْتَرَی الرَّجُلُ هَدْیَهُ وَ قَمَّطَهُ §قال الطریحی فی معنی الحدیث: أی شددتها بالقماط بالکسر و هو حبل یشد به الأخصاص و قوائم الشاة (مجمع البحرین ج ۴ ص ۲۷۰).§ فِی رَحْلِهِ فَقَدْ بَلَغَ مَحِلَّهُ

۲۶ بَابُ أَنَّ الْهَدْیَ إِذَا عَجَزَ عَنِ الْوُصُولِ وَ لَمْ یَجِدْ مَنْ یَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَیْهِ أَجْزَأَهُ ذَبْحُهُ أَوْ نَحْرُهُ وَ یُعَلِّمُهُ بِمَا یَدُلُّ عَلَی أَنَّهُ هَدْیٌ وَ یَجُوزُ لِمَنْ مَرَّ بِهِ الْأَکْلُ مِنْهُ حِینَئِذٍ وَ حُکْمِ الْهَدْیِ إِذَا دَخَلَ الْحَرَمَ فَعَطِبَ

§الباب ۲۶§

۱۱۵۷۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی الْهَدْیِ یَعْطَبُ قَبْلَ أَنْ یَبْلُغَ مَحِلَّهُ قَالَ یُنْحَرُ ثُمَّ یُلَطَّخُ النَّعْلُ الَّتِی قُلِّدَ بِهَا بِدَمٍ ثُمَّ یُتْرَکُ لِیَعْلَمَ مَنْ مَرَّ بِهَا أَنَّهَا هَدْیٌ §فی المصدر: ذکیة.§ فَیَأْکُلَ مِنْهَا إِنْ أَحَبَّ الْخَبَرَ

۲۷ بَابُ أَنَّ الْهَدْیَ إِذَا هَلَکَ أَوْ ضَاعَ فَأَقَامَ بَدَلَهُ ثُمَّ وَجَدَ الْأَوَّلَ تَخَیَّرَ فِی ذَبْحِ مَا شَاءَ إِلَّا أَنْ یُشْعِرَهُ أَوْ یُقَلِّدَهُ فَیَتَعَیَّنُ

§الباب ۲۷§

۱۱۵۷۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَضَلَّ هَدْیَهُ فَاشْتَرَی مَکَانَهُ هَدْیاً ثُمَّ وَجَدَهُ فَإِنْ کَانَ

↕

ص: ۱۰۲

قَدْ §أثبتناه من المصدر.§ أَوْجَبَ الثَّانِیَ نَحَرَهُمَا جَمِیعاً وَ إِنْ لَمْ یُوجِبْهُ فَهُوَ فِیهِ بِالْخِیَارِ

۱۱۵۸۰- §الجعفریات ص ۷۳.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع فِی الْبَدَنَةِ تَضِلُّ عَنْ صَاحِبِهَا قَالَ إِذَا کَانَ مُوسِراً اشْتَرَی مَکَانَهَا وَ إِنْ کَانَ طَلَبَهَا بَعْدَ تَحْرِیمِهَا نَحَرَهُمَا §لیس فی المصدر.§ جَمِیعاً فَإِنْ لَمْ یُصِبْهَا وَ کَانَ مُعْسِراً أَجْزَأَ عَنْهُ مِنْ بَدَنَتِهِ أُضْحِیَّتُهُ الَّتِی مِنْهَا وَ أَنَّ اللَّهَ یَقْبَلُ الصَّدَقَاتِ وَ قَرَأَ إِلَی آخِرِ الْآیَةِ

۲۸ بَابُ أَنَّ مَنِ اشْتَرَی هَدْیاً فَذَبَحَهُ ثُمَّ ادَّعَاهُ آخَرُ وَ أَقَامَ بَیِّنَةً حُکِمَ لَهُ بِهِ فَیَأْخُذُهُ وَ لَا یُجْزِئُ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمَا

§الباب ۲۸§

۱۱۵۸۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ وَ إِنْ وَجَدَ هَدْیَهُ عِنْدَ أَحَدٍ قَدِ اشْتَرَاهُ وَ نَحَرَهُ أَخَذَهُ إِنْ شَاءَ وَ لَمْ یُجْزِئْ عَنِ الَّذِی نَحَرَهُ

↕

ص: ۱۰۳

۲۹ بَابُ أَنَّ الْهَدْیَ إِذَا نَتَجَ وَجَبَ ذَبْحُهُمَا أَوْ نَحْرُهُمَا وَ أَنَّهُ یَجُوزُ رُکُوبُهُ وَ الْحَمْلُ عَلَیْهِ وَ شُرْبُ لَبَنِهِ مَعَ الْحَاجَةِ مَا لَمْ یُضِرَّ بِهِ أَوْ بِوَلَدِهِ

§الباب ۲۹§

۱۱۵۸۲- §بعض نسخ الفقه الرضوی (علیه السلام) ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۲ ح ۴۷.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِیِّ، وَ أَیُّ رَجُلٍ §فی المصدر: و رجل.§ سَاقَ هَدْیاً مَضْمُوناً فَأَنْتَجَتْ فِی الطَّرِیقِ فَهَلَکَتْ وَ هَلَکَ وَلَدُهَا کَانَ عَلَیْهِ بَدَلُهَا وَ بَدَلُ وَلَدِهَا

۱۱۵۸۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۰۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ مَنْ یُعَظِّمْ شَعائِرَ اللَّهِ فَإِنَّها مِنْ تَقْوَی الْقُلُوبِ لَکُمْ فِیها مَنافِعُ إِلی أَجَلٍ مُسَمًّی ثُمَّ مَحِلُّها إِلَی الْبَیْتِ الْعَتِیقِ §الحجّ ۲۲: ۳۲- ۳۳.§ قَالَ هِیَ الْهَدْیُ یُعَظِّمُهَا فَإِذَا §فی نسخة «فان» (منه قده).§ احْتَاجَ إِلَی ظَهْرِهَا رَکِبَهَا مِنْ غَیْرِ أَنْ یَعْنُفَ عَلَیْهَا وَ إِنْ کَانَ لَهَا لَبَنٌ حَلَبَهَا حِلَاباً §فی المصدر: حلبا.§ لَا یَنْکِیهَا §فی نسخة «ینکی» (منه قده)، و فی المصدر: ینهکها. قال الطریحی:

لا شیء أنکی: أی أوجع و أضر (مجمع البحرین ج ۱ ص ۴۲۱).§ بِهِ

۱۱۵۸۴- §تفسیر القمّیّ ج ۲ ص ۸۴.§ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنِ الصَّادِقِ ع فِی قَوْلِهِ تَعَالَی ذلِکَ وَ مَنْ یُعَظِّمْ شَعائِرَ اللَّهِ §الحجّ ۲۲: ۳۲.§ قَالَ تَعْظِیمُ الْبُدْنِ

↕

ص: ۱۰۴

جَوْدَتُهَا لَکُمْ فِیها مَنافِعُ إِلی أَجَلٍ مُسَمًّی §الحجّ ۲۲: ۳۲.§ قَالَ الْبُدْنُ یَرْکَبُهَا الْمُحْرِمُ مِنْ مَوْضِعِهِ §فی المخطوط «موضعها»، و ما أثبتناه من المصدر.§ الَّذِی یُحْرِمُ فِیهِ غَیْرَ مُضِرٍّ بِهَا وَ لَا مُعَنِّفٍ عَلَیْهَا وَ إِنْ کَانَ لَهَا لَبَنٌ یَشْرَبُ مِنْ لَبَنِهَا إِلَی یَوْمِ النَّحْرِ إِلخ

۳۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ نَحْرِ الْإِبِلِ قَائِمَةً مَعْقُولَةً عَنْ یَمِینِهَا وَ یُطْعَنُ فِی لَبَّتِهَا

§الباب ۳۰§

۱۱۵۸۵- §الجعفریات ص ۷۳.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَلِیٍّ ع قَالَ کُنَّ الْبُدْنُ إِذَا قُرِّبَتْ إِلَی النَّبِیِّ ص قُرِّبْنَ عَلَی §فی المخطوط و المصدر: علیه، و ما أثبتناه استظهار المصنّف (قده).§ ثَلَاثِ قَوَائِمَ مَعْقُولَاتٍ

۱۱۵۸۶- §الجعفریات ص ۷۳.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَحْبَسَ مِنْ أَبِی حَسَّانَ جِمَالًا فَعَقَلَهُنَّ عَلَی ثَلَاثِ قَوَائِمَ فَلَمَّا قُرِّبْنَ إِلَیْهِ وَ شَمَّرَ عَنْ جُمَّتِهِ وَ أَخَذَ الْحَرْبَةَ ازْدَلَفْنَ §و فی حدیث الضحیة .. یزدلفن إلیه .. أی یقربن منه (النهایة ج ۲ ص ۳۰۹).§ إِلَیْهِ أَتَاهُنَّ بِیَدِهِ بِهَا فَلَمَّا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا قَالَ مَنْ شَاءَ مِنْکُمُ اقْتَطَعَ فَأَکَلَ

↕

ص: ۱۰۵

۱۱۵۸۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ الْبُدْنَ جَعَلْناها لَکُمْ مِنْ شَعائِرِ اللَّهِ لَکُمْ فِیها خَیْرٌ فَاذْکُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَیْها صَوافَّ فَإِذا وَجَبَتْ جُنُوبُها فَکُلُوا مِنْها §الحجّ ۲۲: ۳۶.§ قَالَ صَوافَّ اصْطِفَافُهَا حِینَ تَصُفُّ لِلْمَنْحَرِ §فی المصدر: للنحر.§ وَ تُنْحَرُ قِیاماً مَعْقُولَةً قَائِمَةً عَلَی ثَلَاثِ قَوَائِمَ قَوْلُهُ فَإِذا وَجَبَتْ جُنُوبُها أَیْ سَقَطَتْ إِلَی الْأَرْضِ قَالَ وَ کَذَلِکَ نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص هَدْیَهُ مِنَ الْبُدْنِ قِیاماً فَأَمَّا الْبَقَرُ وَ الْغَنَمُ فَتُضْجَعُ وَ تُذْبَحُ

۱۱۵۸۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِذَا أَرَدْتَ نَحْرَهَا فَانْحَرْهَا وَ هِیَ قَائِمَةٌ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَ تُشْعِرُهَا وَ هِیَ

بَارِكَةٌ

٣١ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَوَلِّى الذَّبْحِ بِنَفْسِهِ حَتَّى الْمَرْأَةِ وَ جَعْلِ يَدِ الصَّبِيِّ مَعَ يَدِ الذَّابِحِ وَ اسْتِحْبَابِ تَعَدُّدِ الْهَدْيِ وَ كَثْرَتِهِ وَ جَوَازِ ذَبْحِ هَدْيِ الْغَيْرِ بِإِذْنِهِ

§الباب ٣١§

١١٥٨٩- §كتاب عاصم بن حميد الحناط ص ٢٨.§ كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ الْحَنَّاطِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع لَا يَذْبَحْ لَكَ يَهُودِيٌّ وَ لَا نَصْرَانِيٌّ وَ لَا مَجُوسِيٌّ أُضْحِيَّتَكَ وَ إِنْ كَانَتِ امْرَأَةً فَلْتَذْبَحْ لِنَفْسِهَا

↕

ص: ١٠٦

١١٥٩٠- §الجعفريات ص ٧٤.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لِأَزْوَاجِهِ وَ بَنَاتِهِ لَيُرَ أَضَاحِيُّكُنَّ بِأَيْدِيكُنَّ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُنَّ الذَّبْحَ فَلْتَقُمْ قَائِمَةً فَلْتُكَبِّرْ وَ لْتَدْعُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عِنْدَ الذَّبْحِ

١١٥٩١- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٢٤.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَشْرَكَ عَلِيّاً ع فِي هَدْيِهِ وَ نَحَرَ §فى المصدر: و كانت مائة بدنة فنحر.§ رَسُولُ اللَّهِ ص بِيَدِهِ ثَلَاثاً وَ سِتِّينَ بَدَنَةً وَ أَمَرَ عَلِيّاً ع فَنَحَرَ بَاقِيَهُنَ

وَ رَوَاهُ فِي مَوْضِعٍ §نفس المصدر ج ٢ ص ١٨٢ ح ٦٦٢.§ آخَرَ وَ فِيهِ وَ أَمَرَ عَلِيّاً ع فَنَحَرَ بَاقِيَ الْبُدْنِ وَ كَانَتْ مِائَةً نَحَرَهَا كُلَّهَا يَوْمَ النَّحْرِ

١١٥٩٢- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٢٥.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَلِيَ نَحْرَ هَدْيِهِ أَوْ ذَبْحَ أُضْحِيَّتِهِ §فى المصدر: ذبح أضحيته.§ بِيَدِهِ إِنْ قَدَرَ عَلَى ذَلِكَ فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ فَلْتَكُنْ يَدُهُ مَعَ يَدِ الْجَازِرِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَقُمْ قَائِماً عَلَيْهِ حَتَّى يَنْحَرَ وَ يُكَبِّرُ اللَّهَ عِنْدَ ذَلِكَ

↕

ص: ١٠٧

وَ عَنْهُ ع §نفس المصدر ج ١ ص ٣٢٥.§ أَنَّهُ قَالَ لَا يَذْبَحْ نُسُكَ الْمُسْلِمِ إِلَّا الْمُسْلِمُ

١١٥٩٣- §بعض نسخ الرضوى ص ٧٣، و عنه فى البحار ج ٩٩ ص ٣٥٢ ح ٤.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِيِّ، ع وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يُحَمِّلُ السِّكِّينَ بِيَدِ الصَّبِيِّ ثُمَّ يَقْبِضُ عَلَى يَدِهِ الرَّجُلُ فَيَذْبَحُ

١١٥٩٤- §البحار ج ٩٩ ص ٣٠٠ ح ٣٧.§ الْبِحَارُ، عَنْ مِصْبَاحِ الْأَنْوَارِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى فَاطِمَةَ ع فَقَالَ يَا فَاطِمَةُ قُومِي وَ اشْهَدِي أُضْحِيَّتَكِ فَإِنَّ لَكِ بِكُلِّ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهَا كَفَّارَةَ كُلِّ ذَنْبٍ أَمَا إِنَّهَا يُؤْتَى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَتُوضَعُ فِي مِيزَانِكِ مِثْلَ مَا هِيَ سَبْعِينَ ضِعْفاً قَالَ فَقَالَ لَهُ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِآلِ مُحَمَّدٍ ع §ليس فى المصدر.§ هَذَا خَاصَّةً أَمْ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ عَامَّةً فَقَالَ بَلْ لِآلِ مُحَمَّدٍ ع وَ لِلْمُؤْمِنِينَ

٣٢ بَابُ وُجُوبِ التَّسْمِيَةِ وَ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ عِنْدَ ذَبْحِ الْهَدْيِ وَ نَحْرِهِ وَ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ

§الباب ٣٢§

۱۱۵۹۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی قَوْلِهِ تَعَالَی وَ اذْکُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَیْهِ §المائدة ۵: ۴.§ یَعْنِی التَّسْمِیَةَ عِنْدَ

↕

ص: ۱۰۸

النَّحْرِ وَ الذَّبْحِ وَ أَقَلُّ ذَلِکَ أَنْ یَقُولَ بِسْمِ اللَّهِ وَ یُسْتَحَبُّ أَنْ یَقُولَ عِنْدَ ذَبْحِ الْهَدْیِ وَ الضَّحَایَا وَ نَحْرِ مَا یُنْحَرُ مِنْهَا وَجَّهْتُ وَجْهِیَ لِلَّذِی فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضَ حَنِیفاً مُسْلِماً وَ مَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِکِینَ إِنَّ صَلَاتِی وَ نُسُکِی وَ مَحْیَایَ وَ مَمَاتِی لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ لَا شَرِیکَ لَهُ وَ بِذَلِکَ أُمِرْتُ وَ أَنَا مِنَ الْمُسْلِمِینَ اللَّهُمَّ مِنْکَ وَ لَکَ بِسْمِ اللَّهِ

۱۱۵۹۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِذَا أَرَدْتَ نَحْرَهَا فَانْحَرْهَا وَ هِیَ قَائِمَةٌ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ إِلَی أَنْ قَالَ فَإِذَا أَرَدْتَ ذَبْحَهُ أَوْ نَحْرَهُ فَقُلْ وَجَّهْتُ وَ سَاقَ إِلَی قَوْلِهِ الْمُسْلِمِینَ اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا مِنْکَ وَ بِکَ وَ لَکَ وَ إِلَیْکَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِیمِ اللَّهُ أَکْبَرُ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّی کَمَا تَقَبَّلْتَ مِنْ إِبْرَاهِیمَ خَلِیلِکَ وَ مُوسَی کَلِیمِکَ وَ مُحَمَّدٍ حَبِیبِکَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِمْ ثُمَّ أَمِرَّ السِّکِّینَ عَلَیْهَا وَ لَا تَنْخَعْهَا حَتَّی تَمُوتَ

۱۱۵۹۷- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۲۴۰ ح ۱۵۸.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ عَلَی ذَبِیحَتِهِ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ص

۱۱۵۹۸- §المقنع ص ۸۸.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، "فَإِذَا اشْتَرَیْتَ هَدْیَکَ فَانْحَرْهُ أَوِ اذْبَحْهُ وَ قُلْ وَجَّهْتُ وَجْهِیَ الْآیَةَ اللَّهُمَّ مِنْکَ وَ لَکَ بِسْمِ اللَّهِ وَ اللَّهُ أَکْبَرُ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّی

↕

ص: ۱۰۹

۳۳ بَابُ أَنَّ مَنْ نَسِیَ التَّسْمِیَةَ عِنْدَ الذَّبْحِ لَمْ تَحْرُمْ ذَبِیحَتُهُ وَ اسْتُحِبَّ التَّسْمِیَةُ عِنْدَ الْأَکْلِ وَ وُجُوبِ نَحْرِ الْإِبِلِ وَ ذَبْحِ غَیْرِهَا

§الباب ۳۳§

۱۱۵۹۹- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۷۵ ح ۶۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع فِی حَدِیثٍ قَالَ وَ إِنْ تَرَکَ التَّسْمِیَةَ مُتَعَمِّداً لَمْ تُؤْکَلْ ذَبِیحَتُهُ وَ إِنْ جَهِلَ ذَلِکَ أَوْ نَسِیَهُ یُسَمِّی إِذَا ذَکَرَ وَ أَکَلَ

۱۱۶۰۰- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۴، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۵۷.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِیِّ، وَ النَّحْرُ فِی اللَّبَّةِ وَ الذَّبْحُ فِی الْحَلْقِ

۳۴ بَابُ وُجُوبِ الِابْتِدَاءِ بِالرَّمْیِ ثُمَّ الذَّبْحِ ثُمَّ الْحَلْقِ فَإِنْ خَالَفَ نَاسِیاً أَوْ جَاهِلًا أَوْ عَامِداً أَجْزَأَ

§الباب ۳۴§

۱۱۶۰۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، رُوِّینَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ ذُکِرَ الدَّفْعُ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ فَقَالَ فَإِذَا صِرْتَ إِلَی مِنًی فَانْحَرْ هَدْیَکَ وَ احْلِقْ رَأْسَکَ وَ لَا یَضُرُّکَ بِأَیِّ ذَلِکَ بَدَأْتَ

۱۱۶۰۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۰.§ وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَفَضْتَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ یَوْمَ النَّحْرِ فَارْمِ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ثُمَّ إِذَا أَتَیْتَ مِنًی فَانْحَرْ هَدْیَکَ ثُمَّ احْلِقْ رَأْسَکَ

۱۱۶۰۳- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۴.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِیِّ، وَ مَنْ نَسِیَ أَنْ یَذْبَحَ حَتَّی زَارَ فَاشْتَرَی

↕

ص: ۱۱۰

بِمَکَّةَ فَذَبَحَ بِهَا أَجْزَأَ عَنْهُ

۱۱۶۰۴- §المقنع ۸۹.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ لَا تَحْلِقْ رَأْسَکَ حَتَّی تَذْبَحَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ- وَ لا تَحْلِقُوا رُؤُسَکُمْ حَتَّی یَبْلُغَ الْهَدْیُ مَحِلَّهُ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ وَ رُوِیَ إِذَا اشْتَرَی الرَّجُلُ هَدْیَهُ وَ قَمَّطَهُ فِی رَحْلِهِ فَقَدْ بَلَغَ مَحِلَّهُ وَ إِنْ جَهِلْتَ فَحَلَقْتَ رَأْسَکَ قَبْلَ أَنْ تَذْبَحَ فَلَیْسَ عَلَیْکَ شَیْءٌ وَ إِنْ نَسِیتَ أَنْ تَذْبَحَ بِمِنًی حَتَّی زُرْتَ الْبَیْتَ فَاشْتَرِ بِمَکَّةَ وَ انْحَرْ بِهَا وَ لَیْسَ عَلَیْکَ شَیْءٌ وَ قَدْ أَجْزَأَتْ عَنْکَ وَ کُلُّ مَنْ زَارَ الْبَیْتَ قَبْلَ أَنْ یَحْلِقَ وَ هُوَ عَالِمٌ أَنَّهُ لَا یَنْبَغِی فَعَلَیْهِ دَمُ شَاةٍ فَإِنْ کَانَ جَاهِلًا فَلَا شَیْءَ عَلَیْهِ

۳۵ بَابُ حُکْمِ أَکْلِ الْإِنْسَانِ وَ إِطْعَامِهِ وَ إِهْدَائِهِ مِنْ هَدْیِهِ الْمَنْدُوبِ وَ الْوَاجِبِ

§الباب ۳۵§

۱۱۶۰۵- §الجعفریات ص ۱۷۸.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع فِی قَوْلِهِ تَعَالَی فَکُلُوا مِنْها وَ أَطْعِمُوا §الحجّ ۲۲: ۲۸.§ قَالَ کُلُوا ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِهَا وَ أَطْعِمُوا رُبُعَهَا

۱۱۶۰۶- §الجعفریات ص ۱۷۸.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَی هَذَا الْأَضْحَی لِیُشْبِعَ مِنْهُ مِسْکِینَکُمْ مِنَ اللَّحْمِ فَأَطْعِمُوهُ

۱۱۶۰۷- §الجعفریات ص ۱۷۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع فِی قَوْلِ

↕

ص: ۱۱۱

اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی- وَ أَطْعِمُوا الْبائِسَ الْفَقِیرَ §الحجّ ۲۲: ۲۸.§ قَالَ هُوَ الزَّمِنُ الَّذِی لَا یَسْتَطِیعُ أَنْ یَخْرُجَ إِلَیْکَ مِنْ زَمَانَتِهِ

۱۱۶۰۸- §الجعفریات ص ۱۷۷.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ هُوَ یَقُولُ فِی قَوْلِهِ تَعَالَی وَ أَطْعِمُوا الْقانِعَ وَ الْمُعْتَرَّ §الحجّ ۲۲: ۳۶.§ قَالَ الْقَانِعُ الَّذِی یَقْنَعُ فِی دَخْلِهِ وَ الْمُعْتَرُّ الَّذِی یَعْتَرُّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ وَ قَوْلُهُ تَعَالَی وَ أَطْعِمُوا الْبائِسَ الْفَقِیرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْبَائِسُ الْفَقِیرُ الَّذِی لَا یَسْتَطِیعُ أَنْ یَخْرُجَ مِنْ زَمَانَتِهِ

۱۱۶۰۹- §الجعفریات ص ۷۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَکَلَ مِنْ هَدْیِهِ قَالَ إِنْ کَانَ تَطَوُّعاً فَلَا شَیْءَ عَلَیْهِ وَ إِنْ کَانَ وَاجِباً فَعَلَیْهِ قِیمَةُ مَا أَکَلَ

۱۱۶۱۰- §الجعفریات ص ۱۷۸.§، وَ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ أَرْبَعُ تَعْلِیمٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَی لَیْسَ بِوَاجِبَاتٍ إِلَی أَنْ قَالَ وَ قَوْلُهُ تَعَالَی فَکُلُوا مِنْها فَمَنْ شَاءَ أَکَلَ مِنْ أُضْحِیَّتِهِ وَ مَنْ شَاءَ لَمْ یَأْکُلْ

۱۱۶۱۱- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۵ ح ۶۷۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْهُ ع مِثْلَهُ

وَ عَنْهُ ع §نفس المصدر ج ۱ ص ۳۲۸.§ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص لَمَّا

↕

ص: ۱۱۲

نَحَرَ هَدْيَهُ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِقِطْعَةٍ فَطُبِخَتْ فَأَخَذَ فَأَكَلَ وَ أَمَرَنِی فَأَكَلْتُ وَ حَسَیٰ مِنَ الْمَرَقِ وَ أَمَرَنِی فَحَسَوْتُ مِنْهُ وَ كَانَ أَشْرَكَنِی فِی هَدْيِهِ وَ قَالَ مَنْ حَسَی مِنَ الْمَرَقِ فَقَدْ أَكَلَ مِنَ اللَّحْمِ

قَالَ جَعْفَرُ بْنِ مُحَمَّدٍ ع كَذَلِكَ يَنْبَغِی لِمَنْ أَهْدَی هَدْياً تَطَوُّعاً أَوْ ضَحَّی أَنْ يَأْكُلَ مِنْ هَدْيِهِ أَوْ أُضْحِيَّتِهِ ثُمَّ يَتَصَدَّقَ وَ لَيْسَ فِی ذَلِكَ تَوْقِيتٌ يَأْكُلُ مَا أَحَبَّ وَ يُطْعِمُ وَ يُهْدِی وَ يَتَصَدَّقُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ §فی المصدر زیادة: «فكلوا منها و أطعموا البائس الفقير» و قال تعالی.§ فَكُلُوا مِنْها وَ أَطْعِمُوا الْقانِعَ وَ الْمُعْتَرَّ §الحجّ ۲۲: ۳۶.§

۱۱۶۱۲- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۴ ح ۶۷۰.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ فَكُلُوا مِنْها وَ أَطْعِمُوا الْقانِعَ وَ الْمُعْتَرَّ وَ الْبائِسَ الْفَقِيرَ §الحجّ ۲۲: ۲۸.§ فَقَالَ الْقَانِعُ السَّائِلُ الَّذِی يَقْنَعُ بِمَا أُعْطِیَ وَ لَا يَلْوِی شِدْقَهُ §الشدق: جانب الفم. جاء فی لسان العرب، المتشدق: المستهزئ بالناس يلوی شدقه بهم و عليهم (ج ۱۰ ص ۱۷۳).§ وَ لَا يُكَلِّحُ وَجْهَهُ اسْتِصْغَاراً وَ اسْتِقْلَالًا لِمَا يُعْطَاهُ وَ الْمُعْتَرُّ الْمُعْتَرِضُ لِلسُّؤَالِ وَ الْفَقِيرُ الَّذِی لَا يَسْأَلُ وَ الْمِسْكِينُ أَجْهَدُ مِنْهُ وَ الْبَائِسُ الْفَقِيرُ أَشَدُّهُمْ حَالًا وَ أَجْهَدُهُمْ قَالَ وَ كَانَ أَبِی رُبَّمَا اخْتَبَرَ السُّؤَّالَ §الفقير يسمی سائلا و جمع السائل: سؤّال. (لسان العرب ج ۱۱ ص ۳۱۹).§ لِيَعْلَمَ الْقَانِعَ مِنْ غَيْرِهِ وَ إِذَا وَقَفَ بِهِ السَّائِلُ أَعْطَاهُ الرَّأْسَ فَإِنْ قَبِلَهُ قَالَ دَعْهُ وَ أَعْطَاهُ مِنَ اللَّحْمِ وَ إِنْ لَمْ يَقْبَلْهُ تَرَكَهُ وَ لَمْ يُعْطِهِ شَيْئاً

↕

ص: ۱۱۳

۱۱۶۱۳- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۵ ح ۶۷۲.§، وَ رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ §فی المصدر زیادة: عن آبائه.§ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَشْرَكَ عَلِيّاً ع فِی هَدْيِهِ وَ كَانَ مِائَةَ بَدَنَةٍ فَأَمَرَ بِقِطْعَةٍ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ فَطُبِخَ ذَلِكَ وَ دَعَا عَلِيّاً ع فَأَكَلَا مِنَ اللَّحْمِ وَ حَسَيَا مِنَ الْمَرَقِ فَيُسْتَحَبُّ الْأَكْلُ مِنَ الضَّحَايَا وَ الْهَدَايَا اقْتِدَاءً بِرَسُولِ اللَّهِ ص

۱۱۶۱۴- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۶ ح ۶۷۳.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِیِّ فَقَالَ كَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ ع يُفَرِّقَانِ ثُلُثَهَا عَلَی الْجِيرَانِ وَ ثُلُثَهَا عَلَی السُّؤَّالِ وَ يُمْسِكَانِ الثُّلُثَ عَلَی أَهْلِ الْبَيْتِ وَ لَيْسَ فِی ذَلِكَ تَوْقِيتٌ وَ مَا تَصَدَّقَ بِهِ مِنْهَا فَهُوَ أَفْضَلُ

۱۱۶۱۵- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۶ ح ۶۷۴.§ وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ كَرِهَ §فی المصدر: أنه قال: نهی رسول اللّه (صلّی اللّه عليه و آله).§ أَنْ يُطْعِمَ الْمُشْرِكَ مِنَ الْأُضْحِيَّةِ لِأَنَّهَا قُرْبَةٌ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ

۱۱۶۱۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۰۲.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ فِی الْهَدْیِ يَعْطَبُ أَوْ يَنْكَسِرُ قَالَ مَا كَانَ فِی نَذْرٍ أَوْ جَزَاءٍ فَهُوَ مَضْمُونٌ عَلَيْهِ فِدَاؤُهُ وَ إِنْ كَانَ تَطَوُّعاً فَلَا شَیْءَ عَلَيْهِ وَ مَا كَانَ مَضْمُوناً لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ إِذَا نَحَرَهُ وَ تَصَدَّقَ بِهِ كُلِّهِ وَ مَا كَانَ تَطَوُّعاً أَكَلَ مِنْهُ وَ أَطْعَمَ وَ تَصَدَّقَ

۱۱۶۱۷- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۸ و عنه فی البحار ج ۹۸ ص ۲۸۹ ح ۶۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِذَا نَحَرْتَ أُضْحِيَّتَكَ أَكَلْتَ

↕

ص: ۱۱۴

مِنْهَا وَ تَصَدَّقْتَ بِالْبَاقِی: وَ قَالَ فِی مَوْضِعٍ §نفس المصدر ص ۲۸.§ آخَرَ: وَ كُلْ مِنْ أُضْحِيَّتِكَ وَ أَطْعِمِ الْقَانِعَ وَ الْمُعْتَرَّ الْقَانِعُ الَّذِی يَقْنَعُ بِمَا تُعْطِيهِ وَ الْمُعْتَرُّ الَّذِی يَعْتَرِيكَ §فی المصدر زیادة: و لا تعطی الجزار منها شيئا.§ وَ لَا تَأْكُلْ مِنْ فِدَاءِ الصَّيْدِ إِنِ اضْطَرَرْتَهُ §أثبتناه من البحار، و فی المخطوط و المصدر: اضطرته.§ فَإِنَّهُ مِنْ تَمَامِ حَجِّكَ

۱۱۶۱۸- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۱.§ بَعْضُ نُسَخِهِ، وَ إِذَا أَهْدَی الرَّجُلُ هَدْياً فَانْكَسَرَ فِی الطَّرِيقِ فَإِنْ كَانَ مَضْمُوناً وَ الْمَضْمُونُ مَا كَانَ فِی نَذْرٍ أَوْ جَزَاءٍ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ §فی المصدر زیادة: و عليه فداؤه و له أن

يأكل منه.§ إِذَا بَلَغَ النَّحْرَ قَالَ وَ قَالَ §نفس المصدر ص ۷۴، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۵۷ ح ۲۳.§ تَعَالَى فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوافَ وَ الصَّوافُّ إِذَا صَفَّتْ لِلنَّحْرِ فَإِذا وَجَبَتْ جُنُوبُها قَالَ إِذَا كَشَفْتَ عَنْهَا فَوَقَعَتْ جُنُوبُهَا يَقُولُ اللَّهُ فَكُلُوا مِنْها وَ أَطْعِمُوا الْقانِعَ وَ الْمُعْتَرَّ §الحجّ ۲۲: ۳۶.§ وَ الْقَانِعُ الَّذِی يَقْنَعُ وَ الْمُعْتَرُّ الَّذِی يَعْتَرِيكَ وَ السَّائِلُ الَّذِی يَسْأَلُكَ فِی يَدِهِ وَ الْبَائِسُ هُوَ الْفَقِيرُ

↕

ص: ۱۱۵

۳۶ بَابُ جَوَازِ أَكْلِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَ ادِّخَارِهَا

§الباب ۳۶§

۱۱۶۱۹- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۶ ح ۶۷۴ (عن جعفر بن محمّد (عليهما السلام).§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ ادِّخَارِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ أَجْلِ حَاجَةِ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا بَأْسَ بِهِ

۱۱۶۲۰- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۴۵ ح ۶۲.§ عَوَالِی اللآلِی، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ نَهَى عَنِ ادِّخَارِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ وَ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ إِنَّ النَّاسَ يُتْحِفُونَ ضَيْفَهُمْ وَ يَخْبَؤُنَ لِغَائِبِهِمْ فَكُلُوا وَ أَمْسِكُوا مَا شِئْتُمْ

۱۱۶۲۱- §بل کتاب محمّد بن المثنی الحضرمی ص ۸۹.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ ذَرِيحٍ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ الْمُتَمَتِّعُ كَمْ يَأْكُلُ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ قَالَ يَوْمَيْنِ وَ بِالْمِصْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ

۳۷ بَابُ كَرَاهَةِ إِخْرَاجِ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ مِنْ مِنًى إِلَّا السَّنَامَ

§الباب ۳۷§

۱۱۶۲۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ ضَحَّى أَوْ أَهْدَى هَدْياً فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مِنًى مِنْ لَحْمِهِ بِشَيْءٍ وَ لَا بَأْسَ بِإِخْرَاجِ السَّنَامِ لِلدَّوَاءِ

↕

ص: ۱۱۶

۱۱۶۲۳- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۱ ح ۴۲.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، وَ لَا يُخْرِجُ مِنْ لَحْمِ الْهَدْيِ شَيْئاً

۱۱۶۲۴- §المقنع ص ۸۸.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ لَا بَأْسَ بِإِخْرَاجِ الْجِلْدِ وَ السَّنَامِ مِنَ الْحَرَمِ وَ لَا يَجُوزُ إِخْرَاجُ اللَّحْمِ مِنْهُ

۳۸ بَابُ كَرَاهَةِ إِعْطَاءِ الْجَزَّارِ جِلَالَ الْأَضَاحِيِّ وَ الْهَدْيِ وَ قَلَائِدَهَا وَ جُلُودَهَا وَ الْخُرُوجِ بِهِ مِنْ مِنًى بَلْ يَتَصَدَّقُ بِهِ أَوْ بِقِيمَتِهِ إِنِ احْتَاجَ إِلَيْهِ

§الباب ۳۸§

۶۲۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا تُعْطِی الْجَزَّارَ مِنْهَا شَيْئاً

۱۱۶۲۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ وَ لَا بَأْسَ بِإِخْرَاجِ السَّنَامِ لِلدَّوَاءِ وَ الْجِلْدِ وَ الصُّوفِ وَ الشَّعْرِ وَ الْعَصَبِ وَ الشَّيْءِ يُنْتَفَعُ بِهِ وَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُتَصَدَّقَ بِالْجِلْدِ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ يُعْطَى الْجَازِرُ مِنْ جُلُودِ الْهَدْيِ وَ لُحُومِهَا وَ جِلَالِهَا فِی أُجْرَتِهِ

١١٦٢٧- §دعائم الإسلام ج ٢ ص ١٨٦ ح ٦٧٥.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ شَيْئاً مِنْ أَضْحِيَّتِهِ وَ رَخَّصَ فِي الِانْتِفَاعِ بِالْجِلْدِ وَ الصُّوفِ وَ فِي أَنْ يُعْطِيَ مِنْ ذَلِكَ حَقَّ سَلْخِهَا

١١٦٢٨- §بعض نسخ الرضوى ص ٨٢، و عنه فى البحار ج ٩٩ ص ٣٤٩.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، ع وَ يُنْتَفَعُ بِجِلْدِ

↕

ص: ١١٧

الْأُضْحِيَّةِ وَ يُشْتَرَى بِهِ الْمَتَاعُ وَ إِنْ تُصُدِّقَ بِهِ فَهُوَ أَفْضَلُ وَ يُدْبَغُ فَيُجْعَلُ مِنْهُ جِرَابٌ وَ مُصَلًّى

٣٩ بَابُ أَنَّ مَنْ عَدِمَ الْهَدْيَ وَ وَجَدَ الثَّمَنَ وَجَبَ أَنْ يُخْلِفَهُ عِنْدَ ثِقَةٍ يَشْتَرِيهِ وَ يَذْبَحُهُ فِي ذِي الْحِجَّةِ وَ إِلَّا فَمِنْ قَابِلٍ فِيهِ وَ مَنْ وَجَدَ الثَّمَنَ بَعْدَ أَيَّامِ الذَّبْحِ صَامَ

§الباب ٣٩§

١١٦٢٩- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٨، و عنه فى البحار ج ٩٩ ص ٢٩١ ح ٤§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ وَجَدْتَ ثَمَنَ الْهَدْيِ وَ لَمْ تَجِدِ الْهَدْيَ فَخَلِّفِ الثَّمَنَ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَشْتَرِي ذَلِكَ فِي ذِي الْحِجَّةِ وَ يَذْبَحُ عَنْكَ فَإِنْ مَضَتْ ذُو الْحِجَّةِ وَ لَمْ يَشْتَرِ لَكَ أَخَّرَهَا إِلَى قَابِلٍ ذِي الْحِجَّةِ فَإِنَّهَا أَيَّامُ الذَّبْحِ

١١٦٣٠- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣١٨.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ مَنْ وَجَدَ الثَّمَنَ وَ لَمْ يَجِدِ الْغَنَمَ أَوْ لَمْ يَجِدِ الثَّمَنَ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ النَّفَرِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا الصَّوْمُ

٤٠ بَابُ أَنَّ مَنْ صَامَ بَدَلَ الْهَدْيِ ثُمَّ وَجَدَهُ أَجْزَأَهُ إِتْمَامُ الصَّوْمِ وَ لَمْ يَجِبِ الذَّبْحُ بَلْ يُسْتَحَبُ

§الباب ٤٠§

١١٦٣١- §المقنع ص ٩١.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " فَإِنْ صَامَ الْمُتَمَتِّعُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ ثُمَّ أَصَابَ هَدْياً يَوْمَ خَرَجَ مِنْ مِنًى فَقَدْ أَجْزَأَهُ صِيَامُهُ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

↕

ص: ١١٨

٤١ بَابُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَجِدْ ثَمَنَ الْهَدْيِ لَزِمَهُ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَوَالِيَةٍ فِي الْحَجِّ وَ يُسْتَحَبُّ كَوْنُ آخِرِهَا يَوْمَ عَرَفَةَ وَ سَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ

§الباب ٤١§

١١٦٣٢- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣١٨.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِ §البقرة ٢: ١٩٦.§ يَصُومُ يَوْماً قَبْلَ التَّرْوِيَةِ وَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَ لَهُ أَنْ يَصُومَ مَتَى شَاءَ إِذَا دَخَلَ فِي §أثبتناه من المصدر.§ الْحَجِ

١١٦٣٣- §فقه الرضا ص ٣٧، و عنه فى البحار ج ٩٩ ص ٢٩١ ح ٥.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ مَنْ كَانَ مُتَمَتِّعاً وَ لَمْ يَجِدْ هَدْياً فَعَلَيْهِ صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ- وَ سَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ

وَ قَالَ §نفس المصدر ص ٢٨، و عنه فى البحار ج ٩٩ ص ٢٩١ ح ٤.§ ع إِذَا عَجَزْتَ عَنِ الْهَدْيِ وَ لَمْ يُمْكِنْكَ صَوْمُ قَبْلَ يَوْمِ

التَّرْوِيَةِ بِيَوْمٍ وَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَ سَبْعَةً إِذَا رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ: بَعْضُ نُسَخِهِ §بعض نسخه ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۲.§ و مَنْ تَمَتَّعَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ لَمْ يَصُمْ حَتَّى يَتَحَوَّلَ الشَّهْرُ وَ إِذَا تَحَوَّلَ الشَّهْرُ صَامَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِيَوْمٍ وَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ

↕

ص: ۱۱۹

۱۱۶۳۴- §المقنع ص ۹۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ مَنْ كَانَ مُتَمَتِّعاً وَ لَمْ يَجِدْ هَدْياً فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ يَوْماً قَبْلَ التَّرْوِيَةِ وَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ

۴۲ بَابُ أَنَّ مَنْ تَرَكَ صَوْمَ الثَّلَاثَةِ فِي ذِي الْحِجَّةِ مُخْتَاراً لَزِمَهُ دَمُ شَاةٍ وَ لَا يُجْزِئُهُ الصَّوْمُ وَ مَعَ الْعُذْرِ يَصُومُهَا بَعْدَهُ فِي الطَّرِيقِ أَوْ فِي أَهْلِهِ أَوْ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ

§الباب ۴۲§

۱۱۶۳۵- §المقنع ص ۹۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، وَ رُوِيَ" إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُتَمَتِّعُ الْهَدْيَ حَتَّى يَقْدَمَ أَهْلَهُ أَنْ يَبْعَثَ بِدَمٍ وَ مَنْ لَمْ يَتَهَيَّأْ لَهُ صِيَامُ الثَّلَاثَةِ أَيَّامٍ بِمَكَّةَ فَلْيَصُمْهَا بِالْمَدِينَةِ وَ سَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ

۱۱۶۳۶- §فقه الرضا ص ۲۸، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِنْ فَاتَكَ صَوْمُ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ صُمْتَ صَبِيحَةَ لَيْلَةِ الْحَصْبَةِ §ليلة الحصبة: بالفتح بعد أيّام التشريق، و هو صريح بأن يوم الحصبة هو اليوم الرابع عشر لا يوم النفر (مجمع البحرين ج ۲ ص ۴۴).§ وَ يَوْمَيْنِ بَعْدَهَا

۱۱۶۳۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ إِنْ لَمْ يَصُمْ فِي الْحَجِّ فَلْيَصُمْ فِي الطَّرِيقِ فَإِنْ لَمْ يَصُمْ فِي الطَّرِيقِ وَ جَهِلَ ذَلِكَ فَلْيَصُمْ عَشَرَةَ أَيَّامٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ

۱۱۶۳۸- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۳.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

↕

ص: ۱۲۰

ع قَالَ قُلْتُ الْمُتَمَتِّعُ إِذَا لَمْ يَجِدْ أُضْحِيَّةً فَفَاتَهُ الصَّوْمُ حَتَّى يَخْرُجَ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ مُقَامٌ قَالَ فَإِنَّهُ يَصُومُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامِ فِي الطَّرِيقِ وَ السَّبْعَةَ فِي أَهْلِهِ

۱۱۶۳۹- §المقنع ص ۹۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" فَإِنْ فَاتَهُ ذَلِكَ وَ كَانَ لَهُ مُقَامٌ صَامَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مُقَامٌ صَامَ فِي الطَّرِيقِ أَوْ فِي أَهْلِهِ

۴۳ بَابُ أَنَّ الْمُتَمَتِّعَ إِذَا فَاتَهُ صَوْمُ بَدَلِ الْهَدْيِ فَمَاتَ وَجَبَ عَلَى وَلِيِّهِ قَضَاءُ الثَّلَاثَةِ دُونَ السَّبْعَةِ وَ حُكْمِ الصَّبِيِّ

§الباب ۴۳§

۱۱۶۴۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي الْمُتَمَتِّعِ لَا يَجِدُ هَدْياً وَ يَمُوتُ قَبْلَ أَنْ §فی المصدر زیادة: یجد هدیا أو یموت قبل أن.§ يَصُومَ قَالَ يَصُومُ عَنْهُ وَلِيُّهُ

۱۱۶۴۱- §المقنع ص ۹۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِذَا تَمَتَّعَ الرَّجُلُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ هَدْيٌ وَ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي

الْحَجِّ ثُمَّ مَاتَ بَعْدَ مَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ قَبْلَ أَنْ يَصُومَ السَّبْعَةَ فَلَيْسَ عَلَى وَلِيِّهِ أَنْ يَقْضِيَ عَنْهُ

وَ رَوَى مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ مَاتَ وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ هَدْيٌ لِمُتْعَتِهِ فَلْيَصُمْ عَنْهُ وَلِيُّهُ

۱۱۶۴۲- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۳، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۰.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، وَ مَنْ كَانَ مَعَكُمْ مِنَ الصِّبْيَانِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَنْ لَمْ يَجِدْ مِنْهُمْ هَدْياً فَلْيَصُمْ عَنْهُ قَالَ §نفس المصدر ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۰.§ ع

↕

ص: ۱۲۱

وَ مَنْ مَاتَ وَ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ §فی المصدر زیادة: یعقبه.§ فَلْيَصُمْ عَنْهُ وَلِيُّهُ

۴۴ بَابُ أَنَّ مَنْ جَاوَرَ بِمَكَّةَ وَ صَامَ الثَّلَاثَةَ فِي بَدَلِ الْهَدْيِ لَزِمَهُ الصَّبْرُ مِقْدَارَ وُصُولِ أَهْلِ بَلَدِهِ أَوْ شَهْراً ثُمَّ يَصُومُ السَّبْعَةَ

§الباب ۴۴§

۱۱۶۴۳- §المقنع ص ۹۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" فَإِنْ كَانَ لَهُ مُقَامٌ بِمَكَّةَ فَأَرَادَ أَنْ يَصُومَ السَّبْعَ تَرَكَ الصِّيَامَ بِقَدْرِ مَسِيرِهِ إِلَى أَهْلِهِ أَوْ شَهْراً ثُمَّ صَامَ

۱۱۶۴۴- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۲.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، وَ السَّبْعَةُ الْأَيَّامِ يَصُومُهَا إِذَا أَرَادَ الْمُقَامَ صَامَهَا بَعْدَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

۴۵ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ صَوْمُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ بِمِنًى فِي بَدَلِ الْهَدْيِ وَ لَا غَيْرِهِ

§الباب ۴۵§

۱۱۶۴۵- §المقنع ص ۹۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ صَوْمِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ أَمَّا بِالْأَمْصَارِ فَلَا بَأْسَ وَ أَمَّا بِمِنًى فَلَا

۱۱۶۴۶- §المقنع ص ۹۰.§، وَ رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص بَعَثَ بُدَيْلَ بْنَ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيَّ عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقَ §و الأورق من الإبل: الذی فی لونه سواد إلی بیاض و منه جمل أورق (مجمع البحرین ج ۵ ص ۲۴۶).§ فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَى النَّاسَ عَنْ صِيَامِ أَيَّامِ مِنًى فَتَخَلَّلَ بُدَيْلٌ الْفَسَاطِيطَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَصُومُوا هَذِهِ

↕

ص: ۱۲۲

الْأَيَّامَ فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَ شُرْبٍ وَ بِعَالٍ وَ الْبِعَالُ الْجِمَاعُ

۱۱۶۴۷- §المقنع ص ۹۱.§، وَ سَأَلَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع- عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ مُتَمَتِّعاً فِي ذِي الْقَعْدَةِ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ فَالسَّبْعَةُ الْأَيَّامِ مَتَى يَصُومُهَا إِذَا كَانَ يُرِيدُ الْمُقَامَ قَالَ يَصُومُهَا إِذَا مَضَتْ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ

۱۱۶۴۸- §المقنع ص ۹۱.§، وَ سَأَلَهُ حَمَّادُ بْنُ عُثْمَانَ عَمَّنْ ضَاعَ ثَمَنُ هَدْيِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ وَ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مَا يَشْتَرِي بِهِ قَالَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوَّلُهَا يَوْمُ الْحَصْبَةِ

۱۱۶۴۹- §درر اللآلی ص ۳۰۱.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي دُرَرِ اللآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ بَعَثَ بُدَيْلَ بْنَ وَرْقَاءَ الْخُزَاعِيَّ عَلَى جَمَلٍ أَوْرَقَ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَتَخَلَّلَ الْفَسَاطِيطَ وَ يُنَادِيَ فِي النَّاسِ فِي أَيَّامِ مِنًى أَلَا لَا تَصُومُوا فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَ شُرْبٍ وَ بِعَالٍ

۴۶ بَابُ أَنَّ مَنْ صَامَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي بَدَلِ الْهَدْيِ أَجْزَأَهُ صَوْمُ يَوْمٍ آخَرَ بَعْدَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَإِنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَحْدَهُ لَزِمَهُ صَوْمُ الثَّلَاثَةِ مُتَتَابِعَةً بَعْدَهَا وَ كَذَا لَوْ كَانَ الْفَاصِلُ غَيْرَ الْعِيدِ

§الباب ۴۶§

۱۱۶۵۰- §المقنع ص ۹۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ صَامَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَإِنَّهُ يَصُومُ يَوْماً آخَرَ بَعْدَ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

↕

ص: ۱۲۳

۴۷ بَابُ وُجُوبِ التَّتَابُعِ فِي صَوْمِ الثَّلَاثَةِ بَدَلَ الْهَدْيِ إِذَا كَانَ الْفَاصِلُ غَيْرَ الْعِيدِ أَوْ لَمْ يَكُنِ الثَّالِثَ

§الباب ۴۷§

۱۱۶۵۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: إِذَا عَجَزْتَ عَنِ الْهَدْيِ وَ لَمْ يُمْكِنْكَ صُمْتَ قَبْلَ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ بِيَوْمٍ وَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِنْ فَاتَكَ صَوْمُ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ صُمْتَ صَبِيحَةَ لَيْلَةِ الْحَصْبَةِ وَ يَوْمَيْنِ بَعْدَهَا

۴۸ بَابُ أَنَّ مَنْ عَدِمَ الْهَدْيَ وَ الثَّمَنَ جَازَ لَهُ صَوْمُ الثَّلَاثَةِ مِنْ أَوَّلِ ذِي الْحِجَّةِ لَا قَبْلَهُ وَ مَنْ وَجَدَ الثَّمَنَ لَمْ يَصُمْ حَتَّى يَمْضِيَ وَقْتُ الذَّبْحِ

§الباب ۴۸§

۱۱۶۵۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: وَ لَهُ أَنْ يَصُومَ مَتَى شَاءَ إِذَا دَخَلَ الْحَجُّ وَ إِنْ قَدَّمَ صَوْمَ الثَّلَاثَةِ الْأَيَّامِ فِي أَوَّلِ الْعَشْرِ فَحَسَنٌ الْخَبَرَ

۱۱۶۵۳- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۲.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِيِّ،: وَ مَنْ تَمَتَّعَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ لَمْ يَصُمْ حَتَّى يَتَحَوَّلَ الشَّهْرُ الْخَبَرَ

↕

ص: ۱۲۴

۴۹ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجِبُ التَّتَابُعُ فِي السَّبْعَةِ بَدَلَ الْهَدْيِ بَلْ يُسْتَحَبُّ وَ لَا يَجِبُ صَوْمُهَا فِي بَلَدِهِ

§الباب ۴۹§

۱۱۶۵۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: يَصِلُ الْمُتَمَتِّعُ صَوْمَهُ وَ إِنْ فَرَّقَهُ لِعِلَّةٍ أَوْ لِغَيْرِ عِلَّةٍ أَجْزَأَهُ إِذَا أَتَى بِالْعِدَّةِ عَلَى مَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ

۵۰ بَابُ أَنَّ مَنْ لَزِمَهُ بَدَنَةٌ فَعَجَزَ أَجْزَأَهُ سَبْعُ شِيَاهٍ فَإِنْ عَجَزَ أَجْزَأَهُ صَوْمُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْماً بِمَكَّةَ أَوْ فِي أَهْلِهِ

§الباب ۵۰§

۱۱۶۵۵- §الجعفریات ص ۷۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَلَيَّ بَدَنَةً وَ

لَسْتُ أَقْدِرُ عَلَيْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اجْعَلْ مَكَانَهَا سَبْعَ شِيَاهٍ

۵۱ بَابُ أَنَّ مَنْ نَذَرَ هَدْياً وَ عَيَّنَ مَوْضِعَ ذَبْحِهِ لَزِمَهُ وَ إِنْ لَمْ يُعَيِّنْ وَجَبَ ذَبْحُهُ بِمَكَّةَ وَ حُكْمِ مَنْ نَذَرَ بَدَنَةً هَلْ تُجْزِئُ عَنْهُ بَقَرَةٌ

§الباب ۵۱§

۱۱۶۵۶- §الجعفريات ص ۷۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى

↕

ص: ۱۲۵

قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: مَنْ جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ بَدَنَةً فَلَا يَنْحَرْهَا إِلَّا عِنْدَ الْبَيْتِ

۵۲ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ الْأُضْحِيَّةِ وَ إِجْزَاءِ الْهَدْيِ عَنْهَا وَ سُقُوطِهَا عَنِ الْجَنِينِ وَ مَنْ لَا يَجِدُ وَ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَهَا بِالْمَأْثُورِ وَ التَّضْحِيَةِ عَنِ الْعِيَالِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهَا

§الباب ۵۲§

۱۱۶۵۷- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۱ ح ۶۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص خَطَبَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ سَعَةٌ فَلْيَعْظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ سَعَةٌ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُكَلِّفُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا

۱۱۶۵۸- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۱ ح ۶۵۷.§ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْأَضْحَى فَقَالَ هُوَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِلَّا مَنْ لَمْ يَجِدْ قِيلَ فَهَلْ يَجِبُ ذَلِكَ عَلَى سَائِرِ الْعِيَالِ قَالَ لَا إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَفْعَلَ

۱۱۶۵۹- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۱ ح ۶۵۹.§ وَ عَنْهُ ص: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى فَاطِمَةَ ع فِي يَوْمِ أَضْحًى فَقَالَ يَا فَاطِمَةُ قُومِي فَاشْهَدِي نُسُكَكِ أَمَا إِنَّهُ أَوَّلُ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْهَا كَفَّارَةٌ لِكُلِّ ذَنْبٍ هُوَ لَكِ أَمَا إِنَّهُ يُؤْتَى بِلَحْمِهَا وَ قَرْنِهَا §فی المصدر: و فرثها.§ وَ عِظَامِهَا وَ صُوفِهَا وَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْهَا حَتَّى تُوضَعَ فِي مِيزَانِكِ وَ تُضْعَفَ لَكِ سَبْعِينَ ضِعْفاً

↕

ص: ۱۲۶

فَسَمِعَ ذَلِكَ الْمِقْدَادُ فَقَالَ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي هَذَا شَيْءٌ خُصَّ بِهِ آلُ مُحَمَّدٍ ع أَوْ عَامٌّ قَالَ بَلْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامٌّ

۱۱۶۶۰- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۲ ح ۶۶۰.§ وَ عَنْهُ ص: أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الْأَضْحَى فَلَمَّا نَزَلَ تَلَقَّاهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ذَبَحْتُ أُضْحِيَّتِي قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ وَ أَمَرْتُهُمْ أَنْ يَصْنَعُوهَا لَكَ لَعَلَّكَ أَنْ تُكْرِمَنِي بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص شَاتُكَ شَاةُ لَحْمٍ فَإِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَيْرُهَا فَضَحِّ بِهَا فَقَالَ مَا عِنْدِي إِلَّا عَنَاقٌ §و العناق بالفتح: الأنثى من ولد المعز قبل استكمالها الحول. (مجمع البحرين ج ۵ ص ۲۱۹).§ جَذَعَةٍ §و فی المغرب: الجذع من المعز لستة. (مجمع البحرين ج ۴ ص ۳۱۰).§ قَالَ ضَحِّ بِهَا أَمَا إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدَكَ

۱۱۶۶۱- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۳ ح ۶۶۳.§ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ اسْتُحِبَّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَلِيَ ذَبْحَ أُضْحِيَّتِهِ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَجْعَلْ يَدَهُ مَعَ يَدِ §أثبتناه من المصدر.§ الذَّابِحِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَقُمْ قَائِماً عَلَيْهَا يَذْكُرُ اسْمَ §أثبتناه من المصدر.§ اللَّهِ

حَتَّى تُذْبَحَ

۱۱۶۶۲- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۳ ح ۶۶۴ (عن جعفر بن محمّد علیهما السلام).§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا يَذْبَحُ أُضْحِيَّةَ الْمُسْلِمِ إِلَّا الْمُسْلِمُ وَ يَقُولُ عِنْدَ ذَبْحِهَا بِسْمِ اللَّهِ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ حَنِيفاً إِلَى قَوْلِهِ وَ أَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ §الأنعام ۶: ۷۹.§

↕

ص: ۱۲۷

۱۱۶۶۳- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۳ ح ۶۶۵.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَفْضَلِ الضَّحَايَا فَقَالَ الْإِنَاثُ مِنَ الْإِبِلِ ثُمَّ الذُّكُورُ مِنْهَا ثُمَّ الْإِنَاثُ مِنَ الْبَقَرِ ثُمَّ الذُّكُورُ مِنْهَا ثُمَّ الْفُحُولُ مِنَ الضَّأْنِ ثُمَّ الْمُوجَأُ مِنْهَا وَ هُوَ الْمَرْضُوضُ أَوِ الْمَرْبُوطُ أُنْثَيَاهُ حَتَّى يَفْسُدَا ثُمَّ النِّعَاجُ الَّتِي يُقْطَعُ أُنْثَيَاهُ قَطْعاً ثُمَّ الْفَحْلُ مِنَ الْمَعْزِ ثُمَّ الْإِنَاثُ مِنْهَا

۱۱۶۶۴- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۶ ح ۶۷۳.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ هَذَا الْأَضْحَى لِيَشْبَعَ مِنْهُ مَسَاكِينُكُمْ مِنَ اللَّحْمِ فَأَطْعِمُوا §ورد الحديث فی المصدر بهذا النصّ (إنّما جعل اللّه عزّ و جلّ هذه الأضاحی لیشبع فیها مساکینکم من اللحم فأطعموهم).§

۱۱۶۶۵- §مصباح المتهجد ص ۶۰۹.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ، رَوَى أَبُو مِخْنَفٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَلِيّاً ع خَطَبَ يَوْمَ الْأَضْحَى فَكَبَّرَ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلْيُضَحِّ بِجَذَعٍ مِنَ الضَّأْنِ وَ لَا يُجْزِئُ عَنْهُ جَذَعٌ مِنَ الْمَعْزِ وَ مِنْ تَمَامِ الْأُضْحِيَّةِ اسْتِشْرَافُ أُذُنِهَا وَ سَلَامَةُ عَيْنِهَا فَإِذَا سَلِمَتِ الْأُذُنُ وَ الْعَيْنُ سَلِمَتِ الْأُضْحِيَّةُ وَ تَمَّتْ وَ إِنْ كَانَتْ عَضْبَاءَ §فی الحدیث «و لا تضح بالعضباء هی بالمد: مکسورة القرن الداخل أو مشقوقة الاذن- قاله فی المغرب و غیره» (مجمع البحرین ج ۲ ص ۱۲۳).§ الْقَرْنِ تَجُرُّ رِجْلَيْهَا إِلَى الْمَنْسِكِ وَ إِذَا ضَحَّيْتُمْ فَكُلُوا مِنْهَا وَ أَطْعِمُوا وَ ادَّخِرُوا وَ احْمَدُوا اللَّهَ عَلَى مَا رَزَقَكُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ الْخُطْبَةَ

۱۱۶۶۶- §الجعفریات ص ۱۷۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

↕

ص: ۱۲۸

جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ص جَالِسٌ إِذْ مُرَّ عَلَيْهِ بِكَبْشٍ فَقَالَ نِعْمَ الضَّحِيَّةُ هَذَا وَ كَانَ الْكَبْشُ أَمْلَحَ أَقْرَنَ وَجِيءً فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَاشْتَرَاهُ فَأَهْدَاهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَضَحَّى بِهِ

۵۳ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الذَّبْحِ

§الباب ۵۳§

۱۱۶۶۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع §فی المصدر زیادة: عن آبائه.§: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَحَرَ هَدْيَهُ بِمِنًى بِالْمَنْحَرِ §لیس فی المصدر.§ وَ قَالَ هَذَا الْمَنْحَرُ وَ مِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ وَ أَمَرَ النَّاسَ فَنَحَرُوا وَ ذَبَحُوا ذَبَائِحَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ بِمِنًى

۱۱۶۶۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۸.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ نَحَرَ هَدْيَهُ فَسُرِقَ أَجْزَأَ عَنْهُ

۱۱۶۶۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۸.§، وَ عَنْهُ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ لِيَشْهَدُوا مَنافِعَ لَهُمْ وَ يَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ

مَعْلُوماتٍ عَلى ما رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعامِ §الحج ۲۲: ۲۸.§ قَالَ الْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ وَ كَذَلِكَ الْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ هِيَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ وَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ

↕

ص: ۱۲۹

بَعْدَ النَّحْرِ وَ قِيلَ إِنَّهَا سُمِّيَتْ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ لِأَنَّ النَّاسَ يُشَرِّقُونَ فِيهَا قَدِيدَ الْأَضَاحِيِّ أَيْ يَنْشُرُونَهُ لِلشَّمْسِ لِيَجِفَّ فَيَوْمُ النَّحْرِ يَوْمُ الْأَضْحَى وَ الْيَوْمُ الَّذِي يَلِيهِ هُوَ أَوَّلُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَ يُقَالُ لَهُ يَوْمُ الْقَرِّ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ النَّاسَ يَسْتَقِرُّونَ فِيهِ بِمِنًى وَ الْعَامَّةُ تُسَمِّيهِ يَوْمَ الرُّءُوسِ لِأَنَّهُمْ يَأْكُلُونَهَا فِيهِ وَ الْيَوْمُ الَّذِي يَلِيهِ هُوَ يَوْمُ النَّفْرِ الْأَوَّلِ وَ الْيَوْمُ الَّذِي يَلِي ذَلِكَ الْيَوْمَ هُوَ يَوْمُ النَّفْرِ الْآخِرِ وَ هُوَ آخِرُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

۱۱۶۷۰- §الجعفريات ص ۴۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ هُوَ يَخْطُبُ لِلنَّاسِ يَوْمَ الْأَضْحَى وَ هُوَ يَقُولُ أَيُّهَا النَّاسُ هَذَا يَوْمُ الثَّجِّ وَ الْعَجِّ فَالثَّجُّ يُهْرِقُونَ فِيهِ الدِّمَاءَ فَمَنْ صَدَقَتْ نِيَّتُهُ كَانَتْ أَوَّلُ قَطْرَةٍ كَفَّارَةً لِكُلِّ ذَنْبٍ وَ الْعَجُّ الدُّعَاءُ فِيهِ فَعِجُّوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَوَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَنْصَرِفُ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ أَحَدٌ إِلَّا مَغْفُوراً لَهُ إِلَّا صَاحِبُ كَبِيرَةٍ مُصِرٌّ عَلَيْهَا لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بِالْإِقْلَاعِ عَنْهَا

وَ رَوَاهُ فِي §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸۱ ح ۶۵۸.§ الدَّعَائِمِ، عَنْهُ ص: مِثْلَهُ

۱۱۶۷۱- §بعض نسخ الرضوى ص ۷۵، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۶۱.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: كَانَ عَلَى بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ ص نَاجِيَةُ بْنُ جُنْدَبٍ

↕

ص: ۱۳۰

وَ فِيهِ §عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۶۷.§: فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الذَّبْحِ فَائْتِ رَحْلَكَ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ ادْعُ اللَّهَ وَ سَلْ حَاجَتَكَ وَ لَيْسَ عَلَيْكَ يَوْمَ النَّحْرِ غَيْرُ صَلَوَاتِكَ الْمَكْتُوبَةِ

۱۱۶۷۲- §المقنع ص ۸۹.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ نَسِيتَ أَنْ تَذْبَحَ بِمِنًى حَتَّى زُرْتَ الْبَيْتَ فَاشْتَرِ بِمَكَّةَ وَ انْحَرْ بِهَا وَ لَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ وَ قَدْ أَجْزَأَتْ عَنْكَ

↕

ص: ۱۳۱

أَبْوَابُ الْحَلْقِ وَ التَّقْصِيرِ

۱ بَابُ وُجُوبِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْحَاجِّ بَعْدَ الذَّبْحِ وَ اسْتِحْبَابِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَقِّ وَ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَ الْأَخْذِ مِنَ الشَّارِبِ

§أبواب الحلق و التقصير الباب ۱§

۱۱۶۷۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: فَإِذَا أَتَيْتَ مِنًى فَاشْتَرِ هَدْيَكَ وَ اذْبَحْهُ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ احْلِقْ شَعْرَكَ

۱۱۶۷۴- §المقنع ص ۸۹.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،: وَ سُئِلَ أَبُو جَعْفَرٍ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ §الحج ۲۲: ۲۹.§ قَالَ هُوَ حُفُوفُ §و حف رأسه يحف بالكسر حفوفا إذا بعد عهده بالدهن (مجمع البحرين ج ۵ ص ۳۸).§ الرَّجُلِ مِنَ الطِّيبِ وَ رُوِيَ: أَنَّ التَّفَثَ هُوَ الْحَلْقُ وَ مَا فِي جِلْدِ الْإِنْسَانِ

وَ رُوِیَ: أَنَّ التَّفَثَ هُوَ مَا یَکُونُ مِنَ الرَّجُلِ فِی حَالَ إِحْرَامِهِ

۱۱۶۷۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّینَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع

↕

ص: ۱۳۲

: أَنَّهُ ذَکَرَ الدَّفْعَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ فَقَالَ فَإِذَا صِرْتَ إِلَی مِنًی فَانْحَرْ هَدْیَکَ وَ احْلِقْ رَأْسَکَ

۱۱۶۷۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۰.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَفَضْتَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ یَوْمَ النَّحْرِ فَارْمِ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ثُمَّ إِذَا أَتَیْتَ مِنًی فَانْحَرْ هَدْیَکَ ثُمَّ احْلِقْ رَأْسَکَ

۱۱۶۷۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۰.§، وَ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ ثُمَّ لْیَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَ لْیُوفُوا نُذُورَهُمْ وَ لْیَطَّوَّفُوا بِالْبَیْتِ الْعَتِیقِ قَالَ التَّفَثُ الرَّمْیُ وَ الْحَلْقُ الْخَبَرَ

قَالَ §نفس المصدر ج ۱ ص ۳۲۹.§ وَ یُقَلِّمُ الْمُحْرِمُ أَظْفَارَهُ إِذَا حَلَقَ وَ الْحَلْقُ وَ هُوَ جَزُّ الشَّعْرِ وَ سَحْتُهُ §السحت: و هو الاستئصال یقال: سحته و أسحته أی استأصله (مجمع البحرین ج ۲ ص ۲۰۴).§ بِالْمُوسَی عَنْ جِلْدَةِ الرَّأْسِ وَ التَّقْصِیرُ مَا أُخِذَ مِنْهُ بِالْمِقَصَّیْنِ قَلِیلًا کَانَ أَوْ کَثِیراً

۲ بَابُ حُکْمِ مَنْ تَرَکَ الْحَلْقَ وَ التَّقْصِیرَ عَامِداً أَوْ نَاسِیاً أَوْ جَاهِلًا

§الباب ۲§

۱۱۶۷۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ نَسِیَ أَنْ یَحْلِقَ رَأْسَهُ بِمِنًی حَلَقَ إِذَا ذَکَرَهُ فِی الطَّرِیقِ الْخَبَرَ

↕

ص: ۱۳۳

۱۱۶۷۹- §المقنع ص ۸۹.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ کُلُّ مَنْ زَارَ الْبَیْتَ قَبْلَ أَنْ یَحْلِقَ وَ هُوَ عَالِمٌ أَنَّهُ لَا یَنْبَغِی فَعَلَیْهِ دَمُ شَاةٍ وَ إِنْ کَانَ جَاهِلًا فَلَا شَیْءَ عَلَیْهِ

۳ بَابُ حُکْمِ مَنْ سَاقَ هَدْیاً فِی الْعُمْرَةِ هَلْ یُذْبَحُ قَبْلَ الْحَلْقِ أَوْ بَعْدَهُ

§الباب ۳§

۱۱۶۸۰- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۲.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِیِّ، الْمُعْتَمِرُ إِذَا سَاقَ الْهَدْیَ یَحْلِقُ قَبْلَ الذَّبْحِ

۴ بَابُ أَنَّ مَنْ تَرَکَ الْحَلْقَ أَوِ التَّقْصِیرَ حَتَّی خَرَجَ مِنْ مِنًی وَجَبَ عَلَیْهِ الْعَوْدُ لِذَلِکَ مَعَ الْإِمْکَانِ وَ مَعَ عَدَمِهِ یَحْلِقُ أَوْ یُقَصِّرُ مَکَانَهُ

§الباب ۴§

۱۱۶۸۱- §المقنع ص ۸۹.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" فَإِنْ جَهِلْتَ أَنْ تُقَصِّرَ مِنْ رَأْسِکَ أَوْ تَحْلِقَهُ حَتَّی ارْتَحَلْتَ مِنْ مِنًی فَارْجِعْ إِلَی مِنًی فَأَلْقِ شَعْرَکَ بِهَا حَلْقاً أَوْ تَقْصِیراً

۱۱۶۸۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ نَسِيَ أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَهُ بِمِنًى حَلَقَ إِذَا ذَكَرَهُ فِي الطَّرِيقِ فَإِنْ قَدَرَ أَنْ يُرْسِلَ شَعْرَهُ فَيُلْقِيَهُ §أثبتناه من المصدر، و في المخطوطة: فليلقه.§ بِمِنًى فَعَلَ

↕

ص: ۱۳۴

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ دَفْنِ الشَّعْرِ بِمِنًى وَ إِرْسَالِهِ لِيُدْفَنَ بِهَا إِنْ حَلَقَ بِغَيْرِهَا لِعُذْرٍ

§الباب ۵§

۱۱۶۸۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ ادْفِنْ شَعْرَكَ بِمِنًى

۱۱۶۸۴- §بعض نسخه ص ۷۳، و عنه في البحار ج ۹۹ ص ۳۵۴ ح ۱۲، ۱۳.§ بَعْضُ نُسَخِهِ: وَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَدْفِنُ شَعْرَهُ فِي فُسْطَاطِهِ §في المصدر زيادة: و يستحب أن يقول: اللّهمّ أعطني بكل شعرة نورا يوم القيامة.§ وَ كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَكْرَهُ أَنْ يُخْرِجَ الشَّعْرَ مِنْ مِنًى وَ كَانَ يَقُولُ عَلَى مَنْ أَخْرَجَهُ أَنْ يَرُدَّهُ

۱۱۶۸۵- §المقنع ص ۸۹.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا تُلْقِ شَعْرَكَ إِلَّا بِمِنًى

۶ بَابُ أَنَّ الْحَاجَّ مُخَيَّرٌ بَيْنَ الْحَلْقِ وَ التَّقْصِيرِ وَ كَذَا الْمُعْتَمِرُ عُمْرَةً مُفْرَدَةً لَا عُمْرَةَ تَمَتُّعٍ وَ يُسْتَحَبُّ لَهُمَا اخْتِيَارُ الْحَلْقِ وَ حُكْمِ الضَّرُورَةِ وَ الْمُلَبِّدِ وَ مَنْ عَقَصَ شَعْرَهُ

§الباب ۶§

۱۱۶۸۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: الْحَلْقُ أَفْضَلُ مِنَ التَّقْصِيرِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَةِ

۱۱۶۸۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۰.§ وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص

↕

ص: ۱۳۵

قَالَ اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ الْمُقَصِّرِينَ فَقَالَ اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ الْمُقَصِّرِينَ فَقَالَ ص وَ الْمُقَصِّرِينَ فِي الرَّابِعَةِ فَالْحَلْقُ أَفْضَلُ وَ التَّقْصِيرُ يُجْزِئُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرامَ إِنْ شاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُسَكُمْ وَ مُقَصِّرِينَ لا تَخافُونَ §الفتح ۴۸: ۲۷.§ فَبَدَأَ بِالْحَلْقِ وَ هُوَ أَفْضَلُ

۱۱۶۸۸- §المقنع ص ۸۹.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ الْمُقَصِّرِينَ قَالَ رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ الْمُقَصِّرِينَ §في المصدر زيادة: قال: رحم اللّه المحلقين قيل: يا رسول اللّه و المقصرين.§ قَالَ وَ الْمُقَصِّرِينَ وَ إِذَا لَبَّدَ §و تلبيد الشعر: أنّ يجعل فيه شيء من صمغ أو خطمى و غيره عند الإحرام لئلا يشعث و يقمل اتقاء على الشعر. (مجمع البحرين ج ۳ ص ۱۴۰).§ الرَّجُلُ رَأْسَهُ أَوْ عَقَصَهُ §عقص الشعر: جمعه و جعله في وسط الرأس و شده (مجمع البحرين ج ۴ ص ۱۷۵).§ بِخَيْطٍ فِي الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُقَصِّرَ وَ عَلَيْهِ الْحَلْقُ وَ إِذَا عَقَصَ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ وَ هُوَ مُتَمَتِّعٌ فَقَامَ فَقَضَى نُسُكَهُ وَ حَلَّ عِقَاصَهُ وَ قَصَّرَ وَ ادَّهَنَ وَ أَحَلَّ فَعَلَيْهِ شَاةٌ وَ اعْلَمْ أَنَّ الضَّرُورَةَ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُقَصِّرَ وَ عَلَيْهِ الْحَلْقُ إِنَّمَا التَّقْصِيرُ لِمَنْ حَجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ

۱۱۶۸۹- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۳۳ ح ۲۰.§ عَوَالِی اللآلِی، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ وَ الْمُقَصِّرِينَ

↕

ص: ۱۳۶

۱۱۶۹۰- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۰۰ ح ۲۸۴.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ: فَإِذَا حَلَقَ شَعْرَهُ لَمْ يَسْقُطْ شَعْرَةٌ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ بِهَا نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ

۷ بَابُ وُجُوبِ التَّقْصِيرِ عَيْناً عَلَى الْمَرْأَةِ

§الباب ۷§

۱۱۶۹۱- §الخصال ص ۵۸۵ ح ۱۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْبَصْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع يَقُولُ لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ أَذَانٌ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَا الْحَلْقُ إِنَّمَا يُقَصِّرْنَ مِنْ شُعُورِهِنَ

۱۱۶۹۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۹ (عن علیّ علیه السلام).§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا حَلَّتِ الْمَرْأَةُ مِنْ إِحْرَامِهَا أَخَذَتْ مِنْ أَطْرَافِ قُرُونِ رَأْسِهَا

۱۱۶۹۳- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۸۰ ح ۲۳۷.§ عَوَالِي اللآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ مِنْ حَلْقٍ وَ إِنَّمَا عَلَيْهِنَّ التَّقْصِيرُ

۸ بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُوَلِّيَ الْحَلْقَ غَيْرَهُ

§الباب ۸§

۱۱۶۹۴- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۵، عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۱ ح ۴۳.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِيِّ،: وَ الَّذِي حَلَقَ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ص

↕

ص: ۱۳۷

يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ خِرَاشُ بْنُ أُمَيَّةَ الْخُزَاعِيُّ وَ الَّذِي حَلَقَ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَجَّتِهِ مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ نَضْرِ بْنِ عَوْفِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ

۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْحَلْقِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ وَ الِابْتِدَاءِ بِالْقَرْنِ الْأَيْمَنِ وَ بُلُوغِ الْعَظْمَيْنِ بِالْحَلْقِ

§الباب ۹§

۱۱۶۹۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَحْلِقَ رَأْسَكَ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَ ابْدَأْ بِالنَّاصِيَةِ وَ احْلِقْ مِنَ الْعَظْمَيْنِ النَّابِتَيْنِ بِحِذَاءِ الْأُذُنَيْنِ وَ قُلِ اللَّهُمَّ أَعْطِنِي بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُوراً فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ

۱۱۶۹۶- §المقنع ص ۸۸.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَحْلِقَ رَأْسَكَ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَ احْلِقْ إِلَى الْعَظْمَيْنِ النَّابِتَيْنِ مِنَ

الصُّدْغَيْنِ §الصدغ بالضم: ما بين لحظ العين إلى أصل الأذن، و يسمى الشعر المتدلى عليه أيضا صدغا (مجمع البحرين ج ۵ ص ۱۳).§ قُبَالَةَ وَتِدِ الْأُذُنَيْنِ فَإِذَا حَلَقْتَ فَقُلِ اللَّهُمَّ الدُّعَاءَ

۱۱۶۹۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۹ (عن علیّ علیه السلام).§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: يَبْلُغُ بِالْحَلْقِ إِلَى الْعَظْمَيْنِ الشَّاخِصَيْنِ تَحْتَ الصُّدْغَيْنِ

↕

ص: ۱۳۸

۱۰ بَابُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى رَأْسِهِ شَعْرٌ كَالْحَالِقِ وَ الْأَقْرَعِ أَجْزَأَهُ إِمْرَارُ الْمُوسَى عَلَى رَأْسِهِ

§الباب ۱۰§

۱۱۶۹۸- §الجعفريات ص ۷۰.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع سُئِلَ مَا يَصْنَعُ الْأَقْرَعُ وَ الْأَصْلَعُ إِذَا حَلَقَ النَّاسُ قَالَ لِيُمِرَّ الْمُوسَى عَلَى رَأْسِهِ

۱۱۶۹۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: الْأَقْرَعُ يُمِرُّ الْمُوسَى عَلَى رَأْسِهِ

۱۱ بَابُ أَنَّ الْمُتَمَتِّعَ إِذَا حَلَقَ حَلَّ لَهُ كُلُّ مَا سِوَى الطِّيبِ وَ النِّسَاءِ وَ الصَّيْدِ وَ بَاقِي مَوَاضِعِ التَّحَلُّلِ

§الباب ۱۱§

۱۱۷۰۰- §المقنع ص ۹۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِذَا ذَبَحَ الرَّجُلُ وَ حَلَقَ فَقَدْ أَحَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَحْرَمَ مِنْهُ إِلَّا النِّسَاءَ وَ الطِّيبَ فَإِذَا زَارَ الْبَيْتَ فَطَافَ وَ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ فَقَدْ أَحَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَحْرَمَ مِنْهُ إِلَّا النِّسَاءَ فَإِذَا طَافَ طَوَافَ النِّسَاءِ فَقَدْ أَحَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَحْرَمَ مِنْهُ

۱۱۷۰۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ §فی المصدر: زرت.§ يَوْمَ النَّحْرِ فَطُفْ طَوَافَ الزِّيَارَةِ إِلَى أَنْ قَالَ فَإِذَا

↕

ص: ۱۳۹

فَعَلْتَ ذَلِكَ حَلَّ لَكَ اللِّبَاسُ وَ الطِّيبُ ثُمَّ ارْجِعْ إِلَى الْبَيْتِ فَطُفْ بِهِ أُسْبُوعاً وَ هُوَ طَوَافُ النِّسَاءِ وَ لَيْسَ فِيهِ سَعْيٌ فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ حَلَّ لَكَ كُلُّ شَيْءٍ حُرِّمَ لِلْإِحْرَامِ عَلَى الْمُحْرِمِ إِلَّا الصَّيْدَ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ إِلَّا بَعْدَ النَّفْرِ مِنْ مِنًى

۱۱۷۰۲- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۷.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ،: ثُمَّ تَحْلِقُ فَقَدْ أُحِلَّ كُلُّ شَيْءٍ لَكَ إِلَّا الطِّيبَ وَ النِّسَاءَ وَ كَانَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَرَى الطِّيبَ لِأَنَّهُ تَطَيَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ كَرِهَ

۱۱۷۰۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹.§ فِقْهُ الرِّضَا ع: وَ اعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا رَمَيْتَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ حَلَّ لَكَ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الطِّيبَ وَ النِّسَاءَ وَ إِذَا طُفْتَ طَوَافَ الْحَجِّ حَلَّ لَكَ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ وَ إِذَا طُفْتَ طَوَافَ النِّسَاءِ حَلَّ لَكَ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الصَّيْدَ فَإِنَّهُ حَرَامٌ عَلَى الْمُحِلِّ فِي الْحَرَمِ وَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي الْحِلِّ وَ الْحَرَمِ

۱۱۷۰۴- §الجعفريات ص ۶۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ ع: إِذَا رَمَيْتَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَقَدْ حَلَلْتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حُرِّمَ عَلَيْكَ إِلَّا النِّسَاءَ

↕

ص: ۱۴۰

۱۲ بَابُ حُكْمِ مَنْ زَارَ الْبَيْتَ قَبْلَ الْحَلْقِ

§الباب ۱۲§

۱۱۷۰۵- §المقنع ص ۸۹.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ كُلُّ مَنْ زَارَ الْبَيْتَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ وَ هُوَ عَالِمٌ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي فَعَلَيْهِ دَمُ شَاةٍ فَإِنْ كَانَ جَاهِلًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ

۱۳ بَابُ حُكْمِ الصَّيْدِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

§الباب ۱۳§

۱۱۷۰۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ تَقَدَّمَ فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ حَلَّ لَكَ كُلُّ شَيْءٍ حُرِّمَ لِلْإِحْرَامِ عَلَى الْمُحْرِمِ إِلَّا الصَّيْدَ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ إِلَّا بَعْدَ النَّفْرِ مِنْ مِنًى

۱۱۷۰۷- §بعض نسخ الرضوى ص ۷۵، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۶۲.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، وَ مَنْ نَفَرَ فِي النَّفْرِ الْأَوَّلِ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَصِيدَ حَتَّى يَمْضِيَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ

۱۴ بَابُ كَرَاهَةِ لُبْسِ الثِّيَابِ وَ تَغْطِيَةِ الرَّأْسِ لِلْمُتَمَتِّعِ خَاصَّةً بَعْدَ الْحَلْقِ حَتَّى يَطُوفَ وَ يَسْعَى وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ ذَلِكَ

§الباب ۱۴§

۱۱۷۰۸- §بعض نسخ الرضوى ص ۷۵، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۶۳.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، قَالَ أَبِي ع رَجُلٌ لَبِسَ الثِّيَابَ قَبْلَ الزِّيَارَةِ فَقَدْ أَسَاءَ وَ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَ مَنْ طَافَ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ قَدْ لَبِسَ الثِّيَابَ فَقَدْ أَسَاءَ وَ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ

۱۱۷۰۹- §المقنع ص ۹۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِذَا تَمَتَّعَ الرَّجُلُ بِالْعُمْرَةِ وَ وَقَفَ بِعَرَفَةَ

↕

ص: ۱۴۱

وَ بِالْمَشْعَرِ وَ رَمَى الْجَمْرَةَ وَ ذَبَحَ وَ حَلَقَ فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُغَطِّيَ رَأْسَهُ حَتَّى يَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ فَإِنْ كَانَ قَدْ فَعَلَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ

۱۵ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْحَلْقِ وَ التَّقْصِيرِ

§الباب ۱۵§

۱۱۷۱۰- §المقنع ص ۹۰.§ الْمُقْنِعُ،" وَ يُكْرَهُ لِلْمُتَمَتِّعِ أَنْ يَطْلِيَ رَأْسَهُ بِالْحِنَّاءِ حَتَّى يَزُورَ

↕

ص: ۱۴۲

↕

ص: ۱۴۳

أَبْوَابُ زِيَارَةِ الْبَيْتِ

۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِهَا يَوْمَ النَّحْرِ أَوْ ثَانِيَهُ وَ كَرَاهَةِ التَّأْخِيرِ عَنْهُ خُصُوصاً الْمُتَمَتِّعَ

§أبواب زيارة البيت الباب ۱§

۱۱۷۱۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى الْبَيْتِ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمَكَّةَ

۱۱۷۱۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۱.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَغِي تَعْجِيلُ الزِّيَارَةِ وَ أَنْ لَا تُؤَخَّرَ وَ أَنْ يَزُورَ يَوْمَ النَّحْرِ وَ إِنْ أَخَّرَ ذَلِكَ إِلَى غَدٍ فَلَا بَأْسَ

۱۱۷۱۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۹، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۱۴ ح ۱.§ فِقْهُ الرِّضَا ع: زُرِ الْبَيْتَ يَوْمَ النَّحْرِ أَوْ مِنَ الْغَدِ وَ إِنْ أَخَّرْتَهَا إِلَى آخِرِ الْيَوْمِ أَجْزَأَكَ

۱۱۷۱۴- §بعض نسخه ص ۷۲، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۵۱.§ بَعْضُ نُسَخِهِ: وَ يَزُورُ الْمُتَمَتِّعُ الْبَيْتَ يَوْمَ النَّحْرِ وَ مِنْ غَدِهِ وَ لَا يُؤَخِّرُ ذَلِكَ وَ مُوَسَّعٌ عَلَى الْقَارِنِ وَ الْمُفْرِدِ أَنْ يَزُورَ مَتَى شَاءَ

↕

ص: ۱۴۴

۲ بَابُ وُجُوبِ طَوَافِ الْحَجِّ عَقِيبَ الْحَلْقِ إِنْ لَمْ يَكُنْ قَدَّمَهُ عَلَى الْوُقُوفِ وَ وُجُوبِ طَوَافِ النِّسَاءِ فِي الْحَجِّ مُطْلَقاً وَ فِي الْعُمْرَةِ الْمُفْرَدَةِ خَاصَّةً وَ اسْتِحْبَابِ الِاغْتِسَالِ لِدُخُولِ الْمَسْجِدِ لِلرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ وَ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَ الْأَخْذِ مِنَ الشَّارِبِ

§الباب ۲§

۱۱۷۱۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَ لْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَ لْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ §الحجّ ۲۲: ۲۹.§ قَالَ التَّفَثُ الرَّمْيُ وَ الْحَلْقُ وَ النُّذُورُ مَنْ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ وَ الطَّوَافُ هُوَ طَوَافُ الْإِفَاضَةِ وَ هُوَ طَوَافُ الزِّيَارَةِ بَعْدَ الذَّبْحِ وَ الْحَلْقِ يَوْمَ النَّحْرِ وَ هَذَا الطَّوَافُ هُوَ طَوَافٌ وَاجِبٌ: وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَغْتَسِلَ لِلزِّيَارَةِ

۱۷۷۱۶- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۹.§ فِقْهُ الرِّضَا ع: وَ تَغْتَسِلُ لِزِيَارَةِ الْبَيْتِ: بَعْضُ نُسَخِهِ، §عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۶۷.§: فَإِذَا حَلَقْتَ فَزُرِ الْبَيْتَ مِنْ يَوْمِكَ أَوْ لَيْلَتِكَ وَ إِنْ أَخَّرْتَ أَجْزَأَكَ §أثبتناه من البحار.§ إِلَى يَوْمِ النَّفْرِ مَا لَمْ تَمَسَّ الطِّيبَ وَ النِّسَاءَ

↕

ص: ۱۴۵

۳ بَابُ أَنَّهُ يُجْزِئُ الْغُسْلُ مِنْ مِنًى لِزِيَارَةِ الْبَيْتِ وَ يَجُوزُ أَنْ يَغْتَسِلَ نَهَاراً ثُمَّ يَزُورَ لَيْلًا فَإِنِ انْتَقَضَ الْغُسْلُ وَ لَوْ بِحَدَثٍ يُوجِبُ الْوُضُوءَ اسْتُحِبَّتِ

§الباب ۳§

۱۱۷۱۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ تَغْتَسِلُ لِزِيَارَةِ الْبَيْتِ وَ إِنْ زُرْتَ نَهَاراً فَدَخَلَ عَلَيْكَ اللَّيْلُ فِي طَرِيقِكَ أَوْ فِي طَوَافِكَ أَوْ فِي سَعْيِكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ مَا لَمْ يُنْقَضِ الْوُضُوءُ وَ إِنْ نَقَضْتَ الْوُضُوءَ أَعَدْتَ الْغُسْلَ وَ كَذَلِكَ إِنْ خَرَجْتَ مِنْ مِنًى لَيْلًا وَ قَدِ اغْتَسَلْتَ فَأَصْبَحْتَ فِي طَرِيقِكَ أَوْ فِي طَوَافِكَ وَ سَعْيِكَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْكَ فِيمَا لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ فَإِنْ نَقَضْتَ الْوُضُوءَ أَعَدْتَ الْغُسْلَ

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ وَ كَيْفِيَّةِ الطَّوَافَيْنِ وَ السَّعْيِ

§الباب ۴§

۱۱۷۱۸- §المقنع ص ۹۲، الفقیه ج ۲ ص ۳۳۰ باختلاف یسیر فی کلیهما.§ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ، وَ الْمُقْنِعِ، " فَإِذَا أَتَيْتَ الْبَيْتَ يَوْمَ النَّحْرِ قُمْتَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَقُلْتَ اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى نُسُكِي وَ سَلِّمْنِي مِنْهُ وَ سَلِّمْهُ لِي أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْعَلِيلِ الذَّلِيلِ الْمُعْتَرِفِ بِذَنْبِهِ أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي وَ أَنْ تَرْجِعَنِي بِحَاجَتِي اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَ الْبَلَدُ بَلَدُكَ وَ الْبَيْتُ بَيْتُكَ جِئْتُ أَطْلُبُ رَحْمَتَكَ وَ أَبْتَغِي مَرْضَاتَكَ مُتَّبِعاً لِأَمْرِكَ رَاضِياً بِعَدْلِكَ أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْمُضْطَرِّ إِلَيْكَ الْمُطِيعِ لِأَمْرِكَ الْمُشْفِقِ مِنْ عَذَابِكَ الْخَائِفِ لِعُقُوبَتِكَ أَسْأَلُكَ أَنْ تُلَقِّيَنِي عَفْوَكَ وَ تُجِيرَنِي بِرَحْمَتِكَ مِنَ النَّارِ ثُمَّ تَأْتِي الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ فَتَسْتَلِمُهُ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَاسْتَلِمْهُ بِيَدِكَ وَ قَبِّلْ

↕

ص: ۱۴۶

يَدَكَ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَاسْتَقْبِلْهُ وَ أَشِرْ إِلَيْهِ بِيَدِكَ وَ قَبِّلْهَا وَ كَبِّرْ وَ قُلْ مِثْلَ مَا قُلْتَ حِينَ طُفْتَ الْبَيْتَ يَوْمَ قَدِمْتَ مَكَّةَ وَ طُفْتَ بِالْبَيْتِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ كَمَا وَصَفْتُ لَكَ ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ع تَقْرَأُ فِيهِمَا بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ثُمَّ ارْجِعْ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبِّلْهُ إِنِ اسْتَطَعْتَ وَ اسْتَلِمْهُ وَ كَبِّرْ ثُمَّ اخْرُجْ إِلَى الصَّفَا وَ اصْعَدْ عَلَيْهِ وَ اصْنَعْ كَمَا صَنَعْتَ يَوْمَ قَدِمْتَ مَكَّةَ تَطُوفُ بَيْنَهُمَا سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ تَبْدَأُ بِالصَّفَا وَ تَخْتِمُ بِالْمَرْوَةِ فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ أَحْلَلْتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَحْرَمْتَ مِنْهُ إِلَّا النِّسَاءَ ثُمَّ ارْجِعْ إِلَى الْبَيْتِ فَطُفْ بِهِ أُسْبُوعاً وَ هُوَ طَوَافُ النِّسَاءِ ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ع أَوْ حَيْثُ شِئْتَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُ قَدْ حَلَّ لَكَ النِّسَاءُ وَ فَرَغْتَ مِنْ حَجِّكَ كُلِّهِ إِلَّا رَمْيَ الْجِمَارِ وَ أَحْلَلْتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَحْرَمْتَ مِنْهُ

۱۱۷۱۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا زُرْتَ يَوْمَ النَّحْرِ فَطُفْ طَوَافَ الزِّيَارَةِ وَ هُوَ طَوَافُ الْإِفَاضَةِ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ أُسْبُوعاً وَ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَلْفَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ع وَ تَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ أُسْبُوعاً إِلَى آخِرِ مَا تَقَدَّمَ

۱۱۷۲۰- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: زُرِ الْبَيْتَ يَوْمَ النَّحْرِ أَوْ مِنَ الْغَدِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ طُفْتَ بِالْبَيْتِ طَوَافَ الزِّيَارَةِ وَ هُوَ طَوَافُ الْحَجِّ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ وَ صَلَّيْتَ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَ سَعَيْتَ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلْتَ عِنْدَ الْمُتْعَةِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ ثُمَّ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ أُسْبُوعاً وَ هُوَ طَوَافُ النِّسَاءِ

↕

ص: ۱۴۷

۱۱۷۲۱- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۷.§ بَعْضُ نُسَخِهِ: فَإِذَا أَتَيْتَ مَكَّةَ طُفْ بِالْبَيْتِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ الطَّوَافُ الْوَاجِبُ

الَّذِی قَالَ وَ لْیَطَّوَّفُوا بِالْبَیْتِ الْعَتِیقِ §الحجّ ۲۲: ۲۹.§ وَ صَلِّ رَکْعَتَیْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ فَإِنْ کُنْتَ قَارِناً أَوْ مُفْرِداً فَقَدْ حَلَّ لَکَ کُلُّ شَیْءٍ وَ لَیْسَ عَلَیْکَ سَعْیٌ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ إِنْ کُنْتَ مُتَمَتِّعاً فَإِنَّ طَوَافَکَ السَّبْعَ لِلزِّیَارَةِ مُجْزِئٌ لِحَجِّکَ وَ لِلزِّیَارَةِ وَ عَلَیْکَ السَّعْیُ بَیْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ فِی قَوْلِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ وَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَالُوا مُجْزِئٌ لِلتَّمَتُّعِ سَبْعَةٌ بِالصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ لِعُمْرَتِهِ فِی أَوَّلِ مَقْدَمِهِ وَ الطَّوَافُ السَّبْعَةُ مُجْزِئٌ عَنِ الزِّیَارَةِ وَ الْحَجَّةِ وَ إِنَّمَا عِنْدَهُمْ عَلَی الْمُتَمَتِّعِ طَوَافُ الزِّیَارَةِ فَقَطْ بِلَا سَعْیٍ

۵ بَابُ نَوَادِرِ مَا یَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ زِیَارَةِ الْبَیْتِ

§الباب ۵§

۱۱۷۲۲- §کتاب العلاء بن رزین ص ۱۵۵.§ کِتَابُ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِینٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ" أَنَّ آدَمَ لَمَّا بَنَی الْکَعْبَةَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّ لِکُلِّ عَامِلٍ أَجْراً اللَّهُمَّ إِنِّی قَدْ عَمِلْتُ قَالَ فَقِیلَ لَهُ سَلْ یَا آدَمُ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِی ذَنْبِی قَالَ قَدْ غَفَرْتُ لَکَ یَا آدَمُ قَالَ وَ لِذُرِّیَّتِی مِنْ بَعْدِی قَالَ یَا آدَمُ مَنْ بَاءَ مِنْهُمْ بِذَنْبِهِ هَاهُنَا کَمَا بُؤْتَ §فی المخطوط و المصدر: أبت، و ما أثبتناه من الطبعة الحجریة.§ قَالَ ثُمَّ خَرَجَ حَاجّاً فَوَقَفَ بِعَرَفَةَ وَ بِالْمُزْدَلِفَةِ وَ مَرَّ بِالْمَأْزِمَیْنِ فَلَمَّا تَلَقَّتْهُ الْمَلَائِکَةُ بِالْأَبْطَحِ وَ هُمْ یَقُولُونَ بُرَّ حَجُّکَ یَا آدَمُ قَالَ فَرَدَّ عَلَیْهِمْ

↕

ص: ۱۴۸

↕

ص: ۱۴۹

أَبْوَابُ الْعَوْدِ إِلَی مِنًی وَ رَمْیِ الْجِمَارِ وَ الْمَبِیتِ وَ النَّفْرِ

۱ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْمَبِیتِ لَیَالِیَ التَّشْرِیقِ بِغَیْرِ مِنًی فَإِنْ فَعَلَ لَزِمَهُ عَنْ کُلِّ لَیْلَةٍ دَمُ شَاةٍ إِلَّا أَنْ یَبِیتَ بِمَکَّةَ مُشْتَغِلًا بِالْعِبَادَةِ أَوْ یَخْرُجَ مِنْ مِنًی بَعْدَ نِصْفِ اللَّیْلِ أَوْ مِنْ مَکَّةَ لَیْلًا

§أبواب العود إلی منی و رمی الجمار و المبیت و النفر الباب ۱§

۱۱۷۲۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۱ (عن جعفر بن محمّد (علیهما السلام))§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع: أَنَّهُ نَهَی أَنْ یَبِیتَ أَحَدٌ مِنَ الْحَجِیجِ لَیَالِیَ مِنًی إِلَّا بِمِنًی

۱۱۷۲۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۱.§ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا زُرْتَ الْبَیْتَ فَارْجِعْ إِلَی مِنًی وَ لَا تَبِیتُ أَیَّامَ التَّشْرِیقِ إِلَّا بِمِنًی وَ مَنْ تَعَمَّدَ الْمَبِیتَ عَنْ مِنًی لَیَالِیَ مِنًی فَعَلَیْهِ لِکُلِّ لَیْلَةٍ دَمٌ وَ إِنْ جَهِلَ أَوْ نَسِیَ فَلَا شَیْءَ عَلَیْهِ وَ یَسْتَغْفِرُ اللَّهَ

۱۱۷۲۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲۹، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۱۴ ح ۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ لَا تَبِیتُ بِمَکَّةَ وَ یَلْزَمَکَ دَمٌ: بَعْضُ نُسَخِهِ §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۷.§: وَ لَا تَبِیتُ بِمَکَّةَ أَیَّامَ التَّشْرِیقِ

↕

ص: ۱۵۰

وَ فِی مَوْضِعٍ §بعض نسخه ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۲ ح ۴۵.§: وَ إِذَا جَاءَ اللَّیْلُ قَبْلَ النَّفْرِ الْأَوَّلِ فَبِتْ وَ لَیْسَ لَکَ أَنْ تَخْرُجَ

۱۱۷۲۶- §المقنع ص ۹۲، الفقیه ج ۲ ص ۳۳۱ (باختلاف یسیر فی الفقیه).§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، وَ الْفَقِیهِ،" ثُمَّ ارْجِعْ إِلَی مِنًی وَ

لَا تَبِتْ لَيَالِيَ التَّشْرِيقِ إِلَّا بِهَا فَإِنْ بِتَّ فِي غَيْرِهَا §أثبتناه من المصدرين.§ فَعَلَيْكَ دَمُ شَاةٍ §فى الفقيه زيادة: لكل ليلة، (منه قده).§ وَ إِنْ خَرَجْتَ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ فَلَا يَضُرُّكَ أَنْ تُصْبِحَ فِي غَيْرِهَا

٢ بَابُ جَوَازِ إِتْيَانِ مَكَّةَ وَ الطَّوَافِ تَطَوُّعاً بِهَا فِي أَيَّامِ مِنًى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبِيتَ بِهَا وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِقَامَةِ بِمِنًى عَلَى ذَلِكَ

§الباب ٢§

١١٧٢٧- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٣١.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ع إِلَى أَنْ قَالَ: وَ يَزُورُ الْبَيْتَ كُلَّ يَوْمٍ إِنْ شَاءَ وَ يَطُوفُ تَطَوُّعاً مَا بَدَا لَهُ وَ يَرْجِعُ مِنْ يَوْمِهِ إِلَى مِنًى فَيَبِيتُ بِهَا إِلَى أَنْ يَنْفِرَ مِنْهَا

↕

ص: ١٥١

٣ بَابُ أَنَّ مَنْ نَسِيَ أَوْ جَهِلَ رَمْيَ الْجِمَارِ حَتَّى خَرَجَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْعَوْدُ لِلرَّمْيِ وَ يَنْبَغِي أَنْ يَفْصِلَ بَيْنَ كُلِّ رَمْيَتَيْنِ بِسَاعَةٍ فَإِنْ تَعَذَّرَ وَجَبَتِ الِاسْتِنَابَةُ وَ إِنْ مَضَتْ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ فَفِي قَابِلٍ

§الباب ٣§

١١٧٢٨- §بعض نسخ الرضوى ص ٧۴، و عنه فى البحار ج ٩٩ ص ٣٥٨ ح ٢٧.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِيِّ،: أَيُّ امْرَأَةٍ جَهِلَتْ رَمْيَ الْجِمَارِ حَتَّى نَفَرَتْ إِلَى مَكَّةَ رَجَعَتْ لِرَمْيِ الْجِمَارِ كَمَا كَانَتْ تَرْمِي §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§ وَ كَذَلِكَ الرَّجُلُ

۴ بَابُ وُجُوبِ رَمْيِ الْجِمَارِ وَ حُكْمِ مَنْ تَرَكَهُ

§الباب ۴§

١١٧٢٩- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٣٠.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ §الحجّ ٢٢: ٢٩.§ الْآيَةَ قَالَ التَّفَثُ الرَّمْيُ

١١٧٣٠- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٢۴.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: ثُمَّ رَمَى §فى المصدر: ترمى.§ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ الثَّلَاثَ جَمَرَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ

وَ عَنْهُ ع قَالَ مَنْ تَرَكَ الْجِمَارَ أَعَادَهُ §و فيه: أعاد.§

↕

ص: ١٥٢

١١٧٣١- §المقنع ص ٩٢.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ ارْمِ الْجِمَارَ فِي كُلِّ يَوْمٍ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى الزَّوَالِ وَ كُلَّمَا قَرُبَ مِنَ الزَّوَالِ فَهُوَ أَفْضَلُ

۵ بَابُ وُجُوبِ الِابْتِدَاءِ بِرَمْيِ الْأُولَى ثُمَّ الْوُسْطَى ثُمَّ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ فَإِنْ نَكَسَ وَجَبَ أَنْ يُعِيدَ عَلَى الْوُسْطَى ثُمَّ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ

§الباب ۵§

۱۱۷۳۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: يُرْمَى §ليس فى المصدر.§ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ الثَّلَاثُ الْجَمَرَاتِ كُلَّ يَوْمٍ يُبْتَدَأُ §و فيه: يبدأ.§ بِالصُّغْرَى ثُمَّ الْوُسْطَى ثُمَّ الْكُبْرَى

وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَدَّمَ جَمْرَةً عَلَى جَمْرَةٍ أَعَادَ الرَّمْيَ §ليس فى المصدر.§

۱۱۷۳۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۹، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۲۷۴ ح ۱۵.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ تَرْمِي يَوْمَ الثَّانِي وَ الثَّالِثِ وَ الرَّابِعِ فِي كُلِّ يَوْمٍ بِإِحْدَى وَ عِشْرِينَ حَصَاةً إِلَى الْجَمْرَةِ الْأُولَى بِسَبْعَةٍ وَ تَقِفُ عَلَيْهَا وَ تَدْعُو إِلَى الْجَمْرَةِ الْوُسْطَى بِسَبْعَةٍ وَ تَقِفُ عِنْدَهَا وَ تَدْعُو إِلَى الْجَمْرَةِ الْعَقَبَةِ بِسَبْعَةٍ وَ لَا تَقِفُ عِنْدَهَا فَإِنْ جَهِلْتَ وَ رَمَيْتَ مَقْلُوبَةً فَأَعِدْ عَلَى الْجَمْرَةِ الْوُسْطَى وَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ

۱۱۷۳۴- §بعض نسخ الرضوى، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۶۷.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ،: فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّانِي مَكَثْتَ حَتَّى تَطْلُعَ

↕

ص: ۱۵۳

الشَّمْسُ ثُمَّ تَغْتَسِلَ أَوْ تَتَوَضَّأَ وَ حَمَلْتَ مَعَكَ وَاحِدَةً وَ عِشْرِينَ حَصَاةً قَبْلَ أَنْ تُصَلِّيَ الظُّهْرَ تَرْمِيهَا وَ ابْدَأْ بِالْجَمْرَةِ الْأُولَى وَ هِيَ الَّتِي مِنْ أَقْرَبِهِنَّ إِلَى مَسْجِدِ مِنًى فَارْمِهَا وَ اقْصِدْ لِلرَّأْسِ فَارْمِهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ تُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ فَإِذَا رَمَيْتَ فَقِفْ وَ اجْعَلِ الْجَمْرَةَ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ وَ أَنْتَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَ أَثْنِ عَلَيْهِ وَ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ص وَ كَبِّرْ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ وَ قِفْ عِنْدَهَا مِقْدَارَ مَا يَقْرَأُ الْإِنْسَانُ مِائَةَ آيَةٍ أَوْ مِائَةً وَ خَمْسِينَ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ ائْتِ الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى فَارْمِهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ فَافْعَلْ كَمَا فَعَلْتَ فِيهَا ثُمَّ تَقَدَّمْ أَمَامَهَا وَ قِفْ عَلَى يَسَارِهَا مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ مِثْلَ وُقُوفِكَ فِي الْأُخْرَى ثُمَّ ائْتِ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَارْمِهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ وَ لَا تَقِفْ عِنْدَهَا ثُمَّ انْصَرِفْ وَ صَلِّ الظُّهْرَ وَ تَفْعَلُ مِنَ الْغَدِ مِثْلَ فَعْلَتِكَ فِي الْيَوْمِ الْأَوَّلِ

۱۱۷۳۵- §المقنع ص ۹۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ ابْدَأْ بِالْجَمْرَةِ الْأُولَى فَارْمِهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ مِنْ يَسَارِهَا فِي بَطْنِ الْوَادِي وَ قُلْ مِثْلَ مَا قُلْتَ يَوْمَ النَّحْرِ حِينَ رَمَيْتَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ثُمَّ قِفْ عَلَى يَسَارِ الطَّرِيقِ وَ اسْتَقْبِلِ الْبَيْتَ وَ احْمَدِ اللَّهَ وَ أَثْنِ عَلَيْهِ وَ صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ص ثُمَّ تَقَدَّمْ قَلِيلًا وَ ادْعُ اللَّهَ وَ اسْأَلْهُ أَنْ يَتَقَبَّلَ مِنْكَ ثُمَّ §فى المصدر زيادة: تقدم قليلا ثم.§ افْعَلْ ذَلِكَ عِنْدَ الْوُسْطَى تَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ثُمَّ امْضِ كَمَا صَنَعْتَ فِي الْأُولَى §و فيه زيادة: و تقف و تدعو اللّه كما دعوت فى الأولى.§ ثُمَّ امْضِ إِلَى الثَّالِثَةِ وَ عَلَيْكَ السَّكِينَةَ وَ الْوَقَارَ فَارْمِهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ وَ لَا تَقِفْ عِنْدَهَا

↕

ص: ۱۵۴

۶ بَابُ أَنَّهُ يَحْصُلُ التَّرْتِيبُ بِمُتَابَعَةِ أَرْبَعِ حَصَيَاتٍ فَإِنْ خَالَفَ بَعْدَهَا جَازَ لَهُ الْبِنَاءُ وَ الْإِكْمَانُ سَبْعاً سَبْعاً وَ قَبْلَهَا يُعِيدُ مُرَتِّباً

§الباب ۶§

۱۱۷۳۶- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲۹ باختلاف.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: فَإِنْ جَهِلْتَ وَ رَمَيْتَ إِلَى الْأُولَى بِسَبْعٍ وَ إِلَى الثَّانِيَةِ بِسِتَّةٍ وَ إِلَى الثَّالِثِ بِثَلَاثٍ فَارْمِ إِلَى الثَّانِيَةِ بِوَاحِدَةٍ وَ أَعِدِ الثَّالِثَةَ وَ مَتَى لَمْ تَجُزِ النِّصْفَ فَأَعِدِ الرَّمْيَ مِنْ أَوَّلِهِ وَ مَتَى مَا جُزْتَ النِّصْفَ فَابْنِ عَلَى ذَلِكَ وَ إِنْ رَمَيْتَ إِلَى الْجَمْرَةِ الْأَوَّلَةِ دُونَ النِّصْفِ فَعَلَيْكَ أَنْ تُعِيدَ الرَّمْيَ إِلَيْهَا وَ إِلَى بَعْدِهَا مِنْ أَوَّلِهِ

۱۱۷۳۷- §بعض نسخ الرضوى ص ۷۳، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۵۵.§ بَعْضُ نُسَخِهِ،: وَ أَيُّ رَجُلٍ رَمَى الْجَمْرَةَ الْأَوَّلَةَ بِأَرْبَعِ حَصَيَاتٍ ثُمَّ نَسِيَ وَ رَمَى الْجَمْرَتَيْنِ بِسَبْعِ سَبْعِ عَادَ فَرَمَى الثَّلَاثَ عَلَى الْوَلَاءِ بِسَبْعِ سَبْعٍ وَ إِنْ كَانَ رَمَى الْوُسْطَى بِثَلَاثٍ ثُمَّ رَمَى الْأَخِيرَتَيْنِ فَلْيَرْجِعْ فَلْيَرْمِ الْوُسْطَى فَإِنْ كَانَ رَمَى بِثَلَاثٍ رَجَعَ فَرَمَى بِأَرْبَعٍ

۷ بَابُ أَنَّ مَنْ نَقَصَ حَصَاةً وَ اشْتَبَهَتْ وَجَبَ أَنْ يَرْمِيَ كُلَّ جَمْرَةٍ بِحَصَاةٍ وَ إِنْ تَعَيَّنَتْ أَتَى بِهَا وَ لَوْ مِنَ الْغَدِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِ الرَّمْيِ

§الباب ۷§

۱۱۷۳۸- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۳، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۵۵ ح ۱۴.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِيِّ، أَبِي عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ: وَ أَيُّمَا رَجُلٍ أَخَذَ وَاحِدَةً وَ عِشْرِينَ حَصَاةً فَرَمَى بِهَا الْجِمَارَ وَ رَدَّ وَاحِدَةً فَلَمْ يَدْرِ أَيَّتُهُنَّ نَقَصَتْ قَالَ فَلْيَرْجِعْ فَلْيَرْمِ كُلَّ جَمْرَةٍ بِحَصَاةٍ وَ إِنْ

↕

ص: ۱۵۵

نَقَصَتْ حَصَاةٌ فَلَمْ يَدْرِ أَيْنَ هِيَ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ فَيَرْمِيَ بِهَا

۱۱۷۳۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۲۴، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۲۷۶ ح ۳۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَعَجَّلَ النَّفْرَ فِي يَوْمَيْنِ تَرَكَ مَا يَبْقَى عِنْدَهُ مِنَ الْجِمَارِ بِمِنًى §فی المصدر: دفن ما یبقی منه من الحجارة بمنی.§: وَ فِيهِ: وَ لَا تَرْمِ إِلَّا وَقْتَ الزَّوَالِ فِي كُلِّ يَوْمٍ §وجدناه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۸ عن بعض نسخ الفقه الرضوی.§

۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ ذِكْرِ اللَّهِ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ وَ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَ الْإِكْثَارِ مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ وَ التَّكْبِيرِ بِمِنًى

§الباب ۸§

۱۱۷۴۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ فَإِذا قَضَيْتُمْ مَناسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آباءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْراً §البقرة ۲: ۲۰۰.§ قَالَ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْخَرُونَ بِمِنًى أَيَّامَ التَّشْرِيقِ بِآبَائِهِمْ وَ يَذْكُرُونَ أَسْلَافَهُمْ وَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الشَّرَفِ فَأَمَرَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَذْكُرُوهُ مَكَانَ ذَلِكَ

وَ رُوِّينَا عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ص مِنَ الدُّعَاءِ وَ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وُجُوهاً يَطُولُ ذِكْرُهَا وَ لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ مُؤَقَّتٌ

↕

ص: ۱۵۶

۱۱۷۴۱- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: مَا مِنْ عَمَلٍ فِي أَيَّامِ الدَّهْرِ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ

وَ قَالَ ص: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَسُرُّ بِتَارِكٍ صَبِيحَةَ أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ أَحَداً مِمَّنْ يُصَلِّي إِلَى هَذِهِ الْقِبْلَةِ إِلَّا غَفَرَ لَهُ

وَ قَالَ ص: ثَلَاثَةٌ يَنْزِلُونَ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ يَشَاءُونَ رَجُلٌ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَتَيْ مَرَّةٍ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ

۱۱۷۴۲- §درر اللآلی ج ۱ ص ۱۹.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي دُرَرِ اللَّآلِي، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى اخْتَارَ السَّاعَاتِ فَاخْتَارَ مِنْهَا سَاعَاتِ الصَّلَوَاتِ وَ اخْتَارَ الْأَيَّامَ فَاخْتَارَ مِنْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ اخْتَارَ الشُّهُورَ فَاخْتَارَ شَهْرَ رَمَضَانَ وَ اخْتَارَ اللَّيَالِيَ فَاخْتَارَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَالصَّلَاةُ تُكَفِّرُ مَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَ شَهْرُ رَمَضَانَ يُكَفِّرُ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ رَمَضَانَ وَ الْجُمُعَةُ تُكَفِّرُ مَا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الْجُمُعَةِ وَ أَيَّامُ الْحَجِّ مِثْلُ ذَلِكَ وَ مَا مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَ لَا لَيَالِيَ أَفْضَلُ مِنْهُنَّ فَيَمُوتُ الْمُؤْمِنُ وَ هُوَ بَيْنَ حَسَنَتَيْنِ حَسَنَةٍ يَنْتَظِرُهَا وَ حَسَنَةٍ قَدْ قَضَاهَا

۱۱۷۴۳- §درر اللآلی ج ۲ ص ۲۰.§ وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا مِنْ عَمَلٍ أَفْضَلَ مِنْ عَمَلٍ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ قَالُوا وَ لَا الْجِهَادُ قَالَ وَ لَا الْجِهَادُ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِمَالِهِ وَ نَفْسِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْهُمَا بِشَيْءٍ

↕

ص: ۱۵۷

۱۱۷۴۴- §تفسير القمّيّ ج ۱ ص ۷۱.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ،" وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُوداتٍ §البقرة ۲: ۲۰۳.§ قَالَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ الثَّلَاثَةُ وَ الْأَيَّامُ الْمَعْلُومَاتُ الْعَشْرُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ

۱۱۷۴۵- §بعض نسخ الرضوى ص ۷۳.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ،: عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَرْدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فِي مَصْعَدِهِ إِلَى عَرَفَاتٍ فَلَمَّا أَفَاضَ أَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ الْعَبَّاسِ وَ كَانَ فَتًى حَسَنَ اللِّمَّةِ §اللمة بكسر اللام و تشديد الميم: الشعر المتدلى الذى يجاوز شحمة الأذنين فإذا بلغ المنكبين فهو جمّة، و الجمع لمم و لمام (مجمع البحرين ص ۶ ج ۱۶۵).§ فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص إِعْرَابِيٌّ وَ عِنْدَهُ أُخْتٌ لَهُ أَجْمَلُ مَا يَكُونُ مِنَ النِّسَاءِ فَجَعَلَ الْأَعْرَابِيُّ يَسْأَلُ النَّبِيَّ ص وَ جَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَى أُخْتِ الْإِعْرَابِيِّ وَ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص §فى المصدر زيادة: يجعل.§ يَدَهُ عَلَى وَجْهِ الْفَضْلِ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّظَرِ فَإِذَا هُوَ سَتَرَهُ مِنَ الْجَانِبِ نَظَرَ مِنَ الْجَانِبِ الْآخَرِ حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ حَاجَةِ الْإِعْرَابِيِّ الْتَفَتَ إِلَيْهِ وَ أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَ قَالَ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهَا الْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ وَ الْمَعْلُومَاتُ لَا يَكُفُّ فِيهِنَّ رَجُلٌ بَصَرَهُ وَ لَا يَكُفُّ لِسَانَهُ وَ يَدَهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِثْلَ حَجٍّ قَابِلٍ: وَ فِيهِ: §نفس المصدر ص ۷۲، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۵۱.§ وَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ اذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ

↕

ص: ۱۵۸

مَعْدُوداتٍ §البقرة ۲: ۲۰۳.§ هِيَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ وَ كَانُوا إِذَا قَدِمُوا مِنًى تَفَاخَرُوا فَقَالَ اللَّهُ فَإِذا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفاتٍ §البقرة ۲: ۱۹۸.§ الْآيَةَ

۹ بَابُ وُجُوبِ جَعْلِ النَّفْرِ يَوْمَ الثَّانِي عَشَرَ بَعْدَ الزَّوَالِ لَا قَبْلَهُ مَعَ الِاخْتِيَارِ وَ مَنْ نَفَرَ يَوْمَ الثَّالِثَ عَشَرَ جَازَ لَهُ النَّفْرُ قَبْلَ الزَّوَالِ وَ جَوَازِ النَّفْرِ فِي أَيِّ الْيَوْمَيْنِ شَاءَ لِمَنِ اتَّقَى

§الباب ۹§

۱۱۷۴۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُقِيمَ بِمِنًى أَقَمْتَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ يَعْنِي بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ وَ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ §أثبتناه من المصدر.§ تَتَعَجَّلَ النَّفْرَ فِي يَوْمَيْنِ فَذَلِكَ لَكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ §البقرة ۲: ۲۰۳.§

۱۱۷۴۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۲.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَعَجَّلَ النَّفْرَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَ هُوَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ لَمْ يَنْفِرْ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ فَيَرْمِيَ الْجِمَارَ ثُمَّ يَنْفِرُ إِنْ شَاءَ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَإِذَا غَرَبَتْ بَاتَ وَ مَنْ أَخَّرَ النَّفْرَ إِلَى الْيَوْمِ الثَّالِثِ فَلَهُ أَنْ يَنْفِرَ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى آخِرِهِ مَتَى شَاءَ §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§ بَعْدَ أَنْ يُصَلِّيَ الْفَجْرَ وَ يَرْمِيَ الْجِمَارَ

↕

ص: ۱۵۹

۱۱۷۴۸- §تفسير الإمام العسكرىّ (عليه السلام) ص ۲۵۹.§ تَفْسِيرُ الْإِمَامِ، ع: قَوْلُهُ تَعَالَى فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ §البقرة ۲: ۲۰۳.§ أَيْ مِنْ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَانْصَرَفَ مِنْ حَجِّهِ إِلَى بِلَادِهِ الَّتِي خَرَجَ مِنْهَا فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَ مَنْ تَأَخَّرَ إِلَى تَمَامِ الْيَوْمِ الثَّالِثِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ أَيْ لَا

إِثْمَ عَلَيْهِ مِنَ الذُّنُوبِ السَّالِفَةِ §فی المصدر: من ذنوبه السالفة.§ لِأَنَّهَا قَدْ غُفِرَتْ لَهُ كُلَّهَا بِحَجَّتِهِ وَ هَذِهِ الْمُقَارَنَةُ لِنَدَمِهِ عَلَيْهَا وَ تَوَقِّيهِ مِنْهَا لِمَنِ اتَّقَى أَنْ يُوَاقِعَ §و فيه: يواقع.§ الْمُوبِقَاتِ بَعْدَهَا فَإِنَّهُ إِنْ وَاقَعَهَا كَانَ عَلَيْهِ إِثْمُهَا وَ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ تِلْكَ الذُّنُوبُ السَّالِفَةُ بِتَوْبَةٍ قَدْ أَبْطَلَهَا بِمُوبِقَاتِهِ بِغَيْرِهَا §و فيه: بعدها.§ وَ إِنَّمَا يَغْفِرُهَا بِتَوْبَةٍ يُجَدِّدُهَا وَ اتَّقُوا اللَّهَ يَا أَيُّهَا الْحَاجُّ الْمَغْفُورُ لَهُمْ سَالِفُ ذُنُوبِهِمْ بِحَجِّهِمُ الْمَقْرُونِ §و فيه بحجتهم مقرون.§ بِتَوْبَتِهِمْ فَلَا تُعَاوِدُوا الْمُوبِقَاتِ فَيَعُودَ إِلَيْكُمْ أَثْقَالُهَا وَ يُثَقِّلَكُمُ احْتِمَالُهَا فَلَا يُغْفَرَ لَكُمْ إِلَّا بِتَوْبَةٍ بَعْدَهَا وَ اعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ فَيَنْظُرُ §فی المخطوط: فينظرون، و ما أثبتناه من المصدر.§ فِي أَعْمَالِكُمْ فَيُجَازِيكُمْ §فی المصدر زيادة: ربكم.§ عَلَيْهَا

۱۱۷۴۹- §بعض نسخ الرضوی، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۸.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِيِّ،: فَإِنْ أَحْبَبْتَ التَّعْجِيلَ جَازَ لَكَ وَ إِنْ أَحْبَبْتَ التَّأْخِيرَ تَأَخَّرْتَ

۱۱۷۵۰- §تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۹۹ ح ۲۸۲.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي

↕

ص: ۱۶۰

عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَتَعَجَّلَ فَقَالَ لَا تَنْفِرُوا فِي الْيَوْمِ الثَّانِي حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ فَأَمَّا الْيَوْمُ الثَّالِثُ فَإِذَا انْتَصَفَ فَانْفِرُوا لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ §البقرة ۲: ۲۰۳.§ فَلَوْ سَكَتَ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ إِلَّا تَعَجَّلَ وَ لَكِنَّهُ قَالَ عَزَّ وَ جَلَ وَ مَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ §البقرة ۲: ۲۰۳.§

۱۱۷۵۱- §تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۹۹ ح ۲۸۱.§، وَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: فِي قَوْلِ اللَّهِ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَ مَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ قَالَ يَرْجِعُ مَغْفُوراً لَهُ لَا إِثْمَ عَلَيْهِ §فی المصدر: ذنب له.§

۱۰ بَابُ أَنَّ مَنْ أَمْسَى بِمِنًى لَيْلَةَ الثَّالِثَ عَشَرَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْمَبِيتُ بِهَا وَ إِنْ نَفَرَ قَبْلَ الْغُرُوبِ سَقَطَ

§الباب ۱۰§

۱۱۷۵۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي حَدِيثٍ تَقَدَّمَ: ثُمَّ يَنْفِرُ إِنْ شَاءَ مَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَإِذَا غَرَبَتْ بَاتَ

۱۱۷۵۳- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۵، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۶۲.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِيِّ،: وَ إِذَا جَاءَ اللَّيْلُ قَبْلَ النَّفْرِ الْأَوَّلِ فَبِتْ وَ لَيْسَ لَكَ أَنْ تَخْرُجَ

↕

ص: ۱۶۱

۱۱ بَابُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَتَّقِ الصَّيْدَ وَ النِّسَاءَ فِي إِحْرَامِهِ لَمْ يَجُزْ لَهُ النَّفْرُ فِي الْأَوَّلِ وَ مَنْ فَعَلَ أَمْسَكَ عَنِ الصَّيْدِ يَوْمَ الثَّالِثِ إِلَى الزَّوَالِ

§الباب ۱۱§

۱۱۷۵۴- §تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۹۹ ح ۲۸۰.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ سَلَّامِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَ مَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقى §البقرة ۲: ۲۰۳.§ مِنْهُمُ الصَّيْدَ وَ اتَّقَى الرَّفَثَ وَ الْفُسُوقَ وَ الْجِدَالَ وَ مَا حُرِّمَ عَلَيْهِ فِي إِحْرَامِهِ

۱۱۷۵۵- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۱۰۰ ح ۲۸۶.§، وَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْهُ ع: فِي قَوْلِهِ لِمَنِ اتَّقى الصَّيْدَ فَإِنِ ابْتُلِيَ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ فَفَدَاهُ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَنْفِرَ فِي يَوْمَيْنِ

۱۲ بَابُ جَوَازِ الْإِقَامَةِ بِمِنًى بَعْدَ النَّفْرِ وَ كَرَاهَةِ تَقْدِيمِ الثَّقَلِ عَلَى النَّفْرِ

§الباب ۱۲§

۱۱۷۵۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُقَدِّمَ أَحَدٌ ثَقَلَهُ إِلَى مَكَّةَ قَبْلَ النَّفْرِ

↕

ص: ۱۶۲

۱۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّحْصِيبِ وَ هُوَ النُّزُولِ بِالْبَطْحَاءِ قَلِيلًا بَعْدَ النَّفْرِ الثَّانِي لِمَنْ مَرَّ بِهَا مِنْ غَيْرِ مَبِيتٍ

§الباب ۱۳§

۱۱۷۵۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ يُسْتَحَبُّ لِمَنْ نَفَرَ مِنْ مِنًى أَنْ يَنْزِلَ بِالْمُحَصَّبِ وَ هِيَ الْبَطْحَاءُ فَيَمْكُثُ بِهَا قَلِيلًا ثُمَّ يَرْتَحِلُ إِلَى مَكَّةَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَذَلِكَ فَعَلَ وَ كَذَلِكَ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَفْعَلُ

۱۱۷۵۸- §المقنع ص ۹۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" ثُمَّ أَفِضْ مِنْهَا إِلَى مَكَّةَ مُهَلِّلًا مُمَجِّداً دَاعِياً فَإِذَا بَلَغْتَ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ص وَ هُوَ مَسْجِدُ الْحَصْبَاءِ فَاسْتَلْقِ فِيهِ عَلَى قَفَاكَ وَ اسْتَرِحْ فِيهِ هُنَيْئَةً

۱۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ الْكَعْبَةِ وَ آدَابِهِ

§الباب ۱۴§

۱۱۷۵۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ دُخُولِ الْكَعْبَةِ §فى المصدر: البيت.§ فَقَالَ §و فيه زيادة: نعم.§ إِنْ قَدَرْتَ عَلَى ذَلِكَ فَافْعَلْهُ وَ إِنْ خَشِيتَ الزِّحَامَ فَلَا تُغَرِّرْ بِنَفْسِكَ

۱۱۷۶۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۳.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ دُخُولُ الْكَعْبَةِ بَعْدَ النَّفْرِ مِنْ مِنًى

↕

ص: ۱۶۳

۱۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَدَاعِ الْكَعْبَةِ بِالْمَأْثُورِ وَ غَيْرِهِ وَ الطَّوَافِ لَهُ وَ الدُّعَاءِ وَ إِطَالَةِ الِالْتِزَامِ وَ الشُّرْبِ مِنْ زَمْزَمَ وَ السُّجُودِ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ وَ الْخُرُوجِ مِنْ بَابِ الْحَنَّاطِينَ وَ جُمْلَةٍ مِنْ آدَابِ الْوَدَاعِ

§الباب ۱۵§

۱۷۷۶۱- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: إِذَا أَرَدْتَ الْخُرُوجَ مِنْ مَكَّةَ فَطُفْ بِالْبَيْتِ أُسْبُوعاً طَوَافَ الْوَدَاعِ وَ تَسْتَلِمُ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَ الْأَرْكَانَ كُلَّهَا فِي كُلِّ شَوْطٍ وَ تَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ لَا يَجْعَلَهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْكَ §فى المصدر: منه.§ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ طَوَافِكَ فَقِفْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ بِحِذَاءِ رُكْنِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَ ادْعُ اللَّهَ كَثِيراً وَ اجْتَهِدْ فِي الدُّعَاءِ ثُمَّ تُفِيضُ وَ تَقُولُ آئِبُونَ

تَائِبُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ وَ إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ وَ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ وَ اخْرُجْ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ فَإِذَا بَلَغْتَ بَابَ الْحَنَّاطِينَ تَسْتَقْبِلُ الْكَعْبَةَ بِوَجْهِكَ وَ تَسْجُدُ وَ تَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَتَقَبَّلَ مِنْكَ وَ أَنْ لَا يَجْعَلَهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْكَ

١١٧٦٢- §الفقيه ج ٢ ص ٣٣٣، المقنع ص ٩٤، الهداية ص ٦٦.§ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ، وَ الْمُقْنِعِ، وَ الْهِدَايَةِ، وَ اللَّفْظُ لِلْأَوَّلِ" فَإِذَا أَرَدْتَ وَدَاعَ الْبَيْتِ فَطُفْ بِهِ أُسْبُوعاً وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ حَيْثُ أَحْبَبْتَ مِنَ الْحَرَمِ وَ ائْتِ الْحَطِيمَ وَ الْحَطِيمُ مَا بَيْنَ الْكَعْبَةِ §جاء فى هامش المخطوط: فى نسخة المقنع: البيت.§ وَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَتَعَلَّقْ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ وَ أَنْتَ قَائِمٌ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَ أَثْنِ عَلَيْهِ وَ صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ص ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَ ابْنُ عَبْدِكَ وَ ابْنُ أَمَتِكَ حَمَلْتَهُ عَلَى دَوَابِّكَ

↕

ص: ١٦۴

وَ سَيَّرْتَهُ فِي بِلَادِكَ وَ أَقْدَمْتَهُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ اللَّهُمَّ وَ قَدْ كَانَ فِي أَمَلِي وَ رَجَائِي أَنْ تَغْفِرَ لِي فَإِنْ كُنْتَ يَا رَبِّ قَدْ فَعَلْتَ ذَلِكَ فَازْدَدْ عَنِّي رِضًى وَ قَرِّبْنِي إِلَيْكَ زُلْفَى وَ إِنْ لَمْ تَكُنْ فَعَلْتَ يَا رَبِّ ذَلِكَ فَمِنَ الْآنَ فَاغْفِرْ لِي قَبْلَ أَنْ تَنْأَى دَارِي عَنْ بَيْتِكَ غَيْرَ رَاغِبٍ عَنْهُ وَ لَا مُسْتَبْدِلٍ بِهِ هَذَا أَوَانُ انْصِرَافِي إِنْ كُنْتَ قَدْ أَذِنْتَ لِي اللَّهُمَّ فَاحْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ وَ مِنْ خَلْفِي وَ مِنْ تَحْتِي وَ مِنْ فَوْقِي وَ عَنْ يَمِينِي وَ عَنْ شِمَالِي حَتَّى تُقْدِمَنِي أَهْلِي صَالِحاً فَإِذَا أَقْدَمْتَنِي أَهْلِي فَلَا تُخَلِ §فى الفقيه: تتخل. و جاء فى هامش المخطوط: تحرمنى، هداية.§ مِنِّي وَ اكْفِنِي مَئُونَةَ عِيَالِي وَ مَئُونَةَ خَلْقِكَ فَإِذَا بَلَغْتَ بَابَ الْحَنَّاطِينَ فَاسْتَقْبِلِ الْكَعْبَةَ بِوَجْهِكَ وَ خِرَّ سَاجِداً وَ اسْأَلِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ يَتَقَبَّلَهُ مِنْكَ وَ لَا يَجْعَلَهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْكَ ثُمَّ تَقُولُ وَ أَنْتَ مَارٌّ- آئِبُونَ تَائِبُونَ حَامِدُونَ لِرَبِّنَا شَاكِرُونَ إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ وَ إِلَى اللَّهِ رَاجِعُونَ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ كَثِيراً وَ حَسْبُنَا اللَّهُ وَ نِعْمَ الْوَكِيلُ

١١٧٦٣- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٣٣.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ الْخُرُوجَ مِنْ مَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ حَجِّهِ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ يَطُوفُ بِهِ طَوَافَ الْوَدَاعِ ثُمَّ يُوَدِّعُهُ يَضَعُ يَدَهُ بَيْنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَ الْبَابِ وَ يَدْعُو وَ يُوَدِّعُ وَ يَنْصَرِفُ خَارِجاً §ليس فى المصدر.§

وَ قَدْ رُوِّينَا عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ع فِي ذَلِكَ مِنَ الدُّعَاءِ §أثبتناه من المصدر.§ وُجُوهاً كَثِيرَةً وَ لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ مُؤَقَّتٌ

↕

ص: ١۶۵

١۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّدَقَةِ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنْ مَكَّةَ بِتَمْرٍ يَشْتَرِيهِ بِدِرْهَمٍ نَاوِياً لِلتَّكْفِيرِ عَمَّا كَانَ مِنْهُ فِي الْإِحْرَامِ وَ فِي الْحَرَمِ مِمَّا لَا يَعْلَمُ

§الباب ١۶§

١١٧٦۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٢٩.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: إِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْمَنَاسِكِ كُلِّهَا وَ أَرَدْتَ الْخُرُوجَ تَصَدَّقْ بِدِرْهَمٍ تَمْراً حَتَّى يَكُونَ كَفَّارَةً لِمَا دَخَلَ عَلَيْكَ فِي إِحْرَامِكَ مِنَ الْخَلَلِ وَ النُّقْصَانِ وَ أَنْتَ لَا تَعْلَمُ

١١٧٦۵- §المقنع ص ٩٣ و الهداية ص ۶۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، وَ الْهِدَايَةِ،" ثُمَّ ادْخُلْ مَكَّةَ وَ عَلَيْكَ السَّكِينَةَ وَ الْوَقَارَ وَ قَدْ فَرَغْتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ لَزِمَكَ مِنْ حَجٍّ وَ عُمْرَةٍ وَ ابْتَعْ بِدِرْهَمٍ تَمْراً وَ تَصَدَّقْ بِهِ يَكُونُ كَفَّارَةً لِمَا دَخَلَ عَلَيْكَ فِي إِحْرَامِكَ مِمَّا لَا تَعْلَمُ

١٧ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْعَوْدِ إِلَى مِنًى إِلَى آخِرِهِ وَ بِكَثِيرٍ مِنَ الْأَبْوَابِ السَّابِقَةِ

§الباب ۱۷§

۱۱۷۶۶- §الجعفريات ص ۶۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: آيَةُ قَبُولِ الْحَجِّ تَرْكُ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ مُقِيماً مِنَ الذُّنُوبِ

۱۱۷۶۷- §الجعفريات ص ۶۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص:

↕

ص: ۱۶۶

مِنْ عَلَامَةِ قَبُولِ الْحَجِّ إِذَا رَجَعَ الرَّجُلُ رَجَعَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَعَاصِي هَذَا عَلَامَةُ قَبُولِ الْحَجِّ وَ إِنْ رَجَعَ مِنَ الْحَجِّ ثُمَّ انْهَمَكَ فِيمَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ زِنًى أَوْ خِيَانَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ فَقَدْ رُدَّ عَلَيْهِ حَجُّهُ

۱۱۷۶۸- §الجعفريات ص ۷۵.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَقُولُ لِلْقَادِمِ مِنْ مَكَّةَ تَقَبَّلَ اللَّهُ نُسُكَكَ وَ غَفَرَ ذَنْبَكَ وَ أَخْلَفَ عَلَيْكَ نَفَقَتَكَ

۱۱۷۶۹- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۹۶ ح ۲۶۲.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ بَيَّاعِ السَّابِرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ §البقرة ۲: ۱۹۸.§ يَعْنِي الرِّزْقَ إِذَا أَحَلَّ الرَّجُلُ مِنْ إِحْرَامِهِ وَ قَضَى فَلْيَشْتَرِ وَ لْيَبِعْ فِي الْمَوْسِمِ

۱۱۷۷۰- §شرح النخبة:§ الْعَالِمُ الْجَلِيلُ الْأَوَّاهُ السَّيِّدُ عَبْدُ اللَّهِ سِبْطُ الْمُحَدِّثِ الْجَزَائِرِيِّ فِي شَرْحِ النُّخْبَةِ، قَالَ وَجَدْتُ فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ أُوَثِّقُهَا بِخَطِّ بَعْضِ الْمَشَايِخِ الَّذِينَ عَاصَرْنَاهُمْ مُرْسَلًا: أَنَّهُ لَمَّا رَجَعَ مَوْلَانَا زَيْنُ الْعَابِدِينَ ع مِنَ الْحَجِّ اسْتَقْبَلَهُ الشِّبْلِيُّ فَقَالَ ع لَهُ حَجَجْتَ يَا شِبْلِيُّ قَالَ نَعَمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ ع أَ نَزَلْتَ الْمِيقَاتَ وَ تَجَرَّدْتَ عَنْ مَخِيطِ الثِّيَابِ وَ اغْتَسَلْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَحِينَ نَزَلْتَ الْمِيقَاتَ نَوَيْتَ أَنَّكَ خَلَعْتَ ثَوْبَ الْمَعْصِيَةِ وَ لَبِسْتَ ثَوْبَ الطَّاعَةِ قَالَ لَا قَالَ فَحِينَ تَجَرَّدْتَ عَنْ مَخِيطِ ثِيَابِكَ نَوَيْتَ أَنَّكَ تَجَرَّدْتَ مِنَ الرِّيَاءِ وَ النِّفَاقِ وَ الدُّخُولِ فِي الشُّبُهَاتِ قَالَ لَا

↕

ص: ۱۶۷

قَالَ فَحِينَ اغْتَسَلْتَ نَوَيْتَ أَنَّكَ اغْتَسَلْتَ مِنَ الْخَطَايَا وَ الذُّنُوبِ قَالَ لَا قَالَ فَمَا نَزَلْتَ الْمِيقَاتَ وَ لَا تَجَرَّدْتَ عَنْ مَخِيطِ الثِّيَابِ وَ لَا اغْتَسَلْتَ ثُمَّ قَالَ تَنَظَّفْتَ وَ أَحْرَمْتَ وَ عَقَدْتَ بِالْحَجِّ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَحِينَ تَنَظَّفْتَ وَ أَحْرَمْتَ وَ عَقَدْتَ الْحَجَّ نَوَيْتَ أَنَّكَ تَنَظَّفْتَ بِنُورَةِ §فی نسخة: بنور.§ التَّوْبَةِ الْخَالِصَةِ لِلَّهِ تَعَالَى قَالَ لَا قَالَ فَحِينَ أَحْرَمْتَ نَوَيْتَ أَنَّكَ حَرَّمْتَ عَلَى نَفْسِكَ كُلَّ مُحَرَّمٍ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ لَا قَالَ فَحِينَ عَقَدْتَ الْحَجَّ نَوَيْتَ أَنَّكَ قَدْ حَلَلْتَ كُلَّ عَقْدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ قَالَ لَا قَالَ لَهُ ع مَا تَنَظَّفْتَ وَ لَا أَحْرَمْتَ وَ لَا عَقَدْتَ الْحَجَّ قَالَ لَهُ أَ دَخَلْتَ الْمِيقَاتَ وَ صَلَّيْتَ رَكْعَتَيِ الْإِحْرَامِ وَ لَبَّيْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَحِينَ دَخَلْتَ الْمِيقَاتَ نَوَيْتَ أَنَّكَ بِنِيَّةِ الزِّيَارَةِ قَالَ لَا قَالَ فَحِينَ صَلَّيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ نَوَيْتَ أَنَّكَ تَقَرَّبْتَ إِلَى اللَّهِ بِخَيْرِ الْأَعْمَالِ مِنَ الصَّلَاةِ وَ أَكْبَرِ حَسَنَاتِ الْعِبَادِ قَالَ لَا قَالَ فَحِينَ لَبَّيْتَ نَوَيْتَ أَنَّكَ نَطَقْتَ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ بِكُلِّ طَاعَةٍ وَ صُمْتَ عَنْ كُلِّ مَعْصِيَةٍ قَالَ لَا قَالَ لَهُ ع مَا دَخَلْتَ الْمِيقَاتَ وَ لَا صَلَّيْتَ وَ لَا لَبَّيْتَ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَ دَخَلْتَ الْحَرَمَ وَ رَأَيْتَ الْكَعْبَةَ وَ صَلَّيْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَحِينَ دَخَلْتَ الْحَرَمَ نَوَيْتَ أَنَّكَ حَرَّمْتَ عَلَى نَفْسِكَ كُلَّ غِيبَةٍ تَسْتَغِيبُهَا الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ قَالَ لَا

↕

ص: ۱۶۸

قَالَ فَحِينَ وَصَلْتَ مَكَّةَ نَوَيْتَ بِقَلْبِكَ أَنَّكَ قَصَدْتَ اللَّهَ قَالَ لَا قَالَ ع فَمَا دَخَلْتَ الْحَرَمَ وَ لَا رَأَيْتَ الْكَعْبَةَ وَ لَا صَلَّيْتَ ثُمَّ قَالَ طُفْتَ بِالْبَيْتِ وَ مَسَسْتَ الْأَرْكَانَ وَ سَعَيْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ ع فَحِينَ سَعَيْتَ نَوَيْتَ أَنَّكَ هَرَبْتَ إِلَى اللَّهِ وَ عَرَفَ مِنْكَ ذَلِكَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ قَالَ لَا قَالَ فَمَا طُفْتَ بِالْبَيْتِ وَ لَا مَسَسْتَ الْأَرْكَانَ وَ لَا سَعَيْتَ ثُمَّ قَالَ لَهُ صَافَحْتَ الْحَجَرَ وَ وَقَفْتَ بِمَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ع وَ صَلَّيْتَ بِهِ رَكْعَتَيْنِ قَالَ نَعَمْ فَصَاحَ ع صَيْحَةً كَادَ يُفَارِقُ الدُّنْيَا ثُمَّ قَالَ آهِ آهِ ثُمَّ قَالَ ع مَنْ صَافَحَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ فَقَدْ صَافَحَ اللَّهَ تَعَالَى فَانْظُرْ يَا مِسْكِينُ لَا تُضَيِّعْ أَجْرَ مَا عَظُمَ حُرْمَتُهُ وَ تَنْقُضِ الْمُصَافَحَةَ بِالْمُخَالَفَةِ وَ قَبْضِ الْحَرَامِ نَظِيرَ أَهْلِ الْآثَامِ ثُمَّ قَالَ ع نَوَيْتَ حِينَ وَقَفْتَ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ع أَنَّكَ وَقَفْتَ عَلَى كُلِّ طَاعَةٍ وَ تَخَلَّفْتَ عَنْ كُلِّ مَعْصِيَةٍ قَالَ لَا قَالَ فَحِينَ صَلَّيْتَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ نَوَيْتَ أَنَّكَ صَلَّيْتَ بِصَلَاةِ إِبْرَاهِيمَ ع وَ أَرْغَمْتَ بِصَلَاتِكَ أَنْفَ الشَّيْطَانِ قَالَ لَا قَالَ لَهُ فَمَا صَافَحْتَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَ لَا وَقَفْتَ عِنْدَ الْمَقَامِ وَ لَا

↕

ص: ۱۶۹

صَلَّيْتَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ ع لَهُ أَشْرَفْتَ عَلَى بِئْرِ زَمْزَمَ وَ شَرِبْتَ مِنْ مَائِهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ نَوَيْتَ أَنَّكَ أَشْرَفْتَ عَلَى الطَّاعَةِ وَ غَضَضْتَ طَرْفَكَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ قَالَ لَا قَالَ ع فَمَا أَشْرَفْتَ عَلَيْهَا وَ لَا شَرِبْتَ مِنْ مَائِهَا ثُمَّ قَالَ لَهُ ع أَ سَعَيْتَ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ مَشَيْتَ وَ تَرَدَّدْتَ بَيْنَهُمَا قَالَ نَعَمْ قَالَ لَهُ نَوَيْتَ أَنَّكَ بَيْنَ الرَّجَاءِ وَ الْخَوْفِ قَالَ لَا قَالَ فَمَا سَعَيْتَ وَ لَا مَشَيْتَ وَ لَا تَرَدَّدْتَ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ ثُمَّ قَالَ أَ خَرَجْتَ إِلَى مِنًى قَالَ نَعَمْ قَالَ نَوَيْتَ أَنَّكَ آمَنْتَ النَّاسَ مِنْ لِسَانِكَ وَ قَلْبِكَ وَ يَدِكَ قَالَ لَا قَالَ فَمَا خَرَجْتَ إِلَى مِنًى ثُمَّ قَالَ لَهُ أَ وَقَفْتَ الْوَقْفَةَ بِعَرَفَةَ وَ طَلَعْتَ جَبَلَ الرَّحْمَةِ وَ عَرَفْتَ وَادِيَ نَمِرَةَ وَ دَعَوْتَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ عِنْدَ الْمِيلِ وَ الْجَمَرَاتِ قَالَ نَعَمْ قَالَ هَلْ عَرَفْتَ بِمَوْقِفِكَ بِعَرَفَةَ مَعْرِفَةَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ أَمْرَ الْمَعَارِفِ وَ الْعُلُومِ وَ عَرَفْتَ قَبْضَ اللَّهِ عَلَى صَحِيفَتِكَ وَ اطِّلَاعَهُ عَلَى سَرِيرَتِكَ وَ قَلْبِكَ قَالَ لَا قَالَ نَوَيْتَ بِطُلُوعِكَ جَبَلَ الرَّحْمَةِ أَنَّ اللَّهَ يَرْحَمُ كُلَّ مُؤْمِنٍ

↕

ص: ۱۷۰

وَ مُؤْمِنَةٍ وَ يَتَوَلَّى كُلَّ مُسْلِمٍ وَ مُسْلِمَةٍ قَالَ لَا قَالَ فَنَوَيْتَ عِنْدَ نَمِرَةَ أَنَّكَ لَا تَأْتَمِرُ وَ لَا تَزْجُرُ حَتَّى تَنْزَجِرَ قَالَ لَا قَالَ فَعِنْدَ مَا وَقَفْتَ عِنْدَ الْعَلَمِ وَ النَّمِرَاتِ نَوَيْتَ أَنَّهَا شَاهِدَةٌ لَكَ عَلَى الطَّاعَاتِ حَافِظَةٌ لَكَ مَعَ الْحَفَظَةِ بِأَمْرِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ قَالَ لَا قَالَ فَمَا وَقَفْتَ بِعَرَفَةَ وَ لَا طَلَعْتَ جَبَلَ الرَّحْمَةِ وَ لَا عَرَفْتَ نَمِرَةَ وَ لَا دَعَوْتَ وَ لَا وَقَفْتَ عِنْدَ النَّمِرَاتِ ثُمَّ قَالَ مَرَرْتَ بَيْنَ الْعَلَمَيْنِ وَ صَلَّيْتَ قَبْلَ مُرُورِكَ رَكْعَتَيْنِ وَ مَشَيْتَ بِمُزْدَلِفَةَ وَ لَقَطْتَ فِيهَا الْحَصَى وَ مَرَرْتَ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَحِينَ صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ نَوَيْتَ أَنَّهَا صَلَاةُ شُكْرٍ فِي لَيْلَةِ عَشْرٍ تَنْفِي كُلَّ عُسْرٍ وَ تُيَسِّرُ كُلَّ يُسْرٍ قَالَ لَا قَالَ فَعِنْدَ مَا مَشَيْتَ بَيْنَ الْعَلَمَيْنِ وَ لَمْ تَعْدِلْ عَنْهُمَا يَمِيناً وَ شِمَالًا نَوَيْتَ أَنْ لَا تَعْدِلَ عَنْ دِينِ الْحَقِّ يَمِيناً وَ شِمَالًا لَا بِقَلْبِكَ وَ لَا بِلِسَانِكَ وَ لَا بِجَوَارِحِكَ قَالَ لَا قَالَ فَعِنْدَ مَا مَشَيْتَ بِمُزْدَلِفَةَ وَ لَقَطْتَ مِنْهَا الْحَصَى نَوَيْتَ أَنَّكَ رَفَعْتَ عَنْكَ كُلَّ مَعْصِيَةٍ وَ جَهْلٍ وَ ثَبَّتَّ كُلَّ عِلْمٍ وَ عَمَلٍ قَالَ لَا قَالَ فَعِنْدَ مَا مَرَرْتَ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ نَوَيْتَ أَنَّكَ أَشْعَرْتَ قَلْبَكَ إِشْعَارَ أَهْلِ التَّقْوَى وَ الْخَوْفَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ لَا قَالَ فَمَا مَرَرْتَ بِالْعَلَمَيْنِ وَ لَا صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ وَ لَا مَشَيْتَ بِالْمُزْدَلِفَةِ وَ لَا رَفَعْتَ مِنْهَا الْحَصَى وَ لَا مَرَرْتَ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ

↕

ص: ۱۷۱

ثُمَّ قَالَ لَهُ وَصَلْتَ مِنًى وَ رَمَيْتَ الْجَمْرَةَ وَ حَلَقْتَ رَأْسَكَ وَ ذَبَحْتَ هَدْيَكَ وَ صَلَّيْتَ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ وَ رَجَعْتَ إِلَى مَكَّةَ وَ طُفْتَ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَنَوَيْتَ عِنْدَ مَا وَصَلْتَ مِنًى وَ رَمَيْتَ الْجِمَارَ أَنَّكَ بَلَغْتَ إِلَى مَطْلَبِكَ وَ قَدْ قَضَى رَبُّكَ لَكَ كُلَّ حَاجَتِكَ قَالَ لَا قَالَ فَعِنْدَ مَا رَمَيْتَ الْجِمَارَ نَوَيْتَ أَنَّكَ رَمَيْتَ عَدُوَّكَ إِبْلِيسَ وَ غَضَبَتَهُ بِتَمَامِ حَجِّكَ النَّفِيسِ قَالَ لَا قَالَ فَعِنْدَ مَا

حَلَقْتَ رَأْسَكَ نَوَيْتَ أَنَّكَ تَطَهَّرْتَ مِنَ الْأَدْنَاسِ وَ مِنْ تَبِعَةِ بَنِي آدَمَ وَ خَرَجْتَ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا وَلَدَتْكَ أُمُّكَ قَالَ لَا قَالَ فَعِنْدَ مَا صَلَّيْتَ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ نَوَيْتَ أَنَّكَ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذَنْبَكَ وَ لَا تَرْجُو إِلَّا رَحْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ لَا قَالَ فَعِنْدَ مَا ذَبَحْتَ هَدْيَكَ نَوَيْتَ أَنَّكَ ذَبَحْتَ حَنْجَرَةَ الطَّمَعِ بِمَا تَمَسَّكْتَ بِهِ مِنْ حَقِيقَةِ الْوَرَعِ وَ أَنَّكَ اتَّبَعْتَ سُنَّةَ إِبْرَاهِيمَ ع بِذَبْحِ وَلَدِهِ وَ ثَمَرَةِ فُؤَادِهِ وَ رَيْحَانِ قَلْبِهِ وَ حَاجَّهُ §كذا فى المخطوط، و الظاهر أنّ صوابه «و أحييت».§ سُنَّتُهُ لِمَنْ بَعْدَهُ وَ قَرَّبَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لِمَنْ خَلْفَهُ قَالَ لَا قَالَ فَعِنْدَ مَا رَجَعْتَ إِلَى مَكَّةَ وَ طُفْتَ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ نَوَيْتَ أَنَّكَ أَفَضْتَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَ رَجَعْتَ إِلَى طَاعَتِهِ وَ تَمَسَّكْتَ بِوُدِّهِ وَ أَدَّيْتَ فَرَائِضَهُ وَ تَقَرَّبْتَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى قَالَ لَا قَالَ لَهُ زَيْنُ الْعَابِدِينَ ع فَمَا وَصَلْتَ مِنًى وَ لَا رَمَيْتَ الْجِمَارَ وَ لَا حَلَقْتَ رَأْسَكَ وَ لَا أَدَّيْتَ §فى نسخة: ذبحت.§ نُسُكَكَ وَ لَا صَلَّيْتَ فِي

↕

ص: ۱۷۲

مَسْجِدِ الْخَيْفِ وَ لَا طُفْتَ طَوَافَ الْإِفَاضَةِ وَ لَا تَقَرَّبْتَ ارْجِعْ فَإِنَّكَ لَمْ تَحُجَّ فَطَفِقَ الشِّبْلِيُّ يَبْكِي عَلَى مَا فَرَّطَهُ فِي حَجِّهِ وَ مَا زَالَ يَتَعَلَّمُ حَتَّى حَجَّ مِنْ قَابِلٍ بِمَعْرِفَةٍ وَ يَقِينٍ انْتَهَى

۱۱۷۷۱- §مصباح الشريعة ص ۱۴۲ باختلاف فى الألفاظ.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: إِذَا أَرَدْتَ الْحَجَّ فَجَرِّدْ قَلْبَكَ لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ كُلِّ شَاغِلٍ وَ حِجَابٍ وَ فَوِّضْ أُمُورَكَ إِلَى خَالِقِهَا وَ تَوَكَّلْ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ حَرَكَاتِكَ وَ سَكَنَاتِكَ وَ سَلِّمْ لِقَضَائِهِ وَ حُكْمِهِ وَ قَدَرِهِ وَ دَعِ الدُّنْيَا وَ الرَّاحَةَ وَ الْخَلْقَ وَ اخْرُجْ مِنْ حُقُوقٍ تَلْزَمُكَ مِنْ جِهَةِ الْمَخْلُوقِينَ وَ لَا تَعْتَمِدْ عَلَى زَادِكَ وَ رَاحِلَتِكَ وَ أَصْحَابِكَ وَ قُوَّتِكَ وَ شَبَابِكَ وَ مَالِكَ مَخَافَةَ أَنْ يَصِيرَ ذَلِكَ عَدُوّاً وَ وَبَالًا فَإِنَّ مَنِ ادَّعَى رِضَى اللَّهِ وَ اعْتَمَدَ عَلَى مَا سِوَاهُ صَيَّرَهُ عَلَيْهِ وَبَالًا وَ عَدُوّاً لِيَعْلَمَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ قُوَّةٌ وَ لَا حِيلَةٌ وَ لَا لِأَحَدٍ إِلَّا بِعِصْمَةِ اللَّهِ وَ تَوْفِيقِهِ فَاسْتَعِدَّ اسْتِعْدَادَ مَنْ لَا يَرْجُو الرُّجُوعَ وَ أَحْسِنِ الصُّحْبَةَ وَ رَاعِ أَوْقَاتَ فَرَائِضِ اللَّهِ وَ سُنَنِ نَبِيِّهِ ص وَ مَا يَجِبُ عَلَيْكَ مِنَ الْأَدَبِ وَ الِاحْتِمَالِ وَ الصَّبْرِ وَ الشُّكْرِ وَ الشَّفَقَةِ وَ السَّخَاوَةِ وَ إِيثَارِ الزَّادِ عَلَى دَوَامِ الْأَوْقَاتِ ثُمَّ اغْسِلْ بِمَاءِ التَّوْبَةِ الْخَالِصَةِ ذُنُوبَكَ وَ الْبَسْ كِسْوَةَ الصِّدْقِ وَ الصَّفَا وَ الْخُضُوعِ وَ الْخُشُوعِ وَ أَحْرِمْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَمْنَعُكَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَ يَحْجُبُكَ عَنْ طَاعَتِهِ وَ لَبِّ بِمَعْنَى إِجَابَةٍ صَادِقَةٍ صَافِيَةٍ خَالِصَةٍ زَاكِيَةٍ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ فِي دَعْوَتِكَ مُتَمَسِّكاً بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَ طُفْ بِقَلْبِكَ مَعَ الْمَلَائِكَةِ حَوْلَ الْعَرْشِ كَطَوَافِكَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ بِنَفْسِكَ حَوْلَ الْبَيْتِ وَ هَرْوِلْ هَرَباً مِنْ هَوَاكَ وَ تَبَرَّأْ مِنْ حَوْلِكَ وَ قُوَّتِكَ وَ اخْرُجْ مِنْ غَفْلَتِكَ وَ زَلَّاتِكَ بِخُرُوجِكَ إِلَى مِنًى وَ لَا تَتَمَنَّ مَا لَا يَحِلُّ لَكَ وَ لَا تَسْتَحِقُّهُ وَ اعْتَرِفْ بِالْخَطَايَا

↕

ص: ۱۷۳

بِعَرَفَاتٍ وَ جَدِّدْ عَهْدَكَ عِنْدَ اللَّهِ بِوَحْدَانِيَّتِهِ وَ تَقَرَّبْ إِلَيْهِ وَ اتَّقِهِ بِمُزْدَلِفَةَ وَ اصْعَدْ بِرُوحِكَ إِلَى الْمَلَإِ الْأَعْلَى بِصُعُودِكَ إِلَى الْجَبَلِ وَ اذْبَحْ حَنْجَرَةَ الْهَوَى وَ الطَّمَعِ عَنْكَ عِنْدَ الذَّبِيحَةِ وَ ارْمِ الشَّهَوَاتِ وَ الْخَسَاسَةَ وَ الدَّنَاءَةَ وَ الذَّمِيمَةَ عِنْدَ رَمْيِ الْجِمَارِ وَ احْلِقِ الْعُيُوبَ الظَّاهِرَةَ وَ الْبَاطِنَةَ بِحَلْقِ شَعْرِكَ وَ ادْخُلْ فِي أَمَانِ اللَّهِ وَ كَنَفِهِ وَ سَتْرِهِ وَ كِلَاءَتِهِ مِنْ مُتَابَعَةِ مُرَادِكَ بِدُخُولِ الْحَرَمِ وَ دُخُولِ الْبَيْتِ مُتَحَقِّقاً لِتَعْظِيمِ صَاحِبِهِ وَ مَعْرِفَةِ جَلَالِهِ وَ سُلْطَانِهِ وَ اسْتَلِمِ الْحَجَرَ رِضًى بِقِسْمَتِهِ وَ خُضُوعاً لِعِزَّتِهِ وَ دَعْ مَا سِوَاهُ بِطَوَافِ الْوَدَاعِ وَ أَصْفِ رُوحَكَ وَ سِرَّكَ لِلِقَائِهِ يَوْمَ تَلْقَاهُ بِوُقُوفِكَ عَلَى الصَّفَا وَ كُنْ بِمَرْأًى مِنَ اللَّهِ نَقِيّاً عِنْدَ الْمَرْوَةِ وَ اسْتَقِمْ عَلَى شَرْطِ حَجَّتِكَ هَذِهِ وَ وَفَاءِ عَهْدِكَ الَّذِي عُوهِدْتَ بِهِ مَعَ رَبِّكَ وَ أُوجِبْتَ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ الْحَجَّ وَ لَمْ يَخُصَّهُ مِنْ جَمِيعِ الطَّاعَاتِ بِالْإِضَافَةِ إِلَى نَفْسِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا §آل عمران ۳: ۹۷.§ وَ لَا شَرَعَ نَبِيُّهُ ص سُنَّةً فِي خِلَالِ الْمَنَاسِكِ عَلَى تَرْتِيبِ مَا شَرَعَهُ إِلَّا لِلِاسْتِعْدَادِ وَ الْإِشَارَةِ إِلَى الْمَوْتِ وَ الْقَبْرِ وَ الْبَعْثِ وَ الْقِيَامَةِ وَ فَضْلِ بَيَانِ السَّبْقِ مِنْ

دُخُولِ الْجَنَّةِ أَهْلُهَا وَ دُخُولِ النَّارِ أَهْلُهَا بِمُشَاهَدَةِ مَنَاسِكِ الْحَجِّ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا لِأُولِي الْأَلْبَابِ وَ أُولِي النُّهَى

١١٧٧٢- §الاحتجاج ص ۶۵.§ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ، عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ أَبِي حَرْبٍ الْحُسَيْنِيِّ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ عَنْ وَالِدِهِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَلِيٍّ السُّورِيِّ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ

↕

ص: ۱۷۴

الْعَلَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْهَمْدَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ وَ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ جَمِيعاً عَنْ قَيْسِ بْنِ سِمْعَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي خُطْبَتِهِ فِي الْغَدِيرِ: مَعَاشِرَ النَّاسِ حُجُّوا الْبَيْتَ بِكَمَالِ الدِّينِ وَ التَّفَقُّهِ وَ لَا تَنْصَرِفُوا عَنِ الْمَشَاهِدِ إِلَّا بِتَوْبَةٍ وَ إِقْلَاعٍ الْخُطْبَةَ

١١٧٧٣- §كتاب حسين بن عثمان ص ۱۱۳.§ كِتَابُ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَيْسَ مِنْ وَجْهٍ يَتَوَجَّهُ فِيهِ النَّاسُ إِلَّا لِلدُّنْيَا إِلَّا الْحَجُ

١١٧٧۴- §عوالي اللآلي ج ۱ ص ۴۲۷ ح ۱۱۷.§ عَوَالِي اللَّآلِي، وَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ يَحُجُّهَا فِي كُلِّ سَنَةٍ سِتُّمِائَةِ أَلْفٍ فَإِنْ أُعْوِزُوا تُمِّمُوا مِنَ الْمَلَائِكَةِ

١١٧٧۵- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، رُوِيَ: أَنَّ أَحْوَالَ الْحَجِّ كَأَحْوَالِ الْمَوْتِ فَكَمَا يَكْتُبُ الْإِنْسَانُ وَصِيَّتَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ كَذَلِكَ عِنْدَ الْحَجِّ وَ كَمَا يَرْكَبُ عَلَى رَاحِلَتِهِ يُحْمَلُ عَلَى الْجَنَازَةِ وَ كُلُّ امْرِئٍ يَوْماً سَيَرْكَبُ كَارِهاً عَلَى النَّعْشِ أَعْنَاقَ الْعِدَى وَ الْأَقَارِبِ وَ إِذَا دَخَلَ الْبَادِيَةَ فَكَأَنَّمَا أُدْخِلَ قَبْرَهُ وَ الِاغْتِسَالُ لِلْإِحْرَامِ كَغُسْلِ الْمَيِّتِ وَ لُبْسُ ثِيَابِ الْإِحْرَامِ كَالْكَفَنِ وَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْمِيقَاتِ فَكَأَنَّهُ نُشِرَ مِنْ قَبْرِهِ وَ التَّلْبِيَةُ إِجَابَةُ الدُّعَاءِ وَ يُرَى أَشْعَثَ أَغْبَرَ فَكَأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ وَ كُلَّمَا سَلَكَ عَقَبَةً يَذْكُرُ عَقَبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَعَلَّهُ يُكْفَاهَا

↕

ص: ۱۷۵

أَبْوَابُ الْعُمْرَةِ

۱ بَابُ وُجُوبِهَا عَلَى الْمُسْتَطِيعِ

§أبواب العمرة الباب ۱§

١١٧٧۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۳ (عن جعفر بن محمد (عليهما السلام)).§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: الْعُمْرَةُ فَرِيضَةٌ بِمَنْزِلَةِ الْحَجِّ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§

وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ

١١٧٧٧- §الجعفريات ص ۶۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع قَالَ: أُمِرْتُمْ بِالْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ فَلَا عَلَيْكُمْ بِأَيِّهِمَا ابْتَدَأْتُمْ

١١٧٧٨- §الجعفريات ص ۶۷.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْحَجُّ ثَوَابُهُ الْجَنَّةُ وَ الْعُمْرَةُ كَفَّارَةُ كُلِّ ذَنْبٍ

↕

ص: ۱۷۶

۱۱۷۷۹- §بعض نسخ الرضوی ص ۷۴، و عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۵۸ ح ۲۹.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِیِّ،: یَوْمُ الْحَجِّ الْأَکْبَرِ هُوَ یَوْمُ النَّحْرِ وَ الْأَصْغَرُ الْعُمْرَةُ وَ الَّذِی أَذَّنَ بِالْحَجِّ الْأَکْبَرِ عَلِیٌّ ع حِینَ بَرِئَ مِنَ الْمُشْرِکِینَ فِیهِ وَ نَبَذَ إِلَیْهِمْ عَهْدَهُمْ فَقَرَأَ عَلَیْهِمْ بَرَاءَةَ فَقَالَ الْمُشْرِکُونَ نَبْرَأُ مِنْکَ وَ مِنِ ابْنِ عَمِّکَ- مُحَمَّدٍ ص إِلَّا الطَّعَانَ وَ الْجِلَادَ وَ هُوَ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِسَنَةٍ

۱۱۷۸۰- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۸۸ ح ۲۲۴.§ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ أَبَانٍ عَنِ الْفَضْلِ أَبِی الْعَبَّاسِ" فِی قَوْلِ اللَّهِ وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ قَالَ هُمَا مَفْرُوضَتَانِ

۱۱۷۸۱- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۸۷ ح ۲۱۹.§ وَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِنَّ الْعُمْرَةَ وَاجِبَةٌ بِمَنْزِلَةِ الْحَجِّ لِأَنَّ اللَّهَ یَقُولُ وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ هِیَ وَاجِبَةٌ مِثْلَ الْحَجِ

۲ بَابُ تَأَکُّدِ اسْتِحْبَابِ الْعُمْرَةِ فِی رَجَبٍ وَ لَوْ بِأَنْ یُحْرِمَ فِیهِ وَ یُتِمَّ فِی شَعْبَانَ وَ اخْتِیَارِ رَجَبٍ لِلْعُمْرَةِ عَلَی جَمِیعِ الشُّهُورِ حَتَّی شَهْرِ رَمَضَانَ

§باب ۲§

۱۱۷۸۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: اعْتَمِرْ فِی أَیِّ شَهْرٍ شِئْتَ وَ أَفْضَلُ الْعُمْرَةِ عُمْرَةٌ فِی رَجَبٍ

۱۱۷۸۳- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۸۸ ح ۲۲۳.§ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ مُعَاوِیَةَ بْنِ عَمَّارٍ الدُّهْنِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: الْعُمْرَةُ وَاجِبَةٌ عَلَی الْخَلْقِ بِمَنْزِلَةِ

↕

ص: ۱۷۷

الْحَجِّ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَی یَقُولُ وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ وَ إِنَّمَا نَزَلَتِ الْعُمْرَةُ بِالْمَدِینَةِ وَ أَفْضَلُ الْعُمْرَةِ عُمْرَةُ رَجَبٍ

۱۱۷۸۴- §تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۸۸ ح ۵۷.§ وَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: کُنْتُ عِنْدَهُ قَاعِداً خَلْفَ الْمَقَامِ وَ هُوَ مُحْتَبٍ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ فَقَالَ أَمَّا النَّظَرُ إِلَیْهَا عِبَادَةٌ إِلَی أَنْ قَالَ ع لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ الْأَشْهُرَ فِی کِتَابِهِ یَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضَ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ مُتَوَالِیَةٍ وَ شَهْرٌ مُفْرَدٌ لِلْعُمْرَةِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع شَوَّالٌ وَ ذُو الْقَعْدَةِ وَ ذُو الْحِجَّةِ وَ رَجَبٌ

۳ بَابُ تَأَکُّدِ اسْتِحْبَابِ الْعُمْرَةِ فِی شَهْرِ رَمَضَانَ وَ خُصُوصاً یَوْمَ الثَّالِثِ وَ الْعِشْرِینَ مِنْهُ

§الباب ۳§

۱۱۷۸۵- §الجعفریات ص ۶۷.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِأُمِّ مَعْقِلٍ وَ قَدْ کَانَتْ قَدْ فَاتَهَا الْحَجُ §أثبتناه من المصدر.§ اعْتَمِرِی فِی شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنَّ عُمْرَةً فِیهِ تَعْدِلُ حَجَّةً

↕

ص: ۱۷۸

۴ بَابُ أَنَّ مَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَی الْحَجِّ سَقَطَ عَنْهُ فَرْضُ الْعُمْرَةِ

§الباب ۴§

۱۱۷۸۶- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۸۸ ح ۲۲۲.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: وَ أَتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ §البقرة ۲: ۱۹۶.§ قُلْتُ يَكْتَفِي الرَّجُلُ إِذَا تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ مَكَانَ ذَلِكَ الْعُمْرَةِ الْمُفْرَدَةِ §كان فى المخطوط «المتفرقة» و ما أثبتناه من المصدر.§ قَالَ نَعَمْ كَذَلِكَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص

۱۱۷۸۷- §عوالى اللآلى ج ۲ ص ۲۳۶ ح ۶.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: أُدْخِلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ هَكَذَا وَ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعُمْرَةِ الْمُفْرَدَةِ فِي كُلِّ شَهْرٍ بَلْ فِي كُلِّ عَشَرَةِ أَيَّامٍ وَ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ عُمْرَةُ التَّمَتُّعِ فِي السَّنَةِ إِلَّا مَرَّةً

§الباب ۵§

۱۱۷۸۸- §كتاب حسين بن عثمان ۱۱۱.§ كِتَابُ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: فِي السَّنَةِ اثْنَتَا عَشْرَةَ عُمْرَةً فِي كُلِّ شَهْرٍ عُمْرَةٌ

↕

ص: ۱۷۹

۶ بَابُ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَعْتَمِرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ عُمْرَةً مُفْرَدَةً وَ يَذْهَبَ حَيْثُ شَاءَ وَ يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً لِلتَّمَتُّعِ إِنْ أَدْرَكَ الْحَجَ

§الباب ۶§

۱۱۷۸۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ مَنْ دَخَلَ مَكَّةَ §أثبتناه من المصدر.§ بِعُمْرَةٍ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ثُمَّ أَقَامَ بِهَا إِلَى أَنْ يَحُجَّ فَهُوَ مُتَمَتِّعٌ وَ إِنِ انْصَرَفَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَ هِيَ عُمْرَةٌ مُفْرَدَةٌ

۱۱۷۹۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۴.§ وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اعْتَمَرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ فَإِنِ انْصَرَفَ وَ لَمْ يَحُجَّ فَهِيَ عُمْرَةٌ مُفْرَدَةٌ وَ إِنْ حَجَّ فَهُوَ مُتَمَتِّعٌ

۱۱۷۹۱- §بعض نسخ الفقه الرضوى (عليه السلام) ص ۷۵، و عنه فى البحار ج ۹۹ ص ۳۶۴.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ،: وَ مَنِ اعْتَمَرَ عُمْرَةً مَبْتُولَةً §البتل: القطع، و منه عمرة مبتولة أى مفردة، كأنها قطعت عن الحجّ (مجمع البحرين ج ۵ ص ۳۱۷).§ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يُقِيمَ حَتَّى يَحُجَّ فَلَا هَدْيَ عَلَيْهِ

۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعُمْرَةِ بَعْدَ الْحَجِّ إِذَا أَمْكَنَ الْمُوسَى مِنْ رَأْسِهِ

§الباب ۷§

۱۱۷۹۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۳۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْعُمْرَةِ بَعْدَ الْحَجِّ فَقَالَ إِذَا انْقَضَتْ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ

↕

ص: ۱۸۰

وَ أَمْكَنَ الْحَلْقُ فَاعْتَمِرْ

٨ بَابُ كَيْفِيَّةِ الْعُمْرَةِ وَ أَفْعَالِهَا وَ أَحْكَامِهَا

§الباب ٨§

١١٧٩٣- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٣٣٤.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: الْعُمْرَةُ الْمَبْتُولَةُ طَوَافٌ بِالْبَيْتِ وَ سَعْيٌ بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ ثُمَّ إِنْ شَاءَ يُحِلُّ مِنْ سَاعَتِهِ وَ يَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ إِذَا دَخَلَ الْحَرَمَ وَ إِذَا طَافَ الْمُعْتَمِرُ وَ سَعَى أَحَلَّ مِنْ إِحْرَامِهِ وَ انْصَرَفَ إِنْ شَاءَ وَ إِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ نَحَرَهُ بِمَكَّةَ وَ إِنْ أَحَبَّ أَنْ يَطُوفَ بَعْدَ ذَلِكَ تَطَوُّعاً فَعَلَ

٩ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْعُمْرَةِ

§الباب ٩§

١١٧٩٤- §بعض نسخ الفقه الرضوى (عليه السلام) ص ٧٥، عنه فى البحار ج ٩٩ ص ٣٦٢ ح ٤٥.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِيِّ، أَبِي قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَ رَأَيْتَ الْعُمْرَةَ الَّتِي أَتَى عَلِيٌّ ع بِابْنَةِ حَمْزَةَ أَيَّةُ عُمْرَةٍ هِيَ قَالَ هِيَ عُمْرَةُ الصُّلْحِ وَ هِيَ عُمْرَةُ الْقَضَاءِ

↕

ص: ١٨١

أَبْوَابُ الْمَزَارِ وَ مَا يُنَاسِبُهُ

١ بَابُ اسْتِحْبَابِ ابْتِدَاءِ الْحَاجِّ بِالْمَدِينَةِ ثُمَّ بِمَكَّةَ وَ جَوَازِ الْعَكْسِ وَ اسْتِحْبَابِ الْجَمْعِ

§أبواب المزار و ما يناسبه الباب ١§

١١٧٩٥- §الهداية ص ٦٧.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ: ابْدَءُوا بِمَكَّةَ وَ اخْتِمُوا بِنَا §فى المصدر: بالمدينة.§

٢ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ النَّبِيِّ ص وَ الْأَئِمَّةِ ص خُصُوصاً بَعْدَ الْحَجِّ

§الباب ٢§

١١٧٩٦- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٣٠.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: ثُمَّ تَزُورُ قَبْرَ مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى ص فَإِنَّهُ قَالَ وَ مَنْ حَجَّ وَ لَمْ يَزُرْنِي فَقَدْ جَفَانِي وَ تَزُورُ قَبْرَ السَّادَةِ ع بِالْمَدِينَةِ

١١٧٩٧- §التنزيل و التحريف ص ٣٨.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيُّ فِي كِتَابِ التَّنْزِيلِ وَ التَّحْرِيفِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَ لْيَقْضُوا

↕

ص: ١٨٢

تَفَثَهُمْ وَ لْيُوفُوا نُذُورَهُمْ §الحج ٢٢: ٢٩.§ قَالَ لِقَاءُ الْإِمَامِ ع قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع وَ نَظَرَ النَّاسَ فِي الطَّوَافِ قَالَ أُمِرُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهَذَا ثُمَّ يَأْتُونَا فَيُعَرِّفُونَا مَوَدَّتَهُمْ ثُمَّ يَعْرِضُوا عَلَيْنَا نَصْرَهُمْ

١١٧٩٨- §تأويل الآيات الباهرة ص ٦١ ب.§ الشَّيْخُ شَرَفُ الدِّينِ النَّجَفِيُّ فِي تَأْوِيلِ الْآيَاتِ الْبَاهِرَةِ، عَنْ تَفْسِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ

قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ هَوْذَةَ بِإِسْنَادِهِ يَرْفَعُهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ ذَرِيحٍ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَوْلُهُ تَعَالَى ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَ لْيُوفُوا نُذُورَهُمْ قَالَ هُوَ لِقَاءُ §فى المصدر: القائم.§ الْإِمَامِ ع

۱۴ ۱۱۷۹۹ §بشارة المصطفى ص ۱۳۷.§ عِمَادُ الدِّينِ الطَّبَرِيُّ فِي بِشَارَةِ الْمُصْطَفَى، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ وَالِدِهِ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ §فى المصدر: الحسين.§ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الصَّقَّالِ §فى المصدر زيادة: عن محمّد بن معقل العجلىّ القرمسى.§ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الصُّهْبَانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ وَكَّلَ بِفَاطِمَةَ ع رَعِيلًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَحْفَظُونَهَا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهَا وَ مِنْ خَلْفِهَا وَ عَنْ يَمِينِهَا وَ عَنْ يَسَارِهَا وَ هُمْ مَعَهَا فِي حَيَاتِهَا وَ عِنْدَ قَبْرِهَا بَعْدَ مَوْتِهَا يُكْثِرُونَ الصَّلَاةَ عَلَى أَبِيهَا وَ بَعْلِهَا وَ بَنِيهَا فَمَنْ زَارَنِي بَعْدَ وَفَاتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي وَ مَنْ زَارَ فَاطِمَةَ ع فَكَأَنَّمَا زَارَنِي وَ مَنْ

↕

ص: ۱۸۳

زَارَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ع فَكَأَنَّمَا زَارَ فَاطِمَةَ ع وَ مَنْ زَارَ الْحَسَنَ وَ §أثبتناه من المصدر.§ الْحُسَيْنَ ع فَكَأَنَّمَا زَارَ عَلِيّاً ع وَ مَنْ زَارَ ذُرِّيَّتَهُمَا فَكَأَنَّمَا زَارَهُمَا

۱۱۸۰۰- §مزار المشهدىّ ص ۶، و عنه فى البحار ج ۱۰۰ ص ۱۲۴ ح ۳۳.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي الْمَزَارِ الْكَبِيرِ، عَنْ شَيْخَيْهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الدُّورِيَسْتِيِّ وَ شَاذَانَ بْنِ جَبْرَئِيلَ الْقُمِّيِّ بِإِسْنَادِهِمَا إِلَى الصَّدُوقِ مُحَمَّدِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَا ع مَا لِمَنْ زَارَ قَبْرَ أَحَدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ ع قَالَ لَهُ مِثْلُ مَنْ أَتَى قَبْرَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ وَ مَا لِمَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْجَنَّةُ وَ اللَّهِ

۱۱۸۰۱- §مزار المشهدىّ ص ۱۹، و عنه فى البحار ج ۱۰۰ ص ۱۲۴ ح ۳۴.§ وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ زَارَنَا فِي مَمَاتِنَا فَكَأَنَّمَا زَارَنَا فِي حَيَاتِنَا وَ مَنْ جَاهَدَ عَدُوَّنَا فَكَأَنَّمَا جَاهَدَ مَعَنَا وَ مَنْ تَوَلَّى لِمُحِبِّنَا فَقَدْ أَحَبَّنَا وَ مَنْ سَرَّ مُؤْمِناً فَقَدْ سَرَّنَا وَ مَنْ أَعَانَ فَقِيرَنَا كَانَ مُكَافَأَتُهُ عَلَى جَدِّنَا مُحَمَّدٍ ص

۱۱۸۰۲- §البحار ج ۱۰۰ ص ۱۲۴.§ الْبِحَارُ، وَجَدْتُ فِي بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِ مُتَأَخِّرِي أَصْحَابِنَا قَالَ فِي كِتَابِ تَحْرِيرِ الْعِبَادَةِ §كذا فى البحار.§ رُوِيَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ نَوَى مِنْ بَيْتِهِ زِيَارَةَ قَبْرِ إِمَامٍ مُفْتَرَضٍ طَاعَتُهُ وَ أَخْرَجَ لِنَفَقَتِهِ دِرْهَماً

↕

ص: ۱۸۴

وَاحِداً كَتَبَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَ مَحَا عَنْهُ سَبْعِينَ أَلْفَ سَيِّئَةٍ وَ كَتَبَ اسْمَهُ فِي دِيوَانِ الصِّدِّيقِينَ وَ الشُّهَدَاءِ أَسْرَفَ فِي تِلْكَ النَّفَقَةِ أَوْ لَمْ يُسْرِفْ

۱۱۸۰۳- §مصباح الزائر ص ۱۴۹، و عنه فى البحار ج ۱۰۰ ص ۱۳۰ ح ۱۵.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي مِصْبَاحِ الزَّائِرِ، عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ: مَنْ زَارَ إِمَاماً مُفْتَرَضَ الطَّاعَةِ بَعْدَ وَفَاتِهِ وَ صَلَّى عِنْدَهُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كُتِبَتْ لَهُ حَجَّةٌ وَ عُمْرَةٌ

۱۱۸۰۴- وُجِدَ بِخَطِّ الْفَاضِلِ الْخَبِيرِ الْأَمِيرْزَا عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْفَهَانِيِّ قَالَ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابِ تَذْكِرَةِ الْفُقَهَاءِ وَ الْوَاعِظِينَ وَ تَبْصِرَةِ الْعُلَمَاءِ وَ الْمُتَّعِظِينَ، عَنِ الصَّادِقِ ع: أَنَّهُ قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا لِمَنْ زَارَ أَحَداً مِنْكُمْ قَالَ كَمَنْ زَارَ رَسُولَ اللَّهِ ص

وَ قَالَ الصَّادِقُ ع مَنْ زَارَ إِمَاماً مُفْتَرَضاً طَاعَتُهُ وَ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَجَّةً مَبْرُورَةً وَ عُمْرَةً

وَ قَالَ ع: مَنْ زَارَ وَاحِداً مِنَّا كَانَ كَمَنْ زَارَ رَسُولَ اللَّهِ ص

۱۱۸۰۵- §الهداية ص ۶۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، رُوِيَ: أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ع قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص يَا أَبَتَاهُ مَا جَزَاءُ مَنْ زَارَكَ

فَقَالَ مَنْ زَارَنِی حَیّاً أَوْ مَیِّتاً أَوْ زَارَ أَبَاکَ أَوْ زَارَ أَخَاکَ أَوْ زَارَکَ کَانَ حَقّاً عَلَیَّ أَنْ أَزُورَهُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ فَأُخَلِّصَهُ مِنْ ذُنُوبِهِ

↕

ص: ۱۸۵

۱۱۸۰۶- §کامل الزیارات ص ۱۴۷.§ جَعْفَرُ بْنُ قُولَوَیْهِ فِی مَزَارِهِ، عَنْ أَبِیهِ وَ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ وَ جَمَاعَةِ مَشَایِخِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ بَزِیعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ زَیْدٍ الشَّحَّامِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع مَا لِمَنْ زَارَ قَبْرَ §أثبتناه من المصدر.§ الْحُسَیْنِ ع قَالَ کَانَ کَمَنْ زَارَ اللَّهَ فِی عَرْشِهِ قَالَ قُلْتُ مَا لِمَنْ زَارَ أَحَداً مِنْکُمْ قَالَ کَمَنْ زَارَ رَسُولَ اللَّهِ ص

۳ بَابُ تَأَکُّدِ اسْتِحْبَابِ زِیَارَةِ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ إِجْبَارِ الْوَالِی النَّاسَ عَلَیْهَا

§الباب ۳§

۱۱۸۰۷- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ زَارَ قَبْرِی وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِی وَ مَنْ زَارَنِی مَیِّتاً فَکَأَنَّمَا زَارَنِی حَیّاً

وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ زَارَ قَبْرِی حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِی

۱۱۸۰۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: مَنْ زَارَ قَبْرِی بَعْدَ مَوْتِی کَانَ کَمَنْ هَاجَرَ إِلَیَّ فِی حَیَاتِی الْخَبَرَ

↕

ص: ۱۸۶

۱۱۸۰۹- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۳۴ ح ۴.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّوْضَةِ، رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ زَارَ قَبْرِی حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِی وَ مَنْ زَارَنِی مَیِّتاً فَکَأَنَّمَا زَارَنِی حَیّاً

۱۱۸۱۰- §الهدایة ص ۶۷.§ الصَّدُوقُ فِی الْهِدَایَةِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَجَّ بَیْتَ رَبِّی وَ لَمْ یَزُرْنِی فَقَدْ جَفَانِی

۱۱۸۱۱- §کامل الزیارات ص ۱۵۷.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ فِی کَامِلِ الزِّیَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَهْزِیَارَ §أثبتناه من المصدر.§ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ حَرِیزٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ فُضَیْلٍ عَنْهُمَا ع قَالَا: زِیَارَةُ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ص §و فیه زیادة: و زیارة قبور الشهداء.§ وَ زِیَارَةُ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع تَعْدِلُ حَجَّةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِیَارَةِ قَبْرِ النَّبِیِّ ص وَ لَوْ مِنْ بَعِیدٍ وَ التَّسْلِیمِ عَلَیْهِ وَ الصَّلَاةِ عَلَیْهِ

§الباب ۴§

۱۱۸۱۲- §المقالات ص ۸۵.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی الْمَقَالَاتِ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ سَلَّمَ عَلَیَّ مِنْ عِنْدِ قَبْرِی سَمِعْتُهُ وَ مَنْ سَلَّمَ عَلَیَّ مِنْ بَعِیدٍ بُلِّغْتُهُ

↕

ص: ۱۸۷

۱۱۸۱۳- §كنز الفوائد ص ۲۶۵.§ الْكَرَاجُكِيُّ فِی كَنْزِ الْفَوَائِدِ، عَنِ الْقَاضِی أَبِی الْحَسَنِ أَسَدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السُّلَمِیِّ الْحَرَّانِیِّ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِیِّ الْبَغْدَادِیِّ عَنْ أَبِی بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِالْمُفِيدِ الْجَرْجَرَائِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُثْمَانَ الْمَغْرِبِیِّ الْمَعْرُوفِ بِأَبِی الدُّنْيَا §فی المخطوط «بابن أبی الدنيا»، و ما أثبتناه من المصدر و هو الصواب راجع تنقيح المقال ج ۳ ص ۱۶ و ميزان الاعتدال ج ۳ ص ۱۴۵.§ الْأَشَجِّ الْمُعَمَّرِ عَنْ عَلِیٍّ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِی خَبَرٍ قَالَ: وَ صَلُّوا عَلَیَّ حَيْثُ كُنْتُمْ فَإِنَّ صَلَوَاتِكُمْ تَبْلُغُنِی وَ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِی

۱۱۸۱۴- §الفصول المختارة ص ۹۵، و عنه فی البحار ج ۱۰۰ ص ۱۸۳ ح ۱۰.§ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَی فِی الْفُصُولِ، عَنْ شَيْخِهِ الْمُفِيدِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ سَلَّمَ عَلَیَّ مِنْ عِنْدِ قَبْرِی سَمِعْتُهُ وَ مَنْ سَلَّمَ عَلَیَّ مِنْ بَعِيدٍ §أثبتناه من المصدر.§ بُلِّغْتُهُ

۱۱۸۱۵- §كتاب محمّد بن مثنی الحضرمی ص ۸۳.§ كِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ مُثَنًّی الْحَضْرَمِیِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ ذَرِيحٍ الْمُحَارِبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: صَلُّوا إِلَی جَانِبِ الْقَبْرِ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ إِنْ كَانَتْ صَلَاةُ الْمُؤْمِنِ تَبْلُغُهُ أَيْنَمَا كَانَ

۱۱۸۱۶- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۹۰، و عنه فی البحار ج ۱۰۰ ص ۱۸۱ ح ۲.§ الشَّيْخُ الطُّوسِیُّ فِی أَمَالِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُبْدُونٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ

↕

ص: ۱۸۸

بَشِيرٍ §فی المصدر: بشر.§ بْنِ بَكَّارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِنَّ مَلَكاً مِنَ الْمَلَائِكَةِ سَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُعْطِيَهُ سَمْعَ الْعِبَادِ فَأَعْطَاهُ اللَّهُ فَذَلِكَ الْمَلَكُ قَائِمٌ حَتَّی تَقُومَ السَّاعَةُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ صَلَّی اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ §أثبتناه من المصدر.§ ثُمَّ يَقُولُ الْمَلَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فُلَاناً يُقْرِئُكَ السَّلَامَ فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

۱۱۸۱۷- §أمالی الطوسیّ: النسخة المطبوعة خالية منه، و عنه فی البحار ج ۱۰۰ ص ۱۹۰ ح ۱۴.§ أَبُو عَلِیٍّ وَلَدُهُ فِی أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَبِی بَكْرٍ الْمُفِيدِ الْجَرْجَرَائِیِّ عَنْ أَبِی الدُّنْيَا الْمُعَمَّرِ الْمَغْرِبِیِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِی مَسْجِداً وَ صَلُّوا عَلَیَّ حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ وَ سَلَامَكُمْ يَبْلُغُنِی

۱۱۸۱۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، فِی حَدِيثٍ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ زِيَارَةَ قَبْرِی فَلْيَبْعَثْ إِلَیَّ بِالسَّلَامِ فَإِنَّهُ يَبْلُغُنِی

۱۱۸۱۹- §بصائر الدرجات ص ۴۶۵ ح ۹.§ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِی الْبَصَائِرِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِی الْحَلَّالِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا مِنْ نَبِیٍّ وَ لَا وَصِیٍّ يَبْقَی فِی الْأَرْضِ أَكْثَرَ مِنْ

↕

ص: ۱۸۹

ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ حَتَّی يُرْفَعَ بِرُوحِهِ وَ عَظْمِهِ وَ لَحْمِهِ إِلَی السَّمَاءِ وَ إِنَّمَا يُؤْتَی مَوَاضِعُ آثَارِهِمْ وَ يُبَلِّغُونَهُمْ مِنْ بَعِيدٍ السَّلَامَ وَ يُسْمِعُونَهُمْ عَلَی آثَارِهِمْ مِنْ قَرِيبٍ

۱۱۸۲۰- §الجعفريات ص ۷۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ زَارَ قَبْرِی بَعْدَ مَوْتِی كَانَ كَمَنْ هَاجَرَ إِلَیَّ فِی حَيَاتِی فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِيعُوا فَابْعَثُوا إِلَیَّ السَّلَامَ فَإِنَّهُ يَبْلُغُنِی

۱۱۸۲۱- §الجعفريات ص ۲۱۶§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: أَرْبَعٌ جُعِلْنَ شُفَعَاءَ الْجَنَّةُ إِلَی أَنْ قَالَ وَ مَلَكٌ عِنْدَ

رَأْسِی فِی الْقَبْرِ وَ إِذَا قَالَ الْعَبْدُ مِنْ أُمَّتِی إِلَی أَنْ قَالَ وَ إِذَا قَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ قَالَ الْمَلَکُ الَّذِی عِنْدَ رَأْسِی یَا مُحَمَّدُ إِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ صَلَّی عَلَیْکَ فَأَقُولُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ کَمَا صَلَّی عَلَیَ

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِیمِ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ ص کُلَّمَا دَخَلَ الْإِنْسَانُ الْمَسْجِدَ أَوْ خَرَجَ مِنْهُ وَ کَرَاهَةِ الْمُرُورِ فِیهِ بِغَیْرِ تَسْلِیمٍ عَلَیْهِ وَ دُنُوٍّ مِنْهُ

§الباب ۵§

۱۱۸۲۲- §کامل الزیارات ص ۱۶.§ جَعْفَرُ بْنُ قُولَوَیْهِ فِی کَامِلِ الزِّیَارَةِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْمُوسَوِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَهِیکٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ

↕

ص: ۱۹۰

مُعَاوِیَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فِی حَدِیثٍ: فَإِذَا دَخَلْتَ فِی الْمَسْجِدِ فَصَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ إِذَا خَرَجْتَ فَاصْنَعْ مِثْلَ §فی المصدر: فافعل.§ ذَلِکَ وَ أَکْثِرْ مِنَ الصَّلَاةِ فِی مَسْجِدِ الرَّسُولِ ص

۶ بَابُ کَیْفِیَّةِ زِیَارَةِ النَّبِیِّ ص وَ آدَابِهَا وَ الدُّعَاءِ عِنْدَ قَبْرِهِ

§الباب ۶§

۱۱۸۲۳- §أمالی المفید ص ۱۴۰ ح ۵.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ وَ هُوَ قَائِمٌ عِنْدَ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِی انْتَجَبَکَ وَ اصْطَفَاکَ وَ أَصْفَاکَ وَ هَدَاکَ وَ هَدَی بِکَ أَنْ یُصَلِّیَ عَلَیْکَ إِنَّ اللَّهَ وَ مَلَائِکَتَهُ یُصَلُّونَ عَلَی النَّبِیِّ یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَیْهِ وَ سَلِّمُوا تَسْلِیماً §الأحزاب ۳۳: ۵۶.§

۱۱۸۲۴- §الجعفریات ص ۷۶.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ: مَنْ زَارَ النَّبِیَّ ص فَلْیَسْتَرْجِعْ ثَلَاثاً ثُمَّ لْیَقُلْ أُصِبْنَا بِکَ یَا حَبِیبَ قُلُوبِنَا فَمَا أَعْظَمَ الْمُصِیبَةَ بِکَ حَیْثُ انْقَطَعَ عَنَّا

↕

ص: ۱۹۱

الْوَحْیُ وَ حَیْثُ فَقَدْنَاکَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَ إِنَّا إِلَیْهِ رَاجِعُونَ

۱۱۸۲۵- §کامل الزیارات ص ۱۶ ح ۳.§ جَعْفَرُ بْنُ قُولَوَیْهِ فِی کَامِلِ الزِّیَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَیْنِ الْعَسْکَرِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ ع عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِیهِ مُوسَی عَنْ أَبِیهِ ع عَنْ جَدِّهِ قَالَ: کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ ص یَقِفُ عَلَی قَبْرِ النَّبِیِّ ص فَیُسَلِّمُ وَ یَشْهَدُ لَهُ بِالْبَلَاغِ وَ یَدْعُو بِمَا حَضَرَهُ ثُمَّ یُسْنِدُ ظَهْرَهُ إِلَی قَبْرِ النَّبِیِّ ص إِلَی الْمَرْمَرَةِ الْخَضْرَاءِ الدَّقِیقَةِ الْعَرْضِ مِمَّا یَلِی الْقَبْرَ وَ یَلْتَزِقُ بِالْقَبْرِ وَ یُسْنِدُ ظَهْرَهُ إِلَی الْقَبْرِ وَ یَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ فَیَقُولُ اللَّهُمَّ إِلَیْکَ أَلْجَأْتُ أَمْرِی وَ إِلَی قَبْرِ مُحَمَّدٍ ص عَبْدِکَ وَ رَسُولِکَ أَسْنَدْتُ ظَهْرِی وَ الْقِبْلَةَ الَّتِی رَضِیتَ لِمُحَمَّدٍ ص اسْتَقْبَلْتُ اللَّهُمَّ إِنِّی أَصْبَحْتُ لَا أَمْلِکُ لِنَفْسِی خَیْرَ مَا أَرْجُو لَهَا وَ لَا أَدْفَعُ عَنْهَا شَرَّ مَا أَحْذَرُ عَلَیْهَا وَ أَصْبَحَتِ الْأُمُورُ بِیَدِکَ وَ لَا فَقِیرَ أَفْقَرُ مِنِّی إِنِّی لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَیَّ مِنْ خَیْرٍ فَقِیرٌ اللَّهُمَّ ارْدُدْنِی §فی نسخة «أردنی»- (منه قده).§ مِنْکَ بِخَیْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِکَ اللَّهُمَّ إِنِّی

أَعُوذُ بِكَ أَنْ تُبَدِّلَ اسْمِی أَوْ أَنْ تُغَيِّرَ جِسْمِی أَوْ تُزِيلَ نِعْمَتَكَ عَنِّی اللَّهُمَّ زَيِّنِّی بِالتَّقْوَی وَ جَمِّلْنِی بِالنِّعَمِ وَ اغْمُرْنِی بِالْعَافِيَةِ وَ ارْزُقْنِی شُكْرَ الْعَافِيَةِ

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۹ ح ۸.§

↕

ص: ۱۹۲

۱۱۸۲۶- §كامل الزيارات ص ۱۷ ح ۴.§ وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی عَنِ ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ وَ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ وَ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع انْتَهَی إِلَی قَبْرِ النَّبِيِّ ص فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَ قَالَ أَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِی اجْتَبَاكَ وَ اخْتَارَكَ وَ هَدَاكَ وَ هَدَی بِكَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْكَ ثُمَّ قَالَ ع إِنَّ اللَّهَ وَ مَلائِكَتَهُ §الأحزاب ۳۳: ۵۶.§ الْآيَةَ

۱۱۸۲۷- §كامل الزيارات ص ۱۷ ح ۵.§ وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِی الْبِلَادِ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو الْحَسَنِ ع كَيْفَ تَقُولُ فِی التَّسْلِيمِ عَلَی النَّبِيِّ ص فَقُلْتُ الَّذِی نَعْرِفُهُ §فی المصدر: تعرفه.§ وَ رُوِّينَاهُ قَالَ أَ وَ لَا أُعَلِّمُكَ مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا فَقُلْتُ نَعَمْ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَكَتَبَ لِی وَ أَنَا قَاعِدٌ §فی نسخة «واقف»- (منه قده).§ بِخَطِّهِ وَ قَرَأَهُ عَلَيَّ إِذَا وَقَفْتَ عَلَی قَبْرِهِ ص فَقُلْ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ خَاتِمُ النَّبِيِّينَ وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ رِسَالَةَ §و فيه: رسالات.§ رَبِّكَ وَ نَصَحْتَ لِأُمَّتِكَ وَ جَاهَدْتَ فِی سَبِيلِ رَبِّكَ وَ عَبَدْتَهُ حَتَّی أَتَاكَ الْيَقِينُ وَ أَدَّيْتَ الَّذِی عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَ رَسُولِكَ وَ نَجِيبِكَ وَ أَمِينِكَ وَ صَفِيِّكَ وَ خِيَرَتِكَ مِنْ خَلْقِكَ أَفْضَلَ مَا

↕

ص: ۱۹۳

صَلَّيْتَ عَلَی أَحَدٍ مِنْ أَنْبِيَائِكَ وَ رُسُلِكَ اللَّهُمَّ سَلِّمْ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا سَلَّمْتَ عَلَی نُوحٍ فِی الْعَالَمِينَ وَ امْنُنْ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا مَنَنْتَ عَلَی مُوسَی وَ هَارُونَ وَ بَارِكْ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَی إِبْرَاهِيمَ وَ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ تَرَحَّمْ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ اللَّهُمَّ رَبَّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ وَ رَبَّ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ رَبَّ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ وَ رَبَّ الْبَلَدِ الْحَرَامِ وَ رَبَّ الْحِلِّ وَ الْحَرَامِ وَ رَبَّ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بَلِّغْ رُوحَ مُحَمَّدٍ ص مِنِّی السَّلَامَ

۱۱۸۲۸- §كامل الزيارات ص ۱۹.§ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی عَنْ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَاجِيَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع عَلِّمْنِی تَسْلِيماً خَفِيفاً عَلَی النَّبِيِّ ص قَالَ قُلْ أَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِی انْتَجَبَكَ وَ اصْطَفَاكَ وَ اخْتَارَكَ وَ هَدَاكَ وَ هَدَی بِكَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْكَ صَلَاةً كَثِيرَةً طَيِّبَةً

۱۱۸۲۹- §كامل الزيارات ص ۲۰.§ وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی وَ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ وَ مُوسَی بْنِ عُمَرَ جَمِيعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی نَصْرٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا ع قَالَ: قُلْتُ كَيْفَ السَّلَامُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ ص عِنْدَ قَبْرِهِ ص فَقَالَ تَقُولُ السَّلَامُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدَ بْنَ

↕

ص: ۱۹۴

عَبْدِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خِيَرَةَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفْوَةَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ نَصَحْتَ لِأُمَّتِكَ وَ جَاهَدْتَ فِی سَبِيلِ اللَّهِ §فی نسخة: ربك (منه

قده).§ وَ عَبِدْتَهُ حَتَّى أَتَاكَ الْيَقِينُ فَجَزَاكَ اللَّهُ أَفْضَلَ مَا جَزَى نَبِيّاً عَنْ أُمَّتِهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ

۱۱۸۳۰- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۳۴ ح ۴.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، قَالَ بَعْدَ كَلَامٍ لَهُ ع: ثُمَّ قِفْ عِنْدَ رَأْسِهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَ سَلِّمْ وَ قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا زَيْنَ الْقِيَامَةِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَفِيعَ الْقِيَامَةِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ §فی البحار بدل ما بین القوسین: أن محمّدا عبده و رسوله.§ بَلَّغْتَ الرِّسَالَةَ وَ أَدَّيْتَ الْأَمَانَةَ وَ نَصَحْتَ أُمَّتَكَ وَ جَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ رَبِّكَ حَتَّى أَتَاكَ الْيَقِينُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ طِبْتَ حَيّاً وَ طِبْتَ مَيِّتاً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَ عَلَى أَخِيكَ وَ وَصِيِّكَ وَ ابْنِ عَمِّكَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ عَلَى ابْنَتِكَ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ وَ عَلَى وَلَدَيْكَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ أَفْضَلَ السَّلَامِ وَ أَطْيَبَ التَّحِيَّةِ وَ أَظْهَرَ الصَّلَاةِ وَ عَلَيْنَا مِنْكُمُ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ وَ تَدْعُو لِنَفْسِكَ وَ اجْتَهِدْ فِي الدُّعَاءِ لِلْمُؤْمِنِينَ وَ لِوَالِدَيْكَ

↕

ص: ۱۹۵

۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ الْمِنْبَرِ وَ الرَّوْضَةِ وَ مَقَامِ النَّبِيِّ ص وَ اسْتِلَامِهَا وَ التَّبَرُّكِ بِهَا وَ الصَّلَاةِ فِيهَا

§الباب ۷§

۱۱۸۳۱- §کامل الزیارات ص ۱۶.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُوسَوِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَهِيكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: إِذَا فَرَغْتَ مِنَ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْقَبْرِ فَائْتِ الْمِنْبَرَ وَ امْسَحْهُ بِيَدِكَ وَ خُذْ بِرُمَّانَتَيْهِ وَ هُمَا السُّفْلَاوَانِ وَ امْسَحْ عَيْنَيْكَ وَ وَجْهَكَ بِهِ فَإِنَّهُ يُقَالُ إِنَّهُ شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَ قُمْ عِنْدَهُ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَ أَثْنِ عَلَيْهِ وَ سَلْ حَاجَتَكَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ مَا بَيْنَ مِنْبَرِي وَ بَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَ إِنَّ مِنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ وَ قَوَائِمُ الْمِنْبَرِ رَبَتْ §فی نسخة: رتب (منه قده).§ فِي الْجَنَّةِ وَ التُّرْعَةُ هِيَ الْبَابُ الصَّغِيرُ ثُمَّ تَأْتِي مَقَامَ النَّبِيِّ ص فَصَلِّ مَا بَدَا لَكَ الْخَبَرَ

۱۱۸۳۲- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۳۴ ح ۴.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ،: ثُمَّ تُصَلِّي عِنْدَ أُسْطُوَانَةِ التَّوْبَةِ وَ عِنْدَ الحَنَّانَةِ وَ فِي الرَّوْضَةِ وَ عِنْدَ الْمِنْبَرِ §فی البحار: المتبرک.§ أَكْثَرَ مَا قَدَرْتَ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهَا

۱۱۸۳۳- §البحار ج ۹۹ ص ۳۸۲ ح ۱۶.§ الْبِحَارُ، عَنِ الْعِلَلِ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: الْعِلَّةُ فِي أَنَّ بَيْنَ قَبْرِ النَّبِيِّ ص وَ بَيْنَ الْمِنْبَرِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ أَنَّهُ مَنْ عَبَدَ اللَّهَ بَيْنَ الْقَبْرِ وَ الْمِنْبَرِ وَ عَرَفَ حَقَّ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ

↕

ص: ۱۹۶

ص وَ تَبَرَّأَ مِنْ أَعْدَائِهِمْ فَلَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَ لَا يَكُونُ لَهُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ

۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ مَقَامِ جَبْرَئِيلَ وَ الدُّعَاءِ فِيهِ خُصُوصاً الْحَائِضِ لِلطُّهْرِ

§الباب ۸§

۱۱۸۳۴- §المزار للمشهدی ص ۸۷.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي الْمَزَارِ، قَالَ: سُئِلَ الصَّادِقُ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع عَنْ مَقَامِ

جَبْرَئِيلَ فَقَالَ تَحْتَ الْمِيزَابِ الَّذِي إِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ بَابُ فَاطِمَةَ ع بِحِيَالِ الْبَابِ وَ الْمِيزَابُ فَوْقَكَ وَ الْبَابُ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِكَ فَإِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُصَلِّيَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ مَنْدُوباً فَافْعَلْ فَإِنَّهُ لَا يَدْعُو أَحَدٌ هُنَاكَ إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ

١١٨٣٥- §عنه فی البحار ج ٩٩ ص ٣٣٥.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، قَالَ ع: وَ ائْتِ مَقَامَ جَبْرَئِيلَ وَ هُوَ عِنْدَ الْمِيزَابِ §فی البحار زیادة: التی.§ إِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْبَابِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ بَابُ فَاطِمَةَ ع وَ هُوَ عِنْدَ الْمِيزَابِ إِذَا خَرَجْتَ مِنَ §و فیه: و هو.§ الْبَابِ الَّذِي بِحِيَالِ زُقَاقِ الْبَقِيعِ فَصَلِّ هُنَاكَ رَكْعَتَيْنِ وَ قُلْ يَا جَوَادُ يَا كَرِيمُ يَا قَرِيبُ غَيْرُ بَعِيدٍ أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَيْسَ كَمِثْلِكَ شَيْءٌ أَنْ تَعْصِمَنِي مِنَ الْمَهَالِكِ وَ أَنْ تُسَلِّمَنِي مِنْ آفَاتِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَ سُوءِ الْمُنْقَلَبِ وَ أَنْ تَرُدَّنِي سَالِماً إِلَى وَطَنِي بَعْدَ حَجٍّ مَقْبُولٍ وَ سَعْيٍ مَشْكُورٍ وَ عَمَلٍ مُتَقَبَّلٍ وَ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنِّي مِنْ حَرَمِكَ وَ حَرَمِ نَبِيِّكَ ص

↕

ص: ١٩٧

٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاعْتِكَافِ وَ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْأَسَاطِينِ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ص صَائِماً ثَلَاثاً آخِرُهَا الْجُمُعَةُ وَ إِنْ لَمْ يَقُمْ غَيْرَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَ عَدَمِ وُجُوبِ ذَلِكَ

§الباب ٩§

١١٨٣٦- §عنه فی البحار ج ٩٩ ص ٣٣٤ ح ٣.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، أَرْوِي عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: يُسْتَحَبُّ إِذَا قَدِمَ الْمَرْءُ مَدِينَةَ الرَّسُولِ ص أَنْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ كَانَ لَهُ بِهَا مُقَامٌ أَنْ يَجْعَلَ صَوْمَهَا فِي الْأَرْبِعَاءِ وَ الْخَمِيسِ وَ الْجُمُعَةِ

١١٨٣٧- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ٢٦.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ لَا يَصُومُ فِي السَّفَرِ شَيْئاً مِنْ صَوْمِ الْفَرْضِ وَ لَا السُّنَّةِ وَ لَا التَّطَوُّعِ إِلَّا الصَّوْمَ الَّذِي ذَكَرْنَا إِلَى أَنْ قَالَ وَ صَوْمَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لِطَلَبِ الْحَاجَةِ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ص وَ هُوَ يَوْمُ الْأَرْبِعَاءِ وَ الْخَمِيسِ وَ الْجُمُعَةِ

١٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ الْمَشَاهِدِ كُلِّهَا بِالْمَدِينَةِ وَ زِيَارَةِ الشُّهَدَاءِ وَ خُصُوصاً حَمْزَةَ

§الباب ١٠§

١١٨٣٨- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٢٩٦.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ مِنَ الْمَشَاهِدِ بِالْمَدِينَةِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهَا وَ تُشَاهَدَ §فی المخطوط: یشاهد و ما أثبتناه من المصدر.§ وَ يُصَلَّى فِيهَا وَ تُتَعَاهَدَ مَسْجِدُ قُبَا وَ هُوَ الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى وَ مَسْجِدُ الْفَتْحِ §فی المصدر زیادة: و مسجد الفضیخ.§ وَ مَشْرَبَةُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ وَ قَبْرُ حَمْزَةَ وَ قُبُورُ

↕

ص: ١٩٨

الشُّهَدَاءِ

١١٨٣٩- §رسالة النیة:§ الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ بْنُ الْعَلَّامَةِ فِي رِسَالَةِ النِّيَّةِ، رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ زَارَنِي وَ لَمْ يَزُرْ عَمِّي حَمْزَةَ فَقَدْ جَفَانِي

١١٨٤٠- §کامل الزیارات ص ٢٢.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ حُكَيْمِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ §فی المخطوط: عبید، و ما أثبتناه من المصدر (راجع معجم رجال الحدیث ج ٣ ص ٣٤٥ ترجمة بکر بن صالح).§ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ هِشَامٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْهُمْ ع قَالَ: فَيَقُولُ §فی المصدر: و یقول. و استظهر الشیخ

(قده) فی المخطوط: و تقول.§ عِنْدَ قَبْرِ حَمْزَةَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ خَيْرَ الشُّهَدَاءِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَسَدَ اللَّهِ وَ أَسَدَ رَسُولِهِ أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ جَاهَدْتَ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ §أثبتناه من المصدر.§ وَ نَصَحْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ وَ جُدْتَ بِنَفْسِكَ وَ طَلَبْتَ مَا عِنْدَ اللَّهِ وَ رَغِبْتَ فِيمَا وَعَدَ اللَّهُ ثُمَّ ادْخُلْ فَصَلِّ وَ لَا تَسْتَقْبِلِ الْقَبْرَ عِنْدَ صَلَوَاتِكَ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ صَلَاتِكَ فَانْكَبَّ عَلَى الْقَبْرِ وَ قُلِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ اللَّهُمَّ إِنِّي تَعَرَّضْتُ لِرَحْمَتِكَ الدُّعَاءَ وَ هُوَ طَوِيلٌ

وَ عَنْ §كامل الزيارات ص ۲۳.§ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ

↕

ص: ۱۹۹

عَنْ سَلَمَةَ مِثْلَهُ وَ عَنْ §نفس المصدر ص ۲۳.§ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ مَعاً عَنْ سَلَمَةَ: مِثْلَهُ

۱۱۸۴۱- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۱۱۱ ح ۱۳۶.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ زُرَارَةَ وَ حُمْرَانَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: عَنْ قَوْلِهِ- لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ §التوبة ۹: ۱۰۸.§ قَالَ مَسْجِدُ قُبَا وَ أَمَّا قَوْلُهُ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ قَالَ يَعْنِي مِنْ مَسْجِدِ النِّفَاقِ وَ كَانَ عَلَى طَرِيقِهِ إِذَا أَتَى مَسْجِدَ قُبَا فَقَامَ فَيَنْزِحُ بِالْمَاءِ وَ السِّدْرِ وَ يَرْفَعُ ثِيَابَهُ عَنْ سَاقَيْهِ وَ يَمْشِي عَلَى حَجَرٍ فِي نَاحِيَةِ الطَّرِيقِ وَ يُسْرِعُ الْمَشْيَ وَ يَكْرَهُ أَنْ يُصِيبَ ثِيَابَهُ مِنْهُ شَيْءٌ فَسَأَلْتُهُ هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ص يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ قُبَا قَالَ نَعَمْ

۱۱۸۴۲- §عنه فی البحار ج ۹۹ ص ۳۳۵.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ،: ثُمَّ ائْتِ قُبُورَ السَّادَةِ بِالْبَقِيعِ وَ مَسْجِدَ فَاطِمَةَ ع فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَ زُرْ قَبْرَ حَمْزَةَ وَ قُبُورَ الشُّهَدَاءِ §فی البحار زيادة: و قبر العروسين.§ وَ مَسْجِدَ الْفَتْحِ وَ مَسْجِدَ السُّقْيَا §و فيه زيادة: و مسجد الفضيخ.§ وَ مَسْجِدَ قُبَا فَإِنَّ فِيهَا فَضْلًا كَثِيراً وَ مَسْجِدَ الْخَلْوَةِ §و فيه زيادة: و سقيفة بنى ساعدة.§ وَ بَيْتَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع وَ دَارَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ تُصَلِّي فِيهَا رَكْعَتَيْنِ

↕

ص: ۲۰۰

۱۱۸۴۳- §المزار للمشهدی ص ۱۱۲، و عنه فی البحار ج ۱۰۰ ص ۲۲۲ ح ۲۰.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيُّ فِي الْمَزَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَتَى قُبَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَجَعَ بِعُمْرَةٍ

۱۱۸۴۴- §تفسير القمّيّ ج ۲ ص ۱۸۶.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، فِي سِيَاقِ غَزْوَةِ الْأَحْزَابِ: وَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحْرُسُوا الْمَدِينَةَ بِاللَّيْلِ وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع عَلَى الْعَسْكَرِ كُلِّهِ بِاللَّيْلِ يَحْرُسُهُمْ فَإِنْ تَحَرَّكَ أَحَدٌ مِنْ قُرَيْشٍ نَابَذَهُمْ §و نابذتهم الحرب: كاشفتهم إياها و جاهرتهم بها (مجمع البحرين ج ۳ ص ۱۸۹).§ وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَجُوزُ الْخَنْدَقَ وَ يَصِيرُ إِلَى قُرْبِ قُرَيْشٍ حَيْثُ يَرَاهُمْ فَلَمَّا يَزَالُ اللَّيْلَ كُلَّهُ قَائِماً وَحْدَهُ يُصَلِّي فَإِذَا أَصْبَحَ رَجَعَ إِلَى مَرْكَزِهِ وَ مَسْجِدُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع هُنَاكَ مَعْرُوفٌ يَأْتِيهِ مَنْ يَعْرِفُهُ فَيُصَلِّي فِيهِ وَ هُوَ مِنْ مَسْجِدِ الْفَتْحِ إِلَى الْعَقِيقِ أَكْثَرُ مِنْ غَلْوَةِ نُشَّابٍ

۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ وَدَاعِ قَبْرِ النَّبِيِّ ص عِنْدَ الْخُرُوجِ وَ الْغُسْلِ لَهُ وَ آدَابِهِ

§الباب ۱۱§

۱۱۸۴۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ دُخُولَ الْمَدِينَةِ زَائِراً أَنْ يَغْتَسِلَ

۱۱۸۴۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۷.§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَغِي لِلزَّائِرِ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ خَارِجاً مِنَ الْمَدِينَةِ- قَبْرَ النَّبِيِّ ص

يُوَدِّعُهُ كَمَا

↕

ص: ۲۰۱

يَفْعَلُ يَوْمَ دُخُولِهِ وَ يَقُولُ كَمَا قَالَ وَ يَدْعُو وَ يُوَدِّعُ §أثبتناه من المصدر.§ بِمَا تَهَيَّأَ مِنَ الْوَدَاعِ وَ يَنْصَرِفُ

۱۱۸۴۷- §الفقيه ج ۲ ص ۳۴۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ، " إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ فَائْتِ مَوْضِعَ رَأْسِ النَّبِيِّ ص فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ثُمَّ ائْتِ الْمِنْبَرَ وَ صَلِّ عِنْدَهُ عَلَى النَّبِيِّ ص مَا اسْتَطَعْتَ وَ ادْعُ لِنَفْسِكَ بِمَا أَحْبَبْتَ لِلدِّينِ وَ الدُّنْيَا ثُمَّ ارْجِعْ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ص وَ أَلْزِقْ مَنْكِبَكَ الْأَيْسَرَ عَلَى الْقَبْرِ قَرِيباً مِنَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي دُونَ الْأُسْطُوَانَةِ §أثبتناه من المصدر.§ الْمُخَلَّقَةِ عِنْدَ رَأْسِ النَّبِيِّ ص وَ صَلِّ سِتَّ رَكَعَاتٍ أَوْ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ وَ اقْرَأْ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ وَ سُورَةً وَ اقْنُتْ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْهَا اسْتَقْبَلْتَ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ قُلْتَ مُوَدِّعاً لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ السَّلَامُ عَلَيْكَ لَا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ تَسْلِيمِي عَلَيْكَ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زِيَارَةِ قَبْرِ نَبِيِّكَ ص وَ إِنْ تَوَفَّيْتَنِي قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنِّي أَشْهَدُ §في المصدر زيادة: في مماتي على ما أشهد في حياتي.§ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَ رَسُولُكَ

۱۱۸۴۸- §بعض نسخ الفقه الرضوي، و عنه في البحار ج ۹۹ ص ۳۳۶.§ بَعْضُ نُسَخِ الرَّضَوِيِّ، ثُمَّ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ تُوَدِّعُ قَبْرَ النَّبِيِّ ص تَفْعَلُ مِثْلَ مَا فَعَلْتَ فِي الْأَوَّلِ تُسَلِّمُ وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنِّي مِنْ زِيَارَةِ قَبْرِ نَبِيِّكَ ص وَ حَرَمِهِ فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ §في المصدر: اللّه.§ فِي حَيَاتِي إِنْ

↕

ص: ۲۰۲

تَوَفَّيْتَنِي قَبْلَ ذَلِكَ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَ رَسُولُكَ ص وَ لَا تُوَدِّعِ الْقَبْرَ إِلَّا وَ أَنْتَ قَدِ اغْتَسَلْتَ أَوْ أَنْتَ مُتَوَضِّئٌ إِنْ لَمْ يُمْكِنْكَ الْغُسْلُ وَ الْغُسْلُ أَفْضَلُ

۱۲ بَابُ وُجُوبِ احْتِرَامِ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ وَ الْكُوفَةِ وَ اسْتِحْبَابِ سُكْنَاهَا وَ الصَّدَقَةِ بِهَا وَ كَثْرَةِ الصَّلَاةِ فِيهَا وَ الْإِتْمَامِ سَفَراً بِهَا

§الباب ۱۲§

۱۱۸۴۹- §أمالي الطوسيّ ج ۲ ص ۲۸۴.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُبْدُونٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقٍ الْغُمْشَانِيِّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَدَنِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: مَكَّةُ حَرَمُ اللَّهِ §في المصدر: إبراهيم.§ وَ الْمَدِينَةُ حَرَمُ مُحَمَّدٍ ص وَ الْكُوفَةُ حَرَمُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع إِنَّ عَلِيّاً ع حَرَّمَ مِنَ الْكُوفَةِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ ع مِنْ مَكَّةَ وَ مَا حَرَّمَ مُحَمَّدٌ ص مِنَ الْمَدِينَةِ

۱۱۸۵۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثاً أَوْ آوَى مُحْدِثاً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ وَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَ لَا عَدْلًا

۱۱۸۵۱- §دعائم الإسلام.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَحْدَثَ فِي الْمَدِينَةِ

↕

ص: ۲۰۳

حَدَثاً أَوْ آوَى مُحْدِثاً فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا الْحَدَثُ قَالَ الْقَتْلُ §سقط هذا الحديث من الطبعة الحجرية.§

۱۱۸۵۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۶.§ وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ رَغْبَةً عَنْهَا أَبْدَلَهُ اللَّهُ شَرّاً مِنْهَا

۱۱۸۵۳- §الخصائص ص ۸۹.§ السَّيِّدُ الرَّضِيُّ فِي الْخَصَائِصِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي مَدْحِ الْكُوفَةِ يَا كُوفَةُ مَا أَطْيَبَكِ وَ أَطْيَبَ رِيحَكِ §سقط هذا الحديث من الطبعة الحجرية.§

۱۱۸۵۴- §نهج البلاغة ج ۱ ص ۹۳ ح ۴۶.§ وَ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، عَنْهُ ع قَالَ: كَأَنِّي بِكِ يَا كُوفَةُ تُمَدِّينَ مَدَّ الْأَدِيمِ §الأديم: هو الجلد المدبوغ (لسان العرب ج ۱۲ ص ۹).§ الْعُكَاظِيِّ تُعْرَكِينَ §تعركين: عرك البعير جنبه بمرفقه: إذا دلكه فاثر فيه، و كأنّه كناية عن التذلل للأعداء و تحمل الأذى من جهتهم (مجمع البحرين ج ۵ ص ۲۸۲).§ بِالنَّوَازِلِ وَ تُرْكَبِينَ الزَّلَازِلَ §في المصدر: بالزلزال.§ وَ إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهُ مَا أَرَادَ بِكِ جَبَّارٌ سُوءاً إِلَّا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِشَاغِلٍ وَ رَمَاهُ بِقَاتِلٍ

۱۱۸۵۵- §عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ۲ ص ۶۵ ح ۲۹۱، و عنه في البحار ج ۱۰۰ ص ۳۹۲ ح ۲۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْعُيُونِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَالِمٍ §في المخطوط: أسلم، و الصواب أثبتناه من المصدر «راجع معجم رجال الحديث ج ۱۷ ص ۶۸».§ عَنِ

↕

ص: ۲۰۴

الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّازِيِّ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ ذَكَرَ عَلِيٌّ ع الْكُوفَةَ فَقَالَ يُدْفَعُ الْبَلَاءُ عَنْهَا كَمَا يُدْفَعُ عَنْ أَخْبِيَةِ §أخبية: جمع خباء، و هو ما يعمل من الوبر أو الصوف أو الشعر، و يراد به مسكن الرجل أو داره (مجمع البحرين ج ۱ ص ۱۱۹).§ النَّبِيِّ ص

۱۱۸۵۶- §علل الشرائع ص ۴۶۰.§ وَ فِي الْعِلَلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْكُوفَةِ جُمْجُمَةُ الْعَرَبِ وَ رُمْحُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ كَنْزُ الْإِيمَانِ

۱۱۸۵۷- §تاريخ قم ص ۹۴.§ حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُمِّيُّ الْمُعَاصِرُ لِلصَّدُوقِ فِي تَارِيخِ قُمَّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيِّ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِساً عِنْدَ النَّبِيِّ ص إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع فَقَالَ إِلَيَّ يَا أَبَا الْحَسَنِ ثُمَّ اعْتَنَقَهُ وَ قَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَ قَالَ يَا عَلِيُّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ اسْمُهُ عَرَضَ وَلَايَتَكَ عَلَى السَّمَوَاتِ فَسَبَقَتْ إِلَيْهَا السَّمَاءُ السَّابِعَةُ فَزَيَّنَهَا بِالْعَرْشِ ثُمَّ سَبَقَتْ إِلَيْهَا السَّمَاءُ الرَّابِعَةُ فَزَيَّنَهَا بِالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ ثُمَّ سَبَقَتْ إِلَيْهَا السَّمَاءُ الدُّنْيَا فَزَيَّنَهَا بِالْكَوَاكِبِ ثُمَّ عَرَضَهَا عَلَى الْأَرَضِينَ فَسَبَقَتْ إِلَيْهَا مَكَّةُ فَزَيَّنَهَا بِالْكَعْبَةِ §ما بين القوسين ليس في المصدر.§ ثُمَّ سَبَقَتْ إِلَيْهَا الْمَدِينَةُ فَزَيَّنَهَا بِي ثُمَّ سَبَقَتْ إِلَيْهَا الْكُوفَةُ فَزَيَّنَهَا بِكَ الْخَبَرَ

↕

ص: ۲۰۵

۱۱۸۵۸- §تاريخ قم ص ۹۵.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْهَمْدَانِيِّ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكَمْشَارِجَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي الْأَكْرَادِ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ الصَّائِغِ §في المخطوط: عن أبي الأكراد عن ميمون الصائغ، و ما أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال «راجع معجم رجال الحديث ج ۱۲ ص ۲۰۸».§ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ احْتَجَّ بِالْكُوفَةِ عَلَى سَائِرِ الْبِلَادِ وَ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِهَا عَلَى غَيْرِهِمْ الْخَبَرَ

۱۱۸۵۹- §تارخ قم ص ۹۷.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ §كذا في المخطوط، و في المصدر: خالد أبي يزيد، و الظاهر أنّ الصحيح:

خالد بن يزيد، حيث عدّه الشيخ من أصحاب الإمام الصادق (عليه السلام) «راجع رجال الطوسيّ ص ۱۸۵ و ۱۸۹، و معجم رجال الحديث ج ۷ ص ۳۹».§ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنْ جَمِیعِ الْبِلَادِ کُوفَةَ وَ قُمَّ وَ تَفْلِیسَ

۱۱۸۶۰- §تاریخ قم ص ۹۷.§، وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِیِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا عَمَّتِ الْبَلَایَا فَالْأَمْنُ فِی الْکُوفَةِ وَ نَوَاحِیهَا مِنَ السَّوَادِ الْخَبَرَ

۱۱۸۶۱- §تاریخ قم ص ۹۷.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ الْیَسَعِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا فُقِدَ الْأَمْنُ مِنَ الْبِلَادِ وَ رَکِبَ النَّاسُ عَلَی الْخُیُولِ وَ اعْتَزَلُوا النِّسَاءَ وَ الطِّیبَ فَالْهَرَبَ الْهَرَبَ قُلْتُ

↕

ص: ۲۰۶

جُعِلْتُ فِدَاکَ إِلَی أَیْنَ قَالَ إِلَی الْکُوفَةِ وَ نَوَاحِیهَا الْخَبَرَ

۱۱۸۶۲- §تاریخ قم ص ۹۷.§، وَ عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْکَرْخِیِّ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: کُنَّا ذَاتَ یَوْمٍ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَذَکَرَ فِتَنَ بَنِی عَبَّاسٍ وَ مَا یُصِیبُ النَّاسَ مِنْهُمْ فَقُلْنَا جُعِلْنَا فِدَاکَ فَأَیْنَ الْمَفْزَعُ وَ الْمَفَرُّ فِی ذَلِکَ الزَّمَانِ فَقَالَ إِلَی الْکُوفَةِ وَ حَوَالِیهَا

۱۱۸۶۳- §تاریخ قم ص ۹۷.§، وَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الرَّیِّ: أَنَّهُمْ دَخَلُوا عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَی أَنْ قَالُوا فَقَالَ ع إِنَّ لِلَّهِ حَرَماً وَ هُوَ مَکَّةُ وَ إِنَّ لِلرَّسُولِ ص حَرَماً وَ هُوَ الْمَدِینَةُ وَ إِنَّ لِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع حَرَماً وَ هُوَ الْکُوفَةُ وَ إِنَّ لَنَا حَرَماً وَ هُوَ بَلْدَةُ قُمَّ الْخَبَرَ

۱۱۸۶۴- §المجازات النبویّة ص ۳۳۰.§ السَّیِّدُ الرَّضِیُّ فِی الْمَجَازَاتِ النَّبَوِیَّةِ، قَالَ النَّبِیُّ ص: أُمِرْتُ بِقَرْیَةٍ تَأْکُلُ الْقُرَی تَنْفِی الْخَبَثَ کَمَا یَنْفِی الْکِیرُ خَبَثَ الْحَدِیدِ

۱۱۸۶۵- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۳۴ ح ۱۸.§ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ بَدْرِ بْنِ خَلِیلٍ الْأَسَدِیِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع: أَوَّلُ بُقْعَةٍ عُبِدَ اللَّهُ عَلَیْهَا ظَهْرُ الْکُوفَةِ لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِکَةَ أَنْ یَسْجُدُوا لِآدَمَ سَجَدُوا عَلَی ظَهْرِ الْکُوفَةِ

۱۱۸۶۶- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۵۴ ح ۱۲۲.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ:

↕

ص: ۲۰۷

اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ أَخْرَجُونِی مِنْ أَحَبِّ الْبِقَاعِ إِلَیَّ فَأَسْکِنِّی أَحَبَّ الْبِقَاعِ إِلَیْکَ فَأَسْکَنَهُ الْمَدِینَةَ وَ قَالَ ص فِی حَقِّ الْمَدِینَةِ §نفس المصدر ج ۱ ص ۴۱۸ ح ۱۲۱.§ لَا یَصْبِرُ عَلَی لَأْوَائِهَا §اللأواء: ضیق المعیشة، و قیل: القحط (لسان العرب ج ۱۵ ص ۲۳۸).§ وَ شِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا کُنْتُ لَهُ شَفِیعاً أَوْ شَهِیداً یَوْمَ الْقِیَامَةِ

وَ قَالَ ص §نفس المصدر ج ۱ ص ۴۲۹ ح ۱۲۲.§ إِنَّ الْإِیمَانَ لَنَازِلٌ عَلَی الْمَدِینَةِ کَمَا تَنْزِلُ الْحَیَّةُ إِلَی جُحْرِهَا

۱۱۸۶۷- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۵۴ ح ۱۲۲.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِکْ لَنَا فِی شَامِنَا وَ بَارِکْ لَنَا فِی یَمَنِنَا قَالُوا وَ فِی نَجْدِنَا فَقَالَ اللَّهُمَّ بَارِکْ لَنَا فِی شَامِنَا وَ بَارِکْ لَنَا فِی یَمَنِنَا قَالُوا وَ فِی نَجْدِنَا §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ قَالَ ص هُنَاکَ الزَّلَازِلُ وَ الْفِتَنُ وَ بِهَا یَطْلُعُ قَرْنُ الشَّیْطَانِ

قَالَ صَاحِبُ الْعَوَالِیِّ فِی الْحَاشِیَةِ أَرَادَ بِالشَّامِ هُنَا الْمَدِینَةَ وَ أَرَادَ بِالْیَمَنِ مَکَّةَ

وَ مِثْلُهُ قَوْلُهُ ص: إِذَا جَفَاکَ زَمَنُکَ شَامَکَ أَوْ یَمَنَکَ یَعْنِی عَلَیْکَ بِالْمَدِینَةِ وَ مَکَّةَ انْتَهَی

۱۱۸۶۸- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۴۲۸ ح ۱۱۸.§ وَ فِیهِ، عَنْهُ ص قَالَ: مَکَّةُ حَرَمُ اللَّهِ وَ حَرَمُ رَسُولِهِ الصَّلَاةُ فِیهَا بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ وَ الدِّرْهَمُ بِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ

↕

ص: ۲۰۸

وَ رُوِیَ بِعَشَرَةِ آلَافٍ

۱۱۸۶۹- §عوالی اللآلی ج ۱. ص ۴۲۹ ح ۱۲۳.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ: إِنَّ الْمَدِینَةَ لَتَنْفِی خَبَثَهَا کَمَا یَنْفِی الْکِیرُ خَبَثَ الْحَدِیدِ

وَ قَالَ ص §نفس المصدر. ج ۱ ص ۱۸۶ ح ۲۶۰.§ فِی مَکَّةَ: مَا أَطْیَبَکِ مِنْ بَلَدٍ وَ أَحَبَّکِ إِلَیَّ وَ لَوْ لَا أَنَّ قَوْمِی أَخْرَجُونِی مِنْکِ مَا سَکَنْتُ غَیْرَکِ

۱۱۸۷۰- §اثبات الوصیة ص ۲۳.§ الْمَسْعُودِیُّ فِی إِثْبَاتِ الْوَصِیَّةِ، فِی سِیَاقِ قِصَّةِ نُوحٍ عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ عَقَدَ نُوحٌ فِی وَسَطِ الْمَسْجِدِ قُبَّةً فَأَدْخَلَ إِلَیْهَا أَهْلَهُ وَ وُلْدَهُ وَ الْمُؤْمِنِینَ §أثبتناه من المصدر.§ إِلَی أَنْ قَالَ فَسُمِّیَتِ الْکُوفَةُ قُبَّةَ الْإِسْلَامِ بِسَبَبِ تِلْکَ الْقُبَّةِ

۱۱۸۷۱- §الهدایة ص ۱۱۱ أ.§ حُسَیْنُ بْنُ حَمْدَانَ فِی کِتَابِهِ، فِی حَدِیثِ الْمُفَضَّلِ الطَّوِیلِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ حَدَّثَنِی أَبِی الْبَاقِرُ عَنْ جَدِّی عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ یَرْفَعُهُ إِلَی جَدِّی رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: طِینَتُنَا مِنَ الْمَدِینَةِ §فی المصدر: طینة أبی من مدینة.§ وَ طِینَةُ شِیعَتِنَا مِنَ الْکُوفَةِ وَ طِینَةُ أَعْدَائِنَا مِنَ الْبَصْرَةِ الْخَبَرَ

۱۱۸۷۲- §مصباح المتهجد ۲۸.§ وَ قَالَ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی الْمِصْبَاحِ،" وَ یُسْتَحَبُّ أَنْ یَقُولَ فِی السَّجْدَةِ بَیْنَ الْأَذَانِ وَ الْإِقَامَةِ اللَّهُمَّ اجْعَلْ قَلْبِی بَارّاً وَ عَمَلِی سَارّاً

↕

ص: ۲۰۹

وَ عَیْشِی قَارّاً §لیس فی المصدر.§ وَ رِزْقِی دَارّاً وَ اجْعَلْ لِی عِنْدَ قَبْرِ نَبِیِّکَ مُحَمَّدٍ ص مُسْتَقَرّاً وَ قَرَاراً

۱۳ بَابُ أَنَّ حَرَمَ الْمَدِینَةِ مِنْ عَائِرٍ إِلَی وُعَیْرٍ لَا یُعْضَدُ شَجَرُهُ وَ لَا بَأْسَ بِصَیْدِهِ إِلَّا مَا صِیدَ بَیْنَ الْحَرَّتَیْنِ

§الباب ۱۳§

۱۱۸۷۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْمَدِینَةُ حَرَمٌ مَا بَیْنَ عَیْرٍ إِلَی ثَوْرٍ الْخَبَرَ

۱۱۸۷۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۹۶.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ: مَا بَیْنَ لَابَتَیِ الْمَدِینَةِ حَرَمٌ فَقِیلَ لَهُ طَیْرُهَا کَطَیْرِ مَکَّةَ قَالَ لَا وَ لَا یُعْضَدُ شَجَرُهَا قِیلَ لَهُ وَ مَا لَابَتَاهَا قَالَ مَا أَحَاطَتْ بِهِ الْحَرَّةُ حَرَمُ رَسُولِ اللَّهِ ص لَا یُهَاجُ صَیْدُهَا وَ لَا یُعْضَدُ شَجَرُهَا

۱۱۸۷۵- §بعض نسخ الفقه الرضوی (علیه السلام) ص ۷۵.§ بَعْضُ نُسَخِ الرِّضَوِیِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَکَّةُ حَرَمُ اللَّهِ حَرَّمَهَا إِبْرَاهِیمُ وَ الْمَدِینَةُ حَرَمِی مَا بَیْنَ لَابَتَیْهَا لَا یُعْضَدُ §العضد: القطع، أی لا یقطع شجرها (مجمع البحرین ج ۳ ص ۱۰۲).§ شَجَرُهَا وَ مَا بَیْنَ لَابَتَیْهَا مَا بَیْنَ ظِلِّ عَائِرٍ إِلَی ظِلِّ وُعَیْرٍ وَ لَیْسَ صَیْدُهَا کَصَیْدِ مَکَّةَ بَلْ یُؤْکَلُ هَذَا وَ لَا یُؤْکَلُ ذَاکَ

↕

ص: ۲۱۰

۱۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِیَارَةِ فَاطِمَةَ ع وَ مَوْضِعِ قَبْرِهَا

§الباب ۱۴§

١١٨٧٦- §إقبال الأعمال ص ٦٢٣، و عنه فی البحار ج ١٠٠ ص ١٩٨.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي الْإِقْبَالِ، عَنْ كِتَابِ الْمَسَائِلِ وَ أَجْوِبَتِهَا مِنَ الْأَئِمَّةِ ع: فِيمَا سُئِلَ عَنْ مَوْلَانَا عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَادِي ع مَا هَذَا لَفْظُهُ أَبُو الْحَسَنِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمَذَانِيُّ قَالَ كَتَبْتُ إِلَيْهِ إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُخْبِرَنِي عَنْ بَيْتِ أُمِّكَ فَاطِمَةَ ع أَ هِيَ فِي طَيْبَةَ أَوْ كَمَا يَقُولُ النَّاسُ فِي الْبَقِيعِ فَكَتَبَ هِيَ مَعَ جَدِّي ص

قُلْتُ وَ هَذَا النَّصُّ كَافٍ فِي أَنَّهَا مَعَ النَّبِيِّ ص فَنَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكِ يَا سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ السَّلَامُ عَلَيْكِ يَا وَالِدَةَ الْحُجَجِ عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ السَّلَامُ عَلَيْكِ أَيَّتُهَا الْمَظْلُومَةُ الْمَمْنُوعَةُ حَقَّهَا- ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى أَمَتِكَ وَ ابْنَةِ نَبِيِّكَ وَ زَوْجَةِ وَصِيِّ نَبِيِّكَ ص صَلَاةً تُزْلِفُهَا فَوْقَ زُلْفَى عِبَادِكَ الْمُكْرَمِينَ مِنْ أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَ أَهْلِ الْأَرَضِينَ:

فَقَدْ رُوِيَ: أَنَّ مَنْ زَارَهَا بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ وَ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ:

وَ ذَكَرَ وَلَدُهُ فِي كِتَابِ زَوَائِدِ الْفَوَائِدِ، §زوائد الفوائد: مخطوط.§" أَنَّ هَذِهِ الزِّيَارَةَ مُخْتَصَّةٌ بِيَوْمِ وَفَاتِهَا وَ هُوَ الثَّالِثُ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ وَ قَالَ تُصَلِّ صَلَاةَ الزِّيَارَةِ أَوْ صَلَاتَهَا وَ هِيَ رَكْعَتَانِ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ

↕

ص: ٢١١

سِتِّينَ مَرَّةً وَ إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالْحَمْدِ وَ الْإِخْلَاصِ وَ الْحَمْدِ وَ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَ إِذَا سَلَّمْتَ تَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكِ وَ سَاقَ الزِّيَارَةَ مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ

١١٨٧٧- §البحار ج ١٠٠ ص ١٩۴، عن مصباح الأنوار ص ٢٨۶.§ الْبِحَارُ، عَنْ مِصْبَاحِ الْأَنْوَارِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ فَاطِمَةَ ع قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ص يَا فَاطِمَةُ مَنْ صَلَّى عَلَيْكِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَ أَلْحَقَهُ بِي حَيْثُ كُنْتُ مِنَ الْجَنَّةِ

١١٨٧٨- §قرب الإسناد ص ١۶١.§ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ الرِّضَا ع عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَيُّ مَكَانٍ دُفِنَتْ فَقَالَ سَأَلَ رَجُلٌ جَعْفَراً عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَ عِيسَى بْنُ مُوسَى حَاضِرٌ فَقَالَ لَهُ عِيسَى دُفِنَتْ فِي الْبَقِيعِ فَقَالَ الرَّجُلُ مَا تَقُولُ فَقَالَ قَدْ قَالَ لَكَ فَقُلْتُ لَهُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ مَا أَنَا وَ عِيسَى بْنُ مُوسَى أَخْبِرْنِي عَنْ آبَائِكَ فَقَالَ ع دُفِنَتْ فِي بَيْتِهَا

١۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ النُّزُولِ بِالْمُعَرَّسِ لِمَنْ مَرَّ بِهِ وَارِداً مِنْ مَكَّةَ وَ الصَّلَاةِ فِيهِ وَ الِاضْطِجَاعِ بِهِ لَيْلًا كَانَ أَوْ نَهَاراً وَ عَدَمِ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لَهُ

§الباب ١۵§

١١٨٧٩- §كتاب محمّد بن المثنى الحضرمی ص ٨۵.§ كِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ ذَرِيحٍ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ

↕

ص: ٢١٢

سَأَلْتُهُ عَنْ مُعَرَّسِ رَسُولِ اللَّهِ ص بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَقَالَ عِنْدَ الْمَسْجِدِ بِبَطْنِ الْوَادِي حَيْثُ يُعَرِّسُ النَّاسُ

١۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع وَ كَرَاهَةِ تَرْكِهَا

§الباب ١۶§

١١٨٨٠- §أمالی المفيد ص ١۴٢.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجِعَابِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْدَةَ

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقَصَبَانِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: إِنَّ وَلَايَتَنَا وَلَايَةُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الَّتِي لَمْ يُبْعَثْ نَبِيٌّ قَطُّ إِلَّا بِهَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ اسْمُهُ عَرَضَ وَلَايَتَنَا عَلَى السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ الْجِبَالِ وَ الْأَمْصَارِ فَلَمْ تَقْبَلْهَا قَبُولَ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَ إِنَّ إِلَى جَانِبِهِمْ لَقَبْراً مَا لَقِيَهُ مَكْرُوبٌ إِلَّا نَفَّسَ اللَّهُ كُرْبَتَهُ وَ أَجَابَ دَعْوَتَهُ وَ قَلَبَهُ إِلَى أَهْلِهِ مَسْرُوراً

١١٨٨١- §الخصائص ص ٥.§ السَّيِّدُ الرَّضِيُّ فِي الْخَصَائِصِ، عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ آبَائِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: مَنْ زَارَ عَلِيّاً ع بَعْدَ وَفَاتِهِ فَلَهُ الْجَنَّةُ

١١٨٨٢- §الخصائص ص ٥.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ: إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ لَتُفْتَحُ عِنْدَ دُعَاءِ الزَّائِرِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع

١١٨٨٣- §الخصائص ص ٥.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ: مَنْ تَرَكَ زِيَارَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ أَ لَا تَزُورُونَ مَنْ تَزُورُهُ الْمَلَائِكَةُ

↕

ص: ٢١٣

وَ النَّبِيُّونَ ع إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ الْأَئِمَّةِ وَ لَهُ مِثْلُ ثَوَابِ أَعْمَالِهِمْ وَ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فُضِّلُوا

١١٨٨٤- §بشارة المصطفى ص ١٠٨.§ عِمَادُ الدِّينِ الطَّبَرِيُّ فِي بِشَارَةِ الْمُصْطَفَى، عَنْ أَبِي عَلِيِّ بْنِ شَيْخِ الطَّائِفَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا خَلَقَ اللَّهُ خَلْقاً أَكْثَرَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ إِنَّهُ لَيَنْزِلُ كُلَّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ §أثبتناه من المصدر.§ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ فَيَأْتُونَ الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ فَيَطُوفُونَ بِهِ فَإِذَا هُمْ طَافُوا بِهِ نَزَلُوا فَطَافُوا بِالْكَعْبَةِ فَإِذَا طَافُوا بِهَا §في المخطوط: به: و ما أثبتناه من المصدر.§ أَتَوْا قَبْرَ النَّبِيِّ ص فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَوْا قَبْرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَوْا قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ ثُمَّ عَرَجُوا وَ يَنْزِلُ مِثْلُهُمْ أَبَداً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: وَ قَالَ ع: مَنْ زَارَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع عَارِفاً بِحَقِّهِ غَيْرَ مُتَجَبِّرٍ وَ لَا مُتَكَبِّرٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ مِائَةِ أَلْفِ شَهِيدٍ وَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ وَ بُعِثَ مِنَ الْآمِنِينَ وَ هُوِّنَ عَلَيْهِ الْحِسَابُ وَ تَسْتَقْبِلُهُ الْمَلَائِكَةُ فَإِذَا انْصَرَفَ شَيَّعُوهُ إِلَى مَنْزِلِهِ فَإِذَا مَرِضَ عَادُوهُ وَ إِنْ مَاتَ تَبِعُوهُ بِالِاسْتِغْفَارِ إِلَى قَبْرِهِ

١١٨٨٥- §مزار المشهدي ص ١٤، و عنه في البحار ج ١٠٠ ص ٢٦٢ ح ١٧.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي مَزَارِهِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

↕

ص: ٢١٤

عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: أَتَى أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ مَنْزِلِي نَاءٍ عَنْ مَنْزِلِكَ وَ إِنِّي أَشْتَاقُكَ وَ أَشْتَاقُ إِلَى زِيَارَتِكَ وَ أَقْدَمُ فَلَا أَجِدُكَ وَ أَجِدُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ع فَيُؤْنِسُنِي بِحَدِيثِهِ وَ مَوَاعِظِهِ وَ أَرْجِعُ وَ أَنَا مُتَأَسِّفٌ عَلَى رُؤْيَتِكَ فَقَالَ ص مَنْ زَارَ عَلِيّاً ع فَقَدْ زَارَنِي وَ مَنْ أَحَبَّهُ فَقَدْ أَحَبَّنِي وَ مَنْ أَبْغَضَهُ فَقَدْ أَبْغَضَنِي أَبْلِغْ قَوْمَكَ هَذَا عَنِّي وَ مَنْ أَتَاهُ زَائِراً فَقَدْ أَتَانِي وَ أَنَا الْمُجَازِي لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ جَبْرَئِيلُ وَ صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ

١١٨٨٦- §أجوبة المسائل الميافارقيات ص ٥٨.§ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى فِي أَجْوِبَةِ الْمَسَائِلِ الْمَيَّافَارِقِيَّاتِ، وَ رُوِيَ: أَنَّ مَنْ زَارَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع كَانَتْ لَهُ الْجَنَّةُ

١٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ عِمَارَةِ مَشْهَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ مَشَاهِدِ الْأَئِمَّةِ ع وَ تَعَاهُدِهَا وَ كَثْرَةِ زِيَارَتِهَا

§الباب ۱۷§

۱۱۸۸۷- §فرحة الغری ص ۷۷.§ السَّيِّدُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَرْحَةِ الْغَرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ بْنِ §فی المخطوط: عن، و ما أثبتناه من المصدر (راجع ریاض العلماء ج ۳ ص ۱۷۵).§ إِبْرَاهِيمَ الصَّنْعَانِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ رَطْبَةَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ بْنِ شَيْخِ الطَّائِفَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْفَضْلِ

↕

ص: ۲۱۵

عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَزْدَقِ عَنْ عَلِي §أثبتناه من المصدر، و هو الموافق لما فی الوافی (راجع معجم رجال الحدیث ج ۱۶ ص ۳۳۶).§ بْنِ مُوسَى بْنِ §أثبتناه من معجم رجال الحدیث ج ۱۶ ص ۳۳۶.§ الْأَحْوَلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي السَّرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَلَوِيِّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَامِرٍ التَّبَّانِيِّ وَاعِظِ أَهْلِ الْحِجَازِ قَالَ أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع وَ قُلْتُ لَهُ §فی المصدر زیادة: یا ابن رسول اللّه.§ مَا لِمَنْ زَارَ قَبْرَهُ يَعْنِي أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ عَمَرَ تُرْبَتَهُ قَالَ يَا أَبَا عَامِرٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لَهُ وَ اللَّهِ لَتُقْتَلَنَّ بِأَرْضِ الْعِرَاقِ وَ تُدْفَنُ بِهَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِمَنْ زَارَ قُبُورَنَا وَ عَمَرَهَا وَ تَعَاهَدَهَا فَقَالَ لِي يَا أَبَا الْحَسَنِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ قَبْرَكَ وَ قَبْرَ وُلْدِكَ بِقَاعاً مِنْ بِقَاعِ الْجَنَّةِ وَ عَرْصَةً مِنْ عَرَصَاتِهَا وَ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ قُلُوبَ نُجَبَاءَ مِنْ خَلْقِهِ وَ صَفْوَةٍ مِنْ عِبَادِهِ تَحِنُّ إِلَيْكُمْ وَ تَحْتَمِلُ الْمَذَلَّةَ وَ الْأَذَى فَيَعْمُرُونَ قُبُورَكُمْ وَ يُكْثِرُونَ زِيَارَتَهَا تَقَرُّباً مِنْهُمْ إِلَى اللَّهِ وَ مَوَدَّةً مِنْهُمْ لِرَسُولِهِ أُولَئِكَ يَا عَلِيُّ الْمَخْصُوصُونَ بِشَفَاعَتِي الْوَارِدُونَ حَوْضِي هُمْ زُوَّارِي غَداً فِي الْجَنَّةِ يَا عَلِيُّ مَنْ عَمَرَ قُبُورَكُمْ وَ تَعَاهَدَهَا فَكَأَنَّمَا أَعَانَ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ عَلَى بِنَاءِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَ مَنْ زَارَ قُبُورَكُمْ عَدَلَ ذَلِكَ ثَوَابَ سَبْعِينَ حَجَّةً بَعْدَ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ وَ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ حَتَّى يَرْجِعَ مِنْ زِيَارَتِكُمْ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ فَأَبْشِرْ وَ بَشِّرْ أَوْلِيَاءَكَ وَ مُحِبِّيكَ مِنَ النَّعِيمِ وَ قُرَّةِ الْعَيْنِ بِمَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَ لَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَ لَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ وَ لَكِنَّ حُثَالَةً مِنَ النَّاسِ يُعَيِّرُونَ زُوَّارَ قُبُورِكُمْ §فی المصدر: زوّارکم.§ كَمَا

↕

ص: ۲۱۶

تُعَيَّرُ الزَّانِيَةُ بِزِنَائِهَا أُولَئِكَ شِرَارُ أُمَّتِي لَا أَنَالَهُمُ اللَّهُ §فی نسخه: نالتهم، (منه قدّه).§ شَفَاعَتِي وَ لَا يَرِدُونَ حَوْضِي

۱۱۸۸۸- §فرحة الغری ص ۷۸.§، وَ عَنْ نَصِيرِ الدِّينِ الطُّوسِيِّ عَنْ وَالِدِهِ عَنِ الْقُطْبِ الرَّاوَنْدِيِّ عَنْ ذِي الْفَقَارِ بْنِ مَعْبَدٍ عَنْ شَيْخِ الطَّائِفَةِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ طُهْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: مِثْلَهُ

وَ بِالْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئِ الْمَنْصُورِيِّ مَوْلَى الْمَنْصُورِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ طُهْمَانَ: مِثْلَهُ

۱۱۸۸۹ ۱۴ §کامل الزیارات ص ۲۶۵.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَّامٍ الْكُوفِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْقَاضِي عَنْ نُوحِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع عَنْ عَمَّتِهِ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ وَ فِيهِ: أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ جَبْرَئِيلُ ع قِصَّةَ شَهَادَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ قَوْماً مِنْ أُمَّتِكَ لَا يَعْرِفُهُمُ الْكُفَّارُ وَ لَمْ يَشْرَكُوا فِي تِلْكَ الدِّمَاءِ بِقَوْلٍ وَ لَا فِعْلٍ وَ لَا نِيَّةٍ فَيُوَارُونَ أَجْسَامَهُمْ وَ يُقِيمُونَ رَسْماً لِقَبْرِ سَيِّدِ الشُّهَدَاءِ بِتِلْكَ الْبَطْحَاءِ يَكُونُ عَلَماً

↕

ص: ۲۱۷

لِأَهْلِ الْحَقِّ وَ سَبَباً لِلْمُؤْمِنِينَ إِلَى الْفَوْزِ الْخَبَرَ

۱۱۸۹۰- §البحار ج ۴۴ ص ۳۳۰.§ الْبِحَارُ، عَنِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ قَالَ الْمُفِيدُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: لَمَّا سَارَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مِنَ الْمَدِينَةِ أَتَتْهُ أَفْوَاجٌ مِنْ مُسْلِمِي الْجِنِّ إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ إِذَا أَقَمْتُ بِمَكَانِي فَبِمَا ذَا يُبْتَلَى هَذَا الْخُلُقُ الْمَتْعُوسُ وَ بِمَا ذَا يُخْتَبَرُونَ وَ مَنْ ذَا يَكُونُ سَاكِنَ حُفْرَتِي بِكَرْبَلَاءَ وَ قَدِ اخْتَارَهَا اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ دَحْوِ الْأَرْضِ وَ جَعَلَهَا مَعْقِلًا لِشِيعَتِنَا وَ يَكُونُ لَهُمْ أَمَاناً فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ §الهداية ص ۴۴ أ.§ الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحُضَيْنِيُّ فِي الْهِدَايَةِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: مِثْلَهُ

۱۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ آدَمَ وَ نُوحٍ وَ إِبْرَاهِيمَ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع

§الباب ۱۸§

۱۱۸۹۱- §البحار ج ۱۰۰ ص ۲۸۷.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ ره فِي مَزَارِهِ، عَنْ صَفْوَانَ قَالَ: سَأَلْتُ الصَّادِقَ ع كَيْفَ نَزُورُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع فَقَالَ يَا صَفْوَانُ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ وَ ذَكَرَ ع كَيْفِيَّةَ الزِّيَارَةِ وَ آدَابَهَا إِلَى أَنْ قَالَ ع ثُمَّ عُدْ إِلَى عِنْدِ الرَّأْسِ لِزِيَارَةِ آدَمَ ع وَ نُوحٍ ع وَ قُلْ فِي زِيَارَةِ آدَمَ- السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفِيَّ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ السَّلَامُ

↕

ص: ۲۱۸

عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْبَشَرِ السَّلَامُ §فی نسخة: سلام اللّه، (منه قدّه).§ عَلَيْكَ وَ عَلَى رُوحِكَ وَ بَدَنِكَ وَ عَلَى الطَّاهِرِينَ مِنْ وُلْدِكَ وَ ذُرِّيَّتِكَ صَلَاةً لَا يُحْصِيهَا إِلَّا هُوَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ وَ قُلْ فِي زِيَارَةِ نُوحٍ ع السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفِيَّ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَيْخَ الْمُرْسَلِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَ سَلَامُهُ عَلَيْكَ وَ عَلَى رُوحِكَ وَ بَدَنِكَ وَ عَلَى الطَّاهِرِينَ مِنْ وُلْدِكَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ ثُمَّ صَلِّ سِتَّ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَانِ مِنْهَا لِزِيَارَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع إِلَى أَنْ قَالَ وَ تُهْدِي الْأَرْبَعَ رَكَعَاتِ الْأُخْرَى إِلَى آدَمَ وَ نُوحٍ ع

۱۱۸۹۲- §إثبات الوصية ص ۱۳۲.§ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ: وَ قَدْ رَوَى النَّاسُ مِمَّا أَوْصَى أَيْ عَلِيٌّ ع إِلَى الْحَسَنِ ع أَنْ يَحْمِلَ هُوَ وَ أَخُوهُ الْحُسَيْنُ ع مُقَدَّمَ الْجَنَازَةِ فَإِذَا وَقَعَتِ الْجَنَازَةُ حَفَرَا فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ فَإِنَّهُمَا يَجِدَانِ خَشَبَتَيْنِ §فی نسخة: خشبة.§ كَانَ نُوحٌ ع حَفَرَهَا §فی نسخة: حفرها.§ لَهُ فَيَدْفِنَاهُ فِيهَا

↕

ص: ۲۱۹

۱۱۸۹۳- §إثبات الوصية ص ۱۳۲.§، وَ رُوِيَ " أَنَّ الْجَنَازَةَ حُمِلَتْ إِلَى مَسْجِدِ السَّهْلَةِ وَ وُجِدَتْ نَاقَةٌ بَارِكَةٌ هُنَاكَ فَحُمِلَ عَلَيْهَا وَ أَقَامُوهَا وَ تَبِعُوهَا فَلَمَّا وَقَفَتْ بِالْغَرِيِّ وَ بَرَكَتْ حُفِرَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ فَوُجِدَتِ الْخَشَبَةُ الْمَحْفُورَةُ فَدُفِنَ فِيهَا حَسَبَ مَا أَوْصَى وَ أَنَّ آدَمَ وَ نُوحاً وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ

۱۱۸۹۴- §إثبات الوصية ص ۲۳.§، وَ رُوِيَ " فِي سِيَاقِ قِصَّةِ نُوحٍ مَا لَفْظُهُ: فَقُبِضَ رُوحُهُ وَ تَوَلَّى سَامٌ ابْنُهُ غُسْلَهُ وَ دَفْنَهُ وَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ وَ قَبْرُهُ فِي ظَاهِرِ الْكُوفَةِ بِالْغَرِيِّ مَعَ آدَمَ ع

١١٨٩٥- §الهداية ص ١١ ب.§ الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحُضَيْنِيُّ فِي الْهِدَايَةِ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْإِمَامِ ع: أَنَّ الصَّادِقَ ع قَالَ لِشِيعَتِهِ بِالْكُوفَةِ وَ قَدْ سَأَلُوهُ فَضْلَ الْغَرِيَّيْنِ وَ الْبُقْعَةَ الَّتِي دُفِنَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ أَمَّا الْبُقْعَةُ الَّتِي فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فَإِنَّ نُوحاً لَمَّا طَافَتِ السَّفِينَةُ فِي الطُّوفَانِ حَوْلَ الْحَرَمِ بِمَكَّةَ وَقَفَتْ فِي جَانِبِ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَ هَبَطَ جَبْرَئِيلُ عَلَى نُوحٍ وَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَنْزِلَ مَا بَيْنَ السَّفِينَةِ وَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ فَإِذَا اسْتَقَرَّتْ قَدَمَاكَ عَلَى الْأَرْضِ فَابْحَثْ بِيَدِكَ هُنَاكَ فَإِنَّكَ تَسْتَخْرِجُ تَابُوتَ أَبِيكَ آدَمَ فَاحْمِلْهُ مَعَكَ فِي السَّفِينَةِ فَإِذَا غَاضَ الْمَاءُ فَادْفِنْهُ بِظَهْرِ النَّجَفِ فِي الذَّكَوَاتِ الْبِيضِ مِنْ أَرْضِ الْكُوفَةِ فَإِنَّهَا بُقْعَةٌ لَهُ وَ لَكَ وَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَصِيِّ حَبِيبِي مُحَمَّدٍ ص فَفَعَلَ

↕

ص: ٢٢٠

نُوحٌ وَ وَصَّى ابْنَهُ أَنْ يَدْفِنَهُ فِي الْبُقْعَةِ مَعَ التَّابُوتِ الَّذِي كَانَ لِآدَمَ فَإِذَا زُرْتُمْ مَشْهَدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فَزُورُوهُ عَلَى أَنَّهُ مَشْهَدُ آدَمَ وَ نُوحٍ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ

١٩ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع يَوْمَ الْغَدِيرِ وَ كَثْرَةِ الصَّدَقَةِ فِيهِ

§الباب ١٩§

١١٨٩٦- §الإقبال ص ٤٩٣.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي الْإِقْبَالِ، رَوَى عِدَّةٌ مِنْ شُيُوخِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفْوَانِيِّ مِنْ كِتَابِهِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا كُنْتَ فِي يَوْمِ الْغَدِيرِ فِي مَشْهَدِ مَوْلَانَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فَادْنُ مِنْ قَبْرِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَ الدُّعَاءِ وَ إِنْ كُنْتَ فِي بُعْدٍ مِنْهُ فَأَوْمِ إِلَيْهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَ هَذَا الدُّعَاءُ- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى وَلِيِّكَ وَ أَخِي نَبِيِّكَ وَ وَزِيرِهِ وَ حَبِيبِهِ وَ خَلِيلِهِ وَ مَوْضِعِ سِرِّهِ وَ خِيَرَتِهِ مِنْ أُسْرَتِهِ وَ وَصِيِّهِ وَ صَفْوَتِهِ وَ خَالِصَتِهِ وَ أَمِينِهِ وَ وَلِيِّهِ وَ أَشْرَفِ عِتْرَتِهِ الَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَ أَبِي ذُرِّيَّتِهِ وَ بَابِ حِكْمَتِهِ وَ النَّاطِقِ بِحُجَّتِهِ وَ الدَّاعِي إِلَى شَرِيعَتِهِ وَ الْمَاضِي عَلَى سُنَّتِهِ وَ خَلِيفَتِهِ عَلَى أُمَّتِهِ سَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ قَائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ وَ أَصْفِيَائِكَ وَ أَوْصِيَاءِ أَنْبِيَائِكَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَّغَ عَنْ نَبِيِّكَ ص مَا حَمَّلَ وَ رَعَى مَا اسْتُحْفِظَ وَ حَفِظَ مَا اسْتُودِعَ وَ حَلَّلَ حَلَالَكَ وَ حَرَّمَ حَرَامَكَ وَ أَقَامَ أَحْكَامَكَ وَ دَعَا إِلَى سَبِيلِكَ وَ وَالَى أَوْلِيَاءَكَ وَ عَادَى أَعْدَاءَكَ وَ جَاهَدَ النَّاكِثِينَ عَنْ سَبِيلِكَ وَ الْقَاسِطِينَ وَ الْمَارِقِينَ عَنْ أَمْرِكَ صَابِراً مُحْتَسِباً مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ

↕

ص: ٢٢١

حَتَّى بَلَغَ فِي ذَلِكَ الرِّضَى وَ سَلَّمَ إِلَيْكَ الْقَضَاءَ وَ عَبَدَكَ مُخْلِصاً وَ نَصَحَ لَكَ مُجْتَهِداً حَتَّى أَتَاهُ الْيَقِينُ فَقَبَضْتَهُ إِلَيْكَ شَهِيداً سَعِيداً وَلِيّاً تَقِيّاً رَضِيّاً زَكِيّاً هَادِياً مَهْدِيّاً اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ عَلَيْهِ أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَنْبِيَائِكَ وَ أَصْفِيَائِكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ

٢٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لِزِيَارَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ ع ثُمَّ يَمْشِي إِلَيْهِ حَافِياً مُتَطَيِّباً لَابِساً أَنْظَفَ ثِيَابِهِ عَلَى سَكِينَةٍ وَ وَقَارٍ ذَاكِراً لِلَّهِ يُقَصِّرُ خُطَاهُ وَ يُكَبِّرُ ثَلَاثِينَ مَرَّةً أَوْ مِائَةً

§الباب ٢٠§

۱۱۸۹۷- §مزار المفید، و عنه فی البحار ج ۱۰۰ ص ۲۸۱.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ ره فِي مَزَارِهِ، عَنْ صَفْوَانَ قَالَ: سَأَلْتُ الصَّادِقَ ع كَيْفَ نَزُورُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع فَقَالَ يَا صَفْوَانُ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَاغْتَسِلْ وَ الْبَسْ ثَوْبَيْنِ طَاهِرَيْنِ وَ نَلْ شَيْئاً مِنَ الطِّيبِ فَإِنْ لَمْ تَنَلْ أَجْزَأَكَ الْخَبَرَ

۱۱۸۹۸- §مزار المشهدیّ ص ۲۹۴ و عنه فی البحار ج ۱۰۰ ص ۳۳۴.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيُّ فِي الْمَزَارِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ يُوسُفَ الْكُنَاسِيِّ وَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ الزِّيَارَةَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فَاغْتَسِلْ حَيْثُ تَيَسَّرَ لَكَ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ امْشِ وَ عَلَيْكَ السَّكِينَةَ وَ الْوَقَارَ حَتَّى تَأْتِيَ بَابَ الْحَرَمِ الْخَبَرَ

۱۱۸۹۹- §مزار الطبرسیّ:§ وَ فِي مَزَارٍ كَبِيرٍ، لِلشَّيْخِ الطَّبْرِسِيِّ §فی هامش المخطوط: «یعبر عنه بالمزار القدیم» (منه قدّه).§ صَاحِبِ الْإِحْتِجَاجِ أَوْ لِلْقُطْبِ

↕

ص: ۲۲۲

الرَّاوَنْدِيِّ أَوْ لِبَعْضِ مَنْ عَاصَرَهُمَا بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ النَّجَّارِ الْأَعْرَجِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ زِيَارَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع فَاغْتَسِلْ غُسْلًا نَظِيفاً وَ الْبَسِ الْبَيَاضَ مِنَ الثِّيَابِ وَ امْشِ حَافِياً وَ عَلَيْكَ السَّكِينَةَ وَ الْوَقَارَ بِالتَّكْبِيرِ وَ التَّهْلِيلِ وَ التَّمْجِيدِ وَ التَّسْبِيحِ وَ التَّعْظِيمِ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ وَ آلِهِ وَ تَقُولُ إِذَا اسْتَقْبَلْتَ الْقَبْرَ الزِّيَارَةَ

۲۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةِ ع بِالزِّيَارَاتِ الْمَأْثُورَةِ

§الباب ۲۱§

۱۱۹۰۰- §المزار القدیم:§ الْمَزَارُ الْقَدِيمُ، رُوِيَ عَنْ مَوْلَانَا مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ ع أَنَّهُ قَالَ مَضَيْتُ مَعَ وَالِدِي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع إِلَى قَبْرِ جَدِّي أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع بِالنَّجَفِ بِنَاحِيَةِ الْكُوفَةِ فَوَقَفَ عَلَيْهِ ثُمَّ بَكَى وَ قَالَ السَّلَامُ عَلَى أَبِي الْأَئِمَّةِ وَ خَلِيلِ النُّبُوَّةِ وَ الْمَخْصُوصِ بِالْأُخُوَّةِ السَّلَامُ عَلَى يَعْسُوبِ الْإِيمَانِ وَ مِيزَانِ الْأَعْمَالِ وَ سَيْفِ ذِي الْجَلَالِ السَّلَامُ عَلَى صَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ وَ وَارِثِ عِلْمِ النَّبِيِّينَ الْحَاكِمِ فِي يَوْمِ الدِّينِ السَّلَامُ عَلَى شَجَرَةِ التَّقْوَى السَّلَامُ عَلَى حُجَّةِ اللَّهِ الْبَالِغَةِ وَ نِعْمَتِهِ السَّابِغَةِ وَ نِقْمَتِهِ الدَّامِغَةِ السَّلَامُ عَلَى الصِّرَاطِ الْوَاضِحِ وَ النَّجْمِ اللَّائِحِ وَ الْإِمَامِ النَّاصِحِ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ ثُمَّ قَالَ أَنْتَ وَسِيلَتِي إِلَى اللَّهِ وَ ذَرِيعَتِي وَ لِيَ حَقُّ مُوَالاتِي وَ تَأْمِيلِي

↕

ص: ۲۲۳

فَكُنْ لِي شَفِيعِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْوُقُوفِ عَلَى قَضَاءِ حَاجَتِي وَ هِيَ فَكَاكُ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ وَ اصْرِفْنِي فِي مَوْقِفِي هَذَا بِالنُّجْحِ وَ بِمَا سَأَلْتُهُ كُلَّهُ بِرَحْمَتِهِ وَ قُدْرَتِهِ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي عَقْلًا كَامِلًا وَ لُبّاً رَاجِحاً وَ قَلْباً زَاكِياً وَ عَمَلًا كَثِيراً وَ أَدَباً بَارِعاً وَ اجْعَلْ ذَلِكَ كُلَّهُ لِي وَ لَا تَجْعَلْهُ عَلَيَّ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ

۱۱۹۰۱- §المزار القدیم:§، وَ فِي زِيَارَةِ الْمُصَافَقَةِ لِسَائِرِ الْأَئِمَّةِ ع وَ تَجْدِيدِ الْعَهْدِ لَهُمْ ص وَ رُوِيَ عَنْهُمْ ع قَالَ إِنَّ زِيَارَتَنَا إِنَّمَا هِيَ تَجْدِيدُ الْعَهْدِ وَ الْمِيثَاقِ الْمَأْخُوذِ فِي رِقَابِ الْعِبَادِ وَ سَبِيلُ الزَّائِرِ أَنْ يَقُولَ عِنْدَ زِيَارَتِهِمْ ع- جِئْتُكَ يَا مَوْلَايَ زَائِراً لَكَ وَ مُسَلِّماً عَلَيْكَ وَ لَائِذاً بِكَ وَ قَاصِداً إِلَيْكَ أُجَدِّدُ مَا أَخَذَ اللَّهُ لَكُمْ فِي رَقَبَتِي مِنَ الْعَهْدِ وَ الْمِيثَاقِ وَ الْوَلَايَةِ لَكُمْ وَ الْبَرَاءَةِ مِنْ أَعْدَائِكُمْ

مُعْتَرِفاً بِالْفَرْضِ مِنْ طَاعَتِكُمْ ثُمَّ ضَعْ يَدَكَ الْيُمْنَى عَلَى الْقَبْرِ وَ قُلْ- هَذِهِ يَدُ مُصَافَقَةٍ لَكَ عَلَى الْبَيْعَةِ الْوَاجِبَةِ عَلَيْنَا فَاقْبَلْ مِنِّي ذَلِكَ يَا إِمَامِي فَقَدْ زُرْتُكَ وَ أَنَا مُعْتَرِفٌ بِحَقِّكَ مَعَ مَا أَلْزَمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى مِنْ نُصْرَتِكَ وَ هَذِهِ يَدِي مُصَافَقَةً عَلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ مُوَالاتِكُمْ وَ الْإِقْرَارِ بِالْمُفْتَرَضِ مِنْ طَاعَتِكُمْ وَ الْبَرَاءَةِ مِنْ أَعْدَائِكُمْ §فی نسخة «أعدائک»- (منه قده).§ وَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ ثُمَّ قَبِّلِ الضَّرِيحَ وَ قُلْ- يَا سَيِّدِي وَ مَوْلَايَ وَ إِمَامِي الْمُفْتَرَضَ طَاعَتُهُ أَشْهَدُ أَنَّكَ بَقِيتَ عَلَى الْوَفَاءِ بِالْوَعْدِ وَ الدَّوَامِ عَلَى الْعَهْدِ وَ قَدْ سَلَفَ مِنْ جَمِيلِ وَعْدِكَ لِمَنْ زَارَ قَبْرَكَ مَا أَنْتَ الْمَرْجُوُّ لِلْوَفَاءِ بِهِ وَ الْمُؤَمَّلُ

↕

ص: ۲۲۴

لِتَمَامِهِ وَ قَدْ قَصَدْتُكَ مِنْ بَلَدِي وَ جَعَلْتُكَ عِنْدَ اللَّهِ مُعْتَمَدِي فَحَقِّقْ ظَنِّي وَ مُخَيَّلِي فِيكَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَ سَلَّمَ تَسْلِيماً اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِزِيَارَتِي إِيَّاهُ وَ أَرْجُو مِنْكَ النَّجَاةَ لِي بِهِ مِنَ النَّارِ بِهِ وَ بِآبَائِهِ وَ أَبْنَائِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ رَضِينَا بِهِمْ أَئِمَّةً وَ سَادَةً وَ قَادَةً اللَّهُمَّ أَدْخِلْنِي فِي كُلِّ خَيْرٍ أَدْخَلْتَهُمْ فِيهِ وَ أَخْرِجْنِي مِنْ كُلِّ سُوءٍ أَخْرَجْتَهُمْ مِنْهُ وَ اجْعَلْنِي مَعَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ

وَ بَاقِي الزِّيَارَاتِ الْمُطَوَّلَاتِ يُطْلَبُ مِنْ كُتُبِ الْمَزَارِ

۲۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ هُودٍ وَ صَالِحٍ ع عِنْدَ قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع

§الباب ۲۲§

۱۱۹۰۲- §وقعة صفّين ص ۱۲۶.§ نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ فِي كِتَابِ صِفِّينَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَصْبَغَ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: مَرَّتْ جَنَازَةٌ عَلَى عَلِيٍّ ع وَ هُوَ بِالنُّخَيْلَةِ فَقَالَ §ما بين القوسين فى المصدر: قال على (عليه السلام).§ مَا يَقُولُ النَّاسُ فِي هَذَا الْقَبْرِ وَ فِي النُّخَيْلَةِ قَبْرٌ عَظِيمٌ يَدْفِنُ الْيَهُودُ مَوْتَاهُمْ حَوْلَهُ فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع يَقُولُونَ هَذَا قَبْرُ هُودٍ النَّبِيِّ ع لَمَّا أَنْ عَصَاهُ قَوْمُهُ جَاءَ فَمَاتَ هَاهُنَا قَالَ ع كَذَبُوا لِأَنَّا أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ هَذَا قَبْرُ يَهُودَا بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بَكْرِ يَعْقُوبَ ثُمَّ قَالَ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ مَهَرَةٍ قَالَ فَأُتِيَ بِشَيْخٍ كَبِيرٍ فَقَالَ أَيْنَ مَنْزِلُكَ قَالَ عَلَى شَاطِئِ الْبَحْرِ قَالَ أَيْنَ مِنَ الْجَبَلِ الْأَحْمَرِ قَالَ قَرِيباً مِنْهُ قَالَ فَمَا يَقُولُ قَوْمُكَ قَالَ يَقُولُونَ قَبْرُ سَاحِرٍ قَالَ كَذَبُوا ذَاكَ قَبْرُ هُودٍ وَ هَذَا

↕

ص: ۲۲۵

قَبْرُ يَهُودَا بْنِ يَعْقُوبَ يُحْشَرُ مِنْ ظَهْرِ الْكُوفَةِ سَبْعُونَ أَلْفاً عَلَى غُرَّةِ الشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ §ليس فى المصدر.§ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

۲۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ رَأْسِ الْحُسَيْنِ عِنْدَ قَبْرِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع

§الباب ۲۳§

۱۱۹۰۳- §فرحة الغرى ص ۵۶.§ السَّيِّدُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَرْحَةِ الْغَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَرْبِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْأَخْضَرِ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ بْنِ نَاصِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْعَلَوِيِّ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِلْيَاسَ عَنْ أَبِي الْفَرَجِ السِّنْدِيِّ قَالَ:

كُنْتُ مَعَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع حِینَ قَدِمَ إِلَی الْحِیرَةِ فَقَالَ لَیْلَةً أَسْرِجُوا لِیَ الْبَغْلَةَ فَرَکِبَ وَ أَنَا مَعَهُ حَتَّی انْتَهَیْنَا إِلَی الظَّهْرِ §المراد هنا ظهر الکوفة، و هو النجف الأشرف، سمّی بذلک لعلو أرضه عن أرض الکوفة (معجم البلدان ج ۵ ص ۲۷۱).§ فَنَزَلَ وَ صَلَّی رَکْعَتَیْنِ ثُمَّ تَنَحَّی فَصَلَّی رَکْعَتَیْنِ ثُمَّ تَنَحَّی فَصَلَّی رَکْعَتَیْنِ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنِّی رَأَیْتُکَ صَلَّیْتَ فِی ثَلَاثِ مَوَاضِعَ فَقَالَ أَمَّا الْأَوَّلُ فَمَوْضِعُ قَبْرِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع وَ الثَّانِی مَوْضِعُ رَأْسِ الْحُسَیْنِ ع وَ الثَّالِثُ مَوْضِعُ مِنْبَرِ الْقَائِمِ ع

۱۱۹۰۴- §فرحة الغری ص ۶۵.§ وَ عَنِ الْوَزِیرِ نَصِیرِ الدِّینِ الطُّوسِیِّ عَنْ وَالِدِهِ عَنْ فَضْلِ اللَّهِ الرَّاوَنْدِیِّ عَنْ ذِی الْفَقَارِ بْنِ مَعْبَدٍ عَنِ الطُّوسِیِّ عَنِ الْمُفِیدِ عَنْ

↕

ص: ۲۲۶

مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ عَمِّهِ قَالَ حَدَّثَنِی أَحْمَدُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ زُهَیْرٍ الْقُرَشِیُّ عَنْ یَزِیدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِی السَّحِیقِ الْأَرْحَبِی §کذا فی المخطوط، و فی المصدر «أبو السحیف الأرحبی»، و الظاهر أنّ صوابه أبو السخیف- السخین- الأرجنی «راجع معجم رجال الحدیث ج ۲۱ ص ۱۶۴».§ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ النَّهْدِیُّ عَنْ أَبِیهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَذَکَرَ حَدِیثاً فَحَدَّثَنَا قَالَ فَمَضَیْنَا مَعَهُ یَعْنِی أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع حَتَّی انْتَهَیْنَا إِلَی الْغَرِیِّ فَأَتَی مَوْضِعاً فَصَلَّی ثُمَّ قَالَ لِابْنِهِ إِسْمَاعِیلَ قُمْ فَصَلِّ عِنْدَ رَأْسِ أَبِیکَ الْحُسَیْنِ ع قُلْتُ أَ لَیْسَ قَدْ ذُهِبَ بِرَأْسِهِ إِلَی الشَّامِ قَالَ بَلَی وَ لَکِنَّ فُلَاناً هُوَ مَوْلَانَا §فی نسخة: مولی لنا، (منه قدّه).§ سَرَقَهُ فَجَاءَ بِهِ وَ هُوَ هُنَا §فی نسخة: فدفنه هاهنا، (منه قدّه).§

۱۱۹۰۵- §مزار المشهدیّ ص ۷۴۸، و عنه فی البحار ج ۱۰۰ ص ۲۹۳.§ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِیِّ فِی مَزَارِهِ، عَنِ الصَّادِقِ ع: أَنَّهُ زَارَ رَأْسَ الْحُسَیْنِ ع عِنْدَ رَأْسِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع وَ صَلَّی عِنْدَهُ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ وَ هِیَ هَذِهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا ابْنَ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا ابْنَ الصِّدِّیقَةِ الطَّاهِرَةِ سَیِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِینَ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا مَوْلَایَ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ أَشْهَدُ أَنَّکَ أَقَمْتَ الصَّلَاةَ وَ آتَیْتَ الزَّکَاةَ وَ أَمَرْتَ بِالْمَعْرُوفِ وَ نَهَیْتَ عَنِ الْمُنْکَرِ وَ تَلَوْتَ الْکِتَابَ حَقَّ تِلَاوَتِهِ وَ جَاهَدْتَ فِی اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ وَ صَبَرْتَ عَلَی الْأَذَی فِی جَنْبِهِ مُحْتَسِباً حَتَّی أَتَاکَ الْیَقِینُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ الَّذِینَ خَالَفُوکَ وَ حَارَبُوکَ وَ أَنَ

↕

ص: ۲۲۷

الَّذِینَ خَذَلُوکَ وَ الَّذِینَ قَتَلُوکَ مَلْعُونُونَ عَلَی لِسَانِ النَّبِیِّ الْأُمِّیِّ وَ قَدْ خَابَ مَنِ افْتَرَی لَعَنَ اللَّهُ الظَّالِمِینَ لَکُمْ مِنَ الْأَوَّلِینَ وَ الْآخِرِینَ وَ ضَاعَفَ عَلَیْهِمُ الْعَذَابَ الْأَلِیمَ أَتَیْتُکَ یَا مَوْلَایَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ زَائِراً عَارِفاً بِحَقِّکَ مُوَالِیاً لِأَوْلِیَائِکَ مُعَادِیاً لِأَعْدَائِکَ مُسْتَبْصِراً بِالْهُدَی الَّذِی أَنْتَ عَلَیْهِ عَارِفاً بِضَلَالَةِ مَنْ خَالَفَکَ فَاشْفَعْ لِی عِنْدَ رَبِّکَ

۲۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الشُّرْبِ مِنْ مَاءِ الْفُرَاتِ وَ الِاغْتِسَالِ فِیهِ وَ التَّبَرُّکِ بِهِ وَ التَّحْنِیکِ بِهِ

§الباب ۲۴§

۱۱۹۰۶- §مجمع البیان ج ۴ ص ۱۰۲.§ الشَّیْخُ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَجْمَعِ الْبَیَانِ، رَوَی مُقَاتِلٌ عَنْ عِکْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی أَنْزَلَ مِنَ الْجَنَّةِ خَمْسَةَ أَنْهَارٍ- سَیْحُونَ وَ هُوَ نَهْرُ الْهِنْدِ وَ جَیْحُونَ وَ هُوَ نَهْرُ بَلْخٍ وَ دِجْلَةَ وَ الْفُرَاتِ وَ هُمَا نَهْرَا الْعِرَاقِ وَ النِّیلِ وَ هُوَ نَهْرُ مِصْرَ أَنْزَلَهَا اللَّهُ تَعَالَی مِنْ عَیْنٍ وَاحِدَةٍ وَ أَجْرَاهَا فِی الْأَرْضِ وَ جَعَلَ فِیهَا مَنَافِعَ لِلنَّاسِ فِی أَصْنَافِ مَعَایِشِهِمْ وَ ذَلِکَ قَوْلُهُ وَ أَنْزَلْنا مِنَ السَّماءِ ماءً بِقَدَرٍ فَأَسْکَنَّاهُ فِی الْأَرْضِ وَ إِنَّا عَلی ذَهابٍ بِهِ لَقادِرُونَ §المؤمنون ۲۳: ۱۸.§

۱۱۹۰۷- §البحار ج ۶۰ ص ۴۱ ح ۶.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ الْأَقَالِيمِ وَ الْبُلْدَانِ وَ الْأَنْهَارِ لِلْفُرَاتِ فَضَائِلُ كَثِيرَةٌ رُوِيَ: أَنَّ أَرْبَعَةَ أَنْهَارٍ مِنَ الْجَنَّةِ سَيْحُونَ وَ جَيْحُونَ وَ النِّيلِ وَ الْفُرَاتِ

۱۱۹۰۸- §البحار ج ۶۰ ص ۴۱ ح ۷.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ نَهْرُكُمْ

↕

ص: ۲۲۸

هَذَا يَنْصَبُّ إِلَيْهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ

۱۱۹۰۹- §البحار ج ۶۰ ص ۴۱ ح ۸.§، وَ رُوِيَ عَنْ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ ع: أَنَّهُ شَرِبَ مِنْ مَاءِ الْفُرَاتِ ثُمَّ اسْتَزَادَ وَ حَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَ قَالَ مَا أَعْظَمَ بَرَكَتَهُ لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِيهِ مِنَ الْبَرَكَةِ لَضَرَبُوا عَلَى حَافَتَيْهِ الْقِبَابَ مَا انْغَمَسَ فِيهِ ذُو عَاهَةٍ إِلَّا بَرَأَ وَ بَاقِي الْأَخْبَارِ يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي كِتَابِ الْأَشْرِبَةِ

۲۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحَسَنِ ع خُصُوصاً عَشِيَّةَ الْجُمُعَةِ

§الباب ۲۵§

۱۱۹۱۰- §الفصول المختارة ص ۹۵، و عنه في البحار ج ۱۰۰ ص ۱۴۵ ح ۳۷.§ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى فِي الْفُصُولِ، عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ قَالَ لِلْحَسَنِ ع فِي حَدِيثٍ لَهُ أَوَّلُهُ مَشْرُوحٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْكِتَابِ: تَزُورُكَ §في المصدر: تزوركم.§ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُرِيدُونَ بِهِ بِرِّي وَ صِلَتِي فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ زُرْتُهَا فِي الْمَوْقِفِ وَ أَخَذْتُ بِأَعْضَادِهَا فَأَنْجَيْتُهَا مِنْ أَهْوَالِهِ وَ شَدَائِدِهِ

۲۶ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع وَ وُجُوبِهَا كِفَايَةً

§الباب ۲۶§

۱۱۹۱۱- §نوادر علي بن أسباط ص ۱۲۳.§ نَوَادِرُ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَحَدِهِمَا

↕

ص: ۲۲۹

ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا زُرَارَةُ أَنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَلَسَ الْحُسَيْنُ ع فِي ظِلِّ الْعَرْشِ وَ جَمَعَ اللَّهُ زُوَّارَهُ وَ شِيعَتَهُ لِيَصِيرُوا مِنَ الْكَرَامَةِ وَ النَّضْرَةِ وَ الْبَهْجَةِ وَ السُّرُورِ إِلَى أَمْرٍ لَا يَعْلَمُ صِفَتَهُ إِلَّا اللَّهُ فَيَأْتِيهِمْ رُسُلُ أَزْوَاجِهِمْ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ مِنَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ إِنَّا رُسُلُ أَزْوَاجِكُمْ إِلَيْكُمْ يَقُلْنَ إِنَّا قَدِ اشْتَقْنَاكُمْ وَ أَبْطَأْتُمْ عَلَيْنَا §في المصدر: عنا.§ فَيَحْمِلُهُمْ مَا هُمْ §ليس في المصدر.§ فِيهِ مِنَ السُّرُورِ وَ الْكَرَامَةِ إِلَى أَنْ يَقُولُوا لِرُسُلِهِمْ سَوْفَ نَجِيئُكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۱۱۹۱۲- §كامل الزيارات ص ۲۶۵.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَّامٍ الْكُوفِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْقَاضِي عَنْ نُوحِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع عَنْ عَمَّتِهِ زَيْنَبَ ع عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: أَنَّ جَبْرَئِيلَ ع قَالَ لَهُ بَعْدَ ذِكْرِ بَعْضِ مَا جَرَى عَلَى الْحُسَيْنِ ع فِي الطَّفِّ وَ أَنَّهُ يُدْفَنُ وَ يُجْعَلُ لَهُ رَسْمٌ قَالَ وَ تَحُفُّهُ مَلَائِكَةٌ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مِائَةُ أَلْفِ مَلَكٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ وَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ §في المصدر زيادة: و يطوفون عليه.§ وَ يُسَبِّحُونَ اللَّهَ عِنْدَهُ وَ يَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ لِزُوَّارِهِ §في المصدر: لمن زاره.§ وَ يَكْتُبُونَ أَسْمَاءَ مَنْ يَأْتِيهِ زَائِراً مِنْ أُمَّتِكَ مُتَقَرِّباً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ إِلَيْكَ بِذَلِكَ وَ أَسْمَاءَ آبَائِهِمْ وَ عَشَائِرِهِمْ

وَ بُلْدَانِهِمْ وَ يُوسِمُونَ فِي وُجُوهِهِمْ بِمِيسَمِ نُورٍ

↕

ص: ۲۳۰

عَرْشِ اللَّهِ هَذَا زَائِرُ قَبْرِ خَيْرِ الشُّهَدَاءِ وَ ابْنِ خَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ سَطَعَ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ ذَلِكَ الْمِيسَمِ نُورٌ تُغْشَى مِنْهُ الْأَبْصَارُ يَدُلُّ عَلَيْهِمْ وَ يُعْرَفُونَ بِهِ وَ كَأَنِّي بِكَ يَا مُحَمَّدُ بَيْنِي وَ بَيْنَ مِيكَائِيلَ وَ عَلِيٌّ ع أَمَامَنَا وَ مَعَنَا مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ مَا لَا يُحْصَى عَدَدُهُ §فی المصدر: عددهم.§ وَ نَحْنُ نَلْتَقِطُ مِنْ ذَلِكَ الْمِيسَمِ فِي وَجْهِهِ مِنْ بَيْنِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُنْجِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ هَوْلِ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَ شَدَائِدِهِ وَ ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ وَ عَطَاؤُهُ لِمَنْ زَارَ قَبْرَكَ يَا مُحَمَّدُ أَوْ قَبْرَ أَخِيكَ أَوْ قَبْرَ سِبْطَيْكَ لَا يُرِيدُ بِهِ غَيْرَ اللَّهِ جَلَّ وَ عَزَّ

۱۱۹۱۳- §کامل الزیارات ص ۱۰۳.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ §فی المصدر: بکیر.§ قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ فَقُلْتُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَوْ نُبِشَ قَبْرُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع هَلْ كَانَ يُصَابُ فِي قَبْرِهِ شَيْءٌ فَقَالَ يَا ابْنَ بَكْرٍ §فی المصدر: بکیر.§ مَا أَعْظَمَ مَسْأَلَتَيْكَ إِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ع مَعَ أَبِيهِ وَ أُمِّهِ وَ أَخِيهِ فِي مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَعَهُ يُرْزَقُونَ وَ يُحْبَرُونَ وَ إِنَّهُ لَعَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ مُتَعَلِّقٌ بِهِ يَقُولُ يَا رَبِّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي وَ إِنَّهُ لَيَنْظُرُ إِلَى زُوَّارِهِ فَهُوَ أَعْرَفُ بِهِمْ §فی المصدر زیادة: و بأسمائهم.§ وَ أَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَ مَا فِي رِحَالِهِمْ مِنْ أَحَدِهِمْ بِوُلْدِهِ الْخَبَرَ

۱۱۹۱۴- §کامل الزیارات، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۸ ح ۳۰، و مصباح الزائر ص ۷۰.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ

↕

ص: ۲۳۱

ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ هُوَ فِي مُصَلَّاهُ فَجَلَسْتُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ فَسَمِعْتُهُ وَ هُوَ يُنَاجِي رَبَّهُ وَ يَقُولُ يَا مَنْ خَصَّنَا بِالْكَرَامَةِ وَ وَعَدَنَا الشَّفَاعَةَ وَ حَمَّلَنَا الرِّسَالَةَ وَ جَعَلَنَا وَرَثَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَ خَتَمَ بِنَا الْأُمَمَ السَّالِفَةَ وَ خَصَّنَا بِالْوَصِيَّةِ وَ أَعْطَانَا عِلْمَ مَا مَضَى وَ عِلْمَ مَا بَقِيَ وَ جَعَلَ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْنَا اغْفِرْ لِي وَ لِإِخْوَانِي وَ زُوَّارِ قَبْرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ §أثبتناه من المصباح.§ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ص الَّذِينَ أَنْفَقُوا أَمْوَالَهُمْ وَ أَشْخَصُوا أَبْدَانَهُمْ رَغْبَةً فِي بِرِّنَا وَ رَجَاءً لِمَا عِنْدَكَ فِي صِلَتِنَا وَ سُرُوراً أَدْخَلُوهُ عَلَى نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ص وَ إِجَابَةً مِنْهُمْ لِأَمْرِنَا وَ غَيْظاً أَدْخَلُوهُ عَلَى عَدُوِّنَا أَرَادُوا بِذَلِكَ رِضْوَانَكَ فَكَافِهِمْ عَنَّا بِالرِّضْوَانِ وَ اكْلَأْهُمْ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ وَ اخْلُفْ عَلَى أَهَالِيهِمْ وَ أَوْلَادِهِمُ الَّذِينَ خُلِّفُوا بِأَحْسَنِ الْخَلَفِ وَ اصْحَبْهُمْ وَ اكْفِهِمْ شَرَّ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ وَ كُلِّ ضَعِيفٍ مِنْ خَلْقِكَ أَوْ شَدِيدٍ وَ شَرَّ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَ الْجِنِّ وَ أَعْطِهِمْ أَفْضَلَ مَا أَمَّلُوا مِنْكَ فِي غُرْبَتِهِمْ عَنْ أَوْطَانِهِمْ وَ مَا آثَرُونَا عَلَى أَبْنَائِهِمْ وَ أَهَالِيهِمْ وَ قَرَابَاتِهِمُ اللَّهُمَّ إِنَّ أَعْدَاءَنَا عَابُوا عَلَيْهِمْ خُرُوجَهُمْ فَلَمْ يَنْهَهُمْ ذَلِكَ عَنِ النُّهُوضِ وَ الشُّخُوصِ إِلَيْنَا خِلَافاً عَلَيْهِمْ فَارْحَمْ تِلْكَ الْوُجُوهَ الَّتِي غَيَّرَتْهَا الشَّمْسُ وَ ارْحَمْ تِلْكَ الْخُدُودَ الَّتِي تُقَلَّبُ عَلَى قَبْرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ ارْحَمْ تِلْكَ الْأَعْيُنَ الَّتِي جَرَتْ دُمُوعُهَا رَحْمَةً لَنَا وَ ارْحَمْ تِلْكَ الْقُلُوبَ الَّتِي جَزِعَتْ وَ احْتَرَقَتْ لَنَا وَ ارْحَمْ تِلْكَ الصَّرْخَةَ الَّتِي كَانَتْ لَنَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدِعُكَ تِلْكَ الْأَنْفُسَ وَ تِلْكَ الْأَبْدَانَ حَتَّى تُرَوِّيَهُمْ

↕

ص: ۲۳۲

مِنَ الْحَوْضِ يَوْمَ الْعَطَشِ فَمَا زَالَ ص يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ وَ هُوَ سَاجِدٌ فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ لَوْ أَنَّ هَذَا الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْكَ كَانَ لِمَنْ لَا يَعْرِفُ اللَّهَ لَظَنَنْتُ أَنَّ النَّارَ لَا تَطْعَمُ مِنْهُ شَيْئاً أَبَداً وَ اللَّهِ لَقَدْ تَمَنَّيْتُ أَنِّي كُنْتُ زُرْتُهُ وَ لَمْ أَحُجَّ فَقَالَ لِي مَا أَقْرَبَكَ

مِنْهُ فَمَا الَّذِی یَمْنَعُکَ مِنْ زِیَارَتِهِ یَا مُعَاوِیَةُ لَا تَدَعْ ذَلِکَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ فَلَمْ أَدْرِ أَنَّ الْأَمْرَ یَبْلُغُ هَذَا کُلَّهُ فَقَالَ یَا مُعَاوِیَةُ وَ مَنْ یَدْعُو لِزُوَّارِهِ فِی السَّمَاءِ أَکْثَرُ مِمَّنْ یَدْعُو لَهُمْ فِی الْأَرْضِ لَا تَدَعْهُ لِخَوْفٍ مِنْ أَحَدٍ فَمَنْ تَرَکَهُ لِخَوْفٍ رَأَی مِنَ الْحَسْرَةِ مَا یَتَمَنَّی أَنَّ قَبْرَهُ کَانَ بِیَدِهِ أَ مَا تُحِبُّ أَنْ تَکُونَ مِمَّنْ یَرَی اللَّهُ شَخْصَکَ وَ سَوَادَکَ فِیمَنْ یَدْعُو لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ مَا تُحِبُّ أَنْ تَکُونَ غَداً مِمَّنْ تُصَافِحُهُ الْمَلَائِکَةُ أَ مَا تُحِبُّ أَنْ تَکُونَ غَداً فِیمَنْ یَأْتِی وَ لَیْسَ عَلَیْهِ ذَنْبٌ فَیُتْبَعَ بِهِ أَ مَا تُحِبُّ أَنْ تَکُونَ غَداً فِیمَنْ یُصَافِحُ رَسُولَ اللَّهِ ص

وَ رَوَاهُ عَنْ أَبِیهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ جَمِیعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ عَنْ حَسَّانَ الْبَصْرِیِّ عَنْ مُعَاوِیَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَقِیلَ لِیَ ادْخُلْ فَدَخَلْتُ فَوَجَدْتُهُ وَ سَاقَ إِلَی قَوْلِهِ لَهُمْ فِی الْأَرْضِ

§کامل الزیارات ص ۱۱۶ ح ۲.§ وَ عَنْ مُحَمَّدٍ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُعَاوِیَةَ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۱۷ ذیل حدیث ۲.§

↕

ص: ۲۳۳

وَ عَنْ أَبِیهِ وَ جَمَاعَةِ مَشَایِخِهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ الْأَصَمِّ عَنْ مُعَاوِیَةَ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۱۸ ذیل حدیث ۳.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مَتِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ عَنْ غَسَّانَ الْبَصْرِیِّ عَنْ مُعَاوِیَةَ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۱۸ ذیل حدیث ۳.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَعْقُوبَ وَ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ مَعاً عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُعَاوِیَةَ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۱۸ ذیل حدیث ۳.§ وَ عَنْ أَبِیهِ وَ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ وَ جَمَاعَةِ مَشَایِخِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی مَعاً عَنِ الْعَمْرَکِیِّ عَنْ یَحْیَی خَادِمِ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی ع عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُعَاوِیَةَ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۱۸ ذیل حدیث ۳.§

۱۱۹۱۵- §بل الصدوق فی الأمالی ص ۱۲۲ ح ۹ و ثواب الأعمال ص ۱۱۰ ح ۴، و قد أخرجه العلّامة المجلسی عنهما فی البحار ج ۱۰۱ ص ۲۱ ح ۱.§، وَ عَنْ أَبِیهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ یَحْیَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الزَّیَّاتِ عَنْ قَائِدٍ الْحَنَّاطِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی ع قَالَ: مَنْ زَارَ قَبْرَ الْحُسَیْنِ ع عَارِفاً بِحَقِّهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ

وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْیَرِیِّ قَالَ وَ حَدَّثَنِی

↕

ص: ۲۳۴

الْحِمْیَرِیُّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِسْمَاعِیلَ: مِثْلَهُ §کامل الزیارات ص ۱۳۸.§

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنِ الْحَکَمِ بْنِ مِسْکِینٍ عَنْ هِنْدٍ الْحَنَّاطِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع: مِثْلَهُ وَ زَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ بِحَقِّهِ وَ یَأْتَمُّ بِهِ §کامل الزیارات ص ۱۳۹.§

۱۱۹۱۶- §کامل الزیارات ص ۱۳۸.§، وَ عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِی دَاوُدَ سُلَیْمَانَ الْمُسْتَرِقِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُثَنَّی الْحَنَّاطِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی ع قَالَ: مَنْ أَتَی قَبْرَ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ ع عَارِفاً بِحَقِّهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ

وَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْمُعَلَّی عَنِ الْمُسْتَرِقِّ: مِثْلَهُ §کامل الزیارات ص ۱۴۰.§ وَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ

جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۳۹.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ قَائِدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۳۹.§ وَ عَنِ الْكُلَيْنِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ §أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال، انظر ترجمة صفوان فی معجم رجال الحديث ج ۹ ص ۱۰۸ و ۱۰۹ و ۱۳۱ و ۱۳۳.§ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

↕

ص: ۲۳۵

: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۴۰.§ وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ جَمَاعَةٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ §أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال، انظر معجم رجال الحديث ج ۱۵ ص ۱۰۰.§ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ التَّمِيمِي §فی المخطوط و الطبعة الحجرية «القمّيّ» و هو سهو، و الصحيح ما أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال، راجع معجم رجال الحديث ج ۲ ص ۶۷.§ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع عَنْ أَبِيهِ ع: مِثْلَهُ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۳۹.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۳۹- ۱۴۰.§

۱۱۹۱۷- §كامل الزيارات ص ۱۳۸.§، وَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

↕

ص: ۲۳۶

إِنَّهُمْ يَرْوُونَ أَنَّ مَنْ زَارَ قَبْرَ §ليس فی المصدر.§ الْحُسَيْنِ ع كَانَتْ لَهُ حَجَّةً وَ عُمْرَةً قَالَ وَ اللَّهِ مَنْ زَارَهُ عَارِفاً بِحَقِّهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ:

وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةٍ مِنْ مَشَايِخِهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۳۸.§

۱۱۹۱۸- §كامل الزيارات ص ۱۳۸.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْخَيْبَرِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيِّ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى ع: أَدْنَى مَا يُثَابُ بِهِ زَائِرُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بِشَطِّ فُرَاتٍ إِذَا عَرَفَ حَقَّهُ وَ حُرْمَتَهُ وَ وَلَايَتَهُ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ

۱۱۹۱۹- §كامل الزيارات ص ۱۴۰.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ الْأَبْزَارِيِّ عَنْ قَائِدٍ عَنْ عَبْدٍ صَالِحٍ ع قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ الْحُسَيْنَ ع قَدْ زَارَهُ النَّاسُ مَنْ يَعْرِفُ هَذَا الْأَمْرَ وَ مَنْ يُنْكِرُهُ وَ رَكِبَتْ إِلَيْهِ النِّسَاءُ وَ وَقَعَ حَالُ الشُّهْرَةِ وَ قَدِ انْقَبَضْتُ مِنْهُ لِمَا رَأَيْتُ مِنَ الشُّهْرَةِ قَالَ فَمَكَثَ مَلِيّاً لَا يُجِيبُنِي ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ يَا عِرَاقِيُّ إِنْ شَهَرُوا أَنْفُسَهُمْ فَلَا تَشْهَرْ أَنْتَ نَفْسَكَ فَوَ اللَّهِ مَا أَتَى الْحُسَيْنَ ع آتٍ عَارِفاً بِحَقِّهِ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ

↕

ص: ۲۳۷

۱۱۹۲۰- §كامل الزيارات ۱۵۲.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ زَائِرَ الْحُسَيْنِ ص جَعَلَ ذُنُوبَهُ جِسْراً عَلَى بَابِ دَارِهِ ثُمَّ عَبَرَهَا كَمَا يُخَلِّفُ أَحَدُكُمُ الْجِسْرَ

وَرَاءَهُ إِذَا عَبَرَ §ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر.§

۱۱۹۲۱- §كامل الزيارات ص ۱۵۳.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُورَمَةَ عَنْ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ عَنِ الْكَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ فِي كَرَامَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ فِي شَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ص فَلْيَكُنْ لِلْحُسَيْنِ ع زَائِراً يَنَالُ مِنَ اللَّهِ أَفْضَلَ الْكَرَامَةِ §فی المصدر: الفضل و الكرامة.§ وَ حُسْنَ الثَّوَابِ وَ لَا يَسْأَلُهُ عَنْ ذَنْبٍ عَمِلَهُ فِي حَيَاةِ الدُّنْيَا وَ لَوْ كَانَتْ ذُنُوبُهُ عَدَدَ رَمْلِ عَالِجٍ وَ جِبَالِ تِهَامَةَ وَ زَبَدَ الْبَحْرِ إِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ع قُتِلَ مَظْلُوماً مُضْطَهَداً نَفْسُهُ وَ عَطْشَاناً [عَطْشَانَ] هُوَ وَ أَهْلُ بَيْتِهِ وَ أَصْحَابُهُ

۱۱۹۲۲- §كامل الزيارات ص ۱۶۶.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَضَّاحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شُعَيْبٍ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ شِيعَةُ آلِ مُحَمَّدٍ ع فَيَقُومُ عُنُقٌ مِنَ النَّاسِ لَا يُحْصِيهِمْ إِلَّا اللَّهُ

↕

ص: ۲۳۸

فَيَقُومُونَ نَاحِيَةً مِنَ النَّاسِ ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ أَيْنَ زُوَّارُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَيَقُومُ أُنَاسٌ كَثِيرٌ فَيُقَالُ لَهُمْ خُذُوا بِيَدِ مَنْ أَحْبَبْتُمْ وَ انْطَلِقُوا بِهِمْ إِلَى الْجَنَّةِ فَيَأْخُذُ الرَّجُلُ مَنْ أَحَبَّ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ مِنَ النَّاسِ يَقُولُ لِرَجُلٍ يَا فُلَانُ أَ مَا تَعْرِفُنِي أَنَا الَّذِي قُمْتُ لَكَ يَوْمَ كَذَا وَ كَذَا فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ لَا يُدْفَعُ وَ لَا يُمْنَعُ

۱۱۹۲۳- §كامل الزيارات ص ۱۶۶ باختلاف يسير.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُورَمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ لِلَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ لَيْلَةٍ مِائَةَ أَلْفِ لَحْظَةٍ إِلَى الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْهُ وَ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ مِنْهُ وَ يَغْفِرُ لِزَائِرِي قَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع خَاصَّةً وَ لِأَهْلِ بَيْتِهِمْ وَ لِمَنْ يَشْفَعُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَائِناً مَنْ كَانَ قَالَ قُلْتُ §ما بين القوسين استظهار من المصنّف «قدّه».§ وَ إِنْ كَانَ رَجُلًا قَدِ اسْتَوْجَبَ النَّارَ قَالَ وَ إِنْ كَانَ مَا لَمْ يَكُنْ نَاصِباً

۱۱۹۲۴- §كامل الزيارات ص ۱۶۷.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُوسَوِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَهِيكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَلَمَةَ صَاحِبِ السَّابِرِيِّ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: إِنَّ إِلَى جَانِبِكُمْ قَبْراً مَا أَتَاهُ مَكْرُوبٌ إِلَّا نَفَّسَ اللَّهُ كُرْبَتَهُ وَ قَضَى حَاجَتَهُ وَ إِنَّ عِنْدَهُ لَأَرْبَعَةَ آلَافِ مَلَكٍ مُنْذُ قُبِضَ شُعْثاً غُبْراً يَبْكُونَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زَارَهُ شَيَّعُوهُ إِلَى مَأْمَنِهِ وَ مَنْ مَرِضَ عَادُوهُ وَ مَنْ مَاتَ اتَّبَعُوا جَنَازَتَهُ

↕

ص: ۲۳۹

۱۱۹۲۵- §كامل الزيارات ص ۱۶۷.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الزَّيَّاتِ عَنْ كَرَّامٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ وَ هُوَ يَقُولُ: إِنَّ الْحُسَيْنَ ع قُتِلَ مَكْرُوباً وَ حَقِيقٌ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَأْتِيَهُ مَكْرُوبٌ إِلَّا رَدَّهُ اللَّهُ مَسْرُوراً

۱۱۹۲۶- §كامل الزيارات ص ۱۶۸.§، حَدَّثَنِي أَبِي وَ جَمَاعَةُ مَشَايِخِي §فی المخطوط: و عن جماعة من مشايخي أبيه و ما أثبتناه من المصدر.§ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْعَمْرَكِيِّ بْنِ عَلِيٍّ الْبُوفَكِيِّ عَنْ يَحْيَى وَ كَانَ فِي خِدْمَةِ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ بِظَهْرِ الْكُوفَةِ لَقَبْراً مَا أَتَاهُ مَكْرُوبٌ قَطُّ إِلَّا فَرَّجَ اللَّهُ كُرْبَتَهُ يَعْنِي قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع

۱۱۹۲۷- §کامل الزیارات ص ۱۶۸.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِنَّ الْحُسَیْنَ ع صَاحِبَ کَرْبَلَاءَ قُتِلَ مَظْلُوماً مَکْرُوباً عَطْشَاناً [عَطْشَانَ] لَهْفَاناً فَآلَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَی نَفْسِهِ أَنْ لَا یَأْتِیَهُ لَهْفَانٌ وَ لَا مَکْرُوبٌ وَ لَا مُذْنِبٌ وَ لَا مَغْمُومٌ وَ لَا عَطْشَانُ وَ لَا مَنْ بِهِ عَاهَةٌ ثُمَّ دَعَا عِنْدَهُ وَ تَقَرَّبَ بِالْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ ع إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا نَفَّسَ اللَّهُ کُرْبَتَهُ وَ أَعْطَاهُ مَسْأَلَتَهُ وَ غَفَرَ ذَنْبَهُ §فی نسخة «ذنوبه»- (منه قده).§ وَ مَدَّ فِی عُمُرِهِ وَ بَسَطَ فِی رِزْقِهِ فَاعْتَبِرُوا یَا أُولِی الْأَبْصَارِ

↕

ص: ۲۴۰

۱۱۹۲۸- §کامل الزیارات ص ۱۶۸.§، وَ عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ الْکُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْوَلِیدِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع دَعَانِی الشَّوْقُ إِلَیْکَ أَنْ تَجَشَّمْتُ إِلَیْکَ عَلَی مَشَقَّةٍ فَقَالَ لِی لَا تَشْکُ رَبَّکَ فَهَلَّا أَتَیْتَ مَنْ کَانَ أَعْظَمَ حَقّاً عَلَیْکَ مِنِّی فَکَانَ مِنْ قَوْلِهِ فَهَلَّا أَتَیْتَ مَنْ کَانَ أَعْظَمَ حَقّاً عَلَیْکَ مِنِّی إِنَّهُ أَشَدُّ عَلَیَّ مِنْ قَوْلِهِ لَا تَشْکُ رَبَّکَ قُلْتُ وَ مَنْ أَعْظَمُ عَلَیَّ حَقّاً مِنْکَ قَالَ الْحُسَیْنُ بْنُ عَلِیٍّ ع أَلَا أَتَیْتَ الْحُسَیْنَ ع §فی نسخة «الحائر»- (منه قده).§ فَدَعَوْتَ اللَّهَ عِنْدَهُ وَ شَکَوْتَ إِلَیْهِ حَوَائِجَکَ

۱۱۹۲۹- §کامل الزیارات ص ۱۳۳.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ بَزِیعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ مَا أَدْنَی مَا لِزَائِرِ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع فَقَالَ لِی یَا عَبْدَ اللَّهِ إِنَّ أَدْنَی مَا یَکُونُ لَهُ أَنْ یَحْفَظَهُ اللَّهُ فِی نَفْسِهِ وَ مَالِهِ §فی المصدر: و أهله.§ حَتَّی یَرُدَّهُ إِلَی أَهْلِهِ فَإِذَا کَانَ یَوْمُ الْقِیَامَةِ کَانَ اللَّهُ أَحْفَظَ §فی نسخة «الحافظ»- (منه قده).§ لَهُ

۱۱۹۳۰- §کامل الزیارات ص ۱۱۹، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۵۴ ح ۹.§، وَ عَنْ أَبِیهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ وَ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ جَمِیعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَکَّلَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی بِالْحُسَیْنِ

↕

ص: ۲۴۱

ع سَبْعِینَ أَلْفَ مَلَکٍ یُصَلُّونَ عَلَیْهِ کُلَّ یَوْمٍ شُعْثاً غُبْراً وَ یَدْعُونَ لِمَنْ زَارَهُ وَ یَقُولُونَ یَا رَبِّ هَؤُلَاءِ زُوَّارُ الْحُسَیْنِ ع افْعَلْ بِهِمْ وَ افْعَلْ وَ عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ عِیسَی: مِثْلَهُ §لیس عن کامل الزیارات، بل عن ثواب الأعمال: ص ۱۱۳ ح ۱۶ و أخرجه العلّامة المجلسی فی البحار ج ۱۰۱ ص ۵۴ ح ۱۰ عن ثواب الأعمال.§

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَکَّلَ اللَّهُ بِقَبْرِ الْحُسَیْنِ ع سَبْعِینَ أَلْفَ مَلَکٍ یُصَلُّونَ عَلَیْهِ کُلَّ یَوْمٍ شُعْثاً غُبْراً مِنْ یَوْمَ قُتِلَ إِلَی مَا شَاءَ اللَّهُ یَعْنِی بِذَلِکَ قِیَامَ الْقَائِمِ ع یَدْعُونَ لِمَنْ زَارَهُ وَ ذَکَرَ: مِثْلَهُ §کامل الزیارات ص ۱۱۹، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۵۴ ح ۱۲.§:

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ حُمَیْدِ بْنِ زِیَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ وُهَیْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ: مِثْلَهُ §بل عن تهذیب الأحکام ج ۶ ص ۴۷ ح ۱۰۴، و أخرجه العلّامة المجلسی فی البحار ج ۱۰۱ ص ۵۴ ح ۱۳ عن التهذیب، علما بأنّ هذه الأحادیث وردت فی البحار متسلسلة بعد الحدیث ۲۰، و لعلّ المصنّف (قدّه) نقلها من البحار و نسبها جمیعا عن کامل الزیارات.§

۱۱۹۳۱- §کامل الزیارات ص ۱۱۸، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۵۵ ح ۱۴.§، وَ عَنْ حُکَیْمِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سَلَمَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍ

↕

ص: ۲۴۲

الْوَشَّاءِ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ کَثِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ص تَحْضُرُ زُوَّارَ قَبْرِ ابْنِهَا الْحُسَیْنِ ع فَتَسْتَغْفِرُ لَهُمْ ذُنُوبَهُمْ §أثبتناه من المصدر.§

۱۱۹۳۲- §کامل الزیارات ص ۱۲۱، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۵۵ ح ۱۵.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی الْمَغْرَاءِ عَنْ عَتْبَسَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: وَکَّلَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی بِقَبْرِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ ع سَبْعِینَ أَلْفَ مَلَکٍ یَعْبُدُونَ اللَّهَ عِنْدَهُ صَلَاةُ الْوَاحِدِ مِنْ أَحَدِهِمْ تَعْدِلُ أَلْفَ صَلَاةٍ مِنْ صَلَاةِ الْآدَمِیِّینَ یَکُونُ ثَوَابُ صَلَاتِهِمْ لِزُوَّارِ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع وَ عَلَی قَاتِلِهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِکَةِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ §فی المصدر و البحار زیادة: أبد الآبدین.§

۱۱۹۳۳- §کامل الزیارات ص ۱۸۹.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ بَزِیعٍ عَنْ أَبِی إِسْمَاعِیلَ السَّرَّاجِ عَنْ یَحْیَی بْنِ مَعْمَرٍ الْعَطَّارِ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: أَرْبَعَةُ آلَافِ مَلَکٍ شُعْثٌ غُبْرٌ یَبْکُونَ الْحُسَیْنَ ع إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَةِ فَلَا یَأْتِیهِ أَحَدٌ إِلَّا اسْتَقْبَلُوهُ وَ لَا یَرْجِعُ أَحَدٌ مِنْ عِنْدِهِ إِلَّا شَیَّعُوهُ وَ لَا یَمْرَضُ أَحَدٌ إِلَّا عَادُوهُ وَ لَا یَمُوتُ أَحَدٌ إِلَّا شَهِدُوهُ

وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی

↕

ص: ۲۴۳

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ بَزِیعٍ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۸۹.§ وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُوسَی بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۸۹.§ وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۸۹.§

۱۱۹۳۴- §کامل الزیارات ص ۱۹۰.§، وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی الْعَطَّارِ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَنِیعِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ زِیَادٍ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی وَکَّلَ بِقَبْرِ الْحُسَیْنِ ع أَرْبَعَةَ آلَافِ مَلَکٍ شُعْثاً غُبْراً إِلَی أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ یُشَیِّعُونَ مَنْ زَارَهُ وَ یَعُودُونَهُ إِذَا مَرِضَ وَ یَشْهَدُونَ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ

۱۱۹۳۵- §کامل الزیارات ص ۱۹۱.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَکَّلَ بِقَبْرِ الْحُسَیْنِ ع أَرْبَعَةَ آلَافِ مَلَکٍ شُعْثاً غُبْراً یَبْکُونَهُ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَی زَوَالِ الشَّمْسِ فَإِذَا زَالَ هَبَطَ أَرْبَعَةُ آلَافِ مَلَکٍ وَ صَعِدَ أَرْبَعَةُ آلَافِ مَلَکٍ فَلَمْ یَزَلْ یَبْکُونَهُ حَتَّی یَطْلُعَ الْفَجْرُ وَ یَشْهَدُونَ لِمَنْ زَارَهُ بِالْوَفَاءِ وَ یُشَیِّعُونَهُ إِلَی أَهْلِهِ

↕

ص: ۲۴۴

وَ یَعُودُونَهُ إِذَا مَرِضَ وَ یُصَلُّونَ عَلَیْهِ إِذَا مَاتَ

۱۱۹۳۶- §کامل الزیارات ص ۱۲۱.§، وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَیْفِ بْنِ عَمِیرَةَ عَنْ بَکْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: وَکَّلَ اللَّهُ بِقَبْرِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ ع سَبْعِینَ أَلْفَ مَلَکٍ شُعْثاً غُبْراً یَبْکُونَهُ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَةِ یُصَلُّونَ عِنْدَهُ الصَّلَاةُ الْوَاحِدَةُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِهِمْ تَعْدِلُ أَلْفَ صَلَاةٍ مِنْ صَلَاةِ الْآدَمِیِّینَ یَکُونُ ثَوَابُ صَلَوَاتِهِمْ وَ أَجْرُ ذَلِکَ لِمَنْ

زَارَ قَبْرَهُ

۱۱۹۳۷- §کامل الزیارات ص ۸۶ ح ۱۵.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الرَّزَّازِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ مَالِكٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وَكَّلَ بِالْحُسَيْنِ ع مَلَكاً فِي أَرْبَعَةِ آلَافِ مَلَكٍ يَبْكُونَهُ وَ يَسْتَغْفِرُونَ لِزُوَّارِهِ وَ يَدْعُونَ اللَّهَ لَهُمْ

۱۱۹۳۸- §کامل الزیارات ص ۱۱۱ ح ۱.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَيْسَ نَبِيٌّ فِي السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ إِلَّا يَسْأَلُونَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنْ يُؤْذَنَ لَهُمْ فِي زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع فَفَوْجٌ يَنْزِلُ وَ فَوْجٌ يَعْرُجُ: وَ رَوَاهُ §نفس المصدر ص ۱۱۴.§ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِهَذَا السَّنَدِ وَ فِيهِ: لَيْسَ مِنْ مَلَكٍ فِي

↕

ص: ۲۴۵

السَّمَوَاتِ §فی المصدر زیادة: و الأرض.§ إِلَّا وَ هُمْ يَسْأَلُونَ إِلَى آخِرِهِ

۱۱۹۳۹- §کامل الزیارات ص ۱۹۲.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبَانٍ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: هَبَطَ أَرْبَعَةُ آلَافِ مَلَكٍ يُرِيدُونَ الْقِتَالَ مَعَ الْحُسَيْنِ ع فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُمْ فِي الْقِتَالِ فَرَجَعُوا فِي الِاسْتِئْمَارِ §فی نسخة: الاستئذان، (منه قدّه).فی نسخة: الاستئذان، (منه قدّه).§ فَهَبَطُوا وَ قَدْ قُتِلَ الْحُسَيْنُ ع وَ لُعِنَ قَاتِلُهُ وَ مَنْ أَعَانَ عَلَيْهِ وَ مَنْ شَرِكَ فِي دَمِهِ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ فَهُمْ عِنْدَ قَبْرِهِ شُعْثٌ غُبْرٌ يَبْكُونَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ رَئِيسُهُمْ مَلَكٌ يُقَالُ لَهُ مَنْصُورٌ فَلَا يَزُورُهُ زَائِرٌ إِلَّا اسْتَقْبَلُوهُ وَ لَا يُوَدِّعُهُ مُوَدِّعٌ إِلَّا شَيَّعُوهُ وَ لَا يَمْرَضُ §فی المصدر زیادة: مریض.§ إِلَّا عَادُوهُ وَ لَا يَمُوتُ إِلَّا صَلَّوْا عَلَى جِنَازَتِهِ وَ اسْتَغْفَرُوا لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ فَكُلُّ هَؤُلَاءِ فِي الْأَرْضِ يَنْتَظِرُونَ قِيَامَ الْقَائِمِ ع

۱۱۹۴۰- §کامل الزیارات ص ۱۸۹.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: وَكَّلَ اللَّهُ بِقَبْرِ الْحُسَيْنِ ع أَرْبَعَةَ آلَافِ مَلَكٍ شُعْثاً غُبْراً يَبْكُونَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زَارَهُ عَارِفاً بِحَقِّهِ شَيَّعُوهُ حَتَّى يُبْلِغُوهُ مَأْمَنَهُ وَ إِنْ مَرِضَ عَادُوهُ غُدْوَةً وَ عَشِيّاً وَ إِنْ مَاتَ

↕

ص: ۲۴۶

شَهِدُوا جِنَازَتَهُ وَ اسْتَغْفَرُوا لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

۱۱۹۴۱- §کامل الزیارات ص ۱۳۲.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مَعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً مُوَكَّلِينَ بِقَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَإِذَا هَمَّ بِزِيَارَتِهِ الرَّجُلُ أَعْطَاهُمُ اللَّهُ ذُنُوبَهُ فَإِذَا خَطَا مَحَوْهَا ثُمَّ إِذَا خَطَا ضَاعَفُوا لَهُ حَسَنَاتِهِ فَمَا تَزَالُ حَسَنَاتُهُ تَضَاعَفُ حَتَّى تُوجِبَ لَهُ الْجَنَّةَ ثُمَّ اكْتَنَفُوهُ وَ قَدَّسُوهُ وَ يُنَادُونَ مَلَائِكَةَ السَّمَاءِ أَنْ قَدِّسُوا زُوَّارَ قَبْرِ حَبِيبِ حَبِيبِ اللَّهِ الْخَبَرَ

۱۱۹۴۲- §کامل الزیارات ص ۱۳۶.§، وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّى عَنْ أَبِي الْفَضْلِ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: كَأَنِّي وَ اللَّهِ بِالْمَلَائِكَةِ قَدْ زَاحَمُوا الْمُؤْمِنِينَ عَلَى قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ قُلْتُ فَيَتَرَاءَوْنَ قَالَ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ قَدْ لَزِمُوا وَ اللَّهِ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى إِنَّهُمْ لَيَمْسَحُونَ وُجُوهَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ قَالَ وَ يُنْزِلُ اللَّهُ عَلَى زُوَّارِ الْحُسَيْنِ ع غُدْوَةً وَ عَشِيَّةً مِنْ طَعَامِ الْجَنَّةِ وَ

خُدَّامُهُمُ الْمَلَائِكَةُ لَا يَسْأَلُ اللَّهَ عَبْدٌ حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ قَالَ قُلْتُ هَذِهِ وَ اللَّهِ الْكَرَامَةُ قَالَ يَا مُفَضَّلُ أَزِيدُكَ قُلْتُ نَعَمْ سَيِّدِي قَالَ كَأَنِّي بِسَرِيرٍ مِنْ نُورٍ قَدْ وُضِعَ وَ قَدْ ضُرِبَتْ عَلَيْهِ قُبَّةٌ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ مُكَلَّلَةٍ بِالْجَوْهَرِ §فی المصدر: بالجواهر.§ وَ كَأَنِّي بِالْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع جَالِسٌ عَلَى ذَلِكَ السَّرِيرِ وَ حَوْلَهُ تِسْعُونَ أَلْفَ قُبَّةٍ

↕

ص: ۲۴۷

خَضْرَاءَ وَ كَأَنِّي بِالْمُؤْمِنِينَ يَزُورُونَهُ وَ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُمْ أَوْلِيَائِي سَلُونِي فَطَالَمَا أُوذِيتُمْ وَ ذُلِّلْتُمْ وَ اضْطُهِدْتُمْ فَهَذَا يَوْمٌ لَا تَسْأَلُونِّي حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ إِلَّا قَضَيْتُهَا لَكُمْ فَيَكُونُ أَكْلُهُمْ وَ شُرْبُهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ فَهَذَا وَ اللَّهِ الْكَرَامَةُ الَّتِي لَا انْقِضَاءَ لَهَا وَ لَا مُنْتَهَاهَا شَيْءٌ §فی المصدر: و لا يدرك منتهاها.§

۱۱۹۴۳- §کامل الزیارات ص ۱۲۵.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنْ بِقَاعِ الْأَرْضِ سِتَّةً الْبَيْتَ الْحَرَامَ وَ الْحَرَمَ وَ مَقَابِرَ الْأَنْبِيَاءِ وَ مَقَابِرَ الْأَوْصِيَاءِ وَ مَقَابِرَ §فی المصدر: مقاتل.§ الشُّهَدَاءِ وَ الْمَسَاجِدَ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ يَا ابْنَ بُكَيْرٍ هَلْ تَدْرِي مَا لِمَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ ع إِذْ جَهِلَهُ الْجَاهِلُ مَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَ عَلَى قَبْرِهِ هَاتِفٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُنَادِي يَا بَاغِيَ §و فيه: يا طالب.§ الْخَيْرِ أَقْبِلْ إِلَى خَالِصَةِ اللَّهِ تَرْحَلْ بِالْكَرَامَةِ وَ تَأْمَنِ النَّدَامَةَ يَسْمَعُ أَهْلُ الْمَشْرِقِ وَ أَهْلُ الْمَغْرِبِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ وَ لَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مَلَكٌ مِنَ الْحَفَظَةِ إِلَّا عَطَفَ إِلَيْهِ عِنْدَ رُقَادِ الْعَبْدِ حَتَّى يُسَبِّحَ اللَّهَ عِنْدَهُ وَ يَسْأَلَ اللَّهَ الرِّضَى عِنْدَهُ وَ لَا يَبْقَى مَلَكٌ فِي الْهَوَاءِ يَسْمَعُ الصَّوْتَ إِلَّا أَجَابَ بِالتَّقْدِيسِ لِلَّهِ فَتَشْتَدُّ أَصْوَاتُ الْمَلَائِكَةِ فَتُجِيبُهُمْ أَهْلُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَتَشْتَدُّ أَصْوَاتُ الْمَلَائِكَةِ وَ أَهْلِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا حَتَّى تَبْلُغَ أَهْلَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ

↕

ص: ۲۴۸

فَيَسْمَعُ §و فيه: فيسمع اللّه.§ أَصْوَاتَهَا النَّبِيُّونَ فَيَتَرَحَّمُونَ وَ يُصَلُّونَ عَلَى الْحُسَيْنِ ع وَ يَدْعُونَ لِمَنْ أَتَاهُ

۱۱۹۴۴- §کامل الزیارات ص ۲۰۷.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: فَإِذَا انْقَلَبْتَ مِنْ عِنْدِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع نَادَاكَ مُنَادٍ لَوْ سَمِعْتَ مَقَالَتَهُ لَأَقَمْتَ عُمُرَكَ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع وَ هُوَ يَقُولُ طُوبَى لَكَ أَيُّهَا الْعَبْدُ قَدْ غَنِمْتَ وَ سَلِمْتَ قَدْ غُفِرَ لَكَ مَا سَلَفَ فَاسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ

۱۱۹۴۵- §کامل الزیارات ص ۱۵۳.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ع قَالَ: مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ يُرِيدُ زِيَارَةَ قَبْرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكاً فَوَضَعَ إِصْبَعِهِ فِي قَفَاهُ فَلَمْ يَزَلْ يَكْتُبُ مَا خَرَجَ مِنْ فِيهِ حَتَّى يَرِدَ الْحَائِرَ فَإِذَا دَخَلَ §فی المصدر: خرج.§ مِنْ بَابِ الْحَائِرِ وَضَعَ كَفَّهُ وَسَطَ ظَهْرِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَمَّا مَا مَضَى فَقَدْ غُفِرَ لَكَ فَاسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ:

وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةٍ مِنْ مَشَايِخِهِ عَنْ سَعْدٍ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۹۱.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۹۱.§

↕

ص: ۲۴۹

۱۱۹۴۶- §کامل الزیارات ص ۱۹۰.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةٍ مِنْ مَشَايِخِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَنِيعِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ يُرِيدُ زِيَارَةَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع شَيَّعَهُ سَبْعُمِائَةِ مَلَكٍ مِنْ فَوْقِ رَأْسِهِ وَ مِنْ تَحْتِهِ وَ عَنْ يَمِينِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ وَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ مِنْ خَلْفِهِ حَتَّى يُبْلِغُوا بِهِ §فی المصدر: يبلغوه.§ مَأْمَنَهُ فَإِذَا زَارَ الْحُسَيْنَ ع نَادَاهُ مُنَادٍ قَدْ غُفِرَ لَكَ فَاسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ ثُمَّ يَرْجِعُونَ §فی المصدر زيادة: معه.§ مُشَيِّعِينَ لَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ فَإِذَا صَارُوا إِلَى مَنْزِلِهِ قَالُوا نَسْتَوْدِعُكَ اللَّهَ فَلَا يَزَالُونَ يَزُورُونَهُ إِلَى يَوْمِ مَمَاتِهِ ثُمَّ يَزُورُونَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع فِي كُلِّ يَوْمٍ وَ ثَوَابُ ذَلِكَ لِلرَّجُلِ

١١٩٤٧- §كامل الزيارات ص ١٩٢.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُضَارِبٍ عَنْ مَالِكٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ: يَا مَالِكُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَمَّا قُبِضَ الْحُسَيْنُ ع بَعَثَ إِلَيْهِ أَرْبَعَةَ آلَافِ مَلَكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ شُعْثاً غُبْراً يَبْكُونَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زَارَهُ عَارِفاً بِحَقِّهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ وَ كَتَبَ لَهُ حَجَّةً وَ لَمْ يَزَلْ مَحْفُوظاً حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ فَلَمَّا مَاتَ مَالِكٌ وَ قُبِضَ أَبُو جَعْفَرٍ ع دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَأَخْبَرْتُهُ بِالْحَدِيثِ فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى حَجَّةٍ قَالَ وَ عُمْرَةً يَا مُحَمَّدُ

↕

ص: ٢٥٠

١١٩٤٨- §كامل الزيارات ص ١٤٧.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْخَيْبَرِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُمِّيِّ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ: مَنْ زَارَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع بِشَطِّ الْفُرَاتِ كَانَ كَمَنْ زَارَ اللَّهَ فَوْقَ عَرْشِهِ

١١٩٤٩- §كامل الزيارات ص ١٤٧.§، وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ جَمَاعَةٍ مِنْ مَشَايِخِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُيَيْنَةَ بَيَّاعِ الْقَصَبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ أَتَى [قَبْرَ] §أثبتناه من المصدر.§ الْحُسَيْنِ ع عَارِفاً بِحَقِّهِ كَتَبَهُ اللَّهُ فِي أَعْلَى عِلِّيِّينَ:

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُسْتَرِقِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْهُ ع: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ١٤٨.§: وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ وَ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الزَّيَّاتِ عَنِ ابْنِ خَارِجَةَ عَنْهُ ع: مِثْلَهُ §كامل الزيارات ص ١٤٨.§

١١٩٥٠- §كامل الزيارات ص ١٤٨.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ مَعاً عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ أَتَى [قَبْرَ] §أثبتناه من المصدر.§

↕

ص: ٢٥١

الْحُسَيْنِ ع عَارِفاً بِحَقِّهِ كُتِبَ فِي عِلِّيِّينَ:

وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ: مِثْلَهُ §كامل الزيارات ص ١٤٨.§ وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةٍ مِنْ مَشَايِخِهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْعَبَّاسِ عَنْ رَبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسَلِّي §فی المخطوط «ربيعة بن محمّد المسلمی» و هو تصحيف و الصحيح ما أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال «راجع معجم رجال الحديث ج ٩ ص ٢٢٩ و ج ٧ ص ١٧٤».§ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ١٤٨ ح ١٠.§

١١٩٥١- §كامل الزيارات ص ١٤١.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدٍ الْجُعْفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي جَرِيرٍ الْقُمِّيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ع يَقُولُ لِأَبِي: مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ع عَارِفاً بِحَقِّهِ كَانَ مِنْ مُحَدِّثِي اللَّهِ تَعَالَى فَوْقَ عَرْشِهِ ثُمَّ قَرَأَ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَ نَهَرٍ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُقْتَدِرٍ §القمر ٥٤: ٥٤، ٥٥.§

۱۱۹۵۲- §کامل الزیارات ص ۳۲۵.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ لِي إِنَّ عِنْدَكُمْ أَوْ قَالَ فِي قُرْبِكُمْ لَفَضِيلَةً مَا أُوتِيَ أَحَدٌ مِثْلَهَا وَ مَا أَحْسَبُكُمْ تَعْرِفُونَهَا كُنْهَ مَعْرِفَتِهَا وَ لَا تُحَافِظُونَ عَلَيْهَا وَ لَا عَلَى الْقِيَامِ بِهَا وَ إِنَّ لَهَا لَأَهْلًا خَاصَّةً قَدْ سُمُّوا لَهَا وَ أُعْطُوهَا بِلَا حَوْلٍ مِنْهُمْ وَ لَا قُوَّةٍ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ صُنْعِ اللَّهِ لَهُمْ

↕

ص: ۲۵۲

وَ سَعَادَةٍ حَبَاهُمْ بِهَا §فی المصدر: اللّه لها.§ وَ رَحْمَةٍ وَ رَأْفَةٍ وَ تَقَدُّمٍ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ مَا هَذَا الَّذِي وَصَفْتَ وَ لَمْ تُسَمِّهِ قَالَ زِيَارَةُ جَدِّيَ الْحُسَيْنِ ع فَإِنَّهُ غَرِيبٌ بِأَرْضِ غُرْبَةٍ يَبْكِيهِ مَنْ زَارَهُ وَ يَحْزَنُ لَهُ مَنْ لَمْ يَزُرْهُ وَ يَحْتَرِقُ لَهُ مَنْ لَمْ يَشْهَدْهُ وَ يَرْحَمُهُ مَنْ نَظَرَ إِلَى قَبْرِ ابْنِهِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ فِي أَرْضٍ فَلَاةٍ إِلَى أَنْ قَالَ ع قَدْ أُوحِشَ قُرْبُهُ فِي الْوَحْدَةِ وَ الْبُعْدِ عَنْ جَدِّهِ وَ الْمَنْزِلُ الَّذِي لَا يَأْتِيهِ إِلَّا مَنِ امْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ وَ عَرَّفَهُ حَقَّنَا فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ كُنْتُ آتِيهِ حَتَّى بُلِيتُ بِالسُّلْطَانِ وَ §فی نسخة «فی»- (منه قده).§ حِفْظِ أَمْوَالِهِمْ وَ أَنَا عِنْدَهُمْ مَشْهُورٌ فَتَرَكْتُ لِلتَّقِيَّةِ إِتْيَانَهُ ع وَ أَنَا أَعْرِفُ مَا فِي إِتْيَانِهِ مِنَ الْخَيْرِ فَقَالَ ع هَلْ تَدْرِي مَا فَضْلُ مَنْ أَتَاهُ وَ مَا لَهُ عِنْدَنَا مِنْ جَزِيلِ الْخَيْرِ فَقُلْتُ لَا فَقَالَ أَمَّا الْفَضْلُ فَيُبَاهِيهِ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ وَ أَمَّا مَا لَهُ عِنْدَنَا فَالتَّرَحُّمُ عَلَيْهِ كُلَّ صَبَاحٍ وَ مَسَاءٍ وَ لَقَدْ حَدَّثَنِي أَبِي ع أَنَّهُ لَمْ يَخْلُ مَكَانُهُ مُنْذُ قُتِلَ مِنْ مُصَلٍّ يُصَلِّي عَلَيْهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَوْ مِنَ الْجِنِّ أَوْ مِنَ الْإِنْسِ أَوْ مِنَ الْوَحْشِ وَ مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَ هُوَ يَغْبِطُ زَائِرَهُ وَ يَتَمَسَّحُ بِهِ وَ يَرْجُو فِي النَّظَرِ إِلَيْهِ الْخَيْرَ لِنَظَرِهِ إِلَى قَبْرِهِ

۱۱۹۵۳- §کامل الزیارات ص ۳۳۰.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مَنِيعٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَهْوَنُ مَا يَكْسِبُ [زَائِرُ الْحُسَيْنِ ع] §فی نسخة «ما یکسب الزائر»- (منه قده)، و ما أثبتناه من المصدر.§ فِي كُلِّ حَسَنَةٍ أَلْفُ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَ السَّيِّئَةُ وَاحِدَةٌ وَ أَيْنَ الْوَاحِدَةُ مِنْ أَلْفِ أَلْفٍ ثُمَّ قَالَ يَا صَفْوَانُ أَبْشِرْ إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً مَعَهَا قُضْبَانٌ مِنْ نُورٍ فَإِذَا أَرَادَ الْحَفَظَةُ أَنْ

↕

ص: ۲۵۳

تَكْتُبَ عَلَى زَائِرِ الْحُسَيْنِ ع سَيِّئَةً قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لِلْحَفَظَةِ كُفِّي فَتَكُفَّ فَإِذَا عَمِلَ الْحَسَنَةَ قَالَتْ لَهَا اكْتُبِي أُولَئِكَ الَّذِينَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ

۱۱۹۵۴- §کامل الزیارات ص ۱۴۱.§، وَ حَدَّثَنِي مَنْ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَ §فی المصدر: أو.§ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولَانِ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ مَسْكَنُهُ وَ مَأْوَاهُ الْجَنَّةَ فَلَا يَدَعْ زِيَارَةَ الْمَظْلُومِ

۱۱۹۵۵- §کامل الزیارات ص ۱۶۵.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ جَمِيعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَفْوَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ سَيْفٍ التَّمَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: زَائِرُ الْحُسَيْنِ ع مُشَفَّعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِمِائَةِ رَجُلٍ كُلُّهُمْ قَدْ وَجَبَتْ لَهُمُ النَّارُ مِمَّنْ كَانَ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْمُسْرِفِينَ

۱۱۹۵۶- §کامل الزیارات ص ۱۵۰.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جُوَيْرِيَةَ §فی المخطوط و الحجریة «جویرة» و هو تصحیف، و صحته «جویریة» کما فی المصدر و معجم رجال الحدیث ج ۴ ص ۱۷۶ فراجع.§ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ تَهُونَ عَلَيْهِ سَكْرَةُ الْمَوْتِ وَ هَوْلُ الْمُطَّلَعِ فَلْيُكْثِرْ زِيَارَةَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَإِنَّ زِيَارَةَ الْحُسَيْنِ ع زِيَارَةُ رَسُولِ اللَّهِ ص

۱۱۹۵۷- §کامل الزیارات ص ۱۵۰.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ خَالِهِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ

↕

ص: ۲۵۴

الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ فَضْلِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَوْ عَنْ رَجُلٍ عَنْ فَضْلٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ زَائِرَ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ ع زَائِرُ رَسُولِ اللَّهِ ص

۱۱۹۵۸- §کامل الزیارات ص ۱۳۳.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ §فی المخطوط «محمّد بن صالح» و هو سهو و الصحیح ما أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال، راجع معجم رجال الحدیث ج ۱۵ ص ۲۹۶.§ [عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ] §أثبتناه من المصدر لاستقامة السند، راجع معجم رجال الحدیث ج ۹ ص ۷۶.§ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ مَا أَدْنَی مَا لِزَائِرِ الْحُسَیْنِ §فی المصدر: قبر الحسین.§ ع قَالَ یَا عَبْدَ اللَّهِ إِنَّ أَدْنَی مَا یَکُونُ لَهُ أَنَّ اللَّهَ یَحُوطُهُ §فی المصدر: یحفظه.§ فِی نَفْسِهِ وَ مَالِهِ §فی المصدر: و أهله.§ حَتَّی یَرُدَّهُ إِلَی أَهْلِهِ فَإِذَا کَانَ یَوْمُ الْقِیَامَةِ کَانَ اللَّهُ الْحَائِطَ §و فیه: الحافظ.§ لَهُ

۱۱۹۵۹- §الیقین ص ۶۷ عن أربعین أبی الفوارس، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۶۲ ح ۴۰.§ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ §هو من العامّة ألّا أنّه السند کله من الخاصّة- (منه قده).§ بْنِ أَبِی الْفَوَارِسِ فِی أَرْبَعِینِهِ، عَنِ السَّیِّدِ الْجَلِیلِ فَضْلِ اللَّهِ بْنِ عَلِیٍّ الْحُسَیْنِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْمُرْتَضَی بْنِ الدَّاعِی

↕

ص: ۲۵۵

الْحُسَیْنِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُوسَوِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ شَاذَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَی خَلْقاً أَکْثَرَ مِنَ الْمَلَائِکَةِ وَ إِنَّهُ لَیَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ کُلَّ مَسَاءٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَکٍ یَطُوفُونَ بِالْبَیْتِ لَیْلَتَهُمْ حَتَّی إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ انْصَرَفُوا إِلَی قَبْرِ النَّبِیِّ ص فَیُسَلِّمُونَ عَلَیْهِ ثُمَّ یَأْتُونَ إِلَی قَبْرِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع فَیُسَلِّمُونَ عَلَیْهِ ثُمَّ یَأْتُونَ إِلَی قَبْرِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ ع فَیُسَلِّمُونَ عَلَیْهِ ثُمَّ یَأْتُونَ إِلَی قَبْرِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ ع فَیُسَلِّمُونَ عَلَیْهِ ثُمَّ یَعْرُجُونَ إِلَی السَّمَاءِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ تَنْزِلُ مَلَائِکَةُ النَّهَارِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَکٍ فَیَطُوفُونَ بِالْبَیْتِ الْحَرَامِ نَهَاراً §فی الیقین: نهارهم.§ حَتَّی إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ انْصَرَفُوا إِلَی قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَیُسَلِّمُونَ عَلَیْهِ ثُمَّ یَأْتُونَ قَبْرَ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع فَیُسَلِّمُونَ عَلَیْهِ ثُمَّ یَأْتُونَ قَبْرَ الْحَسَنِ ع فَیُسَلِّمُونَ عَلَیْهِ ثُمَّ یَأْتُونَ قَبْرَ الْحُسَیْنِ ع فَیُسَلِّمُونَ عَلَیْهِ ثُمَّ یَعْرُجُونَ إِلَی السَّمَاءِ قَبْلَ أَنْ تَغِیبَ الشَّمْسُ وَ الَّذِی نَفْسِی بِیَدِهِ إِنَّ حَوْلَ قَبْرِهِ أَرْبَعَةَ آلَافِ مَلَکٍ شُعْثاً غُبْراً یَبْکُونَ عَلَیْهِ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَةِ وَ فِی رِوَایَةٍ قَدْ وَکَّلَ اللَّهُ تَعَالَی بِالْحُسَیْنِ ع سَبْعِینَ أَلْفَ مَلَکٍ شُعْثاً غُبْراً یُصَلُّونَ عَلَیْهِ کُلَّ یَوْمٍ وَ یَدْعُونَ لِمَنْ زَارَهُ وَ رَئِیسُهُمْ مَلَکٌ یُقَالُ لَهُ مَنْصُورٌ فَلَا یَزُورُهُ زَائِرٌ إِلَّا اسْتَقْبَلُوهُ وَ لَا وَدَّعَهُ مُوَدِّعٌ إِلَّا شَیَّعُوهُ وَ لَا یَمْرَضُ إِلَّا عَادُوهُ وَ لَا مَیِّتٌ یَمُوتُ إِلَّا صَلَّوْا عَلَی جِنَازَتِهِ وَ اسْتَغْفَرُوا لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ

↕

ص: ۲۵۶

۱۱۹۶۰- §المزار ص ۴۷۲، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۶۳ ح ۴۱.§ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِیِّ فِی مَزَارِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّیِّ عَنْهُ ع: مِثْلَهُ إِلَی قَوْلِهِ قَبْلَ أَنْ تَغِیبَ الشَّمْسُ: قَالَ §نفس المصدر ص ۵۹۵ و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۳۵۷ ح ۳.§ وَ رُوِیَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَی یَخْلُقُ مِنْ عَرَقِ زُوَّارِ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع مِنْ کُلِّ عَرْقَةٍ سَبْعِینَ أَلْفَ مَلَکٍ یُسَبِّحُونَ اللَّهَ وَ یَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَ لِزُوَّارِ الْحُسَیْنِ ع إِلَی أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ

۲۷ بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع

§الباب ۲۷§

۱۱۹۶۱- §كامل الزيارات ص ۱۰۹ ح ۱، و عنه فى البحار ج ۱۰۱ ص ۱ ح ۲.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: زُورُوا قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع وَ لَا تَجْفُوهُ فَإِنَّهُ سَيِّدُ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْخَلْقِ وَ سَيِّدُ شَبَابِ §ليس فى المصدر.§ الشُّهَدَاءِ

۱۱۹۶۲- §كامل الزيارات ص ۱۲۷ ح ۲، و عنه فى البحار ج ۱۰۱ ص ۲ ح ۵.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ: قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا تَقُولُ فِيمَنْ تَرَكَ زِيَارَتَهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ قَالَ أَقُولُ إِنَّهُ قَدْ عَقَّ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ عَقَّنَا وَ اسْتَخَفَ

↕

ص: ۲۵۷

بِأَمْرٍ هُوَ لَهُ وَ مَنْ زَارَهُ كَانَ اللَّهُ مِنْ §فى المصدر: له من.§ وَرَاءِ حَوَائِجِهِ وَ كَفَى مَا أَهَمَّهُ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاهُ وَ إِنَّهُ لَيَجْلِبُ الرِّزْقَ عَلَى الْعَبْدِ وَ يُخْلِفُ عَلَيْهِ مَا أَنْفَقَ وَ يَغْفِرُ لَهُ ذُنُوبَ خَمْسِينَ سَنَةً وَ يَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ وَ مَا عَلَيْهِ وِزْرٌ وَ لَا خَطِيئَةٌ إِلَّا وَ قَدْ مُحِيَتْ مِنْ صَحِيفَتِهِ فَإِنْ هَلَكَ فِي سَفَرِهِ نَزَلَتِ الْمَلَائِكَةُ فَغَسَّلَتْهُ وَ فُتِحَ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ §فى المصدر: أبواب الجنة.§ يَدْخُلُ عَلَيْهِ رَوْحُهَا حَتَّى يُنْشَرَ وَ إِنْ سَلِمَ فُتِحَ لَهُ الْبَابُ الَّذِي يَنْزِلُ مِنْهُ الرِّزْقُ §فى نسخة «رزقه»- (منه قده).§ الْخَبَرَ

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ الْأَصَمِّ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۳۳۷ ذيل الحديث ۱۴، و عنه فى البحار ج ۱۰۱ ص ۲ ح ۶.§

۱۱۹۶۳- §كامل الزيارات ص ۳۳۱.§ وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ مَعاً عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّخْتِ عَنْ حَفْصٍ الْمُزَنِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ بَيَاضٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ قَالَ لِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع: يَا أَبَانُ مَتَى عَهْدُكَ بِقَبْرِ الْحُسَيْنِ ع قُلْتُ لَا وَ اللَّهِ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا لِي بِهِ عَهْدٌ مُنْذُ حِينٍ قَالَ سُبْحَانَ رَبِّيَ §فى نسخة «اللّه» (منه قده).§ الْعَظِيمِ وَ بِحَمْدِهِ §ليس فى المصدر.§ وَ أَنْتَ مِنْ رُؤَسَاءِ الشِّيعَةِ تَتْرُكُ [زِيَارَةَ] §أثبتناه من المصدر.§ الْحُسَيْنِ ع لَا تَزُورُهُ مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ

↕

ص: ۲۵۸

ع كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَسَنَةً وَ مَحَا عَنْهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَيِّئَةً وَ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ يَا أَبَانَ بْنَ تَغْلِبَ لَقَدْ قُتِلَ الْحُسَيْنُ ص فَهَبَطَ عَلَى قَبْرِهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ شُعْثٍ غُبْرٍ يَبْكُونَ عَلَيْهِ وَ يَنُوحُونَ عَلَيْهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

۱۱۹۶۴- §كامل الزيارات ص ۱۹۴.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ الْأَصَمِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ لَهُ طَوِيلٍ قَالَ: أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ص هَلْ يُزَارُ وَالِدُكَ قَالَ فَقَالَ نَعَمْ إِلَى أَنْ قَالَ فَمَا لِمَنْ تَرَكَهُ رَغْبَةً عَنْهُ قَالَ الْحَسْرَةُ يَوْمَ الْحَسْرَةِ الْخَبَرَ

۱۱۹۶۵- §كامل الزيارات ص ۲۹۱.§ وَ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْجَلَّابِ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ ع: بِأَبِي وَ أُمِّي [الْحُسَيْنَ] §أثبتناه من المصدر.§ الْمَقْتُولَ بِظَهْرِ الْكُوفَةِ وَ لَكَأَنِّي §فى المصدر: و اللّه لكأنى.§ أَنْظُرُ إِلَى الْوَحْشِ مَادَّةً أَعْنَاقَهَا عَلَى قَبْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْوَحْشِ يَبْكُونَهُ وَ يَرْثُونَهُ لَيْلًا حَتَّى الصَّبَاحِ

فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فَإِيَّاكُمْ وَ الْجَفَا

↕

ص: ۲۵۹

۲۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ النِّسَاءِ الْحُسَيْنَ وَ سَائِرَ الْأَئِمَّةِ ع

§الباب ۲۸§

۱۱۹۶۶- §نوادر علیّ بن أسباط ص ۱۲۳.§ نَوَادِرُ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَحَدِهِمَا ع أَنَّهُ قَالَ: يَا زُرَارَةُ مَا فِي الْأَرْضِ مُؤْمِنَةٌ إِلَّا وَ قَدْ وَجَبَ عَلَيْهَا أَنْ تُسْعِدَ فَاطِمَةَ ع فِي زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع

۱۱۹۶۷- §کامل الزیارات ص ۱۵۸.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نَهِيكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ الْأَحْمَسِيِّ عَنْ أُمِّ سَعِيدٍ الْأَحْمَسِيَّةِ قَالَتْ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَقَالَ تَعْدِلُ حَجَّةً وَ عُمْرَةً وَ مِنَ الْخَيْرِ هَكَذَا وَ هَكَذَا وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ

۱۱۹۶۸- §کامل الزیارات ص ۱۱۰.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ جَمِيعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقٍ الْغُمْشَانِيِّ عَنْ أُمِّ سَعِيدٍ الْأَحْمَسِيَّةِ قَالَتْ: دَخَلْتُ الْمَدِينَةَ فَاكْتَرَيْتُ حِمَاراً عَلَى أَنْ أَطُوفَ عَلَى قُبُورِ الشُّهَدَاءِ فَقُلْتُ لَا بَلْ أَبْدَأُ بِابْنِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَأَدْخُلُ عَلَيْهِ فَأَبْطَأْتُ عَلَى الْمُكَارِي قَلِيلًا فَهَتَفَ بِي فَقَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا هَذَا يَا أُمَّ سَعِيدٍ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ تَكَارَيْتُ حِمَاراً لِأَدُورَ §فی نسخة: لأزور علیه، (منه قدّه).§ عَلَى قَبْرِ الشُّهَدَاءِ

↕

ص: ۲۶۰

قَالَ فَلَا أُخْبِرُكَ بِسَيِّدِ الشُّهَدَاءِ قُلْتُ بَلَى قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع قُلْتُ وَ إِنَّهُ لَسَيِّدُ الشُّهَدَاءِ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَمَا لِمَنْ زَارَهُ قَالَ حَجَّةٌ وَ عُمْرَةٌ وَ مِنَ الْخَيْرِ هَكَذَا وَ هَكَذَا

۱۱۹۶۹- §کامل الزیارات ص ۱۱۰.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْيَرِيِّ مَعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْحَارِثِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أُمِّ سَعِيدٍ الْأَحْمَسِيَّةِ قَالَتْ: دَخَلْتُ الْمَدِينَةَ فَاكْتَرَيْتُ الْبَغْلَ أَوِ الْبَغْلَةَ لِأَدُورَ عَلَيْهِ فِي قُبُورِ الشُّهَدَاءِ قَالَتْ قُلْتُ مَا أَحَدٌ أَحَقَّ أَنْ أَبْدَأَ بِهِ مِنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَتْ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَبْطَأْتُ فَصَاحَ بِي صَاحِبُ الْبَغْلِ §فی المصدر: المکاری.§ حَبَسْتِنَا عَافَاكِ اللَّهُ فَقَالَ لِي §أثبتناه من المصدر.§ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كَأَنَّ إِنْسَاناً يَسْتَعْجِلُكِ يَا أُمَّ سَعِيدٍ قُلْتُ نَعَمْ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي اكْتَرَيْتُ بَغْلًا لِأَدُورَ فِي §فی المصدر: لأزور علیه.§ قُبُورِ الشُّهَدَاءِ فَقُلْتُ مَا آتِي أَحَداً أَحَقَّ مِنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَتْ فَقَالَ يَا أُمَّ سَعِيدٍ فَمَا يَمْنَعُكِ أَنْ تَأْتِيَ سَيِّدَ الشُّهَدَاءِ قَالَتْ فَطَمِعْتُ أَنْ يَدُلَّنِي عَلَى قَبْرِ عَلِيٍّ ع فَقُلْتُ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي وَ مَنْ سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ قَالَ الْحُسَيْنُ ابْنُ فَاطِمَةَ ع يَا أُمَّ سَعِيدٍ مَنْ أَتَاهُ بَصِيرَةٌ وَ رَغْبَةٌ فِيهِ كَانَ لَهُ حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ وَ عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ وَ كَانَ لَهُ مِنَ الْفَضْلِ هَكَذَا وَ هَكَذَا

۱۱۹۷۰- §کامل الزیارات ص ۱۵۹.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى

↕

ص: ۲۶۱

وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أُمِّ سَعِيدٍ الْأَحْمَسِيَّةِ قَالَتْ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَيُّ شَيْءٍ تَذْكُرُهُ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع مِنَ الْفَضْلِ قَالَ نَذْكُرُ فِيهِ يَا أُمَّ سَعِيدٍ فَضْلَ حَجَّةٍ وَ عُمْرَةٍ وَ خَيْرُهَا كَذَا وَ بَسَطَ يَدَهُ وَ نَكَسَ أَصَابِعَهُ

۲۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكْرَارِ زِيَارَةِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع بِقَدْرِ الْإِمْكَانِ

§الباب ۲۹§

۱۱۹۷۱- §كامل الزيارات ص ۲۶۶ ح ۲.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ جَمَاعَةٍ مِنْ مَشَايِخِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ §فی المخطوط: عبد اللّه، و ما أثبتناه من المصدر و من معاجم الرجال راجع (معجم رجال الحديث ج ۲۱ ص ۱۷۱).§ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَّاطِ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لِرَجُلٍ مِنْ مَوَالِيهِ يَا فُلَانُ أَ تَزُورُ قَبْرَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَالَ نَعَمْ إِنِّي أَزُورُهُ بَيْنَ ثَلَاثِ سِنِينَ مَرَّةً فَقَالَ وَ هُوَ مُصْفَرٌّ وَجْهُهُ أَمَا وَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَوْ زُرْتَهُ كَانَ أَفْضَلَ لَكَ مِمَّا أَنْتَ فِيهِ فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَ كُلُّ هَذَا الْفَضْلِ فَقَالَ نَعَمْ الْخَبَرَ

۱۱۹۷۲- §كامل الزيارات ص ۲۶۹.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبَّادٍ أَبِي سَعِيدٍ الْعُصْفُرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَارِثٍ §و فی نسخة: حرب (منه قده) و قد ورد فی معاجم الرجال بالاسمين راجع (معجم رجال الحديث ج ۱۱ ص ۲۹۹).§ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

↕

ص: ۲۶۲

ع قَالَ زُورُوا كَرْبَلَاءَ وَ لَا تَقْطَعُوهُ فَإِنَّ خَيْرَ أَوْلَادِ الْأَنْبِيَاءِ ضُمِّنَتْهُ أَلَا وَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ زَارَتْ كَرْبَلَاءَ أَلْفَ عَامٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَسْكُنَهُ جَدِّيَ الْحُسَيْنُ ع وَ مَا مِنْ لَيْلَةٍ تَمْضِي إِلَّا وَ جَبْرَئِيلُ وَ مِيكَائِيلُ يَزُورَانِهِ فَاجْتَهِدْ يَا يَحْيَى أَنْ لَا تَفْقِدَ مِنْ ذَلِكَ الْمَوَاطِنِ

۳۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمَشْيِ إِلَى زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع وَ غَيْرِهِ

§الباب ۳۰§

۱۱۹۷۳- §كامل الزيارات ص ۱۴۴ جَعْفَرُ بْنُ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْيَمَانِيِّ عَنْ مَنِيعِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ ع مُحْتَسِباً لَا أَشِراً وَ لَا بَطِراً وَ لَا رِيَاءً وَ لَا سُمْعَةً مُحِّصَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا يُمَحَّصُ §التمحيص: التنقية و التخليص. (لسان العرب ج ۷ ص ۹۰)، و فی نسخة: يمضمض، (منه قده).§ الثَّوْبُ فِي الْمَاءِ فَلَا يَبْقَى عَلَيْهِ دَنَسٌ وَ يُكْتَبُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَجَّةٌ وَ كُلَّمَا رَفَعَ قَدَماً عُمْرَةٌ

۱۱۹۷۴- §كامل الزيارات ص ۱۹۸.§، وَ عَنْهُمْ جَمِيعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ثُوَيْرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ

↕

ص: ۲۶۳

إِذَا أَتَيْتَ أَيَا عَبْدِ اللَّهِ ع فَاغْتَسِلْ عَلَى شَاطِئِ الْفُرَاتِ ثُمَّ الْبَسْ ثِيَابَكَ الطَّاهِرَةَ ثُمَّ امْشِ حَافِياً فَإِنَّكَ فِي حَرَمٍ مِنْ حُرُمِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ

وَ عَلَيْكَ §أثبتناه من المصدر.§ بِالتَّكْبِيرِ وَ التَّهْلِيلِ وَ التَّمْجِيدِ وَ التَّعْظِيمِ لِلَّهِ كَثِيراً وَ الصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ الْخَبَرَ

٣١ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِنَابَةِ فِي زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع

§الباب ٣١§

١١٩٧٥- §كامل الزيارات ص ٢٩٥.§ جَعْفَرُ بْنُ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ بِإِسْنَادٍ رَفَعَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ الصَّائِغِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ فِي فَضْلِ زِيَارَتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ فَإِنْ أَخْرَجَ عَنْهُ رَجُلًا فَيَجُوزُ ذَلِكَ قَالَ نَعَمْ وَ خُرُوجُهُ بِنَفْسِهِ أَعْظَمُ أَجْراً وَ خَيْراً لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ يَرَاهُ رَبُّهُ سَاهِرَ اللَّيْلِ لَهُ تَعَبُ النَّهَارِ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ نَظْرَةً تُوجِبُ لَهُ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى مَعَ مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ فَلْتَتَنَافَسُوا فِي ذَلِكَ وَ كُونُوا مِنْ أَهْلِهِ

١١٩٧٦- §كامل الزيارات ص ١٢٩.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنِ الْعَمْرَكِيِّ عَنْ يَحْيَى خَادِمِ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع عَنْ عَلِيٍّ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ فَمَا لِمَنْ صَلَّى عِنْدَهُ يَعْنِي الْحُسَيْنَ ع قَالَ مَنْ صَلَّى عِنْدَهُ رَكْعَتَيْنِ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ فَمَا لِمَنْ جَهَّزَ إِلَيْهِ وَ لَمْ يَخْرُجْ لِعِلَّةٍ قَالَ يُعْطِيهِ اللَّهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ

↕

ص: ٢٦٤

أَنْفَقَهُ مِثْلَ أُحُدٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَ يُخْلِفُ عَلَيْهِ أَضْعَافَ مَا أَنْفَقَ وَ يَصْرِفُ عَنْهُ مِنَ الْبَلَاءِ مِمَّا قَدْ نَزَلَ فَيُدْفَعُ وَ يُحْفَظُ فِي مَالِهِ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ

٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ سُكْنَى الْكُوفَةِ

§الباب ٣٢§

١١٩٧٧- §البحار ج ١٠٠ ص ٣٨٥ ح ١.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ الْغَيْبَةِ لِلسَّيِّدِ الْجَلِيلِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ نَقْلًا مِنْ كِتَابِ فَضْلِ بْنِ شَاذَانَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَالَ لَمَوْضِعُ الرَّجُلِ فِي الْكُوفَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ دَارٍ بِالْمَدِينَةِ

١١٩٧٨- §البحار ج ١٠٠ ص ٣٨٥ ح ٢.§، وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْأَصْبَغِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ كَانَ لَهُ دَارٌ فِي الْكُوفَةِ فَلْيَتَمَسَّكْ بِهَا

١١٩٧٩- §الخصائص ص ٨٩.§ السَّيِّدُ الرَّضِيُّ فِي الْخَصَائِصِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي مَدْحِ الْكُوفَةِ وَيْحَكِ §أثبتناه من المصدر.§ يَا كُوفَةُ مَا أَطْيَبَكِ وَ أَطْيَبَ رِيحَكِ وَ أَخْبَثَ كَثِيراً مِنْ أَهْلِكِ الْخَارِجُ مِنْكِ بِذَنْبٍ وَ الدَّاخِلُ فِيكِ بِرَحْمَةٍ أَمَا لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَحِنَّ إِلَيْكِ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَ يَخْرُجَ عَنْكِ كُلُّ كَافِرٍ وَ §في المصدر: أ ما.§ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى تَكُونِي مِنَ النَّهْرَيْنِ إِلَى النَّهْرَيْنِ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْكَبُ الْبَغْلَةَ السَّفْوَاءَ §كان في المخطوط و الحجرية: «الصفراء» و ما أثبتناه من المصدر، و السفواء: الخفيفة السريعة (مجمع البحرين ج ١ ص ٢٢٠).§ يُرِيدُ الْجُمُعَةَ وَ لَا يُدْرِكُهَا

↕

ص: ٢٦٥

۳۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع عَلَى الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ الْمَنْدُوبَيْنِ

§الباب ۳۳§

۱۱۹۸۰- §کامل الزیارات ص ۱۵۴.§ جَعْفَرُ بْنُ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ الْكُلَيْنِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ الْبَزَنْطِيِّ قَالَ سَأَلَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ع عَمَّنْ أَتَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع قَالَ تَعْدِلُ عُمْرَةً

۱۱۹۸۱- §کامل الزیارات ص ۱۵۴.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَدَائِنِيِّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ آتِي قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع قَالَ نَعَمْ يَا أَبَا سَعِيدٍ ائْتِ قَبْرَ الْحُسَيْنِ §لیس فی المصدر.§ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَطْيَبِ الطَّيِّبِينَ وَ أَطْهَرِ الطَّاهِرِينَ وَ أَبَرِّ الْأَبْرَارِ فَإِذَا زُرْتَهُ كُتِبَ لَكَ اثْنَتَانِ وَ عِشْرُونَ عُمْرَةً

۱۱۹۸۲- §کامل الزیارات ص ۱۵۵.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا ع يَقُولُ: زِيَارَةُ الْحُسَيْنِ ع تَعْدِلُ عُمْرَةً مَبْرُورَةً مُتَقَبَّلَةً §فی نسخة «مقبولة»- (منه قده).§

↕

ص: ۲۶۶

۱۱۹۸۳- §کامل الزیارات ص ۱۵۵.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ع مَا تَقُولُ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَقَالَ لِي مَا تَقُولُ أَنْتَ فِيهِ فَقُلْتُ بَعْضُنَا يَقُولُ حَجَّةٌ وَ بَعْضُنَا يَقُولُ عُمْرَةٌ فَقَالَ هِيَ عُمْرَةٌ مَقْبُولَةٌ

۱۱۹۸۴- §کامل الزیارات ص ۱۵۶.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ زِيَارَةُ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ زِيَارَةُ قُبُورِ الشُّهَدَاءِ وَ زِيَارَةُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع §فی نسخة «زیارة قبر الحسین علیه السلام و زیارة قبر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و آله و سلم- (منه قده).§ تَعْدِلُ حَجَّةً مَبْرُورَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص

وَ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۵۷.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ حَرِيزٍ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۵۷.§

۱۱۹۸۵- §کامل الزیارات ص ۱۵۶.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ

↕

ص: ۲۶۷

قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ع يَقُولُ مَنْ أَتَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَجَّةً مَبْرُورَةً

۱۱۹۸۶- §کامل الزیارات ص ۱۵۶.§، مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا يُقَالُ إِنَّ زِيَارَةَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع تَعْدِلُ حَجَّةً وَ عُمْرَةً قَالَ فَقَالَ إِنَّ الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ هَاهُنَا وَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَرَادَ الْحَجَّ وَ لَمْ يَتَهَيَّأْ لَهُ فَأَتَاهُ كُتِبَتْ لَهُ حَجَّةٌ وَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَرَادَ الْعُمْرَةَ فَلَمْ يَتَهَيَّأْ لَهُ فَأَتَاهُ كُتِبَتْ لَهُ عُمْرَةٌ

وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نَهِيكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۵۸.§

۱۱۹۸۷- §کامل الزیارات ص ۱۵۷.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ زِيَارَةُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع تَعْدِلُ حَجَّةً §فی المصدر: حجة مبرورة.§ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص

۱۱۹۸۸- §کامل الزیارات ص ۱۵۷.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ ع إِنْ رَأَى سَيِّدِي أَنْ يُخْبِرَنِي بِأَفْضَلِ مَا جَاءَ بِهِ فِي زِيَارَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع وَ هَلْ تَعْدِلُ ثَوَابَ الْحَجِّ لِمَنْ

↕

ص: ۲۶۸

فَاتَهُ فَكَتَبَ ع تَعْدِلُ الْحَجَّ لِمَنْ فَاتَهُ الْحَجُّ

۱۱۹۸۹- §کامل الزیارات ص ۱۵۸.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ مَعاً عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا عِنْدَهُ فَقَالَ مَا لِمَنْ زَارَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع فَقَالَ إِنَّ الْحُسَيْنَ ع وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ أَرْبَعَةَ آلَافِ مَلَكٍ شُعْثاً غُبْراً يَبْكُونَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقُلْتُ لَهُ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي رُوِيَ عَنْ أَبِيكَ فِي الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ قَالَ نَعَمْ حَجَّةٌ وَ عُمْرَةٌ حَتَّى عَدَّ عَشَرَةً

۱۱۹۹۰- §کامل الزیارات ص ۱۶۹ ح ۱۸۳.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ بَشِيرٍ الدَّهَّانِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَيُّمَا مُؤْمِنٍ زَارَ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ع عَارِفاً بِحَقِّهِ فِي غَيْرِ يَوْمِ عِيدٍ كُتِبَتْ لَهُ عِشْرُونَ حَجَّةً وَ عِشْرُونَ عُمْرَةً مَبْرُورَاتٍ §فی المصدر زیادة: متقبلات.§ وَ عِشْرُونَ غَزْوَةً مَعَ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ وَ إِمَامٍ عَادِلٍ

وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ مِثْلَهُ

۱۱۹۹۱- §کامل الزیارات ص ۶۸.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ مَعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ جَعْفَرِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي غُنْدَرٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع

↕

ص: ۲۶۹

ذَاتَ يَوْمٍ فِي حِجْرِ النَّبِيِّ ص يُلَاعِبُهُ وَ يُضَاحِكُهُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَشَدَّ إِعْجَابَكَ بِهَذَا الصَّبِيِّ فَقَالَ لَهَا وَيْلَكِ وَ كَيْفَ لَا أُحِبُّهُ وَ لَا أُعْجَبُ بِهِ وَ هُوَ ثَمَرَةُ فُؤَادِي وَ قُرَّةُ عَيْنِي أَمَا إِنَّ أُمَّتِي سَتَقْتُلُهُ فَمَنْ زَارَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَجَّةً مِنْ حِجَجِي قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَجَّةً مِنْ حِجَجِكَ قَالَ نَعَمْ وَ حَجَّتَيْنِ مِنْ حِجَجِي قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَجَّتَيْنِ مِنْ حِجَجِكَ قَالَ نَعَمْ وَ أَرْبَعَةً قَالَ فَلَمْ تَزَلْ تُرَادُّهُ §فی المصدر: تزاده.§ وَ يَزِيدُ وَ يُضْعِفُ حَتَّى بَلَغَ تِسْعِينَ حَجَّةً مِنْ حِجَجِ رَسُولِ اللَّهِ ص بِأَعْمَارِهَا

۱۱۹۹۲- §کامل الزیارات ص ۱۶۲.§، وَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْخَيْبَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ قَدِمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فِي أَوَّلِ وِلَايَةِ أَبِي جَعْفَرٍ فَنَزَلَ النَّجَفَ فَقَالَ يَا مُوسَى اذْهَبْ إِلَى الطَّرِيقِ الْأَعْظَمِ فَقِفْ عَلَى الطَّرِيقِ فَانْظُرْ فَإِنَّهُ سَيَجِيئُكَ §فی المصدر: سیأتیک.§ رَجُلٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْقَادِسِيَّةِ فَإِذَا دَنَا مِنْكَ فَقُلْ هَاهُنَا رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص يَدْعُوكَ فَسَيَجِيءُ §و فی نسخة: فیجیء، (منه قده).§ مَعَكَ قَالَ فَذَهَبْتُ حَتَّى قُمْتُ عَلَى الطَّرِيقِ وَ الْحَرُّ شَدِيدٌ فَلَمْ أَزَلْ قَائِماً حَتَّى كِدْتُ أَعْصِي وَ أَنْصَرِفُ وَ أَدَعُهُ إِذْ نَظَرْتُ إِلَى شَيْءٍ مُقْبِلٍ شِبْهِ رَجُلٍ عَلَى بَعِيرٍ قَالَ فَلَمْ أَزَلْ أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَتَّى دَنَا مِنِّي فَقُلْتُ لَهُ يَا هَذَا هَاهُنَا رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص يَدْعُوكَ وَ قَدْ وَصَفَكَ لِي قَالَ اذْهَبْ بِنَا إِلَيْهِ قَالَ فَجِئْتُهُ

↕

ص: ۲۷۰

بِهِ §أثبتناه من المصدر.§ حَتَّى أَنَاخَ بَعِيرَهُ نَاحِيَةً قَرِيبَةً مِنَ الْخَيْمَةِ قَالَ فَدَعَا بِهِ فَدَخَلَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَيْهِ وَ دَنَوْتُ أَنَا فَصِرْتُ إِلَى بَابِ الْخَيْمَةِ أَسْمَعُ الْكَلَامَ وَ لَا أَرَاهُمَا فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مِنْ أَيْنَ قَدِمْتَ قَالَ مِنْ أَقْصَى الْيَمَنِ قَالَ فَأَنْتَ مِنْ مَوْضِعِ كَذَا وَ كَذَا قَالَ نَعَمْ أَنَا مِنْ مَوْضِعِ كَذَا وَ كَذَا قَالَ فَبِمَا جِئْتَ هَاهُنَا قَالَ جِئْتُ زَائِراً لِلْحُسَيْنِ ع قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع فَجِئْتَ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ لَيْسَ إِلَّا لِلزِّيَارَةِ قَالَ جِئْتُ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ لَيْسَ إِلَّا أَنْ أُصَلِّيَ عِنْدَهُ وَ أَزُورَهُ وَ أُسَلِّمَ عَلَيْهِ وَ أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي قَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ مَا تَرَوْنَ فِي زِيَارَتِهِ قَالَ نَرَى فِي زِيَارَتِهِ أَنَّا نَرَى الْبَرَكَةَ فِي أَنْفُسِنَا وَ أَهَالِينَا وَ أَوْلَادِنَا وَ أَمْوَالِنَا وَ مَعَايِشِنَا وَ قَضَاءِ حَوَائِجِنَا قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَ فَلَا أَزِيدُكَ مِنْ فَضْلِهِ فَضْلًا يَا أَخَا الْيَمَنِ قَالَ زِدْنِي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ إِنَّ زِيَارَةَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ ع تَعْدِلُ حَجَّةً مَقْبُولَةً مُتَقَبَّلَةً زَاكِيَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَتَعَجَّبَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِي وَ اللَّهِ وَ حَجَّتَيْنِ مَبْرُورَتَيْنِ مُتَقَبَّلَتَيْنِ زَاكِيَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص فَتَعَجَّبَ فَلَمْ يَزَلْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَزِيدُ حَتَّى قَالَ ثَلَاثِينَ حَجَّةً مَبْرُورَةً مُتَقَبَّلَةً زَاكِيَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص

۱۱۹۹۳- §كامل الزيارات ص ۱۵۹ ح ۹.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةٍ مِنْ مَشَايِخِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ هُوَ يَقُولُ مَنْ أَتَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَجَّةً وَ عُمْرَةً أَوْ عُمْرَةً وَ حَجَّةً وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ

↕

ص: ۲۷۱

۱۱۹۹۴- §كامل الزيارات ص ۱۵۹ ح ۱۰.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي خَلَّانَ §و في بعض النسخ: فلان، خالد.§ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَتَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَجَّةً وَ عُمْرَةً

۱۱۹۹۵- §كامل الزيارات ص ۱۶۰ ح ۱۱.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ لَهُ طَوِيلٍ يَقُولُ فِي آخِرِهِ بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي رَوَوْا عَنْ أَبِيكَ فِي الْحَجِّ قَالَ نَعَمْ حَجَّةً وَ عُمْرَةً حَتَّى عَدَّ عَشْراً

۱۱۹۹۶- §كامل الزيارات ص ۱۶۰ ح ۱۲، و عنه في البحار ج ۱۰۱ ص ۳۹ ح ۵۸.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنِ الْعَمْرَكِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُصَادِفٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ الْجُهَنِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي زِيَارَةِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ مَنْ أَتَاهُ زَائِراً لَهُ عَارِفاً بِحَقِّهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَجَّةً وَ لَمْ يَزَلْ مَحْفُوظاً حَتَّى يَرْجِعَ قَالَ فَمَاتَ مَالِكٌ فِي تِلْكَ السَّنَةِ فَحَجَجْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقُلْتُ إِنَّ مَالِكاً حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي زِيَارَةِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ هَاتِهِ فَحَدَّثْتُهُ فَلَمَّا فَرَغْتُ قَالَ نَعَمْ يَا مُحَمَّدُ حَجَّةً وَ عُمْرَةً

۱۱۹۹۷- §كامل الزيارات ص ۱۵۹، و عنه في البحار ج ۱۰۱ ص ۴۰ ح ۶۱.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ

↕

ص: ۲۷۲

الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ وَكَّلَ اللَّهُ بِقَبْرِ الْحُسَيْنِ ع أَرْبَعَةَ آلَافِ مَلَكٍ شُعْثاً غُبْراً يَبْكُونَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ إِتْيَانُهُ يَعْدِلُ حَجَّةً وَ عُمْرَةً وَ قُبُورَ الشُّهَدَاءِ

۱۱۹۹۸- §کامل الزیارات ص ۱۶۰، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۴۰ ح ۶۲.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ كُنْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فَمَرَّ قَوْمٌ عَلَى حُمُرٍ §فی نسخة «حمیر» (منه قده).§ قَالَ أَيْنَ يُرِيدُ هَؤُلَاءِ قُلْتُ قُبُورَ الشُّهَدَاءِ قَالَ فَمَا يَمْنَعُهُمْ مِنْ زِيَارَةِ الشَّهِيدِ الْغَرِيبِ §فی نسخة «سید الشهداء»- (منه قده).§ قَالَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَ زِيَارَتُهُ وَاجِبَةٌ قَالَ زِيَارَتُهُ خَيْرٌ مِنْ حَجَّةٍ وَ عُمْرَةٍ حَتَّى عَدَّ عِشْرِينَ حَجَّةً وَ عُمْرَةً ثُمَّ قَالَ مَبْرُورَاتٍ مُتَقَبَّلَاتٍ قَالَ فَوَ اللَّهِ مَا قُمْتُ مِنْ عِنْدِهِ حَتَّى أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ إِنِّي قَدْ حَجَجْتُ تِسْعَ عَشْرَةَ حَجَّةً فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يَرْزُقَنِي تَمَامَ الْعِشْرِينَ قَالَ فَهَلْ زُرْتَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع قَالَ لَا قَالَ إِنَّ زِيَارَتَهُ خَيْرٌ مِنْ عِشْرِينَ حَجَّةً

وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۶۳، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۴۱ ح ۶۳.§

۱۱۹۹۹- §کامل الزیارات ص ۱۶۰، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۴۱ ح ۶۵.§ وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ وَ أَحْمَدَ بْنِ

↕

ص: ۲۷۳

إِدْرِيسَ مَعاً عَنِ الْعَمْرَكِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَقَالَ فِيهَا حَجَّةٌ وَ عُمْرَةٌ

۱۲۰۰۰- §کامل الزیارات ص ۱۶۱، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۴۱ ح ۶۶.§ وَ عَنْ أَبِيهِ وَ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ زَيْدٍ الشَّحَّامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ زِيَارَةُ الْحُسَيْنِ ع تَعْدِلُ عِشْرِينَ حَجَّةً وَ أَفْضَلُ مِنْ عِشْرِينَ حَجَّةً

۱۲۰۰۱- §کامل الزیارات ص ۱۶۱، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۴۱ ح ۷۰.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَدَائِنِيِّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ آتِي قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع قَالَ نَعَمْ يَا أَبَا سَعِيدٍ ائْتِ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَطْيَبِ الْأَطْيَبِينَ وَ أَطْهَرِ الطَّاهِرِينَ §و فی نسخة الأطهرین، (منه قده).§ وَ أَبَرِّ الْأَبْرَارِ فَإِنَّكَ إِذَا زُرْتَهُ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ بِهِ خَمْساً وَ عِشْرِينَ حَجَّةً

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۶۱، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۴۲ ح ۷۱.§

۱۲۰۰۲- §کامل الزیارات ص ۱۶۲، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۴۲ ح ۷۳.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

↕

ص: ۲۷۴

النَّضْرِ عَنْ شِهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ أَوْ عَنْ رَجُلٍ عَنْ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلَنِي فَقَالَ يَا شِهَابُ كَمْ حَجَجْتَ مِنْ حَجَّةٍ فَقُلْتُ تِسْعَ عَشْرَةَ حَجَّةً فَقَالَ لِي تُتِمُّهَا عِشْرِينَ حَجَّةً تُحْسَبُ لَكَ بِزِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع

وَ عَنْ أَبِيهِ §بل ثواب الأعمال ص ۱۱۸ ح ۳۶، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۴۲ ح ۷۴.§ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ تُكْتَبُ لَكَ زِيَارَةُ الْحُسَيْنِ ع

۱۲۰۰۳- §کامل الزیارات ص ۱۶۲.§، وَ عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَیْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع کَمْ حَجَجْتَ قُلْتُ تِسْعَ عَشْرَةَ قَالَ فَقَالَ أَمَا إِنَّکَ لَوْ أَتْمَمْتَ إِحْدَی وَ عِشْرِینَ حَجَّةً لَکُنْتَ کَمَنْ زَارَ الْحُسَیْنَ ع

۱۲۰۰۴- §کامل الزیارات ص ۱۶۲.§، وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ صَالِحٍ النِّیلِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ أَتَی قَبْرَ الْحُسَیْنِ ع عَارِفاً بِحَقِّهِ کَانَ کَمَنْ حَجَّ مِائَةَ حَجَّةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص

۱۲۰۰۵- §کامل الزیارات ص ۱۶۲.§، وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ مَالِکِ بْنِ عَطِیَّةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ زَارَ الْحُسَیْنَ ع کَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَمَانِینَ حَجَّةً مَبْرُورَةً

↕

ص: ۲۷۵

۱۲۰۰۶- §کامل الزیارات ص ۱۶۴.§، وَ عَنْ أَبِیهِ وَ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ مَعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِی الْقَاسِمِ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع مَا لِمَنْ زَارَ قَبْرَ الْحُسَیْنِ ع قَالَ تُکْتَبُ لَهُ حَجَّةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ حَجَّةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ نَعَمْ وَ حَجَّتَانِ قَالَ قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ حَجَّتَانِ قَالَ قَالَ نَعَمْ وَ ثَلَاثٌ وَ مَا زَالَ یَعُدُّ حَتَّی بَلَغَ عَشْراً قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ عَشْرُ حِجَجٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ نَعَمْ وَ عِشْرُونَ حَجَّةً قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ وَ عِشْرُونَ فَمَا زَالَ یَعُدُّ حَتَّی بَلَغَ خَمْسِینَ فَسَکَتُّ

۱۲۰۰۷- §البحار ج ۱۰۱ ص ۴۴ ح ۸۴.§ الْبِحَارُ، وَجَدْتُ بِخَطِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْجُبَعِیِّ نَقْلًا مِنْ خَطِّ الشَّهِیدِ رَفَعَ اللَّهُ دَرَجَتَهُ نَقْلًا مِنْ مِصْبَاحِ الشَّیْخِ أَبِی مَنْصُورٍ طَابَ ثَرَاهُ قَالَ رُوِیَ أَنَّهُ دَخَلَ النَّبِیُّ ص یَوْماً إِلَی فَاطِمَةَ ع فَهَیَّأَتْ لَهُ طَعَاماً مِنْ تَمْرٍ وَ قُرْصٍ وَ سَمْنٍ فَاجْتَمَعُوا عَلَی الْأَکْلِ هُوَ وَ عَلِیٌّ وَ فَاطِمَةُ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَیْنُ ع فَلَمَّا أَکَلُوا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ أَطَالَ سُجُودَهُ ثُمَّ بَکَی ثُمَّ ضَحِکَ وَ جَلَسَ وَ کَانَ أَجْرَأَهُمْ فِی الْکَلَامِ عَلِیٌّ ع فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَیْنَا فِیکَ §أثبتناه من المصدر و فی المخطوط: عنک.§ الْیَوْمَ مَا لَمْ نَرَهُ قَبْلَ ذَلِکَ فَقَالَ إِنِّی لَمَّا أَکَلْتُ مَعَکُمْ فَرِحْتُ وَ سُرِرْتُ بِسَلَامَتِکُمْ §فی المصدر زیادة: و اجتماعکم.§ فَسَجَدْتُ لِلَّهِ تَعَالَی

↕

ص: ۲۷۶

شُکْراً فَهَبَطَ جَبْرَئِیلُ یَقُولُ سَجَدْتَ شُکْراً لِفَرَحِکَ بِأَهْلِکَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ أَ لَا أُخْبِرُکَ بِمَا یَجْرِی عَلَیْهِمْ بَعْدَکَ فَقُلْتُ بَلَی یَا أَخِی جَبْرَئِیلُ فَقَالَ أَمَّا ابْنَتُکَ فَهِیَ أَوَّلُ أَهْلِکَ لُحُوقاً بِکَ بَعْدَ أَنْ تُظْلَمَ وَ یُؤْخَذَ حَقُّهَا وَ تُمْنَعَ إِرْثَهَا وَ یُظْلَمَ بَعْلُهَا وَ یُکْسَرَ ضِلْعُهَا وَ أَمَّا ابْنُ عَمِّکَ فَیُظْلَمُ وَ یُمْنَعُ حَقَّهُ وَ یُقْتَلُ وَ أَمَّا الْحَسَنُ فَإِنَّهُ یُظْلَمُ وَ یُمْنَعُ حَقَّهُ وَ یُقْتَلُ بِالسَّمِّ وَ أَمَّا الْحُسَیْنُ فَإِنَّهُ یُظْلَمُ وَ یُمْنَعُ حَقَّهُ وَ تُقْتَلُ عِتْرَتُهُ وَ تَطَؤُهُ الْخُیُولُ وَ یُنْهَبُ رَحْلُهُ وَ تُسْبَی نِسَاؤُهُ وَ ذَرَارِیُّهُ وَ یُدْفَنُ مُرَمَّلًا بِدَمِهِ وَ یَدْفِنُهُ الْغُرَبَاءُ فَبَکَیْتُ وَ قُلْتُ هَلْ یَزُورُهُ أَحَدٌ قَالَ یَزُورُهُ الْغُرَبَاءُ قُلْتُ فَمَا لِمَنْ زَارَهُ مِنَ الثَّوَابِ قَالَ یُکْتَبُ لَهُ ثَوَابُ أَلْفِ حَجَّةٍ وَ أَلْفِ عُمْرَةٍ کُلُّهَا مَعَکَ فَضَحِکْتُ

۱۲۰۰۸- §أجوبة المسائل المیافارقیات ص ۵۸ ح ۳۸.§ السَّیِّدُ الْمُرْتَضَی فِی أَجْوِبَةِ الْمَسَائِلِ الْمَیَّافَارِقِیَّاتِ، وَ رُوِیَ أَنَّ مَنْ زَارَ الْحُسَیْنَ ع مُحِّصَتْ ذُنُوبُهُ کَمَا یُمَحَّصُ الثَّوْبُ فِی الْمَاءِ وَ یُکْتَبُ لَهُ بِکُلِّ خُطْوَةٍ حَجَّةٌ وَ کُلَّمَا رَفَعَ قَدَمَهُ عُمْرَةٌ

۱۲۰۰۹- §الغیبة لابن شاذان:§ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ فِی کِتَابِ الْغَیْبَةِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبَلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُسْتَنِیرِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ یَزِیدَ الْجُعْفِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ ص وَ الْحَسَنُ عَلَی عَاتِقِهِ وَ الْحُسَیْنُ ع عَلَی فَخِذِهِ یَلْثِمُهُمَا وَ یَقُولُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُمَا وَ عَادِ مَنْ عَادَاهُمَا ثُمَّ قَالَ یَا ابْنَ عَبَّاسٍ کَأَنِّی أَنْظُرُ شَیْبَةَ ابْنِیَ الْحُسَیْنِ

تُخْضَبُ مِنْ دَمِهِ يَدْعُو فَلَا يُجَابُ وَ يَسْتَنْصِرُ فَلَا يُنْصَرُ قُلْتُ وَ مَنْ يَعْمَلُ ذَلِكَ قَالَ شِرَارُ أُمَّتِي لَا أَنَالَهُمُ اللَّهُ شَفَاعَتِي ثُمَّ قَالَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَنْ زَارَهُ عَارِفاً

↕

ص: ۲۷۷

بِحَقِّهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَ أَلْفِ حَجَّةٍ وَ أَلْفِ عُمْرَةٍ أَلَا وَ مَنْ زَارَهُ فَقَدْ زَارَنِي وَ مَنْ زَارَنِي فَكَأَنَّمَا قَدْ زَارَ اللَّهَ وَ حَقُّ الزَّائِرِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُ بِالنَّارِ الْخَبَرَ

۳۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع عَلَى الْعِتْقِ وَ الصَّدَقَةِ وَ الْجِهَادِ

§الباب ۳۴§

۱۲۰۱۰- §كامل الزيارات ص ۱۶۴ ح ۲.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْمَدَائِنِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع جُعِلْتُ فِدَاكَ آتِي قَبْرَ الْحُسَيْنِ §فی المصدر: ابن رسول اللّه.§ ع قَالَ نَعَمْ يَا أَبَا سَعِيدٍ ائْتِ قَبْرَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَطْيَبِ الطَّيِّبِينَ أَطْهَرِ الْأَطْهَرِينَ §فی نسخة: الطاهرين، (منه قده).§ وَ أَبَرِّ الْأَبْرَارِ وَ إِذَا زُرْتَهُ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ عِتْقَ خَمْسٍ وَ عِشْرِينَ رَقَبَةً

وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۶۵.§

۱۲۰۱۱- §كامل الزيارات ص ۱۶۴ ح ۱.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الرَّزَّازِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ صَالِحٍ النِّيلِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ أَتَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع عَارِفاً بِحَقِّهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ مَنْ أَعْتَقَ أَلْفَ نَسَمَةٍ وَ كَمَنْ حَمَلَ عَلَى أَلْفِ

↕

ص: ۲۷۸

فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُسْرَجَةٍ مُلْجَمَةٍ

وَ تَقَدَّمَ عَنْهُ بِعِدَّةِ طُرُقٍ أَنَّهُ يُكْتَبُ لِلزَّائِرِ عِشْرُونَ غَزْوَةً مَعَ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ أَوْ إِمَامٍ عَادِلٍ §تقدم فی الباب ۳۲ حدیث ۱۱.§

۳۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ وَ الْأَئِمَّةِ ع فِي حَالِ الْخَوْفِ وَ الْأَمْنِ

§الباب ۳۵§

۱۲۰۱۲- §كامل الزيارات ص ۱۱۶ ح ۱.§ جَعْفَرُ بْنُ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ جَمِيعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ حَسَّانَ الْبَصْرِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ لِي يَا مُعَاوِيَةُ لَا تَدَعْ زِيَارَةَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع لِخَوْفٍ فَإِنَّ مَنْ تَرَكَهُ §فی المصدر: ترک زیارته.§ رَأَى مِنَ الْحَسْرَةِ مَا يَتَمَنَّى أَنَّ قَبْرَهُ كَانَ عِنْدَهُ أَ مَا تُحِبُّ أَنْ يَرَى اللَّهُ شَخْصَكَ وَ سَوَادَكَ فِيمَنْ يَدْعُو لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ عَلِيٌّ وَ فَاطِمَةُ وَ الْأَئِمَّةُ ع

وَ عَنْ §نفس المصدر ص ۱۱۷ ح ۳.§ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى مِثْلَهُ وَ عَنْ §نفس المصدر ص ۱۲۶ ح ۳.§ حُكَيْمِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ مُوسَى مِثْلَهُ

↕

ص: ۲۷۹

وَ عَنْ §نفس المصدر ص ۱۱۴.§ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةٍ مَشَايِخِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ الْأَصَمِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ مِثْلَهُ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَتٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُوسَى مِثْلَهُ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ مِثْلَهُ وَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى مَعاً عَنِ الْعَمْرَكِيِّ عَنْ يَحْيَى خَادِمِ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ مِثْلَهُ

۱۲۰۱۳- §كامل الزيارات ص ۱۲۳.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ لَهُ طَوِيلٍ قَالَ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ هَلْ يُزَارُ وَالِدُكَ قَالَ فَقَالَ نَعَمْ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ فَمَا لِمَنْ قُتِلَ عِنْدَهُ جَارَ عَلَيْهِ سُلْطَانٌ فَقَتَلَهُ قَالَ أَوَّلُ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ يُغْفَرُ لَهُ بِهَا كُلُّ خَطِيئَةٍ وَ تُغْسَلُ طِينَتُهُ الَّتِي مِنْهَا خُلِقَ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَخْلُصَ كَمَا خَلَصَتْ لِلْأَنْبِيَاءِ الْمُخْلَصِينَ وَ يَذْهَبُ عَنْهَا مَا كَانَ خَالَطَهَا مِنْ أَجْنَاسِ §و في نسخة: أدناس، (منه قده).§ طِينِ أَهْلِ الْكُفْرِ وَ يُغْسَلُ قَلْبُهُ وَ يُشْرَحُ صَدْرُهُ §أثبتناه من المصدر.§ وَ يُمْلَأُ

↕

ص: ۲۸۰

إِيمَاناً فَيَلْقَى اللَّهَ وَ هُوَ مُخْلَصٌ مِنْ كُلِّ مَا تُخَالِطُهُ الْأَبْدَانُ وَ الْقُلُوبُ وَ يُكْتَبُ لَهُ شَفَاعَةٌ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ وَ أَلْفٍ مِنْ إِخْوَانِهِ وَ تَوَلَّى الصَّلَاةَ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَعَ جَبْرَئِيلَ وَ مَلَكِ الْمَوْتِ وَ يُؤْتَى بِكَفَنِهِ وَ حَنُوطِهِ مِنَ الْجَنَّةِ وَ يُوَسَّعُ قَبْرُهُ عَلَيْهِ وَ يُوضَعُ لَهُ مَصَابِيحُ فِي قَبْرِهِ وَ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَأْتِيهِ الْمَلَائِكَةُ بِطُرَفٍ مِنَ الْجَنَّةِ وَ يُرْفَعُ بَعْدَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْماً إِلَى حَظِيرَةِ الْقُدْسِ فَلَا يَزَالُ فِيهَا مَعَ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ حَتَّى تُصِيبَهُ النَّفْخَةُ الَّتِي لَا تَبْقَى شَيْئاً فَإِذَا كَانَتِ النَّفْخَةُ الثَّانِيَةُ وَ خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ كَانَ أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُهُ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْأَئِمَّةَ ص وَ يُبَشِّرُونَهُ وَ يَقُولُونَ لَهُ الزَّمْنَا وَ يُقِيمُونَهُ عَلَى الْحَوْضِ فَيَشْرَبُ مِنْهُ وَ يَسْقِي مَنْ أَحَبَّ قُلْتُ فَمَا لِمَنْ حُبِسَ فِي إِتْيَانِهِ قَالَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ يُحْبَسُ وَ يَغْتَمُّ فَرْحَةُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ قُلْتُ فَإِنْ ضُرِبَ بَعْدَ الْحَبْسِ فِي إِتْيَانِهِ قَالَ لَهُ بِكُلِّ ضَرْبَةٍ حَوْرَاءُ وَ بِكُلِّ وَجَعٍ يَدْخُلُ عَلَيْهِ §و في نسخة: على بدنه، (منه قده).§ أَلْفُ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَ يُمْحَى بِهَا عَنْهُ أَلْفُ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَ يُرْفَعُ لَهُ بِهَا أَلْفُ أَلْفِ دَرَجَةٍ وَ يَكُونُ مِنْ مُحَدِّثِي رَسُولِ اللَّهِ ص حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الْحِسَابِ وَ يُصَافِحُهُ حَمَلَةُ الْعَرْشِ وَ يُقَالُ لَهُ سَلْ مَا أَحْبَبْتَ وَ يُؤْتَى بِضَارِبِهِ لِلْحِسَابِ فَلَا يُسْئَلُ عَنْ شَيْءٍ وَ لَا يُحْتَسَبُ بِشَيْءٍ وَ يُؤْخَذُ بِضَبْعَيْهِ حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى مَلَكٍ فَيُخَيِّرُهُ §و في نسخة: يحبوه، (منه قده).§ وَ يُتْحِفُهُ بِشَرْبَةٍ مِنَ الْحَمِيمِ وَ شَرْبَةٍ مِنَ الْغِسْلِينِ وَ يُوضَعُ عَلَى مَقَالٍ §و في نسخة: جبال، (منه قده) «قلى الشيء: أنضجه .. شواه حتّى ينضج و المقلى و المقلاة: الآلة جمعها مقالى (لسان العرب ج ۱۵ ص ۱۹۸).§ فِي النَّارِ فَيُقَالُ لَهُ ذُقْ مَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ فِيمَا أَتَيْتَ إِلَى هَذَا الَّذِي ضَرَبْتَهُ وَ هُوَ وَفْدُ اللَّهِ وَ وَفْدُ رَسُولِهِ وَ يُؤْتَى بِالْمَضْرُوبِ إِلَى بَابِ جَهَنَّمَ فَيُقَالُ انْظُرْ إِلَى ضَارِبِكَ

↕

ص: ۲۸۱

وَ إِلَى مَا قَدْ لَقِيَ فَهَلْ شَفَيْتُ صَدْرَكَ وَ قَدْ اقْتُصَّ لَكَ مِنْهُ فَيَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي انْتَصَرَ لِي لِوُلْدِ رَسُولِهِ ص

۱۲۰۱۴- §كامل الزيارات ص ۱۶۶.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ

جَمِيعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنِ الْعَمْرَكِيِّ عَنْ يَحْيَى خَادِمِ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع عَنْ عَلِيٍّ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ قُلْتُ لَهُ فَمَا لِمَنْ قُتِلَ عِنْدَهُ وَ سَاقَ الْحَدِيثَ مِثْلَ مَا مَرَّ إِلَى قَوْلِهِ وَ يَسْقِي مَنْ أَحَبَ

١٢٠١٥- §التهذيب ج ۶ ص ١١٥.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي التَّهْذِيبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَقَّاحٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ زِيَارَةُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فِي حَالِ التَّقِيَّةِ قَالَ إِذَا أَتَيْتَ الْفُرَاتَ فَاغْتَسِلْ ثُمَّ الْبَسْ ثَوْبَيْكَ الطَّاهِرَيْنِ وَ قُمْ بِإِزَاءِ الْحُسَيْنِ ع وَ قُلْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَ قَدْ تَمَّتْ زِيَارَتُكَ

٣۶ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع لَيْلَةَ عَرَفَةَ وَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَ يَوْمَ الْعِيدِ

§الباب ٣۶§

١٢٠١۶- §كامل الزيارات ص ١۶٩، و عنه فى البحار ج ١٠١ ص ٨۵ ح ٣.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

↕

ص: ٢٨٢

جَعْفَرٍ الْقُرَشِيِّ الرَّزَّازِ الْكُوفِي §فى المخطوط: «عن أبيه، عن سعد بن عبد اللّه» و هو مطابق لسند الحديث المنقول عن الشيخ الصدوق فى الأمالى ص ١٢٣ ح ١١ و ثواب الأعمال ص ١١۵ ح ٢۵ و نقله المجلسى عنهما فى البحار ج ١٠١ ص ٨۵ ح ١، و ما أثبتناه من المصدر.§ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ بَشِيرٍ الدَّهَّانِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع رُبَّمَا فَاتَنِي الْحَجُّ فَأُعَرِّفُ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَقَالَ أَحْسَنْتَ يَا بَشِيرُ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَتَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع عَارِفاً بِحَقِّهِ فِي غَيْرِ يَوْمِ عِيدٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِشْرِينَ حَجَّةً وَ عِشْرِينَ عُمْرَةً مَبْرُورَاتٍ مُتَقَبَّلَاتٍ وَ عِشْرِينَ غَزْوَةً مَعَ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ أَوْ إِمَامِ عَدْلٍ وَ مَنْ أَتَاهُ فِي يَوْمِ عِيدٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِائَةَ حَجَّةٍ وَ مِائَةَ عُمْرَةٍ وَ مِائَةَ غَزْوَةٍ مَعَ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ أَوْ إِمَامِ عَدْلٍ وَ مَنْ أَتَاهُ يَوْمَ عَرَفَةَ عَارِفاً بِحَقِّهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ حَجَّةٍ وَ أَلْفَ عُمْرَةٍ مَبْرُورَاتٍ §ليس فى المصدر.§ مُتَقَبَّلَاتٍ وَ أَلْفَ غَزْوَةٍ مَعَ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ أَوْ إِمَامِ عَدْلٍ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ وَ كَيْفَ لِي بِمِثْلِ الْمَوْقِفِ قَالَ فَنَظَرَ §فى المصدر: شبه.§ إِلَيَّ نَظَرَ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ يَا بَشِيرُ §و فى نسخة: يسير، فى المواضع، (منه قده).§ إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَتَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع يَوْمَ عَرَفَةَ وَ اغْتَسَلَ بِالْفُرَاتِ ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَجَّةً بِمَنَاسِكِهَا وَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ وَ غَزْوَةً §و فى نسخة: و عمرة، (منه قده).§

١٢٠١٧- §كامل الزيارات ص ١٧٠.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقٍ

↕

ص: ٢٨٣

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَبْدَأُ بِالنَّظَرِ إِلَى زُوَّارِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع عَشِيَّةَ عَرَفَةَ قَالَ قُلْتُ قَبْلَ نَظَرِهِ إِلَى أَهْلِ الْمَوْقِفِ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَ كَيْفَ ذَلِكَ قَالَ لِأَنَّ فِي أُولَئِكَ أَوْلَادَ زِنًا وَ لَيْسَ فِي هَؤُلَاءِ أَوْلَادُ زِنًا

عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ: مِثْلَهُ وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ جَمِيعاً عَنْ سَعْدٍ: مِثْلَهُ

١٢٠١٨- §كامل الزيارات ص ١٧٠.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الزَّيَّاتِ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ

قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيّاً الرِّضَا ع وَ هُمَا يَقُولَانِ مَنْ أَتَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع يَوْمَ عَرَفَةَ أَقْلَبَهُ اللَّهُ ثَلِجَ الْفُؤَادِ §ثلج الفؤاد: قال الطريحى (ره) بعد نقل الحديث: أى مطمئن القلب.

ثلجت نفسى: أى اطمأنت و سكنت (مجمع البحرين ج ۲ ص ۲۸۳).§

۱۲۰۱۹- §كامل الزيارات ص ۱۷۰.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَتَجَلَّى لِزُوَّارِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع قَبْلَ أَهْلِ عَرَفَاتٍ وَ يَقْضِي حَوَائِجَهُمْ وَ يَغْفِرُ ذُنُوبَهُمْ وَ يُشَفِّعُهُمْ فِي مَسَائِلِهِمْ ثُمَّ يُثْنِي بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ فَيَفْعَلُ ذَلِكَ بِهِمْ

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَتٍّ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُوسَى مِثْلَهُ

↕

ص: ۲۸۴

۱۲۰۲۰- §كامل الزيارات ص ۱۷۱.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةِ أَصْحَابِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ مَعاً عَنِ الْعَمْرَكِيِّ عَنْ يَحْيَى خَادِمِ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ بَشِيرٍ الدَّهَّانِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ هُوَ نَازِلٌ بِالْحِيرَةِ وَ عِنْدَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الشِّيعَةِ فَأَقْبَلَ إِلَيَّ بِوَجْهِهِ وَ قَالَ يَا بَشِيرُ أَ حَجَجْتَ الْعَامَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ لَا وَ لَكِنِّي قَدْ عَرَّفْتُ §يوم عرفة هو التاسع من ذى الحجة، و التعريف الوقوف بعرفات فى هذا اليوم من مناسك الحجّ (مجمع البحرين ج ۵ ص ۹۸) و قول الراوى هنا (عرّفت) أى حضرت يوم عرفة لزيارة الحسين عليه السلام.§ بِالْقَبْرِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَقَالَ يَا بَشِيرُ وَ اللَّهِ مَا فَاتَكَ شَيْءٌ مِمَّا كَانَ لِأَصْحَابِكَ بِمَكَّةَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فِيهِ عَرَفَاتٌ فَسِّرْهُ لِي إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ ع يَا بَشِيرُ اسْمَعْ وَ أَبْلِغْ مَنِ احْتَمَلَ قَلْبُهُ مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ ع يَوْمَ عَرَفَةَ كَانَ كَمَنْ زَارَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِي عَرْشِهِ

۱۲۰۲۱- §كامل الزيارات ص ۱۷۰.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّيْسَابُورِيِّ أَبِي سَعِيدٍ §فى المخطوط و الطبعة الحجرية «عن أبى سعيد» و ما أثبتناه من المصدر، و هو الصواب «راجع معجم رجال الحديث ج ۶ ص ۲۴۹».§ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْيَمَانِيِّ عَنْ مَنِيعِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ فَاتَتْهُ عَرَفَةُ §فى المصدر زيادة: بعرفات.§ فَأَدْرَكَهَا بِقَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع لَمْ تَفُتْهُ وَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لَيَبْدَأُ

↕

ص: ۲۸۵

بِأَهْلِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع قَبْلَ أَهْلِ عَرَفَاتٍ ثُمَّ قَالَ يُخَاطِبُهُمْ بِنَفْسِهِ

۱۲۰۲۲- §كامل الزيارات ص ۱۷۱.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ اطَّلَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَلَى زُوَّارِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَقَالَ لَهُمُ اسْتَأْنِفُوا الْعَمَلَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ ثُمَّ يَجْعَلُ إِقَامَتَهُ عَلَى أَهْلِ عَرَفَاتٍ

۱۲۰۲۳- §كامل الزيارات ص ۱۷۱.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَسَنِ الْعَرْزَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِذَا كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ نَظَرَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى زُوَّارِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع فَيَقُولُ ارْجِعُوا مَغْفُوراً لَكُمْ مَا مَضَى وَ لَا يُكْتَبُ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ ذَنْبٌ سَبْعِينَ يَوْماً مِنْ يَوْمِ يَنْصَرِفُ

۱۲۰۲۴- §كامل الزيارات ص ۱۷۲.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ ره عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْعَبْدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ

يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ زَارَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع يَوْمَ عَرَفَةَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَجَّةٍ مَعَ الْقَائِمِ ع وَ أَلْفَ أَلْفِ عُمْرَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ عِتْقَ أَلْفِ أَلْفِ نَسَمَةٍ وَ حُمْلَانَ أَلْفِ

↕

ص: ۲۸۶

أَلْفِ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ سَمَّاهُ اللَّهُ عَبْدِيَ الصِّدِّيقُ آمَنَ بِوَعْدِي وَ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فُلَانٌ صِدِّيقٌ زَكَّاهُ اللَّهُ مِنْ فَوْقِ عَرْشِهِ وَ سُمِّيَ فِي الْأَرْضِ كَرُوبِيّاً §الكروبيون: من الملائكة: و هم سادة الملائكة و المقربون منهم، واحدهم «كروبى» (مجمع البحرين ج ۲ ص ۱۵۹).§

۱۲۰۲۵- §كامل الزيارات ص ۱۷۲.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ بَشِيرٍ الدَّهَّانِ قَالَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع مَنْ زَارَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع يَوْمَ عَرَفَةَ عَارِفاً بِحَقِّهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَ أَلْفِ حَجَّةٍ وَ أَلْفِ عُمْرَةٍ وَ أَلْفِ غَزْوَةٍ مَعَ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ

۱۲۰۲۶- §كامل الزيارات ص ۱۷۳.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ يَسَارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ كَانَ مُعْسِراً فَلَمْ يَتَهَيَّأْ لَهُ حَجَّةُ الْإِسْلَامِ فَلْيَأْتِ قَبْرَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ §أثبتناه من المصدر.§ لْيَعْرِفْ عِنْدَهُ فَذَلِكَ يُجْزِئُهُ عَنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ يُجْزِئُ ذَلِكَ مِنْ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ إِلَّا لِمُعْسِرٍ فَأَمَّا الْمُوسِرُ إِذَا كَانَ قَدْ حَجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ فَأَرَادَ أَنْ يَتَنَفَّلَ بِالْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ وَ مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ شُغُلُ دُنْيَا أَوْ عَائِقٌ فَأَتَى الْحُسَيْنَ ع فِي يَوْمِ عَرَفَةَ أَجْزَأَهُ ذَلِكَ مِنْ أَدَاءِ حَجَّتِهِ وَ عُمْرَتِهِ §في نسخة «الحجّ و العمرة»- (منه قده).§ وَ ضَاعَفَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ أَضْعَافاً مُضَاعَفَةً قَالَ قُلْتُ كَمْ تَعْدِلُ حَجَّةً وَ كَمْ تَعْدِلُ عُمْرَةً قَالَ لَا يُحْصَى ذَلِكَ

↕

ص: ۲۸۷

قُلْتُ مِائَةً قَالَ وَ مَنْ يُحْصِي ذَلِكَ قُلْتُ أَلْفاً قَالَ وَ أَكْثَرَ ثُمَّ قَالَ وَ إِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لا تُحْصُوها إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ §النحل ۱۶: ۱۸.§

۱۲۰۲۷- §كامل الزيارات ص ۲۶۹.§، وَ عَنِ ابْنِ مِيثَمٍ التَّمَّارِ عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ مَنْ بَاتَ لَيْلَةَ عَرَفَةَ بِأَرْضِ كَرْبَلَاءَ وَ أَقَامَ بِهَا حَتَّى يُعَيِّدَ وَ يَنْصَرِفَ وَقَاهُ اللَّهُ شَرَّ سَنَتِهِ

۱۲۰۲۸- §كامل الزيارات ص ۱۵۷.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ §أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال، راجع معجم الرجال ج ۱۵ ص ۲۵۷ و ۱۷ ص ۱۱۱.§ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَّاطِ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَرَادَ الْحَجَّ وَ لَمْ يَتَهَيَّأْ لَهُ ذَلِكَ فَأَتَى الْحُسَيْنَ ع فَعَرَّفَ عِنْدَهُ يُجْزِئُهُ ذَلِكَ عَنِ الْحَجِ

۳۷ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع فِي أَوَّلِ رَجَبٍ وَ فِي النِّصْفِ مِنْهُ

§الباب ۳۷§

۱۲۰۲۹- §زوائد الفوائد:§ السَّيِّدُ الْجَلِيلُ عَلِيُّ بْنُ السَّيِّدِ رَضِيِّ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ زَوَائِدِ الْفَوَائِدِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ الْبَزَنْطِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ع- عَنْ فَضْلِ زِيَارَةِ

↕

ص: ۲۸۸

النِّصْفِ مِنْ رَجَبٍ وَ شَعْبَانَ فَأَوْرَدَ مِنَ الثَّوَابِ وَ الْأَجْرِ مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ وَ لَا حَدَّ

۳۸ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع فِي النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ

§الباب ۳۸§

۱۲۰۳۰- §بشارة المصطفى ص ۷۷.§ عِمَادُ الدِّينِ الطَّبَرِيُّ فِي بِشَارَةِ الْمُصْطَفَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ شَيْخِ الطَّائِفَةِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ قَالَ الْبَاقِرُ ع مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ ع فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ

۱۲۰۳۱- §كامل الزيارات ص ۱۷۹ ح ۲.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةٍ مَشَايِخِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الزَّيْتُونِيِّ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُصَافِحَهُ مِائَةُ أَلْفِ نَبِيٍّ وَ أَرْبَعَةٌ وَ عِشْرُونَ أَلْفَ نَبِيٍّ فَلْيَزُرْ قَبْرَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع فِي النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَإِنَّ أَرْوَاحَ النَّبِيِّينَ يَسْتَأْذِنُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِي زِيَارَتِهِ فَيُؤْذَنُ لَهُمْ مِنْهُمْ خَمْسَةٌ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ قُلْنَا مَنْ هُمْ قَالَ نُوحٌ وَ إِبْرَاهِيمُ وَ مُوسَى

↕

ص: ۲۸۹

وَ عِيسَى وَ مُحَمَّدٌ ص §فى المصدر زيادة: أجمعين.§ قُلْنَا لَهُ مَا مَعْنَى أُولِي الْعَزْمِ قَالَ بُعِثُوا إِلَى شَرْقِ الْأَرْضِ وَ غَرْبِهَا جِنِّهَا وَ إِنْسِهَا

۱۲۰۳۲- §كامل الزيارات ص ۱۷۹.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ ابْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا كَانَ النِّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ نَادَى مُنَادٍ مِنَ الْأُفُقِ الْأَعْلَى زَائِرِي الْحُسَيْنِ ارْجِعُوا مَغْفُوراً لَكُمْ ثَوَابُكُمْ عَلَى اللَّهِ رَبِّكُمْ وَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّكُمْ ص

۱۲۰۳۳- §كامل الزيارات ص ۱۸۰.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ صَنْدَلٍ عَنِ ابْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا كَانَ النِّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ نَادَى مُنَادٍ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

وَ رَوَاهُ صَافِي الْبَرْقِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ زَارَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع ثَلَاثَ سِنِينَ مُتَوَالِيَاتٍ لَا فَصْلَ فِيهَا فِي النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ

۳۹ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعَمَلِ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ بِكَرْبَلَاءَ

§الباب ۳۹§

۱۲۰۳۴- §إقبال الأعمال ص ۷۱۵، و عنه فى البحار ج ۱۰۱ ص ۳۴۲ ح ۴.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي الْإِقْبَالِ، نَقْلًا مِنْ خَطِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍ

↕

ص: ۲۹۰

الطِّرَازِيِّ مِنْ كِتَابِهِ قَالَ مَا هَذَا لَفْظُهُ وَ نَقَلْتُ مِنْ خَطِّ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ أَحْسَنَ اللَّهُ تَوْفِيقَهُ مَا ذَكَرَ أَنَّهُ حَذَفَ إِسْنَادَهُ قَالَ وَ مِنْ صَلَاةِ لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ عِنْدَ قَبْرِ سَيِّدِنَا أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ص أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ خَمْسِينَ مَرَّةً وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ خَمْسِينَ مَرَّةً وَ تَقْرَأُهُمَا فِي الرُّكُوعِ عَشْرَ مَرَّاتٍ وَ إِذَا اسْتَوَيْتَ مِنَ الرُّكُوعِ مِثْلَ ذَلِكَ وَ فِي السَّجْدَتَيْنِ وَ بَيْنَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ كَمَا تَفْعَلُ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ وَ تَدْعُو بَعْدَهُمَا الدُّعَاءَ

۴۰ بَابُ تَأَكُّدِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع لَيْلَةَ الْفِطْرِ وَ لَيْلَةَ الْأَضْحَى

§الباب ۴۰§

۱۲۰۳۵- §كامل الزيارات ص ۱۸۰.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي سَارَةَ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ أَوْ غَيْرِهِ وَ اسْمُهُ الْحُسَيْنُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ زَارَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع لَيْلَةً مِنْ ثَلَاثٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ قَالَ قُلْتُ أَيُّ اللَّيَالِي جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ لَيْلَةُ الْفِطْرِ أَوْ لَيْلَةُ الْأَضْحَى أَوْ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ

۱۲۰۳۶- §كامل الزيارات ص ۱۸۰.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَنِ ابْنِ الْحُسَيْنِ وَ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍ

↕

ص: ۲۹۱

ع- لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ وَ لَيْلَةَ الْفِطْرِ وَ لَيْلَةَ عَرَفَةَ فِي سَنَةٍ وَاحِدَةٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ حَجَّةٍ مَبْرُورَةٍ وَ أَلْفَ عُمْرَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ وَ قُضِيَتْ لَهُ أَلْفُ حَاجَةٍ مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

۴۱ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع لَيْلَةَ عَاشُورَاءَ وَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ

§الباب ۴۱§

۱۲۰۳۷- §كامل الزيارات ص ۱۷۳.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ وَ أَخِيهِ وَ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ الْبَجَلِيِّ عَنْ قَبِيصَةَ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ لِي هَؤُلَاءِ زُوَّارُ اللَّهِ وَ حَقٌّ عَلَى الْمَزُورِ أَنْ يُكْرِمَ الزَّائِرَ مَنْ بَاتَ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع لَيْلَةَ عَاشُورَاءَ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَطَّخاً بِدَمِهِ كَأَنَّمَا قُتِلَ مَعَهُ فِي عَرْصَتِهِ §العرصة: بالفتح كل بقعة واسعة ليس فيها بناء، و منه عرصات الجنة (مجمع البحرين ج ۴ ص ۱۷۴). و في نسخة: عصره، (منه قده).§ وَ قَالَ مَنْ زَارَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَوْ بَاتَ عِنْدَهُ كَانَ كَمَنِ اسْتُشْهِدَ بَيْنَ يَدَيْهِ

۱۲۰۳۸- §كامل الزيارات ص ۱۷۳.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُبَيْدٍ الْجُعْفِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَسَدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ ع يَوْمَ عَاشُورَاءَ

↕

ص: ۲۹۲

وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ

۱۲۰۳۹- §كامل الزيارات ص ۱۷۴.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ زَيْدٍ الشَّحَّامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ زَارَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَارِفاً بِحَقِّهِ كَانَ كَمَنْ زَارَ اللَّهَ فِي عَرْشِهِ

۱۲۰۴۰- §كامل الزيارات ص ۱۷۴.§، وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ الْعَمِّيِّ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْهُمْ ع قَالَ مَنْ زَارَ §فی المصدر زیادة: قبر.§ الْحُسَيْنَ ع يَوْمَ عَاشُورَاءَ كَانَ كَمَنْ تَشَحَّطَ بِدَمِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ

۱۲۰۴۱- §كامل الزيارات ص ۱۷۴.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ §أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال، راجع معجم رجال الحديث ج ۱۰ ص ۱۴۳.§ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ الْمُعَافَا عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ زَيْدٍ الشَّحَّامِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ ع لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذُنُوبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ وَ مَنْ زَارَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَ أَلْفِ حَجَّةٍ مُتَقَبَّلَةٍ وَ أَلْفِ عُمْرَةٍ مَبْرُورَةٍ وَ مَنْ زَارَهُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَكَأَنَّمَا زَارَ اللَّهَ فَوْقَ عَرْشِهِ

↕

ص: ۲۹۳

۱۲۰۴۲- §كامل الزيارات ص ۱۷۴.§، وَ عَنْ حُكَيْمِ بْنِ دَاوُدَ وَ غَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْهَمْدَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ وَ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ مَعاً عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مَالِكٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ ع قَالَ مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ ع يَوْمَ عَاشُورَاءَ §فی نسخة «یوم العاشر من الشهر»- (منه قده).§ حَتَّى يَظَلَّ عِنْدَهُ بَاكِياً لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ §أثبتناه من المصدر.§ بِثَوَابِ أَلْفَيْ أَلْفِ حَجَّةٍ وَ أَلْفَيْ أَلْفِ عُمْرَةٍ وَ أَلْفَيْ أَلْفِ غَزْوَةٍ وَ ثَوَابُ كُلِّ حَجَّةٍ وَ عُمْرَةٍ وَ غَزْوَةٍ كَثَوَابِ مَنْ حَجَّ وَ اعْتَمَرَ وَ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَعَ الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ ص الْحَدِيثَ

۱۲۰۴۳- §عوالی اللآلی ج ۴ ص ۸۲ ح ۹۰.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ زَارَهُ يَعْنِي الْحُسَيْنَ ع يَوْمَ عَاشُورَاءَ حَتَّى يَظَلَّ عِنْدَهُ بَاكِياً حَزِيناً كَانَ كَمَنِ اسْتُشْهِدَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يُشَارِكَهُمْ فِي مَنَازِلِهِمْ فِي الْجَنَّةِ

۱۲۰۴۴- §مسار الشيعة ضمن (مجموعة نفيسة) ص ۲۵.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي مَسَارِّ الشِّيعَةِ، وَ رُوِيَ أَنَّ مَنْ زَارَهُ ع وَ بَاتَ عِنْدَهُ لَيْلَةَ عَاشُورَاءَ حَتَّى يُصْبِحَ حَشَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى مُلَطَّخاً بِدَمِ الْحُسَيْنِ ع فِي جُمْلَةِ الشُّهَدَاءِ

↕

ص: ۲۹۴

۴۲ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع كُلَّ لَيْلَةِ جُمُعَةٍ وَ كُلَّ يَوْمِ جُمُعَةٍ

§الباب ۴۲§

۱۲۰۴۵- §الإقبال ص ۵۶۸.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي الْإِقْبَالِ، قَالَ رَوَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيُّ فِي كِتَابِ أَصْلِهِ فِي فَضْلِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع فَقَالَ مَا لَفْظُهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ " خَرَجْتُ فِي آخِرِ زَمَانِ بَنِي أُمَيَّةَ وَ أَنَا أُرِيدُ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع فَانْتَهَيْتُ إِلَى الْغَاضِرِيَّةِ حَتَّى إِذَا نَامَ النَّاسُ اغْتَسَلْتُ ثُمَّ أَقْبَلْتُ أُرِيدُ الْقَبْرَ حَتَّى إِذَا كُنْتُ عَلَى بَابِ الْحَيْرِ خَرَجَ إِلَيَّ رَجُلٌ جَمِيلُ الْوَجْهِ طَيِّبُ الرِّيحِ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ فَقَالَ انْصَرِفْ فَإِنَّكَ لَا تَصِلُ فَانْصَرَفْتُ إِلَى شَاطِئِ الْفُرَاتِ فَآنَسْتُ بِهِ حَتَّى إِذَا كَانَ نِصْفُ اللَّيْلِ اغْتَسَلْتُ ثُمَّ أَقْبَلْتُ أُرِيدُ الْقَبْرَ فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى بَابِ الْحَائِرِ خَرَجَ إِلَيَّ الرَّجُلُ بِعَيْنِهِ فَقَالَ يَا هَذَا انْصَرِفْ فَإِنَّكَ لَا تَصِلُ

فَانْصَرِفْ فَلَمَّا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ اغْتَسَلْتُ ثُمَّ أَقْبَلْتُ أُرِيدُ الْقَبْرَ فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى بَابِ الْحَائِرِ خَرَجَ إِلَيَّ ذَلِكَ الرَّجُلُ فَقَالَ يَا هَذَا إِنَّكَ لَمَا تَصِلُ فَقُلْتُ فَلِمَ لَا أَصِلُ إِلَى ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ سَيِّدِ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَ قَدْ جِئْتُ أَمْشِي مِنَ الْكُوفَةِ وَ هِيَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ وَ أَخَافُ أَنْ أُصْبِحَ هَاهُنَا وَ تَقْتُلَنِي مَسْلَحَةُ §المسلحة: جنود و أعوان سموا بذلك لأنهم يحملون السلاح أو لأنهم يسكنون المسلحة و هي ثغر أو مرقب يكونون فيه يرقبون من يرد إليهم و من يخرج منه (لسان العرب (سلح) ص ٢ ح ۴٨٧).§ بَنِي أُمَيَّةَ فَقَالَ انْصَرِفْ فَإِنَّكَ لَا تَصِلُ فَقُلْتُ وَ لِمَ لَا أَصِلُ فَقَالَ إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَأَذِنَ لَهُ فَأَتَاهُ وَ هُوَ فِي سَبْعِينَ أَلْفٍ فَانْصَرِفْ فَإِذَا عَرَجُوا إِلَى السَّمَاءِ

↕

ص: ٢٩٥

فَتَعَالَ فَانْصَرَفْتُ وَ جِئْتُ إِلَى شَاطِئِ الْفُرَاتِ حَتَّى إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ اغْتَسَلْتُ وَ جِئْتُ وَ دَخَلْتُ فَلَمْ أَرَ عِنْدَهُ أَحَداً فَصَلَّيْتُ عِنْدَهُ الْفَجْرَ وَ خَرَجْتُ إِلَى الْكُوفَةِ

١٢٠۴۶- §مزار المشهدي ص ۴۶١، و عنه في البحار ج ١٠١ ص ۵٨ ح ٢۶.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي الْمَزَارِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْأَعْمَشِ قَالَ كُنْتُ نَازِلًا بِالْكُوفَةِ وَ كَانَ لِي جَارٌ كَثِيراً مَا كُنْتُ أَقْعُدُ إِلَيْهِ وَ كَانَتْ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ فَقُلْتُ لَهُ مَا تَقُولُ فِي زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع فَقَالَ لِي بِدْعَةٌ وَ كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَ كُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ فَقُمْتُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ أَنَا مُمْتَلِئٌ غَضَباً وَ قُلْتُ إِذَا كَانَ السَّحَرُ أَتَيْتُهُ وَ حَدَّثْتُهُ مِنْ فَضَائِلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع مَا يُسْخِنُ اللَّهُ بِهِ عَيْنَيْهِ قَالَ فَأَتَيْتُهُ وَ قَرَعْتُ عَلَيْهِ الْبَابَ فَإِذَا أَنَا بِصَوْتٍ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ أَنَّهُ قَدْ قَصَدَ الزِّيَارَةَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فَخَرَجْتُ مُسْرِعاً فَأَتَيْتُ الْحَيْرَ- فَإِذَا أَنَا بِالشَّيْخِ سَاجِدٌ لَا يَمَلُّ مِنَ السُّجُودِ وَ الرُّكُوعِ فَقُلْتُ لَهُ بِالْأَمْسِ تَقُولُ لِي بِدْعَةٌ وَ كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَ كُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ وَ الْيَوْمَ تَزُورُهُ فَقَالَ لِي يَا سُلَيْمَانُ لَا تَلُمْنِي فَإِنِّي مَا كُنْتُ أُثْبِتُ لِأَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ إِمَامَةً حَتَّى إِذَا كَانَتْ لَيْلَتِي هَذِهِ رَأَيْتُ رُؤْيَا أَرْعَبَتْنِي فَقُلْتُ مَا رَأَيْتَ أَيُّهَا الشَّيْخُ قَالَ رَأَيْتُ رَجُلًا لَا بِالطَّوِيلِ الشَّاهِقِ وَ لَا بِالْقَصِيرِ اللَّاصِقِ لَا أَحْسَنُ أَصِفُهُ مِنْ حُسْنِهِ وَ بَهَائِهِ وَ مَعَهُ أَقْوَامٌ يَحُفُّونَهُ حَفِيفاً وَ يَزِفُّونَهُ زَفّاً بَيْنَ يَدَيْهِ فَارِسٌ عَلَى فَرَسٍ ذَنُوبٍ §الذّنوب: الفرس الطويل الذنب أو الوافر شعر الذنب (لسان العرب (ذنب) ج ١ ص ٣٩٠).§ عَلَى رَأْسِهِ تَاجٌ لِلتَّاجِ أَرْبَعَةُ أَرْكَانٍ فِي كُلِّ رُكْنٍ جَوْهَرَةٌ تُضِيءُ مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ص فَقُلْتُ وَ الْآخَرُ فَقَالُوا وَصِيُّهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ

↕

ص: ٢٩۶

ع ثُمَّ مَدَدْتُ عَيْنِي فَإِذَا أَنَا بِنَاقَةٍ مِنْ نُورٍ عَلَيْهَا هَوْدَجٌ مِنْ نُورٍ تَطِيرُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذِهِ النَّاقَةُ قَالُوا لِخَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ وَ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ ص- قُلْتُ وَ الْغُلَامُ قَالُوا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ قُلْتُ فَأَيْنَ يُرِيدُونَ قَالَ يَمْضُونَ بِأَجْمَعِهِمْ إِلَى زِيَارَةِ الْمَقْتُولِ ظُلْماً الشَّهِيدِ بِكَرْبَلَاءَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ثُمَّ قَصَدْتُ الْهَوْدَجَ وَ إِذَا أَنَا بِرِقَاعٍ تَسَاقَطُ مِنَ السَّمَاءِ أَمَاناً مِنَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ لِزُوَّارِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ هَتَفَ بِنَا هَاتِفٌ أَلَا إِنَّا وَ شِيعَتَنَا فِي الدَّرَجَةِ الْعُلْيَا مِنَ الْجَنَّةِ وَ اللَّهِ يَا سُلَيْمَانُ لَا أُفَارِقُ هَذَا الْمَكَانَ حَتَّى يُفَارِقَ رُوحِي جَسَدِي

۴٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ لِزِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع مِنَ الْفُرَاتِ وَ غَيْرِهِ

§الباب ۴٣§

۱۲۰۴۷- §کامل الزیارات ص ۱۸۴.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ فِی کَامِلِ الزِّیَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ بَزِیعٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ بَشِیرٍ الدَّهَّانِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی حَدِیثٍ لَهُ طَوِیلٍ قَالَ وَیْحَکَ یَا بَشِیرُ إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَتَاهُ §فی المصدر: أتی قبر الحسین (علیه السلام).§ عَارِفاً بِحَقِّهِ فَاغْتَسَلَ فِی الْفُرَاتِ ثُمَّ خَرَجَ کُتِبَ لَهُ بِکُلِّ خُطْوَةٍ حَجَّةٌ وَ عُمْرَةٌ مَبْرُورَاتٍ مُتَقَبَّلَاتٍ وَ غَزْوَةٌ مَعَ نَبِیٍّ مُرْسَلٍ أَوْ إِمَامٍ عَدْلٍ §فی نسخة: عادل، (منه قده).§

↕

ص: ۲۹۷

۱۲۰۴۸- §کامل الزیارات ص ۱۸۶.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامِ بْنِ §فی نسخة: عن جمیل، (منه قده).§ سُهَیْلٍ الْإِسْکَافِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِکٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِیِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ بَشِیرٍ الدَّهَّانِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَتَی الْحُسَیْنَ ع فَتَوَضَّأَ وَ اغْتَسَلَ مِنَ الْفُرَاتِ- لَمْ یَرْفَعْ قَدَماً وَ لَمْ یَضَعْ قَدَماً إِلَّا کَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَجَّةً وَ عُمْرَةً

۱۲۰۴۹- §کامل الزیارات ص ۱۸۶.§، وَ عَنْ أَبِیهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ یُوسُفَ الْکُنَاسِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا أَتَیْتَ قَبْرَ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ ع فَأْتِ الْفُرَاتَ وَ اغْتَسِلْ بِحِیَالِ §قعد حیاله: بازائه أو محاذیا له (مجمع البحرین (حول) ج ۵ ص ۳۶۰).§ قَبْرِهِ

۱۲۰۵۰- §کامل الزیارات ص ۱۸۷.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ §فی المخطوط: عبد اللّه و ما أثبتناه من المصدر، راجع معجم رجال الحدیث ج ۴ ص ۱۰۱.§ بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ الْمُوسَوِیِ §فی نسخة: الساوی، (منه قده).§ عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ نَهِیکٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفِرَاشِ §فی نسخة: الفرات، (منه قده)، و فی المصدر محمد الفراشی.§ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّحَّانِ عَنْ بَشِیرٍ الدَّهَّانِ عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَی النَّخَّاسِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ مَنْ خَرَجَ إِلَی قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع عَارِفاً بِحَقِّهِ §فی المصدر زیادة: و بلغ الفرات.§ وَ اغْتَسَلَ فِی الْفُرَاتِ وَ خَرَجَ مِنَ الْمَاءِ

↕

ص: ۲۹۸

کَانَ کَمِثْلِ الَّذِی خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ وَ إِذَا مَشَی إِلَی الْحَیْرِ لَمْ یَرْفَعْ قَدَماً وَ لَمْ یَضَعْ أُخْرَی إِلَّا کَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَ مَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَیِّئَاتٍ

۱۲۰۵۱- §کامل الزیارات ص ۱۸۵.§، وَ عَنْ أَبِیهِ وَ جَمَاعَةٍ أَصْحَابِهِ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ مَعاً عَنِ الْعَمْرَکِیِّ عَنْ یَحْیَی خَادِمِ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ بَشِیرٍ الدَّهَّانِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی حَدِیثٍ لَهُ قَالَ فَقَالَ ع یَا بَشِیرُ إِنَّ الرَّجُلَ مِنْکُمْ لَیَغْتَسِلُ عَلَی شَاطِئِ الْفُرَاتِ ثُمَّ یَأْتِی قَبْرَ الْحُسَیْنِ ع عَارِفاً بِحَقِّهِ فَیُعْطِیهِ اللَّهُ بِکُلِّ قَدَمٍ یَرْفَعُهَا أَوْ یَضَعُهَا مِائَةَ حَجَّةٍ مَقْبُولَةٍ وَ مِائَةَ عُمْرَةٍ مَبْرُورَةٍ وَ مِائَةَ غَزْوَةٍ مَعَ نَبِیٍّ مُرْسَلٍ إِلَی أَعْدَی عَدُوٍّ لَهُ الْخَبَرَ

۴۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ غُسْلِ الزِّیَارَةِ بِالْمَأْثُورِ

§الباب ۴۴§

۱۲۰۵۲- §کامل الزیارات ص ۱۸۶.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ فِی کَامِلِ الزِّیَارَةِ، عَنِ الْحُسَیْنِ §فی المخطوط: الحسن، و ما أثبتناه من المصدر.§ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلَوِیَّةَ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِیِّ رَفَعَهُ إِلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ کَانَ یَقُولُ بَعْدَ غُسْلِ الزِّیَارَةِ إِذَا فَرَغَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لِی نُوراً وَ طَهُوراً وَ حِرْزاً وَ کَافِیاً مِنْ کُلِّ دَاءٍ وَ سُقْمٍ وَ مِنْ کُلِّ آفَةٍ وَ عَاهَةٍ وَ طَهِّرْ

بِهِ قَلْبِی وَ جَوَارِحِی وَ لَحْمِی وَ دَمِی وَ شَعْرِی وَ بَشَرِی وَ مُخِّی وَ عِظَامِی وَ عَصَبِی وَ مَا أَقَلَّتِ

↕

ص: ۲۹۹

الْأَرْضُ مِنِّی وَ اجْعَلْهُ لِی شَاهِداً یَوْمَ الْقِیَامَةِ وَ یَوْمَ حَاجَتِی وَ فَقْرِی §فی المصدر زیادة: و فاقتی.§

۴۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِیَارَةِ الْحُسَیْنِ ع بِالزِّیَارَةِ الْمَأْثُورَةِ وَ آدَابِهَا وَ صَلَاةِ رَکْعَتَیِ الزِّیَارَةِ بَعْدَهَا وَ زِیَارَةِ الشُّهَدَاءِ

§الباب ۴۵§

۱۲۰۵۳- §کامل الزیارات ص ۲۰۵.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ فِی کَامِلِ الزِّیَارَةِ، عَنْ أَبِیهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَعاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ فُضَیْلِ بْنِ عُثْمَانَ الصَّائِغِ عَنْ مُعَاوِیَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع مَا أَقُولُ إِذَا أَتَیْتُ قَبْرَ الْحُسَیْنِ ع قَالَ قُلِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْکَ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَکَ اللَّهُ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ قَتَلَکَ وَ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ شَرِکَ فِی دَمِکَ وَ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ بَلَغَهُ ذَلِکَ فَرَضِیَ بِهِ أَنَا إِلَی اللَّهِ مِنْ ذَلِکَ بَرِیءٌ

۱۲۰۵۴- §کامل الزیارات ص ۲۰۵.§، وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِیِ §أثبتناه من المصدر.§ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْکَرِیمِ أَبِی عَلِیٍّ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لِلْمُفَضَّلِ §أثبتناه من المصدر.§ کَمْ بَیْنَکَ وَ بَیْنَ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع قُلْتُ بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی یَوْمٌ وَ بَعْضُ یَوْمٍ آخَرَ

↕

ص: ۳۰۰

قَالَ فَتَزُورُهُ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ فَقَالَ أَ لَا أُبَشِّرُکَ أَ لَا أُفَرِّحُکَ بِبَعْضِ ثَوَابِهِ قُلْتُ بَلَی جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ فَقَالَ لِی إِنَّ الرَّجُلَ مِنْکُمْ لَیَأْخُذُ فِی جِهَازِهِ وَ یَتَهَیَّأُ لِزِیَارَتِهِ فَیَتَبَاشَرُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ فَإِذَا خَرَجَ مِنْ بَابِ مَنْزِلِهِ رَاکِباً أَوْ مَاشِیاً وَکَّلَ اللَّهُ بِهِ أَرْبَعَةَ آلَافِ مَلَکٍ مِنَ الْمَلَائِکَةِ یُصَلُّونَ عَلَیْهِ حَتَّی یُوَافِیَ §و فیه زیادة: قبر.§ الْحُسَیْنَ ع یَا مُفَضَّلُ إِذَا أَتَیْتَ قَبْرَ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ ع فَقِفْ بِالْبَابِ وَ قُلْ هَذِهِ الْکَلِمَاتِ فَإِنَّ لَکَ بِکُلِّ کَلِمَةٍ کِفْلًا §و فی نسخة: کفلة. الکفل: الضعف و الحظ و النصیب (مجمع البحرین (کفل) ج ۵ ص ۴۶۲).§ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ فَقُلْتُ مَا هِیَ جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ تَقُولُ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا وَارِثَ آدَمَ صَفْوَةِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا وَارِثَ نُوحٍ نَبِیِّ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا وَارِثَ إِبْرَاهِیمَ خَلِیلِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا وَارِثَ مُوسَی کَلِیمِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا وَارِثَ عِیسَی رُوحِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا وَارِثَ مُحَمَّدٍ حَبِیبِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا وَارِثَ عَلِیٍّ وَصِیِّ رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا وَارِثَ الْحَسَنِ الرَّضِیِّ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا وَارِثَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ أَیَّتُهَا الشَّهِیدُ الصِّدِّیقُ السَّلَامُ عَلَیْکَ أَیَّتُهَا الْوَصِیُّ §و فی نسخة الرضی. (منه قده).§ الْبَارُّ التَّقِیُّ §فی المصدر زیادة: السلام علیک یا حجة اللّه و ابن حجته.§ السَّلَامُ عَلَی الْأَرْوَاحِ الَّتِی حَلَّتْ بِفِنَائِکَ وَ أَنَاخَتْ بِرَحْلِکَ السَّلَامُ عَلَی مَلَائِکَةِ اللَّهِ الْمُحْدِقِینَ بِکَ أَشْهَدُ أَنَّکَ قَدْ أَقَمْتَ الصَّلَاةَ وَ آتَیْتَ الزَّکَاةَ وَ أَمَرْتَ بِالْمَعْرُوفِ وَ نَهَیْتَ عَنِ الْمُنْکَرِ وَ عَبَدْتَ اللَّهَ مُخْلِصاً حَتَّی أَتَاکَ الْیَقِینُ السَّلَامُ عَلَیْکَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ ثُمَ

↕

ص: ۳۰۱

تَسْعَی فَلَکَ بِکُلِّ قَدَمٍ رَفَعْتَهَا أَوْ §فی المصدر: و.§ وَضَعْتَهَا کَثَوَابِ الْمُتَشَحِّطِ بِدَمِهِ فِی سَبِیلِ اللَّهِ فَإِذَا سَلَّمْتَ عَلَی الْقَبْرِ فَالْتَمِسْهُ

بِيَدِكَ وَ قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حُجَّةَ اللَّهِ فِي سَمَائِهِ وَ أَرْضِهِ ثُمَّ تَمْضِي إِلَى صَلَاتِكَ وَ لَكَ بِكُلِّ رَكْعَةٍ رَكَعْتَهَا عِنْدَهُ كَثَوَابِ مَنْ حَجَّ وَ اعْتَمَرَ أَلْفَ عُمْرَةٍ §فی نسخة: مرة.§ وَ أَعْتَقَ أَلْفَ رَقَبَةٍ وَ كَأَنَّمَا وَقَفَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَلْفَ مَرَّةٍ مَعَ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ فَإِذَا انْقَلَبْتَ مِنْ عِنْدِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع نَادَاكَ مُنَادٍ لَوْ سَمِعْتَ مَقَالَتَهُ لَأَقَمْتَ §فی المصدر زیادة: عمرک.§ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع وَ هُوَ يَقُولُ طُوبَى لَكَ أَيُّهَا الْعَبْدُ قَدْ غَنِمْتَ وَ سَلِمْتَ قَدْ غُفِرَ لَكَ مَا سَلَفَ فَاسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ فَإِنْ هُوَ مَاتَ فِي عَامِهِ أَوْ فِي لَيْلَتِهِ أَوْ يَوْمِهِ لَمْ يَلِ قَبْضَ رُوحِهِ إِلَّا اللَّهُ وَ تُقْبِلُ الْمَلَائِكَةُ مَعَهُ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُوَافِيَ مَنْزِلَهُ §فی المخطوط: علیه، و ما أثبتناه من المصدر.§ وَ تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ يَا رَبِّ هَذَا عَبْدُكَ وَافَى قَبْرَ ابْنِ نَبِيِّكَ وَ قَدْ وَافَى مَنْزِلَهُ فَأَيْنَ نَذْهَبُ فَيُنَادِيهِمْ §فی نسخة: فیاتیهم. (منه قده).§ النِّدَاءُ مِنَ السَّمَاءِ يَا مَلَائِكَتِي قِفُوا بِبَابِ عَبْدِي فَسَبِّحُوا وَ قَدِّسُوا وَ اكْتُبُوا ذَلِكَ فِي حَسَنَاتِهِ إِلَى يَوْمِ يُتَوَفَّى قَالَ فَلَا يَزَالُونَ بِبَابِهِ إِلَى يَوْمٍ يُتَوَفَّى وَ يُسَبِّحُونَ اللَّهَ وَ يُقَدِّسُونَهُ وَ يَكْتُبُونَ ذَلِكَ فِي حَسَنَاتِهِ وَ إِذَا تُوُفِّيَ شَهِدُوا جَنَازَتَهُ وَ كَفَنَهُ وَ غَسَّلَهُ وَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ وَ يَقُولُونَ رَبَّنَا وَكَّلْتَنَا بِبَابِ عَبْدِكَ وَ قَدْ تُوُفِّيَ فَأَيْنَ نَذْهَبُ فَيُنَادِيهِمْ مَلَائِكَتِي قِفُوا بِقَبْرِ عَبْدِي فَسَبِّحُوا وَ قَدِّسُوا وَ اكْتُبُوا ذَلِكَ فِي حَسَنَاتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

↕

ص: ۳۰۲

۱۲۰۵۵- §کامل الزیارات ص ۲۰۸.§، وَ عَنْ حُكَيْمِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍ مِثْلَهُ §البلد الأمین ص ۲۸۰ بتفاوت، و رواه الکفعمی فی المصباح ص ۴۹۹.§

وَ رَوَاهُ الْكَفْعَمِيُّ فِي الْبَلَدِ الْأَمِينِ مُرْسَلًا عَنْ جَابِرٍ مِثْلَهُ قَالَ فِي الْبِحَارِ §بحار الأنوار ج ۱۰۱ ص ۱۶۴.§ لَا يَخْفَى مَا فِي سَنَدِ الْخَبَرِ لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَكَانَ الْمُفَضَّلِ رَجُلٌ آخَرُ أَوْ مَكَانَ عَنْ فِي قَوْلِهِ عَنْ جَابِرٍ الْوَاوُ وَ إِلَّا فَلَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا بِتَكَلُّفٍ بَعِيدٍ وَ هُوَ أَنْ يُقَالَ الْمُفَضَّلُ كَانَ نَسِيَ الْخَبَرَ ثُمَّ أَخْبَرَهُ جَابِرٌ بِهِ انْتَهَى.

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي الْمَزَارِ §المزار للمشهدی ص ۶۲۵، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۱۶۵ ح ۱۱.§ عَنِ الشَّيْخِ هِبَةِ اللَّهِ بْنِ نَمَا عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَحَّالٍ عَنِ السَّيِّدِ هِبَةِ اللَّهِ بْنِ نَاصِرِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَصْرٍ §فی المصدر: نصیر.§ عَنْ سَعْدِ بْنِ وَهْبِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَلْمَانَ الدِّهْقَانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ خَلَفٍ الْبَزَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ صَبِيحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ الْأَعْمَشِ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ §فی المصدر زیادة: لجابر.§ كَمْ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع وَ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِ مَا مَرَّ

وَ لَمْ يَذْكُرِ الْمُفَضَّلَ أَصْلًا وَ لَكِنْ بَيْنَ أَلْفَاظِ مَا أَوْرَدَهُ مِنَ الزِّيَارَةِ وَ بَيْنَ مَا فِي الْكَامِلِ اخْتِلَافٌ يُطْلَبُ مِنْ مَحَلِّهِ وَ الَّذِي أَظُنُّ أَنَّ الِاشْتِبَاهَ مِنَ الرَّاوِي فِي قَوْلِهِ يَا

↕

ص: ۳۰۳

مُفَضَّلُ وَ أَنَّ الْأَصْلَ يَا جَابِرُ وَ اللَّهُ الْعَالِمُ

۱۲۰۵۶- §کامل الزیارات ص ۲۰۸.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ع مَا تَقُولُ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَقَالَ مَا تَقُولُونَ أَنْتُمْ فَقُلْتُ بَعْضُنَا يَقُولُ حَجَّةٌ وَ بَعْضُنَا يَقُولُ عُمْرَةٌ قَالَ فَأَيَّ شَيْءٍ تَقُولُ إِذَا أَتَيْتَ فَقُلْتُ أَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ أَقَمْتَ الصَّلَاةَ وَ آتَيْتَ الزَّكَاةَ وَ أَمَرْتَ بِالْمَعْرُوفِ وَ نَهَيْتَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ دَعَوْتَ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَ الْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَ أَشْهَدُ أَنَّ الَّذِينَ سَفَكُوا دَمَكَ وَ اسْتَحَلُّوا حُرْمَتَكَ مَلْعُونُونَ مُعَذَّبُونَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ- ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَ كَانُوا يَعْتَدُونَ

۱۲۰۵۷- §کامل الزیارات ص ۲۰۹.§، وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِیِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ أَبِی الْبِلَادِ قَالَ قَالَ لِی أَبُو الْحَسَنِ ع کَیْفَ السَّلَامُ عَلَی ابِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ أَقُولُ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَ ذَکَرَ مِثْلَهُ وَ زَادَ فِی آخِرِهِ قَالَ نَعَمْ هُوَ هَکَذَا

۱۲۰۵۸- §کامل الزیارات ص ۲۱۱ ح ۸.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنْ عَامِرِ بْنِ جُذَاعَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا أَتَیْتَ الْحُسَیْنَ ع فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ صَلَّی اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ السَّلَامُ

↕

ص: ۳۰۴

عَلَیْهِ وَ عَلَیْهِمْ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْکَ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ قَتَلَکَ وَ مَنْ شَارَکَ فِی دَمِکَ وَ مَنْ بَلَغَهُ ذَلِکَ فَرَضِیَ بِهِ أَنَا إِلَی اللَّهِ مِنْهُمْ بَرِیءٌ

۱۲۰۵۹- §کامل الزیارات ص ۲۱۲.§، وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ وَ الْحِمْیَرِیِّ مَعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ مُصَدِّقٍ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ تَقُولُ إِذَا انْتَهَیْتَ إِلَی قَبْرِهِ ع السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا ابْنَ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا سَیِّدَ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ السَّلَامُ عَلَیْکَ §أثبتناه من المصدر.§ یَا مَنْ رِضَاهُ مِنْ رِضَی الرَّحْمَنِ وَ سَخَطُهُ مِنْ سَخَطِ الرَّحْمَنِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا أَمِینَ اللَّهِ وَ حُجَّةَ اللَّهِ وَ بَابَ اللَّهِ وَ الدَّلِیلَ عَلَی اللَّهِ وَ الدَّاعِیَ إِلَی اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّکَ قَدْ حَلَّلْتَ حَلَالَ اللَّهِ وَ حَرَّمْتَ حَرَامَ اللَّهِ وَ أَقَمْتَ الصَّلَاةَ وَ آتَیْتَ الزَّکَاةَ وَ أَمَرْتَ بِالْمَعْرُوفِ وَ نَهَیْتَ عَنِ الْمُنْکَرِ وَ دَعَوْتَ إِلَی سَبِیلِ رَبِّکَ بِالْحِکْمَةِ وَ الْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَ أَشْهَدُ أَنَّکَ وَ مَنْ قُتِلَ مَعَکَ شُهَدَاءُ أَحْیَاءٌ عِنْدَ رَبِّکُمْ تُرْزَقُونَ وَ أَشْهَدُ أَنَّ قَاتِلَکَ §فی نسخة: قاتلیک، (منه قده).§ فِی النَّارِ أَدِینُ اللَّهَ بِالْبَرَاءَةِ مِمَّنْ قَتَلَکَ وَ مِمَّنْ قَاتَلَکَ وَ شَایَعَ عَلَیْکَ وَ مِمَّنْ جَمَعَ §فی نسخة: خرج، (منه قدّه).§ عَلَیْکَ وَ مِمَّنْ سَمِعَ صَوْتَکَ وَ لَمْ یُعِنْکَ یَا لَیْتَنِی کُنْتُ مَعَکُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِیماً

۱۲۰۶۰- §کامل الزیارات ص ۲۱۲.§، وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ

↕

ص: ۳۰۵

ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ جُذَاعَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا أَتَیْتَ الْحُسَیْنَ ع §فی المصدر: الحائر.§ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ صَلَّی اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ §فی نسخة: و علی، (منه قدّه).§ أَهْلِ بَیْتِهِ وَ السَّلَامُ عَلَیْهِ وَ عَلَیْهِمْ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْکَ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ قَتَلَکَ وَ مَنْ شَارَکَ فِی دَمِکَ وَ مَنْ بَلَغَهُ ذَلِکَ فَرَضِیَ بِهِ أَنَا إِلَی اللَّهِ مِنْهُمْ بَرِیءٌ

۱۲۰۶۱- §کامل الزیارات ص ۲۱۵.§، وَ عَنْ أَبِیهِ وَ غَیْرِ وَاحِدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُوسَی الوَرَّاقِ عَنْ یُونُسَ عَنْ عَامِرِ بْنِ جُذَاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ إِذَا أَتَیْتَ الْحُسَیْنَ ع یَعْنِی قَبْرَهُ فَقُلِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ قَتَلَکَ وَ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ بَلَغَهُ ذَلِکَ فَرَضِیَ بِهِ أَنَا إِلَی اللَّهِ مِنْهُمْ بَرِیءٌ

۴۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِیمِ عَلَی الْحُسَیْنِ ع وَ الصَّلَاةِ عَلَیْهِ مِنْ بَعِیدٍ وَ قَرِیبٍ کُلَّ یَوْمٍ

§الباب ۴۶§

۱۲۰۶۲- §کامل الزیارات ص ۲۸۸.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِی کَامِلِ الزِّیَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَنِیعٍ عَنْ

↕

ص: ۳۰۶

حَنَانٍ عَنْ أَبِیهِ قَالَ قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع یَا سَدِیرُ تُکْثِرُ زِیَارَةَ قَبْرِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ ع قُلْتُ إِنَّهُ مِنَ الشُّغُلِ فَقَالَ أَ لَا أُعَلِّمُکَ شَیْئاً إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَهُ کُتِبَ §فی المصدر: کتب اللّه.§ لَکَ بِذَلِکَ الزِّیَارَةُ فَقُلْتُ بَلَی جُعِلْتُ فِدَاکَ فَقَالَ لِی اغْتَسِلْ فِی مَنْزِلِکَ وَ اصْعَدْ إِلَی سَطْحِکَ وَ أَشِرْ إِلَیْهِ بِالسَّلَامِ تُکْتَبُ لَکَ بِذَلِکَ الزِّیَارَةُ

۱۲۰۶۳- §کامل الزیارات ص ۲۸۷.§، وَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ وَ أَخِیهِ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی الْعَطَّارِ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَنِیعِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ یُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِیرٍ عَنْ أَبِیهِ فِی حَدِیثٍ طَوِیلٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع یَا سَدِیرُ وَ مَا عَلَیْکَ أَنْ تَزُورَ قَبْرَ الْحُسَیْنِ ع فِی کُلِّ جُمُعَةٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ وَ فِی کُلِّ یَوْمٍ مَرَّةً قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنَّ بَیْنَنَا وَ بَیْنَهُ فَرَاسِخَ کَثِیرَةً فَقَالَ تَصْعَدُ فَوْقَ سَطْحِکَ ثُمَّ تَلْتَفِتُ یَمْنَةً وَ یَسْرَةً ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَکَ إِلَی السَّمَاءِ ثُمَّ تَحَوَّلُ §فی نسخة: تنحو، تتحری.§ نَحْوَ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع ثُمَّ تَقُولُ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ تُکْتَبُ لَکَ زَوْرَةٌ وَ الزَّوْرَةُ حَجَّةٌ وَ عُمْرَةٌ قَالَ سَدِیرٌ فَرُبَّمَا فَعَلْتُهُ فِی النَّهَارِ أَکْثَرَ مِنْ عِشْرِینَ مَرَّةً

وَ رَوَاهُ الشَّیْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِیِّ فِی الْمَزَارِ §مزار المشهدیّ ص ۶۳۰، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۳۶۶ ح ۳.§، بِإِسْنَادِهِ عَنْ سَدِیرٍ وَ فِیهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ

↕

ص: ۳۰۷

۱۲۰۶۴- §کامل الزیارات ص ۲۸۷.§، وَ عَنْ حُکَیْمِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَطَّابِ §أثبتناه من المصدر، و من معاجم الرجال راجع (معجم رجال الحدیث ج ۱۰ ص ۱۸۰).§ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَنِیعٍ عَنْ یُونُسَ عَنْ حَنَانٍ عَنْ أَبِیهِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع یَا سَدِیرُ تَزُورُ قَبْرَ الْحُسَیْنِ ع فِی کُلِّ یَوْمٍ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ لَا قَالَ مَا أَجْفَاکُمْ فَتَزُورُهُ فِی کُلِّ شَهْرٍ قُلْتُ لَا قَالَ فَتَزُورُهُ فِی کُلِّ سَنَةٍ قُلْتُ قَدْ یَکُونُ ذَلِکَ قَالَ یَا سَدِیرُ مَا أَجْفَاکُمْ بِالْحُسَیْنِ ع أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ لِلَّهِ أَلْفَ أَلْفَ مَلَکٍ شُعْثاً غُبْراً یَبْکُونَ وَ یَزُورُونَ لَا یَفْتُرُونَ وَ مَا عَلَیْکَ یَا سَدِیرُ أَنْ تَزُورَ قَبْرَ الْحُسَیْنِ ع فِی کُلِّ جُمُعَةٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ وَ ذَکَرَ مِثْلَ الْحَدِیثِ الْأَوَّلِ

۱۲۰۶۵- §کامل الزیارات ص ۲۸۹.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ رَفَعَهُ §فی المصدر زیادة: إلی أبی عبد اللّه.§ قَالَ دَخَلَ حَنَانُ بْنُ سَدِیرٍ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع وَ عِنْدَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ یَا حَنَانُ بْنُ سَدِیرٍ تَزُورُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع فِی کُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً قَالَ لَا قَالَ فَفِی کُلِّ شَهْرَیْنِ §و فیه زیادة: مرة.§ قَالَ لَا قَالَ فَفِی کُلِّ سَنَةٍ §و فیه زیادة: مرة.§ قَالَ لَا قَالَ مَا أَجْفَاکُمْ بِسَیِّدِکُمْ قَالَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قِلَّةُ الزَّادِ وَ بُعْدُ الْمَسَافَةِ قَالَ أَ لَا أَدُلُّکُمْ عَلَی زِیَارَةٍ مَقْبُولَةٍ وَ إِنْ بَعُدَ النَّائِی قَالَ فَکَیْفَ أَزُورُهُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ اغْتَسِلْ یَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ أَیَ

↕

ص: ۳۰۸

یَوْمٍ شِئْتَ وَ الْبَسْ أَطْهَرَ ثِیَابِکَ وَ اصْعَدْ إِلَی أَعْلَی مَوْضِعٍ مِنْ دَارِکَ أَوِ الصَّحْرَاءَ فَاسْتَقْبِلِ §و فی نسخة: و استقبل، منه قده.§ الْقِبْلَةَ بِوَجْهِکَ بَعْدَ مَا تَبَیَّنَ أَنَّ الْقَبْرَ هُنَالِکَ یَقُولُ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی فَأَیْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ §البقرة ۲: ۱۱۵.§ ثُمَّ قُلِ السَّلَامُ عَلَیْکَ الزِّیَارَةَ

۱۲۰۶۶- §المزار القديم:§ الْمَزَارُ الْقَدِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ ع قَالَ مَنْ أَرَادَ زِيَارَةَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَ هُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنَ الْمُحَرَّمِ فَيَظَلُّ فِيهِ بَاكِياً مُتَفَجِّعاً حَزِيناً لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِثَوَابِ أَلْفَيْ حَجَّةٍ وَ أَلْفَيْ عُمْرَةٍ وَ أَلْفَيْ غَزْوَةٍ ثَوَابُ كُلِّ حَجَّةٍ وَ عُمْرَةٍ وَ غَزْوَةٍ كَثَوَابِ مَنْ حَجَّ وَ اعْتَمَرَ وَ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَعَ الْأَئِمَّةِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَا يَصْنَعُ مَنْ كَانَ فِي بُعْدِ الْبِلَادِ وَ أَقَاصِيهَا وَ لَمْ يُمْكِنْهُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ قَالَ إِذَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَلْيَغْتَسِلْ مَنْ أَحَبَّ مِنَ النَّاسِ أَنْ يَزُورَهُ مِنْ أَقَاصِي الْبِلَادِ أَوْ قَرِيبِهَا فَلْيَبْرُزْ إِلَى الصَّحْرَاءِ أَوْ يَصْعَدُ سَطْحَ دَارِهِ فَلْيُصَلِّ §فی نسخة: فیصلی.§ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ يَقْرَأُ فِيهِمَا سُورَةَ الْإِخْلَاصِ فَإِذَا سَلَّمَ أَوْمَأَ إِلَيْهِ بِالسَّلَامِ وَ يَقْصِدُ إِلَيْهِ بِتَسْلِيمِهِ وَ إِشَارَتِهِ وَ نِيَّتِهِ إِلَى الْجِهَةِ الَّتِي فِيهَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ ص ثُمَّ تَقُولُ وَ أَنْتَ خَاشِعٌ مُسْتَكِينٌ- السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ وَ سَاقَ §جاء فی هامش الطبعة الحجریة: و لما كانت نسخة هذا المزار قليلة الوجود تقريبا نرفع كلفة الطلب عن الناظر الراغب فی هذه الزيارة فاخرجنا تمامها فی باب النوادر راجيا من اللّه تعالى ان يشاركنا فی أجور المتوسلين بها. منه (قدّس سرّه)§ زِيَارَةً تُشْبِهُ الزِّيَارَةَ الْمَعْرُوفَةَ فِي غَالِبِ الْفِقَرَاتِ

↕

ص: ۳۰۹

وَ لَيْسَ فِيهَا الْفَصْلَانِ اللَّذَانِ فِي اللَّعْنِ وَ السَّلَامِ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع إِنِ اسْتَطَعْتَ يَا عَلْقَمَةُ أَنْ تَزُورَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ فِي دَارِكَ وَ نَاحِيَتِكَ وَ حَيْثُ كُنْتَ مِنَ الْبِلَادِ فِي أَرْضِ اللَّهِ فَافْعَلْ ذَلِكَ وَ لَكَ ثَوَابُ جَمِيعِ ذَلِكَ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ عَلَى قَاتِلِهِ وَ عَدُوِّهِ وَ يَكُونُ فِي صَدْرِ النَّهَارِ قَبْلَ الزَّوَالِ الْخَبَرَ

قُلْتُ مَا تَضَمَّنَ هَذَا الْخَبَرُ مِنَ النِّعَمِ الْجَسِيمَةِ فَإِنَّ الْعَمَلَ الْمَذْكُورَ تَمَامُ وَعْدٍ ضُمِّنَ لِلزِّيَارَةِ الشَّرِيفَةِ الْمَعْرُوفَةِ هُوَ فِي غَايَةِ السُّهُولَةِ فَخُذْهُ وَ اغْتَنِمْ وَ كُنْ لِلَّهِ مِنَ الشَّاكِرِينَ

۴۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ حُبّاً لِرَسُولِ اللَّهِ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ فَاطِمَةَ ص وَ رَحْمَةً لَهُ وَ تَشَوُّقاً إِلَيْهِ وَ احْتِسَاباً وَ لِوَجْهِ اللَّهِ وَ الدَّارِ الْآخِرَةِ

§الباب ۴۷§

۱۲۰۶۷- §کامل الزیارات ص ۱۴۲.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي زِيَارَةِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع مِنَ الْفَضْلِ لَمَاتُوا شَوْقاً وَ تَقَطَّعَتْ أَنْفُسُهُمْ عَلَيْهِ حَسَرَاتٍ قُلْتُ وَ مَا فِيهِ قَالَ مَنْ أَتَاهُ تَشَوُّقاً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ حَجَّةٍ مُتَقَبَّلَةٍ وَ أَلْفَ عُمْرَةٍ مَبْرُورَةٍ وَ أَجْرَ أَلْفِ شَهِيدٍ مِنْ شُهَدَاءِ بَدْرٍ وَ أَجْرَ أَلْفِ صَائِمٍ وَ ثَوَابَ أَلْفِ صَدَقَةٍ مَقْبُولَةٍ وَ ثَوَابَ أَلْفِ نَسَمَةٍ أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ وَ لَمْ يَزَلْ مَحْفُوظاً سَنَتَهُ مِنْ كُلِّ آفَةٍ أَهْوَنُهَا الشَّيْطَانُ وَ وُكِّلَ بِهِ مَلَكٌ كَرِيمٌ يَحْفَظُهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَ مِنْ خَلْفِهِ وَ عَنْ يَمِينِهِ وَ عَنْ شِمَالِهِ وَ مِنْ فَوْقِ رَأْسِهِ وَ مِنْ تَحْتِ قَدَمِهِ فَإِنْ مَاتَ سَنَتَهُ حَضَرَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ يَحْضُرُونَ غُسْلَهُ وَ أَكْفَانَهُ

↕

ص: ۳۱۰

وَ الِاسْتِغْفَارَ لَهُ وَ يُشَيِّعُونَهُ إِلَى قَبْرِهِ بِالِاسْتِغْفَارِ لَهُ وَ يَفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرٍ §فی المصدر: بصره.§ وَ يُؤْمِنُهُ اللَّهُ مِنْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ وَ مِنْ مُنْكَرٍ وَ نَكِيرٍ أَنْ يُرَوِّعَاهُ وَ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ وَ يُعْطَى كِتَابُهُ بِيَمِينِهِ وَ يُعْطَى لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نُوراً يُضِيءُ لِنُورِهِ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ

وَ الْمَغْرِبِ وَ يُنَادِي مُنَادٍ هَذَا مِنْ زُوَّارِ §فی المصدر: زار.§ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع شَوْقاً إِلَيْهِ فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا تَمَنَّى يَوْمَئِذٍ أَنَّهُ كَانَ مِنْ زُوَّارِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع

۱۲۰۶۸- §كامل الزيارات ص ۱۴۴.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا لِمَنْ أَتَى قَبْرَ §أثبتناه من المصدر.§ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع زَائِراً عَارِفاً بِحَقِّهِ غَيْرَ مُسْتَنْكِفٍ وَ لَا مُسْتَكْبِرٍ §فی نسخة «مستنكر»، (منه قده).§ قَالَ يُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَجَّةٍ مَقْبُولَةٍ وَ أَلْفُ عُمْرَةٍ مَبْرُورَةٍ وَ إِنْ كَانَ شَقِيّاً كُتِبَ سَعِيداً وَ لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ

۱۲۰۶۹- §كامل الزيارات ص ۱۴۵.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْيَمَانِيِّ عَنْ مَنِيعِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ زَارَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع وَ هُوَ يُرِيدُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ شَيَّعَهُ جَبْرَئِيلُ وَ مِيكَائِيلُ وَ إِسْرَافِيلُ حَتَّى يُرَدَّ إِلَى مَنْزِلِهِ

۱۲۰۷۰- §كامل الزيارات ص ۱۴۵.§، وَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ

↕

ص: ۳۱۱

سَعِيدِ بْنِ خَيْثَمٍ عَنْ أَخِيهِ مُعَمَّرٍ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ ع يَقُولُ مَنْ زَارَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع لَا يُرِيدُ بِهِ إِلَّا وَجْهَ اللَّهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ جَمِيعَ ذُنُوبِهِ وَ لَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ فَاسْتَكْثِرُوا مِنْ زِيَارَتِهِ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ

۴۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع عَلَى جَمِيعِ الْأَعْمَالِ

§الباب ۴۸§

۱۲۰۷۱- §كتاب الغايات ص ۷۱.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْغَايَاتِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ زِيَارَةُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع مِنْ أَفْضَلِ مَا يَكُونُ مِنَ الْأَعْمَالِ

۴۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْبُكَاءِ لِقَتْلِ الْحُسَيْنِ ع وَ مَا أَصَابَ أَهْلَ الْبَيْتِ ع خُصُوصاً يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَ اتِّخَاذِهِ يَوْمَ مُصِيبَةٍ وَ تَحْرِيمِ التَّبَرُّكِ بِهِ

§الباب ۴۹§

۱۲۰۷۲- §كامل الزيارات ص ۱۰۸.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبَانٍ الْأَحْمَرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخَزَّازِ عَنِ ابْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كُنَّا عِنْدَهُ فَذَكَرْنَا الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ عَلَى قَاتِلِهِ لَعْنَةُ اللَّهِ فَبَكَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ بَكَيْنَا قَالَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع أَنَا قَتِيلُ الْعَبْرَةِ لَا يَذْكُرُنِي مُؤْمِنٌ إِلَّا بَكَى وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ

↕

ص: ۳۱۲

۱۲۰۷۳- §كامل الزيارات ص ۱۰۸.§، وَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ مَشَايِخِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عُمَارَةَ الْمُنْشِدِ قَالَ مَا ذُكِرَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي يَوْمٍ قَطُّ فَرُئِيَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مُتَبَسِّماً فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ إِلَى اللَّيْلِ وَ كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْحُسَيْنُ ع عَبْرَةُ كُلِّ مُؤْمِنٍ

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي عُمَارَةَ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ §نفس المصدر ص ۱۰۱.§

۱۲۰۷۴- §کامل الزیارات ص ۱۰۳ ح ۸.§ وَ عَنْ حُكَيْمِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ ذُكِرْنَا عِنْدَهُ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ وَ لَوْ مِثْلَ جَنَاحِ الذُّبَابِ غُفِرَ لَهُ ذُنُوبُهُ وَ لَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۰۴، ذیل الحدیث ۸.§

۱۲۰۷۵- §کامل الزیارات ص ۸۰ ح ۳.§ وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ثُوَيْرٍ عَنْ يُونُسَ وَ أَبِي سَلَمَةَ السَّرَّاجِ وَ الْمُفَضَّلِ قَالُوا سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَمَّا مَضَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍ

↕

ص: ۳۱۳

ع بَكَى عَلَيْهِ جَمِيعُ مَا خَلَقَ اللَّهُ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ الْبَصْرَةَ وَ دِمَشْقَ وَ آلَ عُثْمَانَ

۱۲۰۷۶- §کامل الزیارات ص ۱۹۷.§ وَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ جَمِيعاً §أثبتناه من المصدر.§ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ثُوَيْرٍ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَ ابْنُ ظَبْيَانَ وَ الْمُفَضَّلُ وَ أَبُو سَلَمَةَ السَّرَّاجُ جُلُوساً عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَكَانَ الْمُتَكَلِّمُ يُونُسَ وَ كَانَ أَكْبَرَنَا سِنّاً وَ ذَكَرَ حَدِيثاً طَوِيلًا يَقُولُ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع لَمَّا مَضَى بَكَتْ عَلَيْهِ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَ الْأَرَضُونَ السَّبْعُ §أثبتناه من المصدر.§ وَ مَا فِيهِنَّ وَ مَا بَيْنَهُنَّ وَ مَا يَنْقَلِبُ §فی المصدر: و من یتقلب.§ فِي الْجَنَّةِ وَ النَّارِ مِنْ خَلْقِ رَبِّنَا وَ مَا يُرَى وَ مَا لَا يُرَى بَكَى عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ لَمْ تَبْكِ عَلَيْهِ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا هَذِهِ الثَّلَاثَةُ أَشْيَاءَ قَالَ لَمْ تَبْكِ عَلَيْهِ الْبَصْرَةُ وَ لَا دِمَشْقُ وَ لَا آلُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ

۱۲۰۷۷- §کامل الزیارات ص ۸۱.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا زُرَارَةُ إِنَّ السَّمَاءَ بَكَتْ عَلَى الْحُسَيْنِ ع أَرْبَعِينَ صَبَاحاً بِالدَّمِ وَ إِنَّ الْأَرْضَ بَكَتْ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً بِالسَّوَادِ وَ إِنَّ الشَّمْسَ بَكَتْ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً بِالْكُسُوفِ وَ الْحُمْرَةِ وَ إِنَّ الْجِبَالَ تَقَطَّعَتْ وَ انْتَثَرَتْ وَ إِنَّ الْبِحَارَ تَفَجَّرَتْ وَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ بَكَتْ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً عَلَى الْحُسَيْنِ ع وَ مَا اخْتَضَبَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ وَ لَا ادَّهَنَتْ وَ لَا

↕

ص: ۳۱۴

اكْتَحَلَتْ وَ لَا رَجَّلَتْ حَتَّى أَتَانَا رَأْسُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ لَعَنَهُ اللَّهُ وَ مَا زِلْنَا فِي عَبْرَةٍ مِنْ بَعْدِهِ وَ كَانَ جَدِّي ع إِذَا ذَكَرَهُ بَكَى حَتَّى تَمْلَأَ عَيْنَاهُ لِحْيَتَهُ وَ حَتَّى يَبْكِيَ لِبُكَائِهِ رَحْمَةً لَهُ مَنْ رَآهُ وَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ عِنْدَ قَبْرِهِ لَيَبْكُونَ فَيَبْكِي لِبُكَائِهِمْ كُلُّ مَنْ فِي الْهَوَاءِ وَ السَّمَاءِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَى أَنْ ذَكَرَ ع غَيْظَ جَهَنَّمَ عَلَى قَاتِلِيهِ وَ قَالَ وَ إِنَّهَا لَتَبْكِيهِ وَ تَنْدُبُهُ وَ إِنَّهَا لَتَتَلَظَّى عَلَى قَاتِلِهِ وَ لَوْ لَا مَنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ حُجَجِ اللَّهِ لَنَقَضَتِ الْأَرْضُ وَ أَكْفَأَتْ مَا عَلَيْهَا وَ مَا تَكْثُرُ الزَّلَازِلُ إِلَّا عِنْدَ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ وَ مَا عَيْنٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ وَ لَا عَبْرَةٌ مِنْ عَيْنٍ بَكَتْ وَ دَمَعَتْ عَلَيْهِ وَ مَا مِنْ بَاكٍ يَبْكِيهِ إِلَّا وَ قَدْ وَصَلَ فَاطِمَةَ وَ أَسْعَدَهَا عَلَيْهِ وَ وَصَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ أَدَّى حَقَّنَا وَ مَا مِنْ

عَبْدٍ يُحْشَرُ إِلَّا وَ عَيْنَاهُ بَاكِيَةٌ إِلَّا الْبَاكِينَ عَلَى جَدِّيَ الْحُسَيْنِ ع §أثبتناه من المصدر.§ فَإِنَّهُ يُحْشَرُ وَ عَيْنُهُ قَرِيرَةٌ وَ الْبِشَارَةُ تِلْقَاهُ وَ السُّرُورُ بَيِّنٌ §أثبتناه من المصدر.§ عَلَى وَجْهِهِ وَ الْخَلْقُ فِي الْفَزَعِ وَ هُمْ آمِنُونَ وَ الْخَلْقُ يُعْرَضُونَ وَ هُمْ مُحِدَّاتُ الْحُسَيْنِ ع تَحْتَ الْعَرْشِ وَ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ لَا يَخَافُونَ سُوءَ يَوْمِ §أثبتناه من المصدر.§ الْحِسَابِ يُقَالُ لَهُمُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَيَأْبَوْنَ وَ يَخْتَارُونَ مَجْلِسَهُ وَ حَدِيثَهُ وَ إِنَّ الْحُورَ لَتُرْسَلُ إِلَيْهِمْ إِنَّا قَدِ اشْتَقْنَاكُمْ مَعَ الْوِلْدَانِ الْمُخَلَّدِينَ فَمَا يَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ إِلَيْهِمْ لِمَا يَرَوْنَ فِي مَجْلِسِهِ §فى المصدر: مجلسهم.§ ع مِنَ السُّرُورِ وَ الْكَرَامَةِ الْخَبَرَ

١٢٠٧٨- §كامل الزيارات ص ٨٢ ح ٧.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أُحَدِّثُهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُهُ فَقَالَ لَهُ مَرْحَباً وَ ضَمَّهُ وَ قَبَّلَهُ وَ قَالَ حَقَّرَ اللَّهُ مَنْ حَقَّرَكُمْ وَ انْتَقَمَ اللَّهُ مِمَّنْ وَتَرَكُمْ وَ خَذَلَ اللَّهُ مَنْ

↕

ص: ٣١٥

خَذَلَكُمْ وَ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ قَتَلَكُمْ وَ كَانَ اللَّهُ لَكُمْ وَلِيّاً وَ حَافِظاً وَ نَاصِراً فَقَدْ طَالَ بُكَاءُ النِّسَاءِ وَ بُكَاءُ الْأَنْبِيَاءِ وَ الصِّدِّيقِينَ وَ الشُّهَدَاءِ وَ مَلَائِكَةِ السَّمَاءِ ثُمَّ بَكَى وَ قَالَ يَا أَبَا بَصِيرٍ إِذَا نَظَرْتُ إِلَى وُلْدِ الْحُسَيْنِ ع أَتَانِي مَا لَا أَمْلِكُهُ بِمَا أَتَى §فى المخطوط: أوتى، و ما أثبتناه من المصدر.§ إِلَى أَبِيهِمْ وَ آلِهِمْ يَا أَبَا بَصِيرٍ إِنَّ فَاطِمَةَ ع لَتَبْكِيهِ وَ تَشْهَقُ فَتَزْفِرُ جَهَنَّمُ زَفْرَةً لَوْ لَا أَنَّ الْخَزَنَةَ يَسْمَعُونَ بُكَاءَهَا وَ قَدِ اسْتَعَدُّوا لِذَلِكَ مَخَافَةَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهَا عُنُقٌ إِلَى أَنْ قَالَ فَلَا تَزَالُ الْمَلَائِكَةُ مُشْفِقِينَ يَبْكُونَ لِبُكَائِهَا وَ يَدْعُونَ اللَّهَ وَ يَتَضَرَّعُونَ إِلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ عَظِيمٌ قَالَ غَيْرُهُ أَعْظَمُ مِنْهُ مَا لَمْ تَسْمَعْهُ ثُمَّ قَالَ يَا بَا بَصِيرٍ أَ مَا تُحِبُّ أَنْ تَكُونَ فِيمَنْ يُسْعِدُ فَاطِمَةَ ع فَبَكَيْتُ حِينَ قَالَهَا فَمَا قَدَرْتُ عَلَى الْمَنْطِقِ وَ مَا قَدَرْتُ عَلَى كَلَامِي مِنَ الْبُكَاءِ الْخَبَرَ

١٢٠٧٩- §كامل الزيارات ص ١٧٤.§، وَ عَنْ حُكَيْمِ بْنِ دَاوُدَ وَ غَيْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْهَمْدَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الطَّيَالِسِيِّ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ وَ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ مَعاً عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحٍ §أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال راجع (معجم رجال الحديث ج ٩ ص ٧٦).§ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مَالِكٍ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ ع قَالَ مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ ع يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِلَى أَنْ قَالَ §فى المصدر الحديث طويل و ما أثبتناه لسياق العبارة.§ ثُمَّ لْيَنْدُبِ الْحُسَيْنَ ع وَ يَبْكِيهِ وَ يَأْمُرُ مَنْ فِي دَارِهِ مِمَّنْ لَا يَتَّقِيهِ بِالْبُكَاءِ عَلَيْهِ وَ يُقِيمُ فِي دَارِهِ مُصِيبَةً بِإِظْهَارِ الْجَزَعِ عَلَيْهِ وَ يَتَلَاقَوْنَ بِالْبُكَاءِ بَعْضُهُمْ بَعْضاً فِي الْبُيُوتِ وَ لْيُعَزِّ بَعْضُهُمْ بَعْضاً بِمُصَابِ الْحُسَيْنِ ع فَأَنَا ضَامِنٌ لَهُمْ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ جَمِيعَ هَذَا الثَّوَابِ أَيْ أَلْفَيْ أَلْفِ حَجَّةٍ

↕

ص: ٣١٦

وَ أَلْفَيْ أَلْفِ عُمْرَةٍ وَ أَلْفَيْ أَلْفِ غَزْوَةٍ إِلَى آخِرِ مَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ زِيَارَتِهِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ §ما بين الفاصلتين من كلام المصنّف (قده) توضيحا للعبارة و قد ورد فى هامش المخطوط.§ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ أَنْتَ الضَّامِنُ لَهُمْ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ وَ الزَّعِيمُ بِهِ قَالَ أَنَا الضَّامِنُ لَهُمْ ذَلِكَ وَ الزَّعِيمُ لِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ قَالَ قُلْتُ فَكَيْفَ يُعَزِّي بَعْضُهُمْ بَعْضاً قَالَ يَقُولُونَ عَظَّمَ اللَّهُ أُجُورَنَا بِمُصَابِنَا بِالْحُسَيْنِ ع وَ جَعَلَنَا وَ إِيَّاكُمْ مِنَ الطَّالِبِينَ بِثَأْرِهِ مَعَ وَلِيِّهِ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ع فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَنْتَشِرَ يَوْمَكَ فِي حَاجَةٍ فَافْعَلْ فَإِنَّهُ يَوْمٌ نَحْسٌ لَا تُقْضَى فِيهِ حَاجَةُ مُؤْمِنٍ وَ إِنْ قُضِيَتْ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهَا وَ لَمْ يَرَ رُشْداً وَ لَا تَدَّخِرَنَّ لِمَنْزِلِكَ شَيْئاً فَإِنَّهُ مَنِ ادَّخَرَ لِمَنْزِلِهِ شَيْئاً فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيمَا يَدَّخِرُهُ وَ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِي أَهْلِهِ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كُتِبَ لَهُ ثَوَابُ أَلْفِ أَلْفِ حَجَّةٍ وَ أَلْفِ أَلْفِ عُمْرَةٍ وَ أَلْفِ أَلْفِ غَزْوَةٍ كُلُّهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ كَانَ لَهُ ثَوَابُ مُصِيبَةِ كُلِّ نَبِيٍّ وَ رَسُولٍ وَ صِدِّيقٍ وَ شَهِيدٍ مَاتَ أَوْ قُتِلَ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ الدُّنْيَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ §فى المصدر: أن تقوم الساعة.§

١٢٠٨٠- §المزار القديم:§ الْمَزَارُ الْقَدِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ تَقَدَّمَ صَدْرُهُ قَالَ قَالَ يَا عَلْقَمَةُ وَ انْدُبُوا الْحُسَيْنَ ع وَ ابْكُوهُ وَ لْيَأْمُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ فِي دَارِهِ بِالْبُكَاءِ عَلَيْهِ وَ لْيُقِمْ عَلَيْهِ فِي دَارِهِ الْمُصِيبَةَ بِإِظْهَارِ الْجَزَعِ وَ الْبُكَاءِ وَ تَلَاقَوْا يَوْمَئِذٍ بِالْبُكَاءِ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ فِي الْبُيُوتِ وَ حَيْثُ تَلَاقَيْتُمْ وَ لْيُعَزِّ بَعْضُكُمْ بَعْضاً بِمُصَابِ الْحُسَيْنِ ع قُلْتُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ كَيْفَ يُعَزِّي بَعْضُنَا بَعْضاً قَالَ تَقُولُونَ أَحْسَنَ اللَّهُ أُجُورَنَا بِمُصَابِنَا بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ ع وَ جَعَلَنَا مِنَ الطَّالِبِينَ بِثَأْرِهِ مَعَ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ إِلَى الْحَقِّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَ إِنِ اسْتَطَاعَ أَحَدُكُمْ أَنْ لَا

↕

ص: ٣١٧

يَمْضِيَ يَوْمَهُ فِي حَاجَةٍ فَافْعَلُوا فَإِنَّهُ يَوْمٌ نَحْسٌ لَا تُقْضَى فِيهِ حَاجَةُ مُؤْمِنٍ وَ إِنْ قُضِيَتْ لَمْ يُبَارَكْ فِيهَا وَ لَمْ يُرْشَدْ وَ لَا يَدَّخِرَنَّ أَحَدُكُمْ لِمَنْزِلِهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ شَيْئاً فَإِنَّهُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يُبَارَكْ فِيهِ قَالَ الْبَاقِرُ ع أَنَا ضَامِنٌ لِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَا تَقَدَّمَ بِهِ الذِّكْرُ مِنْ عَظِيمِ الثَّوَابِ وَ حَشَرَهُ اللَّهُ فِي جُمْلَةِ الْمُسْتَشْهَدِينَ مَعَ الْحُسَيْنِ ص الْخَبَرَ

١٢٠٨١- §مصباح المتهجد ص ٧٢٤.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَأَلْفَيْتُهُ كَاسِفَ اللَّوْنِ ظَاهِرَ الْحُزْنِ وَ دُمُوعُهُ تَنْحَدِرُ مِنْ عَيْنَيْهِ كَاللُّؤْلُؤِ الْمُتَسَاقِطِ فَقُلْتُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مِمَّ بُكَاؤُكَ لَعَا أَبْكَى اللَّهُ عَيْنَيْكَ فَقَالَ لِي أَ وَ فِي غَفْلَةٍ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ع أُصِيبَ فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ ابْنُ طَاوُسٍ ره فِي الْإِقْبَالِ، §الإقبال ص ٥٦٨.§ بِإِسْنَادِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ: مِثْلَهُ بِاخْتِلَافٍ فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ

١٢٠٨٢- §أمالي المفيد ص ١٧٤.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجِعَابِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُتْبَةَ عَنْ حُسَيْنٍ الْأَشْقَرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَارَةَ الْكُوفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ مَنْ دَمَعَتْ عَيْنُهُ فِينَا دَمْعَةً لِدَمٍ سُفِكَ لَنَا أَوْ حَقٍّ لَنَا نُقِصْنَاهُ أَوْ عِرْضٍ انْتُهِكَ لَنَا أَوْ لِأَحَدٍ مِنْ شِيعَتِنَا

↕

ص: ٣١٨

بَوَّأَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْجَنَّةِ حُقُباً §الحقبة من الدهر: مدّة لا وقت لها .. و قيل: السّنة، و الجمع حقب.

و قيل ثمانون سنة و قيل أكثر (لسان العرب ج ١ ص ٣٢٦).§

١٢٠٨٣- §جامع الأخبار ص ١٢٩.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ يَقُومُ فُقَرَاءُ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ ثِيَابُهُمْ خُضْرٌ وَ شُعُورُهُمْ مَنْسُوجَةٌ بِالدُّرِّ وَ الْيَاقُوتِ وَ بِأَيْدِيهِمْ قُضْبَانٌ مِنْ نُورٍ يَخْطِبُونَ عَلَى الْمَنَابِرِ فَيَمُرُّ عَلَيْهِمُ الْأَنْبِيَاءُ فَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ هَؤُلَاءِ الْأَنْبِيَاءُ فَيَقُولُونَ نَحْنُ لَا مَلَائِكَةٌ وَ لَا أَنْبِيَاءُ بَلْ نَفَرٌ مِنْ فُقَرَاءِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ص فَيَقُولُونَ بِمَا نِلْتُمْ هَذِهِ الْكَرَامَةَ فَيَقُولُونَ لَمْ تَكُنْ أَعْمَالُنَا شَدِيدَةً وَ لَمْ نَصُمِ الدَّهْرَ وَ لَمْ نَقُمِ اللَّيْلَ وَ لَكِنْ أَقَمْنَا عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَ إِذَا سَمِعْنَا ذِكْرَ مُحَمَّدٍ ص فَاضَتْ دُمُوعُنَا عَلَى خُدُودِنَا

١٢٠٨٤- §مجموعة الشهيد: مخطوط.§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْأَنْوَارِ لِأَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي هَرَاسَةَ الْبَاهِلِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيُّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ نَظَرَ النَّبِيُّ ص إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع وَ هُوَ مُقْبِلٌ فَأَجْلَسَهُ فِي حِجْرِهِ وَ قَالَ إِنَّ لِقَتْلِ الْحُسَيْنِ حَرَارَةً فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَبْرُدُ أَبَداً ثُمَّ قَالَ ع بِأَبِي قَتِيلُ كُلِّ عَبْرَةٍ قِيلَ وَ مَا قَتِيلُ كُلِّ عَبْرَةٍ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ لَا يَذْكُرُهُ مُؤْمِنٌ إِلَّا بَكَى

۱۲۰۸۵- §مجمع البحرين ج ۳ ص ۴۰۵.§ الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ الطَّرَيْحِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ، وَ فِي حَدِيثِ

↕

ص: ۳۱۹

مُنَاجَاةِ مُوسَى ع وَ قَدْ قَالَ يَا رَبِّ لِمَ فَضَّلْتَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ص عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَضَّلْتُهُمْ لِعَشْرِ خِصَالٍ قَالَ مُوسَى وَ مَا تِلْكَ الْخِصَالُ الَّتِي يَعْمَلُونَهَا حَتَّى آمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ يَعْمَلُونَهَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى الصَّلَاةُ وَ الزَّكَاةُ وَ الصَّوْمُ وَ الْحَجُّ وَ الْجِهَادُ وَ الْجُمُعَةُ وَ الْجَمَاعَةُ وَ الْقُرْآنُ وَ الْعِلْمُ وَ الْعَاشُورَاءُ قَالَ مُوسَى ع يَا رَبِّ وَ مَا الْعَاشُورَاءُ قَالَ الْبُكَاءُ وَ التَّبَاكِي عَلَى سِبْطِ مُحَمَّدٍ ص وَ الْمَرْثِيَةُ وَ الْعَزَاءُ عَلَى مُصِيبَةِ وُلْدِ الْمُصْطَفَى يَا مُوسَى مَا مِنْ عَبْدٍ مِنْ عَبِيدِي فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ بَكَى أَوْ تَبَاكَى وَ تَعَزَّى عَلَى وُلْدِ الْمُصْطَفَى ص إِلَّا وَ كَانَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ثَابِتاً فِيهَا وَ مَا مِنْ عَبْدٍ أَنْفَقَ مِنْ مَالِهِ فِي مَحَبَّةِ ابْنِ بِنْتِ نَبِيِّهِ طَعَاماً وَ غَيْرَ ذَلِكَ دِرْهَماً §في المصدر زيادة: أو دينارا.§ إِلَّا وَ بَارَكْتُ لَهُ فِي الدَّارِ الدُّنْيَا الدِّرْهَمَ بِسَبْعِينَ دِرْهَماً وَ كَانَ مُعَافاً فِي الْجَنَّةِ وَ غَفَرْتُ لَهُ ذُنُوبَهُ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي مَا مِنْ رَجُلٍ أَوِ امْرَأَةٍ سَالَ دَمْعُ عَيْنَيْهِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَ غَيْرِهِ قَطْرَةً وَاحِدَةً إِلَّا وَ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ مِائَةِ شَهِيدٍ

۵۰ بَابُ حَدِّ حَرَمِ الْحُسَيْنِ ع الَّذِي يُسْتَحَبُّ التَّبَرُّكُ بِتُرْبَتِهِ

§الباب ۵۰§

۱۲۰۸۶- §كامل الزيارات ص ۱۱۴.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَبْرُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع عِشْرُونَ ذِرَاعاً فِي عِشْرِينَ ذِرَاعاً مُكَسَّراً رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ مِنْهُ مِعْرَاجٌ إِلَى §أثبتناه من المصدر.§ السَّمَاءِ فَلَيْسَ مِنْ مَلَكٍ

↕

ص: ۳۲۰

مُقَرَّبٍ وَ لَا نَبِيٍّ مُرْسَلٍ إِلَّا وَ هُوَ يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَزُورَهُ فَفَوْجٌ يَهْبِطُ وَ فَوْجٌ يَصْعَدُ

۱۲۰۸۷- §كامل الزيارات ص ۲۷۱.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْيَقْطِينِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيِّ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ حُرْمَةُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَرْسَخٌ فِي فَرْسَخٍ مِنْ أَرْبَعَةِ جَوَانِبِ الْقَبْرِ

۱۲۰۸۸- §كامل الزيارات ص ۲۷۲.§، وَ عَنْ حُكَيْمِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ حَرِيمُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع خَمْسُ فَرَاسِخَ مِنْ أَرْبَعَةِ جَوَانِبِ الْقَبْرِ

۱۲۰۸۹- §كامل الزيارات ص ۲۷۲.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَبْرُ الْحُسَيْنِ ع عِشْرُونَ ذِرَاعاً فِي عِشْرِينَ ذِرَاعاً مُكَسَّراً رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ

وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْهُ ع مِثْلَهُ

۱۲۰۹۰- §كامل الزيارات ص ۲۸۲.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع حَرِيمُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَرْسَخٌ فِي فَرْسَخٍ فِي

↕

فَرْسَخٍ فِی فَرْسَخٍ

۱۲۰۹۱- §الکشکول ج ۱ ص ۲۸۰.§ الشَّیْخُ الْبَهَائِیُّ فِی الْکَشْکُولِ، عَنْ خَطِّ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْجُبَاعِیِّ نَقْلًا مِنْ خَطِّ ابْنِ طَاوُسٍ نَقْلًا مِنْ کِتَابِ الزِّیَارَاتِ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الْقُمِّیِّ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ حَرَمَ الْحُسَیْنِ ع الَّذِی اشْتَرَاهُ أَرْبَعَةُ أَمْیَالٍ فِی أَرْبَعَةِ أَمْیَالٍ فَهُوَ حَلَالٌ لِوُلْدِهِ وَ مَوَالِیهِ حَرَامٌ عَلَی غَیْرِهِمْ مِمَّنْ خَالَفَهُمْ وَ فِیهِ الْبَرَکَةُ

۱۲۰۹۲- §الکشکول ج ۱ ص ۲۸۰.§ وَ مِنَ الْکِتَابِ الْمَذْکُورِ، رُوِیَ: أَنَّ الْحُسَیْنَ ع اشْتَرَی النَّوَاحِیَ الَّتِی فِیهَا قَبْرُهُ مِنْ أَهْلِ نَیْنَوَی وَ الْغَاضِرِیَّةِ بِسِتِّینَ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَ تَصَدَّقَ بِهَا عَلَیْهِمْ وَ شَرَطَ أَنْ یُرْشِدُوا إِلَی قَبْرِهِ وَ یُضَیِّفُوا مَنْ زَارَهُ ثَلَاثَةَ أَیَّامٍ

وَ ذَکَرَ السَّیِّدُ رَضِیُّ الدِّینِ بْنُ طَاوُسٍ" أَنَّهَا إِنَّمَا صَارَتْ حَلَالًا بَعْدَ الصَّدَقَةِ لِأَنَّهُمْ لَمْ یَفُوا بِالشَّرْطِ قَالَ وَ قَدْ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ عَدَمَ وَفَائِهِمْ بِالشَّرْطِ فِی بَابِ نَوَادِرِ الزِّیَارَاتِ" وَ رَوَی الْخَبَرَ الْأَوَّلَ الشَّیْخُ الطُّرَیْحِیُّ فِی مَجْمَعِ الْبَحْرَیْنِ، §مجمع البحرین ج ۵ ص ۴۶۰.§ عَنْهُ ع مِثْلَهُ

۵۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَرُّکِ بِکَرْبَلَاءَ

§الباب ۵۱§

۱۲۰۹۳- §کتاب أبی سعید العصفری ص ۱۶.§ کِتَابُ أَبِی سَعِیدٍ الْعُصْفُرِیِّ، بِرِوَایَةِ الشَّیْخِ أَبِی مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَی التَّلَّعُکْبَرِیِّ عَنْ أَبِی عَلِیٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامِ بْنِ سُهَیْلٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَاقَانَ النَّهْدِیِّ قَالَ حَدَّثَنِی مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ

↕

الصَّیْرَفِیُّ أَبُو سُمَیْنَةَ قَالَ حَدَّثَنِی أَبُو سَعِیدٍ الْعُصْفُرِیُّ وَ هُوَ عَبَّادٌ عَنْ عَمْرٍو §لعل الصحیح عمر، راجع معجم رجال الحدیث ج ۱۳ ص ۵۳ و ۶۰.§ بْنِ یَزِیدَ بَیَّاعِ السَّابِرِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ إِنَّ أَرْضَ مَکَّةَ §فی المصدر: الکعبة.§ قَالَتْ مَنْ مِثْلِی وَ قَدْ جُعِلَ بَیْتُ اللَّهِ عَلَی ظَهْرِی یَأْتِینِی النَّاسُ مِنْ کُلِّ فَجٍّ عَمِیقٍ وَ جُعِلْتُ حَرَمَ اللَّهِ وَ أَمْنَهُ فَأَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهَا أَنْ کُفِّی وَ قِرِّی فَوَ عِزَّتِی مَا فَضْلُ §و فیه زیادة: ما.§ مَا فُضِّلْتِ بِهِ فِیمَا أُعْطِیتُ §و فیه: دنیا.§ کَرْبَلَاءَ إِلَّا بِمَنْزِلَةِ إِبْرَةٍ غُمِسَتْ فِی الْبَحْرِ فَحَمَلَتْ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ وَ لَوْ لَا تُرْبَةُ کَرْبَلَاءَ مَا فُضِّلْتِ وَ لَوْ لَا مَنْ تَضَمَّنَتْ أَرْضُ کَرْبَلَاءَ مَا خَلَقْتُکِ وَ لَا خَلَقْتُ الْبَیْتَ الَّذِی بِهِ افْتَخَرْتِ فَقِرِّی وَ اسْتَقِرِّی وَ کُونِی ذَنَباً §و فیه: دنیا.§ مُتَوَاضِعاً ذَلِیلًا مَهِیناً غَیْرَ مُسْتَنْکِفٍ وَ لَا مُسْتَکْبِرٍ عَلَی أَرْضِ کَرْبَلَاءَ وَ إِلَّا أَسْخَطْتُکِ §و فیه: أسخط.§ فَهَوَیْتِ فِی نَارِ جَهَنَّمَ

۱۲۰۹۴- §کتاب أبی سعید العصفری ص ۱۷.§، وَ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ خَلَقَ اللَّهُ أَرْضَ کَرْبَلَاءَ قَبْلَ أَنْ یَخْلُقَ أَرْضَ الْکَعْبَةِ بِأَرْبَعَةٍ وَ عِشْرِینَ أَلْفَ عَامٍ وَ قَدَّسَهَا وَ بَارَکَ عَلَیْهَا فَمَا زَالَتْ قَبْلَ خَلْقِ اللَّهِ الْخَلْقَ مُقَدَّسَةً مُبَارَکَةً لَا تَزَالُ کَذَلِکَ حَتَّی یَجْعَلَهَا اللَّهُ أَفْضَلَ أَرْضٍ فِی الْجَنَّةِ وَ أَفْضَلَ مَنْزِلٍ وَ مَسْکَنٍ یُسْکِنُ اللَّهُ فِیهِ أَوْلِیَاءَهُ فِی الْجَنَّةِ

۱۲۰۹۵- §کتاب أبی سعید العصفری ص ۱۷.§، وَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ قَالَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ ع اتَّخَذَ اللَّهُ أَرْضَ کَرْبَلَاءَ حَرَماً آمِناً مُبَارَکاً قَبْلَ أَنْ یَخْلُقَ

↕

ص: ۳۲۳

أَرْضَ الْكَعْبَةِ بِأَرْبَعَةٍ وَ عِشْرِينَ أَلْفَ عَامٍ وَ إِنَّهَا إِذَا بَدَّلَ اللَّهُ الْأَرَضِينَ رَفَعَهَا كَمَا هِيَ بِرُمَّتِهَا نُورَانِيَةً صَافِيَةً فَجُعِلَتْ فِي أَفْضَلِ رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَ أَفْضَلِ مَسْكَنٍ فِي الْجَنَّةِ لَا يَسْكُنُهَا إِلَّا النَّبِيُّونَ وَ الْمُرْسَلُونَ أَوْ قَالَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَ إِنَّهَا لَتَزْهَرُ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ كَمَا يَزْهَرُ §فی المخطوط: تزهر، و ما أثبتناه من المصدر.§ الْكَوْكَبُ الدُّرِيُّ §فی المصدر زیادة: من الکواکب.§ لِأَهْلِ الْأَرْضِ يَغْشَى نُورُهَا نُورَ أَبْصَارِ أَهْلِ الْجَنَّةِ §و فیه: الأرض.§ جَمِيعاً وَ هِيَ تُنَادِي أَنَا أَرْضُ اللَّهِ الْمُقَدَّسَةُ وَ الطِّينَةُ الْمُبَارَكَةُ الَّتِي تَضَمَّنَتْ سَيِّدَ الشُّهَدَاءِ وَ شَبَابَ أَهْلِ الْجَنَّةِ

۱۲۰۹۶- §کامل الزیارات ص ۲۶۸.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ [مُحَمَّدِ بْنِ] §أثبتناه من المصدر.§ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْعُصْفُرِيِ وَ ذَكَرَ مِثْلَ الْحَدِيثِ الثَّانِي

وَ عَنْ أَبِيهِ وَ أَخِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ جَمِيعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۲۷۰.§ وَ عَنْ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ أَبِيهِ وَ أَخِيهِ وَ غَيْرِهِمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۲۷۰.§ وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۲۷۰.§

↕

ص: ۳۲۴

۱۲۰۹۷- §فی نسخة زیادة «و أبناء نبیه»- (منه قده).§ وَ عَنْهُمْ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبَّادٍ أَبِي سَعِيدٍ الْعُصْفُرِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ وَ ذَكَرَ مِثْلَ الْحَدِيثِ الثَّالِثِ قَالَ وَ رَوَى قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع الْغَاضِرِيَّةُ هِيَ الْبُقْعَةُ الَّتِي كَلَّمَ اللَّهُ فِيهَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ وَ نَاجَى نُوحاً فِيهَا وَ هِيَ أَكْرَمُ أَرْضِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ لَوْ لَا ذَلِكَ مَا اسْتَوْدَعَ اللَّهُ فِيهَا أَوْلِيَاءَهُ وَ أَنْبِيَاءَهُ §فی نسخة زیادة «و أبناء نبیه»- (منه قده).§ فَزُورُوا قُبُورَنَا بِالْغَاضِرِيَّةِ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْغَاضِرِيَّةُ مِنْ تُرْبَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ

۱۲۰۹۸- §کامل الزیارات ص ۲۶۹.§ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُقْبَرُ ابْنِي بِأَرْضٍ يُقَالُ لَهَا كَرْبَلَاءُ هِيَ الْبُقْعَةُ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا قُبَّةُ الْإِسْلَامِ الَّتِي نَجَّا اللَّهُ عَلَيْهَا الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَ نُوحٍ ع فِي الطُّوفَانِ

۱۲۰۹۹- §کامل الزیارات ص ۲۶۶.§ وَ عَنْهُمْ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَّاطِ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ [بِفَضْلِ قَبْرِهِ] §أثبتناه من المصدر.§ كَرْبَلَاءَ حَرَماً آمِناً مُبَارَكاً قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَ مَكَّةَ حَرَماً

۱۲۱۰۰- §کامل الزیارات ص ۲۷۱.§ وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ

↕

ص: ۳۲۵

ع يَقُولُ مَوْضِعُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع مُنْذُ يَوْمَ دُفِنَ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَ قَالَ ع مَوْضِعُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع تُرْعَةٌ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي ثَوَابِ الْأَعْمَالِ، §ثواب الأعمال ص ۱۲۰.§ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ مِثْلَهُ

۱۲۱۰۱ ۱۴ §کامل الزیارات ص ۲۶۴.§ وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَّامٍ

الْكُوفِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيِّ عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْقَاضِي عَنْ نُوحِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ قُدَامَةَ بْنِ زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع عَنْ عَمَّتِهِ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ قَالَ جَبْرَائِيلُ وَ إِنَّ سِبْطَكَ هَذَا وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْحُسَيْنِ ع مَقْتُولٌ فِي عِصَابَةٍ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ وَ أَهْلِ بَيْتِكَ وَ أَخْيَارٍ مِنْ أُمَّتِكَ بِضِفَّةِ الْفُرَاتِ بِأَرْضٍ تُدْعَى §فى المصدر: يقال لها.§ كَرْبَلَاءَ مِنْ أَجْلِهَا يَكْثُرُ الْكَرْبُ وَ الْبَلَاءُ عَلَى أَعْدَائِكَ وَ أَعْدَاءِ ذُرِّيَّتِكَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي لَا يَنْقَضِي كَرْبُهُ وَ لَا تَنْقَضِي §فى المصدر: و لا تفنى.§ حَسْرَتُهُ وَ هِيَ أَطْهَرُ §فى المصدر: أطيب.§ بِقَاعِ الْأَرْضِ وَ أَعْظَمُهَا حُرْمَةً وَ إِنَّهَا لَمِنْ بَطْحَاءِ الْجَنَّةِ الْخَبَرَ

١٢١٠٢- §البحار ج ۴۴ ص ۳۳۰.§ الْبِحَارُ، عَنِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي مَقْتَلِهِ قَالَ شَيْخُنَا الْمُفِيدُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَمَّا سَارَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مِنَ الْمَدِينَةِ أَتَتْهُ أَفْوَاجُ مُسْلِمِي الْجِنِّ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ

↕

ص: ۳۲۶

ع لَهُمْ فَإِذَا أَقَمْتُ بِمَكَانِي فَبِمَا ذَا يُبْتَلَى هَذَا الْخَلْقُ الْمَنْعُوسُ وَ بِمَا ذَا يُخْتَبَرُونَ وَ مَنْ ذَا يَكُونُ سَاكِنَ حُفْرَتِي بِكَرْبَلَاءَ وَ قَدِ اخْتَارَهَا اللَّهُ تَعَالَى لِي يَوْمَ دَحَا الْأَرْضَ وَ جَعَلَهَا مَعْقِلًا لِشِيعَتِنَا وَ تَكُونُ أَمَاناً لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

وَ رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْخُصَيْنِيُّ فِي هِدَايَتِهِ، §الهداية ص ۴۳- ب.§ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: مِثْلَهُ وَ زَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ لِشِيعَتِنَا وَ مُحِبِّينَا تُقْبَلُ §فى المصدر: فقبل.§ أَعْمَالُهُمْ وَ صَلَاتُهُمْ وَ تُسْمَعُ وَ تُجَابُ دَعَوَاتُهُمْ وَ سَكَنَ إِلَيْهَا شِيعَتُنَا وَ تَكُونُ لَهُمْ أَمَاناً إلخ

۵۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ الصَّلَاةِ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَرْضاً وَ نَفْلًا عِنْدَ رَأْسِهِ وَ خَلْفِهِ وَ الْإِتْمَامِ فِيهِ سَفَراً

§الباب ۵۲§

١٢١٠٣- §كامل الزيارات ص ۲۵۱.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَامُورَانِيِّ الرَّازِيِّ] §أثبتناه من المصدر، انظر معجم رجال الحديث ج ۵ ص ۱۷ و ج ۲۱ ص ۲۲۴.§ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ فِي زِيَارَتِهِ قَالَ ع ثُمَّ تَمْضِي إِلَى صَلَاتِكَ وَ لَكَ بِكُلِّ رَكْعَةٍ رَكَعْتَهَا عِنْدَهُ كَثَوَابِ مَنْ حَجَّ وَ اعْتَمَرَ أَلْفَ مَرَّةٍ وَ أَعْتَقَ أَلْفَ رَقَبَةٍ وَ كَأَنَّمَا وَقَفَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَلْفَ مَرَّةٍ مَعَ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ

١٢١٠٤- §كامل الزيارات ص ۲۱۶.§، وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ

↕

ص: ۳۲۷

مُسْلِمٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا أَتَيْتَ الْقَبْرَ يَدَأْتَ فَأَثْنَيْتَ عَلَى اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ اجْعَلِ الْقَبْرَ بَيْنَ يَدَيْكَ وَ صَلِّ مَا بَدَا لَكَ

١٢١٠٥- §كامل الزيارات ص ۲۲۳.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَسْكَرِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ مَعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ ع: إِذَا أَرَدْتَ الْمَسِيرَ إِلَى قَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع وَ سِيَاقَ الْآدَابَ وَ الزِّيَارَةَ إِلَى أَنْ قَالَ ع ثُمَّ تَأْتِي قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع ثُمَّ تَدُورُ مِنْ خَلْفِهِ إِلَى عِنْدِ رَأْسِ الْحُسَيْنِ ع وَ صَلِّ عِنْدَ رَأْسِهِ رَكْعَتَيْنِ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَ يس وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَ الرَّحْمَنَ وَ إِنْ شِئْتَ صَلَّيْتَ خَلْفَ الْقَبْرِ وَ عِنْدَ رَأْسِهِ أَفْضَلُ فَإِذَا فَرَغْتَ فَصَلِّ مَا أَحْبَبْتَ إِلَّا أَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيِ الزِّيَارَةِ لَا بُدَّ مِنْهُمَا عِنْدَ كُلِّ قَبْرٍ الْخَبَرَ

۱۲۱۰۶- §کامل الزیارات ص ۲۴۶.§، وَ عَنْ أَبِیهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ مَعاً عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ قَالَ سَأَلْتُ الْعَبْدَ الصَّالِحَ ع عَنْ زِیَارَةِ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع إِلَی أَنْ قَالَ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّلَاةِ بِالنَّهَارِ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع تَطَوُّعاً فَقَالَ نَعَمْ

۱۲۱۰۷- §کامل الزیارات ص ۲۵۱.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ نَهِیكٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ لِرَجُلٍ یَا فُلَانُ مَا یَمْنَعُكَ إِذَا عَرَضَتْ لَكَ حَاجَةٌ أَنْ تَأْتِیَ قَبْرَ الْحُسَیْنِ ص فَتُصَلِّیَ عِنْدَهُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ تَسْأَلَ حَاجَتَكَ فَإِنَّ الصَّلَاةَ الْفَرِیضَةَ

↕

ص: ۳۲۸

عِنْدَهُ تَعْدِلُ حَجَّةً وَ الصَّلَاةَ النَّافِلَةَ تَعْدِلُ عُمْرَةً

۱۲۱۰۸- §کامل الزیارات ص ۲۵۱.§، وَ عَنْ أَبِیهِ وَ جَمَاعَةٍ مَشَایِخِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّازِیِّ عَنِ [الْحَسَنِ بْنِ] §ما بین المعقوفتین أثبتناه من المصدر.§ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِیمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِیِ §كذا فی المخطوط و المصدر، و روی الحدیث الشیخ الطوسیّ فی التهذیب ج ۶ ص ۷۳ ح ۹: و عنه فی الوسائل ج ۱۰ ص ۴۰۶ ح ۲: و المشهدیّ فی المزار الكبیر ص ۴۹۷، بالسند المذكور عن المفضل بن عمر، من دون ذكر جابر الجعفی فیه و لفظ الحدیث فی المصادر المذكورة: «ثم تمضی یا مفضل»، و لعلّه هو الصواب، و كذلك الحدیث رقم ۱ من هذا اللباب، فتأمّل.§ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لِلْمُفَضَّلِ فِی حَدِیثٍ طَوِیلٍ فِی زِیَارَةِ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع ثُمَّ تَمْضِی إِلَی صَلَاتِكَ وَ لَكَ بِكُلِّ رَكْعَةٍ رَكَعْتَهَا عِنْدَهُ كَثَوَابِ مَنْ حَجَّ أَلْفَ حَجَّةٍ وَ اعْتَمَرَ أَلْفَ عُمْرَةٍ وَ أَعْتَقَ أَلْفَ رَقَبَةٍ وَ كَأَنَّمَا وَقَفَ فِی سَبِیلِ اللَّهِ أَلْفَ مَرَّةٍ مَعَ نَبِیٍّ مُرْسَلٍ الْحَدِیثَ

۱۲۱۰۹- §کامل الزیارات ص ۲۵۲.§ وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ شُعَیْبٍ الْعَقَرْقُوفِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَنْ أَتَی قَبْرَ الْحُسَیْنِ ع مَا لَهُ مِنَ الثَّوَابِ وَ الْأَجْرِ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ یَا شُعَیْبُ مَا صَلَّی عِنْدَهُ أَحَدٌ الصَّلَاةَ إِلَّا قَبِلَهَا اللَّهُ مِنْهُ وَ لَا دَعَا عِنْدَهُ أَحَدٌ إِلَّا اسْتُجِیبَ لَهُ عَاجِلَهُ وَ آجِلَهُ الْخَبَرَ

۱۲۱۱۰- §کامل الزیارات ص ۱۲۲.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنِ الْأَصَمِّ عَنْ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ صَلَّی خَلْفَ الْحُسَیْنِ ع صَلَاةً وَاحِدَةً §فی المصدر: واجبة.§ یُرِیدُ بِهَا اللَّهَ لَقِیَ اللَّهَ یَوْمَ یَلْقَاهُ وَ عَلَیْهِ مِنَ

↕

ص: ۳۲۹

النُّورِ مَا یَغْشَی كُلَّ شَیْءٍ یَرَاهُ الْخَبَرَ

۱۲۱۱۱- §عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۲۸۵ ح ۲.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی مِصْبَاحِ الزَّائِرِ، صِفَةُ صَلَاةٍ لِزِیَارَةِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ ص وَ هِیَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ بِالْحَمْدِ وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ قُلْ یَا أَیُّهَا الْكَافِرُونَ وَ تَدْعُو بَعْدَهُمَا وَ تَقُولُ الدُّعَاءَ

۱۲۱۱۲- §عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۲۸۷.§ وَ فِیهِ،: صِفَةُ صَلَاةٍ أُخْرَی عِنْدَ رَأْسِ الْحُسَیْنِ ص وَ هُمَا رَكْعَتَانِ بِالرَّحْمَنِ وَ تَبَارَكَ فَمَنْ صَلَّاهُمَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ خَمْساً وَ عِشْرِینَ حَجَّةً مَقْبُولَةً مَبْرُورَةً مُتَقَبَّلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص

۱۲۱۱۳- §مزار المشهدیّ ص ۴۹۷ و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۸۳ ح ۱۱.§ الشَّیْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِیِّ فِی الْمَزَارِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ

عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْحَرَّانِیِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع مَا لِمَنْ زَارَ الْحُسَیْنَ ع قَالَ مَنْ أَتَاهُ وَ زَارَهُ وَ صَلَّی عِنْدَهُ رَکْعَتَیْنِ أَوْ أَرْبَعَ رَکَعَاتٍ کُتِبَتْ لَهُ حَجَّةٌ وَ عُمْرَةٌ

۵۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِشْفَاءِ بِتُرْبَةِ الْحُسَیْنِ ع وَ التَّبَرُّکِ بِهَا وَ تَقْبِیلِهَا وَ تَحْنِیکِ الْأَوْلَادِ بِهَا وَ اسْتِصْحَابِهَا عِنْدَ الْخَوْفِ وَ عِنْدَ الْمَرَضِ

§الباب ۵۳§

۵۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِشْفَاءِ بِتُرْبَةِ الْحُسَیْنِ ع وَ التَّبَرُّکِ بِهَا وَ تَقْبِیلِهَا وَ تَحْنِیکِ §تحنیک المولود عند ولادته: أن یمضغ الشیء حتّی یصیر مائعا فیوضع فی فمه لیصل شیء منه إلی جوفه. و یستحب التحنیک بالتربة الحسینیة و الماء.

مجمع البحرین ج ۵ ص ۲۶۳.§ الْأَوْلَادِ بِهَا وَ اسْتِصْحَابِهَا عِنْدَ الْخَوْفِ وَ عِنْدَ الْمَرَضِ

۱۲۱۱۴- §کامل الزیارات ص ۲۷۴.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ فِی کَامِلِ الزِّیَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ

↕

ص: ۳۳۰

الْوَلِیدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ کَرَّامٍ §أثبتناه من المصدر.§ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع یَأْخُذُ الْإِنْسَانُ مِنْ طِینِ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع فَیَنْتَفِعُ بِهِ وَ یَأْخُذُ غَیْرُهُ فَلَا یَنْتَفِعُ بِهِ فَقَالَ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا یَأْخُذُهُ أَحَدٌ وَ هُوَ یَرَی أَنَّ اللَّهَ یَنْفَعُهُ بِهِ إِلَّا نَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ

۱۲۱۱۵- §کامل الزیارات ص ۲۷۴.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِیِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ دَفَعَتْ إِلَیَّ امْرَأَةٌ غَزْلًا فَقَالَتْ ادْفَعْهُ إِلَی حَجَبَةِ مَکَّةَ لِیُخَاطَ بِهِ کِسْوَةُ الْکَعْبَةِ قَالَ فَکَرِهْتُ أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَی الْحَجَبَةِ §لیس فی المصدر.§ وَ أَنَا أَعْرِفُهُمْ فَلَمَّا أَنْ صِرْنَا إِلَی الْمَدِینَةِ دَخَلْتُ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ ع فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنَّ امْرَأَةً أَعْطَتْنِی غَزْلًا فَقَالَتْ ادْفَعْهُ إِلَی الْحَجَبَةِ بِمَکَّةَ لِتُخَاطَ بِهِ کِسْوَةُ الْکَعْبَةِ فَکَرِهْتُ أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَی الْحَجَبَةِ فَقَالَ اشْتَرِ بِهِ عَسَلًا وَ زَعْفَرَاناً وَ خُذْ مِنْ طِینِ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع وَ اعْجِنْهُ بِمَاءِ السَّمَاءِ وَ اجْعَلْ فِیهِ مِنَ الْعَسَلِ وَ الزَّعْفَرَانِ وَ فَرِّقْهُ عَلَی الشِّیعَةِ لِیُدَاوُوا بِهِ مَرْضَاهُمْ

۱۲۱۱۶- §کامل الزیارات ص ۲۷۵.§، وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ الْبَصْرِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فِی طِینِ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع الشِّفَاءُ مِنْ کُلِّ دَاءٍ وَ هُوَ الدَّوَاءُ الْأَکْبَرُ

۱۲۱۱۷- §کامل الزیارات ص ۲۷۵.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ شَیْخٍ مِنْ

↕

ص: ۳۳۱

أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِی الصَّبَّاحِ الْکِنَانِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ طِینُ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع فِیهِ شِفَاءٌ وَ إِنْ أُخِذَ عَلَی رَأْسِ مِیلٍ

۱۲۱۱۸- §کامل الزیارات ص ۲۷۸.§، وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَةِ عَنْ أَبِی الْیَسَعِ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا أَسْمَعُ قَالَ آخُذُ مِنْ طِینِ الْقَبْرِ یَکُونُ عِنْدِی أَطْلُبُ بَرَکَتَهُ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِکَ

۱۲۱۱۹- §کامل الزیارات ص ۲۷۸.§، وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُوسَی الْوَرَّاقِ عَنْ یُونُسَ عَنْ عِیسَی بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِیَادٍ عَنْ عَمَّتِهِ قَالَتْ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ إِنَّ فِی طِینِ الْحَائِرِ الَّذِی فِیهِ الْحُسَیْنُ ع شِفَاءً مِنْ کُلِّ دَاءٍ وَ أَمَاناً مِنْ کُلِّ خَوْفٍ

وَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ الْعَمْرَکِیِّ عَنْ یَحْیَی وَ کَانَ فِی خِدْمَةِ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی ع عَنْ عِیسَی بْنِ

سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَارِدٍ عَنْ عَمَّتِهِ مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۲۷۹.§

۱۲۱۲۰- §کامل الزیارات ص ۲۷۹.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْخَيْبَرِيِّ عَنْ أَبِي وَلَّادٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَوْ أَنَّ مَرِيضاً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَعْرِفُ حَقَّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ حُرْمَتَهُ وَ وَلَايَتَهُ أُخِذَ لَهُ مِنْ طِينِ قَبْرِهِ عَلَى رَأْسِ مِيلٍ كَانَ لَهُ دَوَاءٌ وَ شِفَاءٌ

۱۲۱۲۱- §کامل الزیارات ص ۲۷۹.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ

↕

ص: ۳۳۲

الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ يُونُسَ بْنِ الرَّبِيعِ §و فی نسخة: الرفیع، (منه قده) و کذلک المصدر، و الظاهر أن کلمة الرفیع تصحیف لکلمة الربیع کما فی معجم رجال الحدیث ج ۲۰ ص ۱۹۲.§ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ عِنْدَ رَأْسِ الْحُسَيْنِ ع لَتُرْبَةً حَمْرَاءَ فِيهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ قَالَ فَأَتَيْتُ الْقَبْرَ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فَاحْتَفَرْنَا عِنْدَ رَأْسِ الْقَبْرِ فَلَمَّا حَفَرْنَا قَدْرَ ذِرَاعٍ انْحَدَرَتْ عَلَيْنَا مِنْ عِنْدِ رَأْسِ الْقَبْرِ مِثْلُ السَّهْلَةِ حَمْرَاءَ قَدْرَ دِرْهَمٍ فَحَمَلْنَاهُ إِلَى الْكُوفَةِ فَمَزَجْنَاهُ وَ خَبَيْنَاهُ وَ أَقْبَلْنَا نُعْطِي النَّاسَ لِيَتَدَاوَوْا بِهِ

۱۲۱۲۲- §کامل الزیارات ص ۲۸۰.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كُنْتُ بِمَكَّةَ وَ ذَكَرَ فِي حَدِيثِهِ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي رَأَيْتُ أَصْحَابَنَا يَأْخُذُونَ مِنْ طِينِ الْحُسَيْنِ ع §فی نسخة: الحائر.§ لِيَسْتَشْفُوا بِهِ هَلْ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ مِمَّا يَقُولُونَ مِنَ الشِّفَاءِ قَالَ قَالَ يُسْتَشْفَى بِمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْقَبْرِ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ وَ كَذَلِكَ طِينُ قَبْرِ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ ص وَ كَذَلِكَ طِينُ قَبْرِ الْحَسَنِ وَ عَلِيٍّ وَ مُحَمَّدٍ ع فَخُذْ مِنْهَا فَإِنَّهَا شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ سُقْمٍ وَ جُنَّةٌ مِمَّا تَخَافُ وَ لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُسْتَشْفَى بِهَا إِلَّا الدُّعَاءَ وَ إِنَّمَا يُفْسِدُهَا مَا يُخَالِطُهَا مِنْ أَوْعِيَتِهَا وَ قِلَّةُ الْيَقِينِ لِمَنْ يُعَالِجُ بِهَا فَأَمَّا مَنْ أَيْقَنَ أَنَّهَا لَهُ شِفَاءٌ إِذَا تَعَالَجَ بِهَا كَفَتْهُ بِإِذْنِ اللَّهِ مِنْ غَيْرِهَا مِمَّا يَتَعَالَجُ §فی نسخة: یعالج، (منه قده).§ بِهِ وَ يُفْسِدُهَا الشَّيَاطِينُ وَ الْجِنُّ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ يَتَمَسَّحُونَ بِهَا وَ مَا تَمُرُّ بِشَيْءٍ إِلَّا شَمَّهَا وَ أَمَّا الشَّيَاطِينُ وَ كُفَّارُ الْجِنِّ فَإِنَّهُمْ يَحْسُدُونَ

↕

ص: ۳۳۳

ابْنَ §فی نسخة: بنی. (منه قده).§ آدَمَ عَلَيْهَا فَيَتَمَسَّحُونَ بِهَا فَيَذْهَبُ عَامَّةُ طِيبِهَا وَ لَا يَخْرُجُ الطِّينُ مِنَ الْحَائِرِ إِلَّا وَ قَدِ اسْتَعَدَّ لَهُ مَا لَا يُحْصَى مِنْهُمْ وَ أَنَّهُ لَفِي يَدَيْ صَاحِبِهَا وَ هُمْ يَتَمَسَّحُونَ بِهَا وَ لَا يَقْدِرُونَ مَعَ الْمَلَائِكَةِ أَنْ يَدْخُلُوا الْحَائِرَ وَ لَوْ كَانَ مِنَ التُّرْبَةِ شَيْءٌ يَسْلَمُ مَا عُولِجَ بِهِ أَحَدٌ إِلَّا بَرَأَ مِنْ سَاعَتِهِ فَإِذَا أَخَذْتَهَا فَأَكِنَّهَا §فی نسخة: فاکتمها. (منه قده).§ وَ أَكْثِرْ عَلَيْهَا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ بَعْضَ مَنْ يَأْخُذُ مِنَ التُّرْبَةِ شَيْئاً يَسْتَخِفُّ بِهِ حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَطْرَحُهَا فِي مِخْلَاةِ §المخلاة: وعاء یوضع فیه علف الدابّة و یعلق فی رأسها. و الجمع: مخالی (لسان العرب- خلا- ج ۱۴ ص ۲۴۳).§ الْإِبِلِ §لیس فی المصدر.§ وَ الْبَغْلِ وَ الْحِمَارِ وَ فِي وِعَاءِ الطَّعَامِ وَ مَا يَمْسَحُ بِهِ الْأَيْدِيَ مِنَ الطَّعَامِ وَ الْخُرْجِ §الخرج: وعاء توضع فیه الأمتعة للحمل علی الدواب و یکون ذا حقیبتین (لسان العرب- خرج- ج ۲ ص ۲۵۲).§ وَ الْجَوَالِقِ §الجوالق: وعاء کالخرج. معرّب (لسان العرب- جلق- ج ۱۰ ص ۳۶).§ فَكَيْفَ يَسْتَشْفِي بِهِ مَنْ هَذَا حَالُهُ عِنْدَهُ وَ لَكِنَّ الْقَلْبَ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ مِنَ الْيَقِينِ مِنَ الْمُسْتَخِفِّ بِمَا فِيهِ صَلَاحُهُ يُفْسِدُ عَلَيْهِ عَمَلَهُ

۱۲۱۲۳- §کامل الزیارات ص ۲۷۹.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ جَمِيعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ رِزْقِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو السَّرَّاجِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ

يُؤْخَذُ طِينُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع مِنْ عِنْدِ الْقَبْرِ عَلَى §فی المصدر زیادة: قدر.§ سَبْعِينَ ذِرَاعاً §و فیه: باعا.§

↕

ص: ۳۳۴

وَ رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ ابْنِ عِيسَى مِثْلَهُ §الکافی ج ۴ ص ۵۸۸ ح ۵.§

۱۲۱۲۴- §کامل الزیارات ص ۲۸۱.§ وَ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بِالْإِسْنَادِ عَنْهُ ع قَالَ يُؤْخَذُ طِينُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع مِنْ عِنْدِ الْقَبْرِ عَلَى سَبْعِينَ بَاعاً فِي سَبْعِينَ بَاعاً

۱۲۱۲۵- §کامل الزیارات ص ۲۸۳.§ وَ عَنْ حُكَيْمِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ الْقَزْوِينِيِّ عَنْ أَبِي بَكَّارٍ قَالَ أَخَذْتُ مِنَ التُّرْبَةِ الَّتِي عِنْدَ رَأْسِ §فی المصدر زیادة: قبر.§ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع طِيناً أَحْمَرَ §فی المصدر: طینة حمراء.§ فَدَخَلْتُ عَلَى الرِّضَا ع فَعَرَضْتُهَا عَلَيْهِ فَأَخَذَهَا فِي كَفِّهِ ثُمَّ شَمَّهَا ثُمَّ بَكَى حَتَّى جَرَتْ §فی المخطوط: جری، و ما أثبتناه من المصدر.§ دُمُوعُهُ ثُمَّ قَالَ هَذِهِ تُرْبَةُ جَدِّي

۱۲۱۲۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۶، عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۱۳۱ ح ۵۷ و ۵۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع طِينُ قَبْرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَ أَمَانٌ مِنْ كُلِّ خَوْفٍ وَ أَرْوَى عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ طِينُ قَبْرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ عِلَّةٍ إِلَّا السَّامَ وَ السَّامُ الْمَوْتُ

۱۲۱۲۷- §طب الأئمة (علیهم السلام) ص ۵۲.§ ابْنَا بِسْطَامَ فِي طِبِّ الْأَئِمَّةِ، ع عَنِ الْجَارُودِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زَيْنَبَ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ

↕

ص: ۳۳۵

ع يَقُولُ طِينُ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَ أَمَانٌ مِنْ كُلِّ خَوْفٍ وَ هُوَ لِمَا أُخِذَ لَهُ

۱۲۱۲۸- §کتاب الغیبة لابن شاذان:§ أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ فِيهِ فَضْلُ زِيَارَةِ الْحُسَيْنِ ع إِلَى أَنْ قَالَ أَلَا وَ إِنَّ الْإِجَابَةَ تَحْتَ قُبَّتِهِ وَ الشِّفَاءَ فِي تُرْبَتِهِ وَ الْأَئِمَّةَ ع مِنْ وُلْدِهِ الْخَبَرَ

۱۲۱۲۹- §مزار المشهدی ص ۷۱۸، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۳۲۸ ح ۹.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي الْمَزَارِ، زِيَارَةٌ أُخْرَى فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ مِمَّا خَرَجَ مِنَ النَّاحِيَةِ إِلَى أَحَدِ الْأَبْوَابِ قَالَ ع تَقِفُ عَلَيْهِ وَ تَقُولُ السَّلَامُ عَلَى آدَمَ صَفْوَةِ اللَّهِ مِنْ خَلِيقَتِهِ وَ سَاقَ إِلَى قَوْلِهِ السَّلَامُ عَلَى مَنْ جَعَلَ اللَّهُ الشِّفَاءَ فِي تُرْبَتِهِ §لیس فی المصدر.§ الزِّيَارَةَ

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي مَزَارِهِ، §مزار المفید، عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۳۲۸ ح ۹.§:

۱۲۱۳۰- §المزار القدیم:§ الْمَزَارُ الْقَدِيمُ، زِيَارَةٌ أُخْرَى تَخْتَصُّ بِالْحُسَيْنِ ص وَ هِيَ مَرْوِيَّةٌ بِأَسَانِيدَ وَ هِيَ أَوَّلُ زِيَارَةٍ زَارَ بِهَا الْمُرْتَضَى عَلَمُ الْهُدَى رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْحُسَيْنَ §فی الحجریة «و»، و الظاهر أن ما أثبتناه هو الصواب.§ ع وَ سَاقَ الزِّيَارَةَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ وَ فِي الزِّيَارَتَيْنِ اخْتِلَافٌ كَثِيرٌ

↕

ص: ۳۳۶

۵۴ بَابُ جُمْلَةٍ مِمَّا يُسْتَحَبُّ لِلزَّائِرِ مِنَ الْآدَابِ

§الباب ۵۴§

۱۲۱۳۱- §مصباح المتهجد ص ۶۶۰.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ، رَوَى لَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُضَاعَةَ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ صَفْوَانَ قَالَ اسْتَأْذَنْتُ الصَّادِقَ ع لِزِيَارَةِ مَوْلَايَ الْحُسَيْنِ ع وَ سَأَلْتُهُ أَنْ يُعَرِّفَنِي مَا أَعْمَلُ عَلَيْهِ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ ع §نفس المصدر ص ۶۶۲.§ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ غُسْلِكَ فَالْبَسْ ثَوْبَيْنِ طَاهِرَيْنِ وَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ خَارِجَ الشِّرْعَةِ §فی نسخة: المشرعة.§ وَ هُوَ الْمَكَانُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ فِي الْأَرْضِ قِطَعٌ مُتَجاوِراتٌ وَ جَنَّاتٌ مِنْ أَعْنابٍ وَ زَرْعٌ وَ نَخِيلٌ صِنْوانٌ وَ غَيْرُ صِنْوانٍ يُسْقى بِماءٍ واحِدٍ وَ نُفَضِّلُ بَعْضَها عَلى بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ §الرعد ۱۳: ۴.§ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ صَلَاتِكَ فَتَوَجَّهْ نَحْوَ الْحَائِرِ وَ عَلَيْكَ السَّكِينَةَ وَ الْوَقَارَ وَ قَصِّرْ خُطَاكَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَكْتُبُ لَكَ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَجَّةً وَ عُمْرَةً وَ سِرْ خَاشِعاً قَلْبُكَ بَاكِيَةً عَيْنُكَ وَ أَكْثِرْ مِنَ التَّهْلِيلِ وَ التَّكْبِيرِ وَ الثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ص §أثبتناه من المصدر.§ وَ الصَّلَاةِ عَلَى الْحُسَيْنِ ع خَاصَّةً وَ لَعْنِ مَنْ قَتَلَهُ وَ الْبَرَاءَةِ مِمَّنْ أَسَّسَ ذَلِكَ عَلَيْهِ الْخَبَرَ

۱۲۱۳۲- §بصائر الدرجات ص ۳۳۱ ح ۱۲.§ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ §فی المصدر: «محمّد بن یحیی العطار»، و الظاهر أنّ کلیهما زیادة مقحمة، فإن الصفار یروی مباشرة عن أحمد بن محمّد بن عیسی «کما فی معجم رجال الحدیث ج ۲ ص ۳۱۷»، و قد أخرج الحدیث العلّامة المجلسی فی البحار ج ۶۶ ص ۳۷۷ عن ابن عیسی مباشرة.§ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي

↕

ص: ۳۳۷

نَصْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ أَلَا وَ مَنْ خَرَجَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ بَيْتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ نَحْنُ سَبِيلُ اللَّهِ الَّذِي مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ يَطُوفُ بِالْحِصْنِ وَ الْحِصْنُ هُوَ الْإِمَامُ فَيُكَبِّرُ عِنْدَ رُؤْيَتِهِ كَانَتْ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَخْرَةٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِهِ مِنَ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ وَ مَا فِيهِنَّ وَ مَا بَيْنَهُنَّ وَ مَا تَحْتَهُنَّ قُلْتُ يَا أَيَا جَعْفَرٍ وَ مَا الْمِيزَانُ فَقَالَ ع إِنَّكَ ازْدَدْتَ قُوَّةً وَ نَظَراً يَا سَعْدُ- رَسُولُ اللَّهِ ص الصَّخْرَةُ وَ نَحْنُ الْمِيزَانُ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ فِي الْإِمَامِ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ §الحدید ۵۷: ۲۵.§ وَ مَنْ كَبَّرَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِمَامِ وَ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ رِضْوَانَهُ الْأَكْبَرَ وَ مَنْ كَتَبَ لَهُ رِضْوَانَهُ الْأَكْبَرَ يَجِبُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَ مُحَمَّدٍ وَ الْمُرْسَلِينَ ص فِي دَارِ الْجَلَالِ

قُلْتُ وَ ظَاهِرُ الْخَبَرِ أَنَّ التَّكْبِيرَ مِنْ آدَابِ لِقَائِهِمْ فِي الْحَيَاةِ وَ الظَّاهِرُ عُمُومُ الْحُكْمِ وَ جَرَيَانُهُ فِي لِقَائِهِمْ عِنْدَ قُبُورِهِمْ فَهُوَ مِنْ آدَابِ زِيَارَتِهِمْ فَخُذْهُ شَاكِراً وَ اغْتَنِمْ

۵۵ بَابُ تَحْرِيمِ أَكْلِ الطِّينِ حَتَّى طِينِ قُبُورِ الْأَئِمَّةِ ع إِلَّا طِينَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع قَدْرَ حِمِّصَةٍ خَاصَّةً لِلِاسْتِشْفَاءِ

§الباب ۵۵§

۱۲۱۳۳- §کامل الزیارات ص ۲۵۸.§ جَعْفَرُ بْنُ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَحَدِهِمَا

↕

ص: ۳۳۸

ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ مِنَ الطِّينِ فَحَرَّمَ الطِّينَ عَلَى وُلْدِهِ الْخَبَرَ

۵۶ بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَ الدُّعَاءِ عِنْدَ أَخْذِ التُّرْبَةِ الْحُسَيْنِيَّةِ لِلاسْتِشْفَاءِ

§الباب ۵۶§

۱۲۱۳۴- §المزار للمشهدی ص ۵۰۹، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۱۳۸ ح ۸۳.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي الْمَزَارِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى مَوْلَانَا أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَاقِرِ ع فَشَكَوْتُ إِلَيْهِ عِلَّتَيْنِ مُتَضَادَّتَيْنِ بِي إِذَا دَاوَيْتُ إِحْدَاهُمَا انْتَقَضَتِ الْأُخْرَى وَ كَانَ بِي وَجَعُ الظَّهْرِ وَ وَجَعُ الْجَوْفِ فَقَالَ لِي عَلَيْكَ بِتُرْبَةِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع فَقُلْتُ كَثِيراً مَا أَسْتَعْمِلُهَا وَ لَا تُنْجِحُ فِيَّ قَالَ جَابِرٌ فَتَبَيَّنْتُ فِي وَجْهِ سَيِّدِي وَ مَوْلَايَ الْغَضَبَ فَقُلْتُ يَا مَوْلَايَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سَخَطِكَ وَ قَامَ فَدَخَلَ الدَّارَ وَ هُوَ مُغْضَبٌ فَأَتَى بِوَزْنِ حَبَّةٍ فِي كَفِّهِ فَنَاوَلَنِي إِيَّاهَا ثُمَّ قَالَ لِي اسْتَعْمِلْ هَذِهِ يَا جَابِرُ فَاسْتَعْمَلْتُهَا فَعُوفِيتُ لِوَقْتِي فَقُلْتُ يَا مَوْلَايَ مَا هَذِهِ الَّتِي اسْتَعْمَلْتُهَا فَعُوفِيتُ لِوَقْتِي قَالَ هَذِهِ الَّتِي ذَكَرْتَ أَنَّهَا لَمْ تُنْجِحْ فِيكَ شَيْئاً فَقُلْتُ وَ اللَّهِ يَا مَوْلَايَ مَا كَذَبْتُ فِيهَا وَ لَكِنْ قُلْتُ لَعَلَّ عِنْدَكَ عِلْماً فَأَتَعَلَّمَهُ مِنْكَ فَيَكُونَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ فَقَالَ لِي إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْخُذَ مِنَ التُّرْبَةِ فَتَعَمَّدْ لَهَا آخِرَ اللَّيْلِ وَ اغْتَسِلْ لَهَا بِمَاءِ الْقَرَاحِ §الماء القراح: الماء الذی لا یخالطه شیء (مجمع البحرین- قرح- ج ۲ ص ۴۰۳).§ وَ الْبَسْ أَطْهَرَ أَطْمَارِكَ وَ تَطَيَّبْ بِسَعْدٍ §السّعد: نبت له أصل تحت الأرض أسود طیب الریح ... یستعمل فی الطیب و الأدویة. (لسان العرب- سعد- ج ۳ ص ۲۱۶).§ وَ ادْخُلْ فَقِفْ عِنْدَ الرَّأْسِ فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي

↕

ص: ۳۳۹

لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَ تَقْنُتُ فَتَقُولُ فِي قُنُوتِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقّاً حَقّاً لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عُبُودِيَّةً وَ رِقّاً لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ وَحْدَهُ أَنْجَزَ وَعْدَهُ وَ نَصَرَ عَبْدَهُ وَ هَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ سُبْحَانَ اللَّهِ §لیس فی المصدر.§ مَالِكِ السَّمَوَاتِ وَ مَا فِيهِنَّ وَ مَا بَيْنَهُنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ ذِي الْعَرْشِ الْعَظِيمِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ثُمَّ تَرْكَعُ وَ تَسْجُدُ وَ تُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ وَ تَقْرَأُ فِي الْأُولَى الْحَمْدَ وَ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَ فِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ مَرَّةً وَ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً- إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ الْفَتْحُ وَ تَقْنُتُ كَمَا قَنَتَّ فِي الْأُولَيَيْنِ ثُمَّ تَسْجُدُ سَجْدَةَ الشُّكْرِ وَ تَقُولُ أَلْفَ مَرَّةٍ شُكْراً ثُمَّ تَقُومُ وَ تَتَعَلَّقُ بِالتُّرْبَةِ §فی المصدر: تقول و تتعلق بالبریة.§ وَ تَقُولُ يَا مَوْلَايَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنِّي آخُذُ مِنْ تُرْبَتِكَ بِإِذْنِكَ اللَّهُمَّ فَاجْعَلْهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَ عِزّاً مِنْ كُلِّ ذُلٍّ وَ أَمْناً مِنْ كُلِّ خَوْفٍ وَ غِنًى مِنْ كُلِّ فَقْرٍ لِي وَ لِجَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ وَ تَأْخُذُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ تَدَعُهَا فِي خِرْقَةٍ نَظِيفَةٍ أَوْ قَارُورَةِ زُجَاجٍ وَ تَخْتِمُهَا بِخَاتَمٍ عَقِيقٍ عَلَيْهِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ مِنْكَ صِدْقَ النِّيَّةِ لَمْ يَصْعَدْ مَعَكَ فِي الثَّلَاثِ قَبَضَاتٍ إِلَّا سَبْعَةُ مَثَاقِيلَ وَ تَرْفَعُهَا لِكُلِّ عِلَّةٍ فَإِنَّهَا تَكُونُ مِثْلَ مَا رَأَيْتَ

وَ رَوَاهُ الْفَاضِلُ السَّيِّدُ وَلِيُّ اللَّهِ فِي مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ، فِي مَنَاقِبِ السِّبْطَيْنِ عَنْهُ ع مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ فِي الْقُنُوتِ- سُبْحَانَ اللَّهِ مَلِكِ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ وَ مَنْ فِيهِنَّ وَ مَنْ بَيْنَهُنَّ سُبْحَانَ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَسْلِيماً §مجمع البحرین فی مناقب السبطین:§

۱۲۱۳۵- §مکارم الأخلاق ص ۱۶۶.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ طِينَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع مِسْكَةٌ مُبَارَكَةٌ مَنْ أَكَلَهُ مِنْ شِيعَتِنَا كَانَ لَهُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَ مَنْ أَكَلَهُ مِنْ عَدُوِّنَا ذَابَ كَمَا

↕

ص: ۳۴۰

تَذُوبُ الْأَلْيَةُ فَإِذَا أَكَلْتَ مِنْ طِينِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ بِحَقِّ الْمَلَکِ الَّذِی قَبَضَهَا وَ بِحَقِّ النَّبِیِّ الَّذِی خَزَنَهَا وَ بِحَقِّ الْوَصِیِّ الَّذِی هُوَ فِیهَا أَنْ تُصَلِّیَ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَجْعَلَ لِی فِیهِ شِفَاءً مِنْ کُلِّ دَاءٍ وَ عَافِیَةً مِنْ کُلِّ بَلَاءٍ وَ أَمَاناً مِنْ کُلِّ خَوْفٍ بِرَحْمَتِکَ یَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِینَ وَ صَلَّی اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ تَقُولُ أَیْضاً اللَّهُمَّ إِنِّی أَشْهَدُ أَنَّ هَذِهِ التُّرْبَةَ تُرْبَةُ وَلِیِّکَ ص وَ أَشْهَدُ أَنَّهَا شِفَاءٌ مِنْ کُلِّ دَاءٍ وَ أَمَانٌ مِنْ کُلِّ خَوْفٍ لِمَنْ شِئْتَ مِنْ خَلْقِکَ وَ لِی بِرَحْمَتِکَ وَ أَشْهَدُ أَنَّ کُلَّ مَا قِیلَ فِیهِمْ وَ فِیهَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِکَ وَ صَدَقَ الْمُرْسَلُونَ

۱۲۱۳۶- §کامل الزیارات ص ۲۸۰.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ فِی کَامِلِ الزِّیَارَةِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّهَاوَنْدِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا تَنَاوَلَ أَحَدُکُمْ مِنْ طِینِ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع فَلْیَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ بِحَقِّ الْمَلَکِ الَّذِی تَنَاوَلَهُ وَ الرَّسُولِ الَّذِی بَوَّأَهُ وَ الْوَصِیِّ الَّذِی ضُمِّنَ فِیهِ أَنْ تَجْعَلَهُ شِفَاءً مِنْ کُلِّ دَاءٍ کَذَا وَ کَذَا وَ تُسَمِّی ذَلِکَ الدَّاءَ

۱۲۱۳۷- §کامل الزیارات ص ۲۸۰.§، وَ عَنْ حُکَیْمِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الرَّیَّانِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَسَدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُصْقَلَةَ عَنْ عَمِّهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ إِذَا أَخَذْتَ الطِّینَ §فی المصدر: طین قبر الحسین (علیه السلام).§ فَقُلِ اللَّهُمَّ بِحَقِّ هَذِهِ التُّرْبَةِ وَ بِحَقِّ الْمَلَکِ الْمُوَکَّلِ بِهَا و بِحَقِّ الْمَلَکِ الَّذِی کَرَبَهَا §کربها: أی حفرها و قولهم: کربت الأرض، و یحتمل بتشدید الراء و الباء، أی أخذها و رجع بها إلی النبیّ صلّی اللّه علیه و آله کما فی سائر الأدعیة، و القول فی هامش کامل الزیارات ص ۲۸۰.§ وَ بِحَقِ

↕

ص: ۳۴۱

الْوَصِیِّ الَّذِی هُوَ فِیهَا صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اجْعَلْ هَذَا الطِّینَ شِفَاءً لِی مِنْ کُلِّ دَاءٍ وَ أَمَاناً مِنْ کُلِّ خَوْفٍ فَإِنْ فَعَلَ ذَلِکَ کَانَ حَتْماً §فی نسخة: حقا.§ شِفَاءً لَهُ مِنْ کُلِّ دَاءٍ وَ أَمَاناً مِنْ کُلِّ خَوْفٍ

۱۲۱۳۸- §کامل الزیارات ص ۲۸۱.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَعْقُوبَ الْکُلَیْنِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍ §فی المصدر: علیّ بن محمّد بن علی.§ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ ع الْخَتْمُ عَلَی طِینِ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع أَنْ یُقْرَأَ عَلَیْهِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَیْلَةِ الْقَدْرِ وَ رُوِیَ إِذَا أَخَذْتَهُ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ §لیس فی المصدر.§ اللَّهُمَّ بِحَقِّ هَذِهِ التُّرْبَةِ الطَّاهِرَةِ وَ بِحَقِّ الْبُقْعَةِ الطَّیِّبَةِ وَ بِحَقِّ الْوَصِیِّ الَّذِی تُوَارِیهِ وَ بِحَقِّ جَدِّهِ وَ أَبِیهِ وَ أُمِّهِ وَ أَخِیهِ وَ الْمَلَائِکَةِ الَّذِینَ یَحُفُّونَ بِهِ وَ الْمَلَائِکَةِ الْعُکُوفِ عَلَی قَبْرِ وَلِیِّکَ یَنْتَظِرُونَ نَصْرَهُ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِمْ أَجْمَعِینَ اجْعَلْ لِی فِیهِ شِفَاءً مِنْ کُلِّ دَاءٍ وَ أَمَاناً مِنْ کُلِّ خَوْفٍ وَ غِنًی مِنْ کُلِّ فَقْرٍ وَ عِزّاً مِنْ کُلِّ ذُلٍّ وَ أَوْسِعْ بِهِ عَلَیَّ فِی رِزْقِی وَ أَصِحَّ بِهِ جِسْمِی

۱۲۱۳۹- §کامل الزیارات ص ۲۸۴ ح ۱، ۲.§، وَ عَنْ أَبِیهِ وَ جَمَاعَةٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ الْبَصْرِیِّ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ طِینُ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع شِفَاءٌ مِنْ کُلِّ دَاءٍ وَ إِذَا أَکَلْتَهُ تَقُولُ §فی نسخة: فقل، (منه قدّه).§ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ رِزْقاً وَاسِعاً وَ عِلْماً نَافِعاً وَ شِفَاءً مِنْ کُلِّ دَاءٍ إِنَّکَ عَلَی کُلِّ شَیْءٍ قَدِیرٌ قَالَ وَ رَوَی لِی بَعْضُ أَصْحَابِنَا یَعْنِی مُحَمَّدَ بْنَ عِیسَی قَالَ نَسِیتُ إِسْنَادَهُ قَالَ إِذَا

↕

ص: ۳۴۲

أَکَلْتَهُ تَقُولُ- اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ التُّرْبَةِ الْمُبَارَکَةِ وَ رَبَّ الْوَصِیِ §فی المصدر: هذا الوصی.§ الَّذِی وَارَتْهُ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اجْعَلْهُ عِلْماً نَافِعاً وَ رِزْقاً وَاسِعاً وَ شِفَاءً مِنْ کُلِّ دَاءٍ

۱۲۱۴۰- §کامل الزیارات ص ۲۸۴ ح ۳.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِکِ بْنِ

عَطِيَّةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا أَخَذْتَ مِنْ تُرْبَةِ الْمَظْلُومِ وَ وَضَعْتَهَا فِي فِيكَ فَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ هَذِهِ التُّرْبَةِ وَ بِحَقِّ الْمَلَكِ الَّذِي قَبَضَهَا وَ النَّبِيِّ الَّذِي حَضَنَهَا وَ الْإِمَامِ الَّذِي حَلَّ فِيهَا أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ تَجْعَلَ لِي فِيهِ شِفَاءً نَافِعاً وَ رِزْقاً وَاسِعاً وَ أَمَاناً مِنْ كُلِّ خَوْفٍ وَ دَاءٍ فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ وَهَبَ اللَّهُ لَهُ الْعَافِيَةَ وَ شَفَاهُ

۱۲۱۴۱- §مصباح المتهجد ص ۶۷۶.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ، عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَكَلَ مِنْ طِينِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع غَيْرَ مُسْتَشْفٍ بِهِ فَكَأَنَّمَا أَكَلَ مِنْ لُحُومِنَا فَإِذَا احْتَاجَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْأَكْلِ مِنْهُ لِيَسْتَشْفِيَ بِهِ فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ التُّرْبَةِ الْمُبَارَكَةِ الطَّاهِرَةِ وَ رَبَّ النُّورِ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ §و فی نسخة؛ نزّل فیها.§ وَ رَبَّ الْجَسَدِ الَّذِي سَكَنَ فِيهِ وَ رَبَّ الْمَلَائِكَةِ الْمُوَكَّلِينَ بِهِ اجْعَلْهُ لِي شِفَاءً مِنْ دَاءِ كَذَا وَ كَذَا وَ اجْرَعْ مِنَ الْمَاءِ جُرْعَةً خَلْفَهُ وَ قُلِ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ رِزْقاً وَاسِعاً وَ عِلْماً نَافِعاً وَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَ سُقْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْفَعُ §فی المصدر زیادة: عنک.§ بِهَا كُلَّ مَا تَجِدُ مِنَ السُّقْمِ وَ الْهَمِّ وَ الْغَمِّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

↕

ص: ۳۴۳

۵۷ بَابُ أَقَلِّ مَا يُزَارُ فِيهِ الْحُسَيْنُ ع وَ أَكْثَرِ مَا يُكْرَهُ تَأْخِيرُ زِيَارَتِهِ عَنْهُ لِلْغَنِيِّ وَ الْفَقِيرِ

§الباب ۵۷§

۱۲۱۴۲- §کامل الزیارات ص ۲۹۷ ح ۱۷.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع وَ نَحْنُ فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ لَهُ فَمَنْ يَأْتِيهِ زَائِراً ثُمَّ مَتَى §فی المصدر: ینصرف فمتی.§ يَعُودُ إِلَيْهِ وَ فِي كَمْ يُؤْتَى وَ فِي كَمْ يَسَعُ النَّاسَ تَرْكُهُ قَالَ أَمَّا الْقَرِيبُ فَلَا أَقَلَّ مِنْ شَهْرٍ وَ أَمَّا الْبَعِيدُ الدَّارِ فَفِي كُلِّ ثَلَاثِ سِنِينَ فَمَا جَازَ الثَّلَاثَ سِنِينَ §و فیه زیادة: و ما یصل إلیه.§ فَقَدْ عَقَّ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ قَطَعَ رَحِمَهُ إِلَّا مِنْ عِلَّةٍ وَ لَوْ يَعْلَمُ الزَّائِرُ لِلْحُسَيْنِ ع مَا يَدْخُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص مِنَ الْفَرَحِ وَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ إِلَى فَاطِمَةَ وَ إِلَى الْأَئِمَّةِ ع وَ الشُّهَدَاءِ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ مَا يَنْقَلِبُ بِهِ مِنْ دُعَائِهِمْ لَهُ وَ مَا لَهُ فِي ذَلِكَ مِنَ الثَّوَابِ فِي الْعَاجِلِ وَ الْآجِلِ وَ الْمَذْخُورِ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ مَا ثَمَّ دَارَهُ مَا بَقِيَ وَ إِنَّ زَائِرَهُ لَيَخْرُجُ مِنْ رَحْلِهِ فَمَا يَقَعُ قَدَمُهُ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا دَعَا لَهُ فَإِذَا وَقَعَتِ الشَّمْسُ عَلَيْهِ أَكَلَتْ ذُنُوبَهُ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ وَ مَا تُبْقِي الشَّمْسُ عَلَيْهِ مِنْ ذُنُوبِهِ شَيْئاً فَيَنْصَرِفُ وَ مَا عَلَيْهِ ذَنْبٌ وَ قَدْ رُفِعَ لَهُ مِنَ الدَّرَجَاتِ مَا لَا يَنَالُهُ الْمُتَسَخِّطُ فِي دَمِهِ §فی المصدر: بدمه.§ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ يُوَكَّلُ بِهِ مَلَكٌ يَقُومُ مَقَامَهُ وَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الزِّيَارَةِ أَوْ يَمْضِيَ ثَلَاثُ سِنِينَ أَوْ يَمُوتَ وَ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ

↕

ص: ۳۴۴

۱۲۱۴۳- §المزار للمشهدی ص ۵۹۴، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۱۷ ح ۲۴.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي مَزَارِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ صَنْدَلٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَا لِمَنْ زَارَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع فِي كُلِّ شَهْرٍ مِنَ الثَّوَابِ قَالَ لَهُ الثَّوَابُ مِثْلَ ثَوَابِ مِائَةِ أَلْفِ شَهِيدٍ مِنْ شُهَدَاءِ بَدْرٍ

۵۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ اتِّخَاذِ سُبْحَةٍ مِنْ تُرْبَةِ الْحُسَيْنِ ع وَ التَّسْبِيحِ بِهَا وَ إِدَارَتِهَا

§الباب ۵۸§

۱۲۱۴۴- §المزار للمشهدی ص ۵۱۳، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۱۳۳ ح ۶۵.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي الْمَزَارِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع قَالَ مَنْ أَدَارَ الطِّينَ مِنَ التُّرْبَةِ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ مَعَ كُلِّ حَبَّةٍ مِنْهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا سِتَّةَ آلَافِ حَسَنَةٍ وَ مَحَا عَنْهُ سِتَّةَ آلَافِ سَيِّئَةٍ وَ رَفَعَ لَهُ سِتَّةَ آلَافِ دَرَجَةٍ وَ أَثْبَتَ لَهُ مِنَ الشَّفَاعَةِ مِثْلَهَا

۱۲۱۴۵- §المزار للمشهدی ص ۵۱۳، و رواه المجلسی فی البحار ج ۱۰۱ ص ۱۳۶ ح ۷۷ عن مصباح المتهجد ص ۶۷۸.§، وَ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَدَارَ الْحَجَرَ مِنْ تُرْبَةِ الْحُسَيْنِ ع فَاسْتَغْفَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً كُتِبَتْ لَهُ بِالْوَاحِدَةِ سَبْعُونَ مَرَّةً وَ مَنْ أَمْسَكَ السُّبْحَةَ بِيَدِهِ وَ لَمْ يُسَبِّحْ بِهَا فَفِي كُلِّ حَبَّةٍ مِنْهَا سَبْعُ مَرَّاتٍ

۱۲۱۴۶- §المزار للمشهدی ص ۵۱۴، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۱۳۳ ح ۶۶.§ وَ فِي كِتَابِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، إِنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع سُئِلَ عَنِ اسْتِعْمَالِ التُّرْبَتَيْنِ مِنْ طِينِ قَبْرِ حَمْزَةَ وَ طِينِ §ليس فی المصدر.§ قَبْرِ الْحُسَيْنِ

↕

ص: ۳۴۵

ع وَ التَّفَاضُلِ بَيْنَهُمَا فَقَالَ السُّبْحَةُ الَّتِي هِيَ مِنْ طِينِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع تُسَبِّحُ بِيَدِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسَبِّحَ قَالَ وَ قَالَ: [رَأَيْتُ] §أثبتناه من المصدر.§ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ فِي يَدِهِ السُّبْحَةُ مِنْهَا وَ قِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَمَا إِنَّهَا أَعُودُ عَلَيَّ أَوْ قَالَ أَخَفُّ عَلَيَ

۱۲۱۴۷- §المزار للمشهدی ص ۵۱۵، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۱۳۴ ح ۶۷.§ وَ رُوِيَ أَنَّ الْحُورَ الْعِينَ إِذَا أَبْصَرْنَ بِوَاحِدٍ مِنَ الْأَمْلَاكِ يَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ لِأَمْرٍ مَا يَسْتَهْدِينَ مِنْهُ السُّبَحَ وَ التُّرْبَةَ مِنْ طِينِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع

۱۲۱۴۸- §المزار للمشهدی ص ۵۱۵، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۱۳۴ ح ۶۸.§ وَ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ السُّبَحُ الزُّرْقُ فِي أَيْدِي شِيعَتِنَا مِثْلُ الْخُيُوطِ الزُّرْقِ فِي أَكْسِيَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَى إِلَى مُوسَى ع أَنْ مُرْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَجْعَلُوا فِي أَرْبَعِ جَوَانِبِ أَكْسِيَتِهِمُ الْخُيُوطَ الزُّرْقَ وَ يَذْكُرُونَ بِهِ إِلَهَ السَّمَاءِ

۵۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِكْثَارِ مِنَ الدُّعَاءِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع

§الباب ۵۹§

۱۲۱۴۹- §عدّة الداعی ص ۵۶.§ أَحْمَدُ بْنُ فَهْدٍ فِي عُدَّةِ الدَّاعِي، رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ ع مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلْيَقِفْ عِنْدَ رَأْسِ الْحُسَيْنِ ع وَ لْيَقُلْ- يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّكَ تَشْهَدُ مَقَامِي وَ تَسْمَعُ كَلَامِي وَ أَنَّكَ حَيٌّ عِنْدَ رَبِّكَ تُرْزَقُ فَاسْأَلْ رَبَّكَ وَ رَبِّي فِي قَضَاءِ حَوَائِجِي فَإِنَّهَا تُقْضَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

↕

ص: ۳۴۶

۱۲۱۵۰- §كامل الزيارات ص ۲۷۳ ح ۱.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ مَعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُتَيِّلٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ ع فِي مَرَضِهِ وَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ فَسَبَقَنِي إِلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَا زَالَ يَقُولُ ابْعَثُوا إِلَى الْحَائِرِ ابْعَثُوا إِلَى الْحَائِرِ §ما بين القوسين ليس فی المصدر.§ فَقُلْتُ لِمُحَمَّدٍ أَ لَا قُلْتَ لَهُ أَنَا أَذْهَبُ إِلَى الْحَائِرِ ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنَا أَذْهَبُ إِلَى الْحَائِرِ فَقَالَ انْظُرُوا فِي ذَلِكَ ثُمَّ

قَالَ إِنَّ مُحَمَّداً لَيْسَ لَهُ سِرٌّ مِنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ أَنَا أَكْرَهُ أَنْ يَسْمَعَ ذَلِكَ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ فَقَالَ مَا كَانَ يَصْنَعُ بِالْحَائِرِ وَ هُوَ الْحَائِرُ فَقَدِمْتُ الْعَسْكَرَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ لِي اجْلِسْ حِينَ أَرَدْتُ الْقِيَامَ فَلَمَّا رَأَيْتُهُ آنَسَ بِي ذَكَرْتُ قَوْلَ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ فَقَالَ لِي أَ لَا قُلْتَ لَهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَ يُقَبِّلُ الْحَجَرَ وَ حُرْمَةُ النَّبِيِّ ص وَ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ مِنْ حُرْمَةِ الْبَيْتِ وَ أَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يَقِفَ بِعَرَفَةَ إِنَّمَا هِيَ مِنْ مَوَاطِنَ يُحِبُّ اللَّهُ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ يُدْعَى لِي حَيْثُ يُحِبُّ اللَّهُ أَنْ يُدْعَى فِيهَا وَ الْحَائِرُ مِنْ تِلْكَ الْمَوَاضِعِ

١٢١٥١- §كامل الزيارات ص ٢٧٣ ح ٢.§، وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ جَمَاعَةٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ عَلَيْهِ ع يَعْنِي الْهَادِيَ ع نَعُودُهُ وَ هُوَ عَلِيلٌ فَقَالَ لَنَا وَجِّهُوا قَوْماً إِلَى الْحَيْرِ مِنْ مَالِي فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ حَمْزَةَ الْمُشْتِيرُ يُوَجِّهُنَا إِلَى الْحَائِرِ وَ هُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ فِي الْحَائِرِ قَالَ فَعُدْتُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ لِي لَيْسَ هُوَ هَكَذَا إِنَّ لِلَّهِ مَوَاضِعَ يُحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ فِيهَا وَ حَيْرُ الْحُسَيْنِ ع مِنْ تِلْكَ الْمَوَاضِعِ

١٠، ١٤ قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ

↕

ص: ٣٤٧

أَحْمَدَ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ الْمَعْرُوفُ بِالْوَهْوِرْدِيِّ بِنَيْسَابُورَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَ ذَكَرَ فِي آخِرِهِ غَيْرَ مَا مَضَى فِي الْحَدِيثَيْنِ الْأُولَيَيْنِ أَحْبَبْتُ شَرْحَهُ فِي هَذَا الْبَابِ لِأَنَّهُ مِنْهُ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْوَهْوِرْدِيُّ وَ حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ ره قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ الْحِمْيَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ع وَ هُوَ مَحْمُومٌ عَلِيلٌ فَقَالَ لِي يَا أَبَا هَاشِمٍ ابْعَثْ رَجُلًا مِنْ مَوَالِينَا إِلَى الْحَيْرِ يَدْعُو اللَّهَ لِي فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ فَاسْتَقْبَلَنِي عَلِيُّ بْنُ بِلَالٍ فَأَعْلَمْتُهُ مَا قَالَ لِي وَ سَأَلْتُهُ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلَ الَّذِي يَخْرُجُ فَقَالَ السَّمْعَ وَ الطَّاعَةَ وَ لَكِنِّي أَقُولُ إِنَّهُ أَفْضَلُ مِنَ الْحَيْرِ إِذَا كَانَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ فِي الْحَيْرِ وَ دُعَاؤُهُ لِنَفْسِهِ أَفْضَلُ مِنْ دُعَائِي لَهُ بِالْحَائِرِ فَأَعْلَمْتُهُ ص مَا قَالَ فَقَالَ لِي قُلْ لَهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَفْضَلَ مِنَ الْبَيْتِ وَ الْحَجَرِ وَ كَانَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ وَ إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى بِقَاعاً يُحِبُّ أَنْ يُدْعَى فِيهَا فَيَسْتَجِيبَ لِمَنْ دَعَاهُ وَ الْحَائِرُ مِنْهَا

١٢١٥٢- §كامل الزيارات ص ٢٥٢ ح ٤.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ §أثبتناه من المصدر، انظر معجم رجال الحديث ج ۴ ص ٣٧٦.§ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى §أثبتناه من المصدر، انظر معجم رجال الحديث ج ۴ ص ٣٧٦.§ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ شُعَيْبٍ الْعَقَرْقُوفِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ وَ لَا دَعَا عِنْدَهُ أَحَدٌ دَعْوَةً إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ عَاجِلَةً وَ آجِلَةً الْخَبَرَ

↕

ص: ٣٤٨

۶۰ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِمَنْ أَرَادَ زِيَارَةَ الْحُسَيْنِ ع أَنْ يَصُومَ ثَلَاثاً آخِرُهَا الْجُمُعَةُ ثُمَّ يَغْتَسِلَ لَيْلَتَهَا وَ يَخْرُجَ عَلَى غُسْلٍ تَارِكاً لِلدُّهْنِ وَ الطِّيبِ وَ الزَّادِ الطَّيِّبِ مُلَازِماً لِلْحُزْنِ وَ الشَّعَثِ وَ الْجُوعِ وَ الْعَطَشِ

§الباب ۶۰§

١٢١٥٣- §كامل الزيارات ص ٢٢٢ ح ١٨.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَسْكَرِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ

الصَّادِقُ ع إِذَا أَرَدْتَ الْمَسِيرَ إِلَى قَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع فَصُمْ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ الْخَمِيسِ وَ الْجُمُعَةِ فَإِذَا أَرَدْتَ الْخُرُوجَ فَاجْمَعْ أَهْلَكَ وَ وُلْدَكَ وَ ادْعُ بِدُعَاءِ السَّفَرِ وَ اغْتَسِلْ قَبْلَ خُرُوجِكَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَا تَدَّهِنْ وَ لَا تَكْتَحِلْ حَتَّى تَأْتِيَ الْفُرَاتَ وَ أَقِلَّ مِنَ الْكَلَامِ وَ الْمِزَاحِ وَ أَكْثِرْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَ إِيَّاكَ وَ الْمِزَاحَ وَ الْخُصُومَةَ

۱۲۱۵۴- §كامل الزيارات ص ۱۲۹ ح ۲.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ وَ غَيْرِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِيِّ الْجَمَّالِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الرِّقَّةِ يُقَالُ لَهُ أَبُو الْمَضَا قَالَ قَالَ لِي رَجُلٌ قَالَ §ليس فى المصدر.§ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع تَأْتُونَ قَبْرَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ تَتَّخِذُونَ لِذَلِكَ سُفْرَةً §السّفرة، بضمّ السين: طعام يتّخذ للمسافر (لسان العرب ج ۴ ص ۳۶۸).§ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَمَا لَوْ أَتَيْتُمْ قُبُورَ آبَائِكُمْ وَ أُمَّهَاتِكُمْ لَمْ تَفْعَلُوا ذَلِكَ قَالَ قُلْتُ أَيَّ شَيْءٍ نَأْكُلُ

↕

ص: ۳۴۹

قَالَ الْخُبْزَ وَ اللَّبَنَ قَالَ وَ قَالَ كَرَّامٌ §فى المصدر كرام. و قد اختلفت النسخ فى ضبطه، فورد بلفظ: ضرام، و حرام، و خرام، و جزام.§ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ قَوْماً يَزُورُونَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع فَيُطَيِّبُونَ السُّفَرَ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَمَا إِنَّهُمْ لَوْ زَارُوا قُبُورَ آبَائِهِمْ مَا فَعَلُوا ذَلِكَ

۱۲۱۵۵- §كامل الزيارات ص ۱۳۱ ح ۴.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ أَخِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ غَيْرِهِمْ جَمِيعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِيِّ الْجَمَّالِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ كَرَّامِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لِكَرَّامٍ إِذَا أَرَدْتَ أَنْتَ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ص فَزُرْهُ وَ أَنْتَ كَئِيبٌ حَزِينٌ شَعِثٌ غَبِرٌ §فى نسخة: مغبر.§ فَإِنَّ الْحُسَيْنَ ع قُتِلَ وَ هُوَ كَئِيبٌ حَزِينٌ شَعِثٌ مُغْبَرٌّ جَائِعٌ عَطْشَانٌ

۱۲۱۵۶- §مصباح المتهجد ص ۶۶۰.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ، رَوَى لَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُضَاعَةَ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ صَفْوَانَ قَالَ اسْتَأْذَنْتُ الصَّادِقَ ع لِزِيَارَةِ مَوْلَايَ الْحُسَيْنَ ع وَ سَأَلْتُهُ أَنْ يُعَرِّفَنِي مَا أَعْمَلُ عَلَيْهِ فَقَالَ يَا صَفْوَانُ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَبْلَ خُرُوجِكَ وَ اغْتَسِلْ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ ثُمَّ اجْمَعْ إِلَيْكَ أَهْلَكَ إلخ

↕

ص: ۳۵۰

۶۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْحَسَنِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ الْبَاقِرِ وَ الصَّادِقِ ع بِالْبَقِيعِ

§الباب ۶۱§

۱۲۱۵۷- §الفصول ص ۹۵، عنه فى البحار ج ۱۰۰ ص ۱۴۵ ح ۳۷.§ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى فِي الْفُصُولِ، نَقْلًا عَنْ شَيْخِهِ الْمُفِيدِ ره قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلْحَسَنِ ع مَنْ زَارَكَ بَعْدَ مَوْتِكَ أَوْ زَارَ أَبَاكَ أَوْ زَارَ أَخَاكَ فَلَهُ الْجَنَّةُ

۱۲۱۵۸- §كامل الزيارات ص ۱۹۴ ح ۷.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ هَلْ يُزَارُ وَالِدُكَ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ فَمَا لِمَنْ زَارَهُ قَالَ الْجَنَّةُ إِنْ كَانَ يَأْتَمُّ بِهِ قَالَ فَمَا لِمَنْ تَرَكَهُ رَغْبَةً عَنْهُ قَالَ الْحَسْرَةُ يَوْمَ الْحَسْرَةِ

۱۲۱۵۹- §كامل الزيارات ص ۵۳ ح ۲.§، وَ عَنْ حُكَيْمِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ §فى المخطوط: عبيد و ما أثبتناه

من المصدر و هو الصواب «راجع معجم رجال الحديث ج ۳ ص ۳۴۵».§ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ هَاشِمٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ §فی المصدر: بعض.§ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحَدِهِمْ ع قَالَ إِذَا أَتَيْتَ الْقُبُورَ بِالْبَقِيعِ قُبُورَ الْأَئِمَّةِ ع فَقِفْ عِنْدَهُمْ وَ اجْعَلِ §و فيه زيادة: القبلة خلفك و.§ الْقَبْرَ بَيْنَ يَدَيْكَ ثُمَّ تَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ الزِّيَارَةَ

↕

ص: ۳۵۱

۱۲۱۶۰- §كامل الزيارات ص ۵۵ ح ۳.§، وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ غَيْرِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ تَقُولُ عِنْدَ قَبْرِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع مَا أَحْبَبْتَ

۱۲۱۶۱- §البحار ج ۱۰۰ ص ۲۱۱ ح ۹.§ الْبِحَارُ، عَنْ مَجْمُوعِ الدَّعَوَاتِ لِأَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِ §فی البحار: الكتاب العتيق.§ رَوَى أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ رَجَاءٍ الصَّيْدَاوِيُّ هَذِهِ الزِّيَارَةَ لِعُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الْعَمْرِيِّ وَ مَعَهُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ رُوحٍ قَالَ" عِنْدَ زِيَارَتِهِمَا لِمَوْلَانَا أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع وَقَفَا عَلَى بَابِ السَّلَامِ فَقَالَا- السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ وَ ابْنَ مَوْلَايَ وَ أَبَا مَوَالِيَّ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَهِيدَ دَارِ الْفَنَاءِ وَ زَعِيمَ دَارِ الْبَقَاءِ إِنَّا خَالِصَتُكَ وَ مَوَالِيكَ وَ نَعْتَرِفُ بِأُولَاكَ وَ أُخْرَاكَ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى مُشَفِّعِكَ اللَّهِ تَعَالَى رَبِّنَا وَ رَبِّكَ فَمَا خَابَ عَبْدٌ قَصَدَ بِكَ رَبَّهُ وَ أَتْعَبَ فِيكَ قَلْبَهُ وَ هَجَرَ فِيكَ أَهْلَهُ وَ صَحْبَهُ وَ اتَّخَذَكَ وَلِيَّهُ وَ حَسْبَهُ وَ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ

۱۲۱۶۲- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳۰.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ تَزُورُ قُبُورَ السَّادَةِ فِي الْمَدِينَةِ وَ أَنْتَ عَلَى غُسْلٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۱۲۱۶۳- §البحار ج ۱۰۲ ص ۳۰۲ ح ۱.§ الْبِحَارُ، رُوِيَ فِي بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا مِنْ رَجُلٍ يَزُورُنَا أَوْ يَزُورُ قُبُورَنَا إِلَّا غَشِيَتْهُ الرَّحْمَةُ وَ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ

↕

ص: ۳۵۲

۶۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ قَبْرِ الْكَاظِمِ ع وَ لَوْ مِنْ خَارِجٍ

§الباب ۶۲§

۱۲۱۶۴- §كامل الزيارات ص ۲۹۹ ح ۵.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ جَمِيعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَسَارٍ الْوَاسِطِيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ع مَا لِمَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِيكَ قَالَ فَقَالَ زُرْهُ قَالَ قُلْتُ وَ أَيُّ شَيْءٍ فِيهِ مِنَ الْفَضْلِ قَالَ فَقَالَ فِيهِ مِنَ الْفَضْلِ كَفَضْلِ مَنْ زَارَ وَالِدَهُ يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ص قُلْتُ فَإِنْ خِفْتُ وَ لَمْ يُمْكِنْ لِيَ الدُّخُولُ دَاخِلًا قَالَ سَلِّمْ مِنْ وَرَاءِ الْجِدَارِ

۱۲۱۶۵- §كامل الزيارات ص ۲۹۹ ح ۶.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنِ الْخَيْبَرِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ §فی المصدر: قال لی.§ الرِّضَا ع مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِي بِبَغْدَادَ كَانَ كَمَنْ زَارَ رَسُولَ اللَّهِ ص وَ قَبْرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع إِلَّا أَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ وَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ص فَضْلَهُمَا

وَ عَنِ الْكُلَيْنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ مِثْلَهُ §نفس المصدر ذيل ح ۶.§

۱۲۱۶۶- §كامل الزيارات ص ۲۹۹ ح ۳.§، وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ قَالَ قُلْتُ لِلرِّضَا ع مَا لِمَنْ

↕

ص: ۳۵۳

زَارَ قَبْرَ §فی المصدر: قبر أبیک.§ أَبِی الْحَسَنِ ع §فی المصدر زیادة: فقال: زره، قال: و قلت: فأی شیء فیه من الفضل.§ قَالَ لَهُ مِثْلُ مَا لِمَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع

۱۲۱۶۷- §کامل الزیارات ص ۲۹۸ ح ۱.§، وَ عَنْهُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْوَشَّاءِ قَالَ سَأَلْتُ الرِّضَا ع عَنْ زِیَارَةِ قَبْرِ أَبِی الْحَسَنِ ع أَ مِثْلُ زِیَارَةِ قَبْرِ الْحُسَیْنِ ع قَالَ نَعَمْ

وَ عَنِ الْکُلَیْنِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی مِثْلَهُ §نفس المصدر ذیل ح ۶.§

۶۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِیَارَةِ قَبْرِ أَبِی الْحَسَنِ ع بِالْمَأْثُورِ وَ الصَّلَاةِ فِی الْمَسَاجِدِ حَوْلَهُ وَ مَا یَصْلُحُ لِزِیَارَةِ جَمِیعِ الْمَشَاهِدِ

§الباب ۶۳§

۱۲۱۶۸- §کامل الزیارات ص ۳۰۱.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ فِی الْکَامِلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الرَّزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی بْنِ عُبَیْدٍ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ ع قَالَ تَقُولُ بِبَغْدَادَ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا وَلِیَّ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا حُجَّةَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا نُورَ اللَّهِ فِی ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا مَنْ بَدَأَ لِلَّهِ فِی شَأْنِهِ أَتَیْتُکَ عَارِفاً بِحَقِّکَ مُعَادِیاً لِأَعْدَائِکَ فَاشْفَعْ لِی عِنْدَ رَبِّکَ یَا مَوْلَایَ قَالَ وَ ادْعُ اللَّهَ وَ اسْأَلْ حَاجَتَکَ قَالَ وَ سَلِّمْ بِهَذَا عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع

۱۲۱۶۹- §کامل الزیارات ص ۲۹۹ ح ۴.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَسَّانَ الْوَاسِطِیِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ الرِّضَا

↕

ص: ۳۵۴

ع فِی إِتْیَانِ قَبْرِ أَبِی الْحَسَنِ ع قَالَ صَلُّوا فِی الْمَسَاجِدِ حَوْلَهُ

۱۲۱۷۰- §کامل الزیارات ص ۳۱۵ ح ۱.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مِتٍّ الْجَوْهَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ یَحْیَی بْنِ عِمْرَانَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَسَّانَ قَالَ سُئِلَ الرِّضَا ع عَنْ إِتْیَانِ §فی المصدر زیادة: قبر.§ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی ع قَالَ صَلُّوا فِی الْمَسَاجِدِ حَوْلَهُ وَ یُجْزِئُ فِی الْمَوَاضِعِ کُلِّهَا أَنْ تَقُولَ- السَّلَامُ عَلَی أَوْلِیَاءِ اللَّهِ وَ أَصْفِیَائِهِ السَّلَامُ عَلَی أُمَنَاءِ اللَّهِ وَ أَحِبَّائِهِ السَّلَامُ عَلَی أَنْصَارِ اللَّهِ وَ خُلَفَائِهِ السَّلَامُ عَلَی مَحَالِّ مَعْرِفَةِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَی مَسَاکِنِ ذِکْرِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَی مُظْهِرِی §و فیه: مظاهر.§ أَمْرِ اللَّهِ وَ نَهْیِهِ السَّلَامُ عَلَی الدُّعَاةِ إِلَی اللَّهِ السَّلَامُ عَلَی الْمُسْتَقِرِّینَ فِی مَرْضَاةِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَی الْمُمَحَّصِینَ §فی نسخة: المخلصین. (منه قده).§ فِی طَاعَةِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَی الْأَدِلَّاءِ عَلَی اللَّهِ §لیس فی المصدر.§ السَّلَامُ عَلَی الَّذِینَ مَنْ وَالاهُمْ فَقَدْ وَالَی اللَّهَ وَ مَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ عَادَی اللَّهَ وَ مَنْ عَرَفَهُمْ فَقَدْ عَرَفَ اللَّهَ وَ مَنْ جَهِلَهُمْ فَقَدْ جَهِلَ اللَّهَ وَ مَنِ اعْتَصَمَ بِهِمْ فَقَدِ اعْتَصَمَ بِاللَّهِ وَ مَنْ تَخَلَّی مِنْهُمْ فَقَدْ تَخَلَّی مِنَ اللَّهِ أُشْهِدُ اللَّهَ أَنِّی سِلْمٌ لِمَنْ سَالَمَکُمْ وَ حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَکُمْ مُؤْمِنٌ بِسِرِّکُمْ وَ عَلَانِیَتِکُمْ مُفَوِّضٌ فِی ذَلِکَ کُلِّهِ إِلَیْکُمْ لَعَنَ اللَّهُ عَدُوَّ آلِ مُحَمَّدٍ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ مِنَ الْأَوَّلِینَ وَ الْآخِرِینَ §لیس فی المصدر.§ وَ أَبْرَأُ إِلَی اللَّهِ مِنْهُمْ وَ صَلَّی اللَّهُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّاهِرِینَ §لیس فی المصدر.§ هَذَا یُجْزِئُ فِی الزِّیَارَاتِ کُلِّهَا وَ تُکْثِرُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ تُسَمِّی وَاحِداً وَاحِداً بِأَسْمَائِهِمْ وَ تَبْرَأُ مِنْ أَعْدَائِهِمْ وَ تَخَیَّرُ مَا شِئْتَ مِنَ الدُّعَاءِ لِنَفْسِکَ وَ لِلْمُؤْمِنِینَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ

↕

۶۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ قَبْرِ الرِّضَا ع

§الباب ۶۴§

۱۲۱۷۱- §كامل الزيارات ص ۳۰۳ ح ۱.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي الْكَامِلِ، عَنْ جَمَاعَةِ مَشَايِخِهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ §فی المصدر زیادة: الثانی.§ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِي فَلَهُ الْجَنَّةُ

وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّرْمِي مِثْلَهُ

۱۲۱۷۲- §كامل الزيارات ص ۳۰۴ ح ۳.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ حَمْدَانَ الدَّسْوَائِي §و فی نسخة: الدیوانی.§ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي ع فَقُلْتُ لَهُ مَا لِمَنْ زَارَ أَبَاكَ بِطُوسَ فَقَالَ مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِي بِطُوسَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ قَالَ حَمْدَانُ فَلَقِيتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَيُّوبَ بْنَ نُوحِ بْنِ دَرَّاجٍ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا الْحُسَيْنِ إِنِّي سَمِعْتُ مَوْلَايَ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِي بِطُوسَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ فَقَالَ أَيُّوبُ وَ أَزِيدُكَ فِيهِ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ §فی المصدر زیادة: ذلک.§ يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ ع مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِي بِطُوسَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نُصِبَ لَهُ مِنْبَرٌ بِحِذَاءِ مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ص حَتَّى يَفْرُغَ اللَّهُ مِنْ حِسَابِ الْخَلَائِقِ

↕

۱۲۱۷۳- §كامل الزيارات ص ۳۰۴ ح ۴.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عِيسَى عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمَدَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّهَاوَنْدِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا ع مَنْ زَارَنِي عَلَى بُعْدِ دَارِي وَ شُطُونِ §شطنت الدار شطونا: بعدت. (لسان العرب ج ۱۳ ص ۲۳۸).§ مَزَارِي أَتَيْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ حَتَّى أُخَلِّصَهُ مِنْ أَهْوَالِهَا إِذَا تَطَايَرَتِ الْكُتُبُ يَمِيناً وَ شِمَالًا وَ عِنْدَ الصِّرَاطِ وَ عِنْدَ الْمِيزَانِ

۱۲۱۷۴- §كامل الزيارات ص ۳۰۴ ح ۵.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الزَّيَّاتِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُطْرُبٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ مَرَّ بِهِ ابْنُهُ وَ هُوَ شَابٌّ حَدَثٌ وَ بَنُوهُ مُجْتَمِعُونَ عِنْدَهُ فَقَالَ إِنَّ ابْنِي هَذَا يَمُوتُ فِي أَرْضٍ غُرْبَةٍ فَمَنْ زَارَهُ مُسَلِّماً لِأَمْرِهِ عَارِفاً بِحَقِّهِ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ كَشُهَدَاءِ بَدْرٍ

۱۲۱۷۵- §كامل الزيارات ص ۳۰۵ ح ۶.§، وَ عَنْ أَبِيهِ وَ الْكُلَيْنِيِّ مَعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع أَوْ حُكِيَ لِي عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع الشَّكُّ مِنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِي بِطُوسَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ قَالَ فَحَجَجْتُ بَعْدَ الزِّيَارَةِ فَلَقِيتُ أَيُّوبَ بْنَ نُوحٍ فَقَالَ لِي قَالَ §لیس فی المصدر.§ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبِي بِطُوسَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَ مَا تَأَخَّرَ وَ بَنَى لَهُ مِنْبَراً حِذَاءَ §فی نسخة «بحذاء»، (منه قده).§ مِنْبَرِ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ ص حَتَّى يَفْرُغَ اللَّهُ مِنْ حِسَابِ الْخَلَائِقِ فَرَأَيْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَيُّوبَ بْنَ نُوحٍ

↕

وَ قَدْ زَارَ فَقَالَ جِئْتُ أَطْلُبُ الْمِنْبَرَ

۱۲۱۷۶- §أصل زيد النرسی ص ۵۲.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ مَنْ زَارَ ابْنِي هَذَا وَ أَوْمَأَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع فَلَهُ الْجَنَّةُ

۱۲۱۷۷- §البحار ج ۱۰۲ ص ۴۴ ح ۵۱.§ الْبِحَارُ، رَأَيْتُ فِي بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِ أَصْحَابِنَا قَالَ ذُكِرَ فِي كِتَابِ فَضْلِ الْخِطَابِ عَنِ الرِّضَا ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ شَدَّ رَحْلَهُ إِلَى زِيَارَتِي اسْتُجِيبَ دُعَاؤُهُ وَ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ الْخَبَرَ

۶۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَرُّكِ بِمَشْهَدِ الرِّضَا ع وَ مَشَاهِدِ الْأَئِمَّةِ ع

§الباب ۶۵§

۱۲۱۷۸- §البحار ج ۱۰۲ ص ۴۴ ح ۵۱.§ الْبِحَارُ، عَنْ بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِ أَصْحَابِنَا عَنْ كِتَابِ فَضْلِ الْخِطَابِ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ هَذِهِ الْبُقْعَةُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَ مُخْتَلَفُ الْمَلَائِكَةِ لَا يَزَالُ فَوْجٌ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَ فَوْجٌ يَصْعَدُ إِلَى أَنْ يُنْفَخَ فِي الصُّورِ

۶۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ زِيَارَةِ الرِّضَا ع عَلَى زِيَارَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ ع

§الباب ۶۶§

۱۲۱۷۹- §كامل الزيارات ص ۳۰۷ ح ۱۳.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي الْكَامِلِ، عَنِ الْكُلَيْنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

↕

ص: ۳۵۸

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَكِّيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ زَارَ وَلَدِي إِلَى أَنْ قَالَ ع أَوْ بَاتَ §فی المصدر: و بات.§ عِنْدَهُ لَيْلَةً كَانَ كَمَنْ زَارَ اللَّهَ فِي عَرْشِهِ قُلْتُ كَمَنْ زَارَ اللَّهَ فِي عَرْشِهِ قَالَ نَعَمْ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كَانَ عَلَى عَرْشِ اللَّهِ أَرْبَعَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ أَرْبَعَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ فَأَمَّا الْأَرْبَعَةُ الَّذِينَ هُمْ مِنَ الْأَوَّلِينَ- فَنُوحٌ وَ إِبْرَاهِيمُ وَ مُوسَى وَ عِيسَى ع وَ أَمَّا الْأَرْبَعَةُ الَّذِينَ هُمْ مِنَ الْآخِرِينَ فَمُحَمَّدٌ وَ عَلِيٌّ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ ع ثُمَّ يُمَدُّ الْمِضْمَارُ فَيَقْعُدُ مَعَنَا مَنْ زَارَ قُبُورَ الْأَئِمَّةِ ع إِلَّا أَنَّ أَعْلَاهُمْ دَرَجَةً وَ أَقْرَبَهُمْ حَبْوَةً زُوَّارُ قَبْرِ وَلَدِي عَلِيٍّ ع: وَ رَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ النَّيْسَابُورِيِّ بِهَذَا السَّنَدِ:

۶۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ زِيَارَةِ الرِّضَا ع وَ خُصُوصاً فِي رَجَبٍ عَلَى الْحَجِّ وَ الْعُمْرَةِ الْمَنْدُوبَتَيْنِ

§الباب ۶۷§

۱۲۱۸۰- §كامل الزيارات ص ۳۰۷.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي الْكَامِلِ، بِالْإِسْنَادِ السَّابِقِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ مَنْ زَارَ قَبْرَ وَلَدِي كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ كَسَبْعِينَ حَجَّةً مَبْرُورَةً قَالَ قُلْتُ سَبْعِينَ حَجَّةً قَالَ نَعَمْ وَ سَبْعِمِائَةِ حَجَّةٍ قُلْتُ وَ سَبْعِمِائَةِ حَجَّةٍ قَالَ نَعَمْ وَ سَبْعِينَ أَلْفَ حَجَّةٍ قُلْتُ وَ سَبْعِينَ أَلْفَ حَجَّةٍ قَالَ رُبَّ حَجَّةٍ لَا تُقْبَلُ

۱۲۱۸۱- §كامل الزيارات ص ۳۰۶.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ

↕

ص: ۳۵۹

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ قَالَ قَرَأْتُ فِي كِتَابِ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع أَبْلِغْ شِيعَتِي §فی نسخة: شیعتنا.§ أَنَّ زِيَارَتِي تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَلْفَ حَجَّةٍ قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع أَلْفَ حَجَّةٍ قَالَ إِي وَ اللَّهِ وَ أَلْفَ أَلْفِ حَجَّةٍ لِمَنْ زَارَهُ عَارِفاً بِحَقِّهِ

۱۲۱۸۲- §کامل الزیارات ص ۳۰۵.§ وَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ جَمِيعاً عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ الْجَبَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ رَجُلٍ حَجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ §فی المصدر زیادة: فدخل.§ مُتَمَتِّعاً بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَأَعَانَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَلَى عُمْرَتِهِ وَ حَجِّهِ ثُمَّ أَتَى الْمَدِينَةَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص ثُمَّ أَتَاكَ عَارِفاً بِحَقِّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ حُجَّتُهُ عَلَى خَلْقِهِ وَ بَابُهُ الَّذِي يُؤْتَى مِنْهُ فَسَلَّمَ عَلَيْكَ ثُمَّ أَتَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ §و فیه زیادة: الحسین.§ ع فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَى بَغْدَادَ فَسَلَّمَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَلَادِهِ فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الْحَجِّ رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَا يَحُجُّ بِهِ فَأَيُّهُمَا أَفْضَلُ لِهَذَا الَّذِي حَجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ يَرْجِعُ فَيَحُجُّ أَيْضاً أَوْ يَخْرُجُ إِلَى خُرَاسَانَ إِلَى أَبِيكَ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا ع فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ قَالَ بَلْ يَأْتِي خُرَاسَانَ فَيُسَلِّمُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ ع أَفْضَلُ وَ لْيَكُنْ ذَلِكَ فِي رَجَبٍ وَ لَكِنْ لَا يَنْبَغِي أَنْ تَفْعَلُوا §و فیه: یفعلوا.§ هَذَا الْيَوْمَ فَإِنَّ عَلَيْنَا وَ عَلَيْكُمْ مِنَ السُّلْطَانِ شُنْعَةً

قُلْتُ مَتْنُ الْخَبَرِ هَكَذَا فِي نُسْخَتِي مِنْ كَامِلِ الزِّيَارَةِ وَ هُوَ مُطَابِقٌ لِمَا فِي

↕

ص: ۳۶۰

الْكَافِي §الکافی ج ۴ ص ۵۸۴ ح ۲.§ سَنَداً مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ إِلَى آخِرِهِ وَ مَتْناً وَ لِمَا فِي التَّهْذِيبِ §التهذیب ج ۶ ص ۸۴ ح ۱۶۶.§ وَ لَكِنَّ الصَّدُوقَ رَوَاهُ فِي الْعُيُونِ §عیون أخبار الرضا (علیه السلام) ج ۲ ص ۲۵۸ ح ۱۵.§ بِهَذَا السَّنَدِ وَ فِي مَتْنِهِ اخْتِلَافٌ فِي مَوَاضِعَ عَدِيدَةٍ غَيْرُ مُضِرٍّ بِالْمَقْصُودِ إِلَّا أَنَّ فِيهِ ثُمَّ أَتَى الْمَدِينَةَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ص ثُمَّ أَتَى أَبَاكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع عَارِفاً بِحَقِّهِ يَعْلَمُ أَنَّهُ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَ بَابُهُ الَّذِي يُؤْتَى مِنْهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إلخ

وَ هَذَا مُطَابِقٌ لِأَصْلِ السِّيرَةِ وَ أَقْرَبُ إِلَى الِاعْتِبَارِ بَلِ السَّلَامُ عَلَى الْجَوَادِ الْحَيِّ ع فِي هَذَا التَّرْتِيبِ قَبْلَ السَّلَامِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ أَبِي الْحَسَنِ ع مَا لَا يَخْفَى فَاللَّازِمُ عَلَى جَامِعِ شَتَاتِ الرِّوَايَاتِ الْإِشَارَةُ إِلَى هَذَا الِاخْتِلَافِ فِي مَحَلِّهِ وَ الْعَجَبُ مِنَ الشَّيْخَيْنِ الْجَلِيلَيْنِ الْمُحَدِّثَيْنِ الْكَامِلَيْنِ شَيْخِنَا الْمَجْلِسِي §البحار ج ۱۰۲ ص ۳۷ ح ۲۹.§ وَ الْحُرِّ §وسائل الشیعة ج ۱۰ ص ۴۴۴ ح ۲.§ رَحِمَهُمَا اللَّهُ وَ مَا صَنَعَا فِي هَذَا الْمَقَامِ أَمَّا الْأَوَّلُ فَسَاقَ أَوَّلًا مَتْنَ مَا فِي الْعُيُونِ ثُمَّ ذَكَرَ سَنَدَ الْكَامِلِ وَ قَالَ مِثْلَهُ وَ أَمَّا الثَّانِي فَسَاقَ فِي الْأَصْلِ مَتْنَ مَا فِي الْكَافِي ثُمَّ قَالَ وَ رَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي عُيُونِ الْأَخْبَارِ عَنْ فُلَانٍ إِلَى آخِرِهِ نَحْوَهُ مِنْ غَيْرِ إِشَارَةٍ مِنْهُمَا إِلَى هَذَا الِاخْتِلَافِ الْغَرِيبِ وَ هَذَا مِنْهُمَا عَجِيبٌ

۱۲۱۸۳- §البحار ج ۱۰۲ ص ۵۲ ح ۱۱.§ الْبِحَارُ، وَجَدْتُ فِي بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِ قُدَمَاءِ أَصْحَابِنَا قَالَ" زِيَارَةُ مَوْلَانَا وَ سَيِّدِنَا أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع كُلَّ الْأَوْقَاتِ صَالِحَةٌ §فی المصدر زیادة: لزیارته.§ وَ أَفْضَلُهَا فِي شَهْرِ رَجَبٍ رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ وَلَدِهِ أَبِي جَعْفَرٍ الْجَوَادِ ع الزِّيَارَةَ

↕

ص: ۳۶۱

۱۲۱۸۴- §البحار ج ۱۰۲ ص ۴۴ ح ۵۱.§ وَ عَنْ بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِ أَصْحَابِنَا مِنْ كِتَابِ فَصْلِ الْخِطَابِ عَنِ الرِّضَا ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ شَدَّ رِحَالَهُ §فی المصدر: رحله.§ إِلَى زِيَارَتِي إِلَى أَنْ قَالَ وَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَ أَلْفِ حَجَّةٍ مَبْرُورَةٍ وَ أَلْفِ عُمْرَةٍ مَقْبُولَةٍ وَ كُنْتُ أَنَا وَ

۶۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاغْتِسَالِ لِزِیَارَةِ الرِّضَا ع وَ صَلَاةِ رَکْعَتَیِ الزِّیَارَةِ عِنْدَ رَأْسِهِ وَ کَثْرَةِ الدُّعَاءِ وَ طَلَبِ الْحَوَائِجِ عِنْدَهُ

§الباب ۶۸

۱۲۱۸۵- §کامل الزیارات ص ۳۰۹.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ فِی کَامِلِ الزِّیَارَةِ، رُوِیَ عَنْ بَعْضِهِمْ ع قَالَ إِذَا أَتَیْتَ قَبْرَ عَلِیِّ بْنِ مُوسَی ع بِطُوسَ فَاغْتَسِلْ عِنْدَ خُرُوجِکَ إِلَی أَنْ قَالَ فَإِذَا وَافَیْتَ سَالِماً فَاغْتَسِلْ إِلَی أَنْ قَالَ وَ الْبَسْ أَطْهَرَ ثِیَابِکَ وَ امْشِ حَافِیاً وَ عَلَیْکَ السَّکِینَةَ وَ الْوَقَارَ بِالتَّکْبِیرِ وَ التَّهْلِیلِ وَ التَّسْبِیحِ وَ التَّمْجِیدِ §و فی نسخة: و التحمید، (منه قده).§ وَ قَصِّرْ خُطَاکَ وَ قُلْ وَ سَاقَ الزِّیَارَةَ ثُمَّ قَالَ ثُمَّ ابْتَهِلْ فِی اللَّعْنِ عَلَی قَاتِلِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع وَ عَلَی قَتَلَةِ الْحَسَنِ وَ الْحُسَیْنِ ع وَ عَلَی جَمِیعِ قَتَلَةِ أَهْلِ بَیْتِ رَسُولِ اللَّهِ ص ثُمَّ تَحَوَّلْ عِنْدَ رَأْسِهِ مِنْ خَلْفِهِ وَ صَلِّ رَکْعَتَیْنِ تَقْرَأُ فِی إِحْدَاهُمَا یس وَ فِی الْآخِرَةِ الرَّحْمَنَ وَ تَجْتَهِدُ فِی الدُّعَاءِ وَ التَّضَرُّعِ وَ أَکْثِرْ مِنَ الدُّعَاءِ لِنَفْسِکَ وَ لِوَالِدَیْکَ وَ لِجَمِیعِ إِخْوَانِکَ وَ أَقِمْ عِنْدَهُ مَا شِئْتَ وَ لْتَکُنْ صَلَاتُکَ عِنْدَ الْقَبْرِ

↕

ص: ۳۶۲

۶۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِیَارَةِ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی ع وَ الدُّعَاءِ عِنْدَهُ وَ اسْتِحْبَابِ اخْتِیَارِ زِیَارَةِ الْکَاظِمِ وَ الْجَوَادِ مَعاً عَلَی زِیَارَةِ الْحُسَیْنِ ع

§الباب ۶۹

۱۲۱۸۶- §کامل الزیارات ص ۳۰۰.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ فِی الْکَامِلِ، عَنِ الْکُلَیْنِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ حَمْدَانَ الْقَلَانِسِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضِینِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ §فی المخطوط: محمّد، و ما أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال «راجع معجم رجال الحدیث ج ۱ ص ۲۵۹».§ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ کَتَبْتُ إِلَی أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ ع أَسْأَلُهُ عَنْ زِیَارَةِ §فی المصدر زیادة: قبر.§ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَیْنِ ع وَ عَنْ زِیَارَةِ §فی المصدر زیادة: قبر.§ أَبِی الْحَسَنِ وَ أَبِی جَعْفَرٍ ع فَکَتَبَ إِلَیَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْمُقَدَّمُ وَ هَذَا أَجْمَعُ وَ أَعْظَمُ أَجْراً

۷۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِیَارَةِ الْهَادِی وَ الْعَسْکَرِیِّ وَ الْمَهْدِیِّ ع

§الباب ۷۰

۱۲۱۸۷- §أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۹۳، و عنه فی البحار ج ۱۰۲ ص ۶۰ ح ۴.§ أَبُو عَلِیِّ بْنُ الشَّیْخِ الطُّوسِیِّ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ الْفَحَّامِ عَنْ أَبِی الطَّیِّبِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بُطَّةَ- وَ کَانَ لَا یَزُورُ §فی المصدر: لا یدخل.§ الْمَشْهَدَ وَ یَزُورُ مِنْ وَرَاءِ الشُّبَّاکِ فَقَالَ لِی جِئْتُ یَوْمَ عَاشُورَاءَ نِصْفَ نَهَارٍ ظَهِیرٍ وَ الشَّمْسُ تَغْلِی وَ الطَّرِیقُ خَالٍ مِنْ أَحَدٍ وَ أَنَا فَزِعٌ مِنَ الدُّعَّارِ §فی المخطوط «الدعاة»، و فی المصدر «الزعار»، و الظاهر ما أثبتناه هو الصحیح، و الدّعّار، جمع داعر: و هو الخبیث المفسد و قاطع الطریق (لسان العرب ج ۴ ص ۲۸۶).§ وَ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ

↕

ص: ۳۶۳

الْجُفَاةِ §فی المصدر: أ تخفّی.§ إِلَی أَنْ بَلَغْتُ الْحَائِطَ الَّذِی أَمْضِی مِنْهُ إِلَی الشُّبَّاکِ فَمَدَدْتُ عَیْنِی وَ إِذَا بِرَجُلٍ جَالِسٍ عَلَی الْبَابِ

ظَهْرُهُ إِلَيَّ كَأَنَّهُ يَنْظُرُ فِي دَفْتَرٍ فَقَالَ لِي إِلَى أَيْنَ يَا أَبَا الطَّيِّبِ بِصَوْتٍ يُشْبِهُ صَوْتَ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ الرِّضَا ع فَقُلْتُ هَذَا حُسَيْنٌ جَاءَ يَزُورُ أَخَاهُ قُلْتُ يَا سَيِّدِي أَمْضِي §فی المصدر: أمهلنی.§ أَزُورُ مِنَ الشُّبَّاكِ وَ أَجِيئُكَ فَأَقْضِي حَقَّكَ قَالَ وَ لِمَ لَا تَدْخُلُ يَا أَبَا الطَّيِّبِ فَقُلْتُ لَهُ الدَّارُ لَهَا مَالِكٌ لَا أَدْخُلُهَا مِنْ غَيْرِ إِذْنِهِ فَقَالَ يَا أَبَا الطَّيِّبِ تَكُونُ مَوْلَانَا رِقّاً وَ تُوَالِينَا حَقّاً وَ نَمْنَعُكَ تَدْخُلُ الدَّارَ ادْخُلْ يَا أَبَا الطَّيِّبِ فَقُلْتُ أَمْضِي أُسَلِّمُ عَلَيْهِ §فی المخطوط «إليه» و ما أثبتناه من المصدر.§ وَ لَا أَقْبَلُ مِنْهُ فَجِئْتُ إِلَى الْبَابِ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ أَحَدٌ فَتَعَسَّرَ بِي فَبَادَرْتُ إِلَى عِنْدِ الْبِصْرِيِّ خَادِمِ الْمَوْضِعِ فَفَتَحَ لِيَ الْبَابَ فَدَخَلْتُ فَكُنَّا نَقُولُ أَ لَيْسَ كُنْتَ لَا تَدْخُلُ الدَّارَ فَقَالَ أَمَّا أَنَا فَقَدْ أَذِنُوا لِي بَقِيتُمْ أَنْتُمْ

١٢١٨٨- §أمالی الطوسیّ ج ١ ص ٢٩٢.§، وَ عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِلْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ع عَلِّمْنِي يَا سَيِّدِي دُعَاءً أَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ §فی المصدر: فتعلمنی دعاء أختص به من الأدعیة.§ فَقَالَ لِي هَذَا دُعَاءٌ كَثِيراً مَا أَدْعُو بِهِ وَ قَدْ سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ لَا يُخَيِّبَ مَنْ دَعَا بِهِ فِي مَشْهَدِي وَ هُوَ يَا عُدَّتِي عِنْدَ الْعُدَدِ وَ يَا رَجَائِي وَ الْمُعْتَمَدُ وَ يَا كَهْفِي وَ السَّنَدُ وَ يَا وَاحِدُ يَا أَحَدُ وَ يَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ أَسْأَلُكَ §فی المصدر: أسألك اللّهمّ.§ بِحَقِّ مَنْ خَلَقْتَهُ مِنْ خَلْقِكَ

↕

ص: ٣٦٤

وَ لَمْ تَجْعَلْ فِي خَلْقِكَ مِثْلَهُمْ أَحَداً صَلِّ عَلَى جَمَاعَتِهِمْ وَ افْعَلْ بِي كَذَا وَ كَذَا

١٢١٨٩- §کامل الزیارات ص ٣١٣.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، رُوِيَ عَنْ بَعْضِهِمْ ص قَالَ إِذَا أَرَدْتَ زِيَارَةَ قَبْرِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع تَقُولُ بَعْدَ الْغُسْلِ إِنْ وَصَلْتَ إِلَى قَبْرَيْهِمَا وَ إِلَّا أَوْمَأْتَ بِالسَّلَامِ مِنْ عِنْدِ الْبَابِ الَّذِي عَلَى الشَّارِعِ الشُّبَّاكِ

١٢١٩٠- §مزار المشهدیّ ص ٨٢٠ و ٨٣٧ و عنه فی البحار ج ١٠٢ ص ٩٦.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي الْمَزَارِ، حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الْفَقِيهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَرَبِيُّ بْنُ مُسَافِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِدَارِهِ بِالْحِلَّةِ §فی المصدر زیادة: السیفیة.§ فِي شَهْرِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَ سَبْعِينَ وَ خَمْسِمِائَةٍ وَ حَدَّثَنِي الشَّيْخُ أَبُو الْبَقَاءِ هِبَةُ اللَّهِ بْنُ نَمَا بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُمْدُونٍ قَالا جَمِيعاً حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الْأَمِينُ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ طَحَّالٌ الْمِقْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِمَشْهَدِ مَوْلَانَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الْمُفِيدُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْمَشْهَدِ الْمَذْكُورِ عَنْ وَالِدِهِ أَبِي جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُشْنَاسٍ الْبَزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْقُمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ رَنْجَوَيْهِ §فی المصدر: ذبحویه.§ الْقُمِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أُشْنَاسٍ وَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيَّ أَخْبَرَهُ §ما بین المعقوفین أثبتناه من المصدر.§ وَ أَجَازَ لَهُ جَمِيعَ مَا رَوَاهُ أَنَّهُ خَرَجَ إِلَيْهِ مِنَ النَّاحِيَةِ الْمُقَدَّسَةِ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى بَعْدَ §ما بین المعقوفین أثبتناه من المصدر.§ الْمَسَائِلِ وَ الصَّلَاةِ وَ التَّوَجُّهِ §فی المصدر زیادة: أوله.§ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لَا لِأَمْرِ اللَّهِ تَعْقِلُونَ وَ لَا مِنْ

↕

ص: ٣٦٥

أَوْلِيَائِهِ تَقْبَلُونَ حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ وَ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فَإِذَا أَرَدْتُمُ التَّوَجُّهَ بِنَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ إِلَيْنَا فَقُولُوا كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى سَلَامٌ عَلَى آلِ يس §الصافّات ٣٧: ١٣٠.§ الزِّيَارَةَ

ثُمَّ قَالَ صَاحِبُ الْمَزَارِ" ذِكْرُ التَّوَجُّهِ إِلَى الْحُجَّةِ صَاحِبِ الزَّمَانِ ص بِالزِّيَارَةِ بَعْدَ صَلَاةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أُشْنَاسٍ وَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّعْلَجِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

الْحَسَنِ بْنِ شَبِيبٍ- قَالَ عَرَّفَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ شَكَوْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ شَوْقِي إِلَى رُؤْيَةِ مَوْلَانَا ع فَقَالَ لِي مَعَ الشَّوْقِ تَشْتَهِي أَنْ تَرَاهُ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ لِي شَكَرَ اللَّهُ لَكَ شَوْقَكَ وَ أَرَاكَ وَجْهَهُ فِي يُسْرٍ وَ عَافِيَةٍ لَا تَلْتَمِسْ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَنْ تَرَاهُ فَإِنَّ أَيَّامَ الْغَيْبَةِ تَشْتَاقُ إِلَيْهِ وَ لَا تَسْأَلِ الِاجْتِمَاعَ مَعَهُ إِنَّهَا عَزَائِمُ اللَّهِ وَ التَّسْلِيمُ لَهَا أَوْلَى وَ لَكِنْ تَوَجَّهْ إِلَيْهِ بِالزِّيَارَةِ وَ أَمَّا كَيْفَ يُعْمَلُ وَ مَا أَمْلَاهُ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ فَانْسَخُوهُ مِنْ عِنْدِهِ وَ هُوَ التَّوَجُّهُ إِلَى الصَّاحِبِ ع بِالزِّيَارَةِ بَعْدَ صَلَاةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فِي جَمِيعِهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ تُصَلِّي عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ تَقُولُ الزِّيَارَةَ

٧١ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْإِقَامَةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَ الصَّوْمِ عَلَى السَّفَرِ لِلزِّيَارَةِ وَ الْإِفْطَارِ

§الباب ٧١§

١٢١٩١- §بصائر الدرجات ص ٣٣١.§ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ §في المصدر: «محمّد بن يحيى العطار»، و الظاهر أنّ كليهما غير صحيح «راجع هامش الحديث ٢ من الباب ٥۴ من هذه الأبواب».§ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي

↕

ص: ٣۶۶

نَصْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ لَا يُفْعَلُ الْخُرُوجُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لِزِيَارَةِ الْأَئِمَّةِ ع وَ عِيدِ الْخَبَرَ

٧٢ بَابُ جَوَازِ الطَّوَافِ بِالْقُبُورِ

§الباب ٧٢§

١٢١٩٢- §تفسير علىّ بن إبراهيم ج ٢ ص ١٥٧.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى وَ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي قِصَّةِ فَدَكَ قَالَ فِي آخِرِهِ وَ دَخَلَتْ فَاطِمَةُ ع الْمَسْجِدَ وَ طَافَتْ بِقَبْرِ أَبِيهَا وَ هِيَ تَبْكِي وَ تَقُولُ إِنَّا فَقَدْنَاكَ فَقْدَ الْأَرْضِ وَابِلَهَا الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْهُ ع مِثْلَهُ §الاحتجاج ص ١٠۶.§

١٢١٩٣- §المزار للمشهدى ص ٣٩٩، و مصباح الزائر ص ١٧١، و عنهما فى البحار ج ١٠٢ ص ١۶٢.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي الْمَزَارِ، وَ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي الْمِصْبَاحِ، قَالَا زِيَارَةٌ مَرْوِيَّةٌ عَنِ الْأَئِمَّةِ ع إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ إِلَى أَنْ قَالَ §مزار المشهدىّ ص ۴١٢ و مصباح الزائر ص ١٧٣.§ ع ثُمَّ قَبِّلْهُ وَ قُلْ بِأَبِي وَ أُمِّي يَا آلَ الْمُصْطَفَى إِنَّا لَا نَمْلِكُ إِلَّا أَنْ نَطُوفَ حَوْلَ مَشَاهِدِكُمْ وَ نُعَزِّيَ فِيهَا أَرْوَاحَكُمْ الزِّيَارَةَ

قُلْتُ جَعَلَ الشَّيْخُ عُنْوَانَ الْبَابِ عَدَمَ جَوَازِ الطَّوَافِ وَ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ إِلَّا الصَّادِقِيَّ وَ غَيْرَهُ لَا تَشْرَبْ وَ أَنْتَ قَائِمٌ وَ لَا تَطُفْ بِقَبْرٍ وَ لَا تَبُلْ فِي مَاءٍ نَقِيعٍ .. إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ وَ الْمُرَادُ بِالطَّوَافِ الْحَدَثُ فِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ

↕

ص: ٣۶٧

بِقَرِينَةِ قَوْلِهِ وَ لَا تَبُلْ وَ يُؤَيِّدُهُ

- أَنَّ الْكُلَيْنِيَّ رَوَى فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَنْ تَخَلَّى عَلَى قَبْرٍ أَوْ بَالَ قَائِماً فِي مَاءٍ قَائِمٍ أَوْ مَشَى فِي حِذَاءٍ وَاحِدٍ أَوْ شَرِبَ قَائِماً أَوْ خَلَا فِي بَيْتٍ وَحْدَهُ أَوْ بَاتَ عَلَى غَمَرٍ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ مِنَ الشَّيْطَانِ لَمْ يَدَعْهُ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَ أَسْرَعُ مَا يَكُونُ الشَّيْطَانُ إِلَى الْإِنْسَانِ وَ هُوَ عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الْحَالاتِ

وَ رَوَى أَيْضاً بِسَنَدٍ آخَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع أَنَّهُ قَالَ لَا تَشْرَبْ وَ أَنْتَ قَائِمٌ وَ لَا تَبُلْ فِي مَاءٍ نَقِيعٍ وَ لَا تَطُفْ بِقَبْرٍ وَ لَا تَخَلَّ فِي بَيْتٍ وَحْدَكَ

وَ ذَكَرَ بَاقِيَ الْخَبَرِ بِاخْتِلَافٍ فِي الْأَلْفَاظِ وَ الْمُتَأَمِّلُ يَعْلَمُ اتِّحَادَ الْخَبَرَيْنِ وَ أَنَّ أَحَدَهُمَا نَقْلٌ بِالْمَعْنَى لِلْآخَرِ. وَ قَالَ الْجَزَرِيُّ الطَّوْفُ الْحَدَثُ مِنَ الطَّعَامِ وَ مِنْهُ الْحَدِيثُ نَهَى عَنِ الْمُتَحَدِّثِينَ عَلَى طَوْفِهِمَا أَيْ عِنْدَ الْغَائِطِ فَظَهَرَ أَنَّهُ لَا مُعَارَضَ لِمَا دَلَّ عَلَى جَوَازِ الطَّوَافِ بِالْقُبُورِ بِمَعْنَاهُ الشَّائِعِ وَ لِذَا ذَكَرْنَا فِي الْعُنْوَانِ جَوَازَ الطَّوَافِ وَ لَوْ سُلِّمَ فَالنِّسْبَةُ بَيْنَهُمَا بِالْعُمُومِ وَ الْخُصُوصِ فَلَا بَأْسَ بِالطَّوَافِ حَوْلَ قُبُورِهِمْ ع

٧٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ قَبْرِ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ بِالرَّيِ

§الباب ٧٣§

١٢١٩٤- §الرواشح ص ٥٠ الراشحة الخامسة.§ الْمُحَقِّقُ الدَّامَادُ فِي الرَّوَاشِحِ فِي تَرْجَمَتِهِ، وَ فِي فَضْلِ زِيَارَتِهِ رِوَايَاتٌ مُتَضَافِرَةٌ فَقَدْ وَرَدَ مَنْ زَارَ قَبْرَهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ

١٢١٩٥- §حواشي الخلاصة:§ وَ فِي حَوَاشِي الْخُلَاصَةِ لِلشَّهِيدِ الثَّانِي، ره" هَذَا عَبْدُ الْعَظِيمِ الْمَدْفُونُ فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ فِي الرَّيِّ وَ فِيهِ يُزَارُ وَ قَدْ نَصَّ عَلَى زِيَارَتِهِ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا

↕

ص: ٣٦٨

ع" قَالَ مَنْ زَارَ قَبْرَهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْضُ النَّسَّابِينَ

٧٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع بِ قُمَ

§الباب ٧٤§

١٢١٩٦- §تاريخ قم ص ٢١٤، و عنه في البحار ج ٦٠ ص ٢١٦ ح ٤١.§ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُمِّيُّ فِي تَارِيخِ قُمَّ، رَوَى عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الرَّيِ أَنَّهُمْ دَخَلُوا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ قَالُوا نَحْنُ مِنْ أَهْلِ الرَّيِّ فَقَالَ ع مَرْحَباً بِإِخْوَانِنَا مِنْ أَهْلِ قُمَّ فَقَالُوا نَحْنُ مِنْ أَهْلِ الرَّيِّ فَأَعَادَ ع الْكَلَامَ قَالُوا ذَلِكَ مِرَاراً وَ أَجَابَهُمْ بِمِثْلِ مَا أَجَابَ بِهِ أَوَّلًا فَقَالَ إِنَّ لِلَّهِ حَرَماً وَ هُوَ مَكَّةُ وَ إِنَّ لِلرَّسُولِ ص حَرَماً وَ هُوَ الْمَدِينَةُ وَ إِنَّ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع حَرَماً وَ هُوَ الْكُوفَةُ وَ إِنَّ لَنَا حَرَماً وَ هُوَ بَلْدَةُ قُمَّ وَ سَتُدْفَنُ فِيهَا امْرَأَةٌ مِنْ أَوْلَادِي تُسَمَّى فَاطِمَةَ فَمَنْ زَارَهَا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ قَالَ الرَّاوِي وَ كَانَ هَذَا الْكَلَامُ مِنْهُ ع قَبْلَ أَنْ يُولَدَ الْكَاظِمُ ع

١٢١٩٧- §تاريخ قم ص ٢١٥، و عنه في البحار ج ١٠٢ ص ٢٦٧ ح ٦.§ وَ فِيهِ، أَيْضاً وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّ زِيَارَتَهَا تُعَادِلُ الْجَنَّةَ

١٢١٩٨- §البحار ج ١٠٢ ص ٢٦٥ ح ٤.§ الْبِحَارُ، فِي بَعْضِ كُتُبِ الزِّيَارَاتِ حَدَّثَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا ع قَالَ قَالَ يَا سَعْدُ عِنْدَكُمْ لَنَا قَبْرٌ قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَبْرُ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُوسَى ع قَالَ نَعَمْ مَنْ زَارَهَا عَارِفاً بِحَقِّهَا فَلَهُ

الْجَنَّةُ فَإِذَا

↕

ص: ۳۶۹

أَتَيْتَ الْقَبْرَ فَقُمْ عِنْدَ رَأْسِهَا مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَ كَبِّرْ أَرْبَعاً وَ ثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً وَ سَبِّحْ ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً وَ احْمَدِ اللَّهَ ثَلَاثاً وَ ثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً ثُمَّ قُلْ الزِّيَارَةَ

۷۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ قُبُورِ النَّبِيِّ وَ الْأَئِمَّةِ ص مِنْ بُعْدٍ وَ كَيْفِيَّتِهَا

§الباب ۷۵§

۱۲۱۹۹- §كامل الزيارات ص ۲۸۶ ح ۱.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَمَّنْ رَوَاهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا بَعُدَتْ بِأَحَدِكُمُ الشُّقَّةُ وَ نَأَتْ بِهِ الدَّارُ فَلْيَعْلُ أَعْلَى مَنْزِلٍ لَهُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَ لْيُومِئْ بِالسَّلَامِ إِلَى قُبُورِنَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَصِيرُ إِلَيْنَا

وَ عَنْ §نفس المصدر ص ۲۸۸ ح ۶.§ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْهُ ع مِثْلَهُ وَ فِيهِ إِذَا بَعُدَتْ عَلَيْكَ الشُّقَّةُ وَ هَكَذَا

۱۲۲۰۰- §الإقبال ص ۳۸۲.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي الْإِقْبَالِ، زِيَارَةٌ جَامِعَةٌ مَرْوِيَّةٌ عَنِ الصَّادِقِ ع يَنْبَغِي زِيَارَتُهُمْ ع بِهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ لَا سِيَّمَا يَوْمَ عَرَفَةَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خِيَرَةَ اللَّهِ مِنْ خَلْقِهِ وَ أَمِينَهُ عَلَى وَحْيِهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ أَنْتَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَ بَابُ عِلْمِهِ وَ وَصِيُّ نَبِيِّهِ وَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِهِ فِي أُمَّتِهِ لَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً غَصَبَتْكَ حَقَّكَ وَ قَعَدَتْ مَقْعَدَكَ أَنَا بَرِيءٌ مِنْهُمْ وَ مِنْ شِيعَتِهِمْ إِلَيْكَ السَّلَامُ

↕

ص: ۳۷۰

عَلَيْكِ يَا فَاطِمَةُ الْبَتُولُ السَّلَامُ عَلَيْكِ يَا زَيْنَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ السَّلَامُ عَلَيْكِ يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكِ وَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْكِ يَا أُمَّ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ لَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً غَصَبَتْكِ حَقَّكِ وَ مَنَعَتْكِ مَا جَعَلَ §فی المصدر: ما جعله.§ اللَّهُ لَكِ حَلَالًا أَنَا بَرِيءٌ إِلَيْكِ مِنْهُمْ وَ مِنْ شِيعَتِهِمْ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ الزَّكِيُّ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ لَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً قَتَلَتْكَ وَ بَايَعَتْ فِي أَمْرِكَ وَ شَايَعَتْ أَنَا بَرِيءٌ إِلَيْكَ مِنْهُمْ وَ مِنْ شِيعَتِهِمْ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَ عَلَى أَبِيكَ وَ جَدِّكَ مُحَمَّدٍ ص لَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً اسْتَحَلَّتْ دَمَكَ وَ لَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً قَتَلَتْكَ وَ اسْتَبَاحَتْ حَرِيمَكَ وَ لَعَنَ أَشْيَاعَهُمْ §فی المصدر زیادة: و أتباعهم.§ وَ لَعَنَ الْمُمَهِّدِينَ لَهُمْ بِالتَّمْكِينِ مِنْ قِتَالِكُمْ أَنَا بَرِيءٌ إِلَى اللَّهِ وَ إِلَيْكَ مِنْهُمْ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ الْحَسَنِ §فی المصدر: یا أبا القاسم محمد بن الحسن.§ صَاحِبَ الزَّمَانِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَ عَلَى عِتْرَتِكَ الطَّاهِرَةِ الطَّيِّبَةِ يَا مَوَالِيَّ كُونُوا شُفَعَائِي فِي حَطِّ وِزْرِي وَ خَطَايَ §فی المصدر: خطایای.§ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَ أَتَوَالَى آخِرَكُمْ بِمَا أَتَوَالَى أَوَّلَكُمْ وَ بَرِئْتُ مِنَ الْجِبْتِ وَ الطَّاغُوتِ وَ اللَّاتِ وَ الْعُزَّى يَا مَوَالِيَّ أَنَا سِلْمٌ لِمَنْ سَالَمَكُمْ وَ حَرْبٌ

لِمَنْ حَارَبَكُمْ وَ عَدُوٌّ لِمَنْ عَادَاكُمْ وَ وَلِيٌّ لِمَنْ وَالاكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ لَعَنَ اللَّهُ ظَالِمِيكُمْ وَ غَاصِبِيكُمْ وَ لَعَنَ اللَّهُ أَشْيَاعَهُمْ وَ أَتْبَاعَهُمْ وَ أَهْلَ مَذْهَبِهِمْ

↕

ص: ۳۷۱

وَ أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ وَ إِلَيْكُمْ مِنْهُمْ

۷۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ النَّبِيِّ وَ الْأَئِمَّةِ وَ فَاطِمَةَ ص فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ مِنْ بُعْدٍ عَلَى غُسْلٍ وَ كَيْفِيَّتِهَا

§الباب ۷۶§

۱۲۲۰۱- §مصباح الزائر:، و وجدناه فی مصباح المتهجد ص ۲۹۲، و نقله المجلسی فی البحار ج ۱۰۰ ص ۱۸۹ ح ۱۳.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي مِصْبَاحِ الزَّائِرِ، رَوَى مُبَشِّرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَدَخَلَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا فَقَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي فَقِيرٌ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع اسْتَقْبِلْ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ فَصُمْهُ وَ اتْلُهُ §فی المخطوط: و اتل، و ما أثبتناه من البحار.§ بِالْخَمِيسِ وَ الْجُمُعَةِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِذَا كَانَ فِي ضُحَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَزُرْ رَسُولَ اللَّهِ ص مِنْ أَعْلَى سَطْحِكَ أَوْ فِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ حَيْثُ لَا يَرَاكَ أَحَدٌ ثُمَّ صَلِّ مَكَانَكَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ اجْثُ عَلَى رُكْبَتَيْكَ وَ أَفْضِ §أفض: و أفضی بیدیه إلی الأرض: إذا مسها بباطن راحته فی السجود (مجمع البحرین ج ۱ ص ۳۳۱).§ بِهِمَا إِلَى الْأَرْضِ وَ أَنْتَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى الْقِبْلَةِ يَدُكَ الْيُمْنَى فَوْقَ الْيُسْرَى وَ قُلِ اللَّهُمَّ أَنْتَ أَنْتَ انْقَطَعَ الرَّجَاءُ إِلَّا مِنْكَ وَ خَابَتِ الْآمَالُ إِلَّا فِيكَ يَا ثِقَةَ مَنْ لَا ثِقَةَ لَهُ لَا ثِقَةَ لِي غَيْرُكَ اجْعَلْ لِي مِنْ أَمْرِي فَرَجاً وَ مَخْرَجاً وَ ارْزُقْنِي مِنْ حَيْثُ أَحْتَسِبُ وَ مِنْ حَيْثُ لَا أَحْتَسِبُ ثُمَّ اسْجُدْ عَلَى الْأَرْضِ وَ قُلْ يَا مُغِيثُ اجْعَلْ لِي رِزْقاً مِنْ فَضْلِكَ فَلَنْ يَطْلُعَ عَلَيْكَ نَهَارُ يَوْمِ السَّبْتِ إِلَّا بِرِزْقٍ جَدِيدٍ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَابُنْدَادَ رَاوِي هَذَا الْحَدِيثِ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الْعَمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا لَمْ يَكُنِ الدَّاعِي لِلرِّزْقِ فِي الْمَدِينَةِ كَيْفَ يَصْنَعُ قَالَ يَزُورُ سَيِّدَنَا

↕

ص: ۳۷۲

رَسُولَ اللَّهِ ص مِنْ عِنْدِ رَأْسِ الْإِمَامِ الَّذِي يَكُونُ فِي بَلَدِهِ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي بَلَدِهِ قَبْرُ إِمَامٍ قَالَ يَزُورُ بَعْضَ الصَّالِحِينَ أَوْ يَبْرُزُ إِلَى الصَّحْرَاءِ وَ يَأْخُذُ فِيهَا عَلَى مَيَامِنِهِ وَ يَفْعَلُ مَا أُمِرَ بِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ مُنْجِحٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

۷۷ ابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْمُؤْمِنِينَ خُصُوصاً الصُّلَحَاءَ

§الباب ۷۷§

۱۲۲۰۲- §المؤمن ص ۵۹ ح ۱۵۰.§ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الْمُؤْمِنِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ حَدَّثَنِي جَبْرَئِيلُ أَنَّ اللَّهَ أَهْبَطَ إِلَى الْأَرْضِ مَلَكاً وَ أَقْبَلَ ذَلِكَ الْمَلَكُ يَمْشِي حَتَّى وَقَعَ إِلَى بَابِ دَارِ رَجُلٍ وَ إِذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّ الدَّارِ فَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ مَا حَاجَتُكَ إِلَى رَبِّ الدَّارِ قَالَ أَخٌ لِي مُسْلِمٌ زُرْتُهُ فِي اللَّهِ قَالَ مَا جَاءَ بِكَ إِلَّا ذَلِكَ قَالَ مَا جَاءَ بِي إِلَّا ذَلِكَ قَالَ فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْكَ وَ هُوَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ وَجَبَتْ لَكَ الْجَنَّةُ قَالَ وَ قَالَ الْمَلَكُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ أَيُّمَا مُسْلِمٍ زَارَ مُسْلِماً لَيْسَ إِيَّاهُ يَزُورُ وَ إِنَّمَا إِيَّايَ يَزُورُ وَ ثَوَابُهُ الْجَنَّةُ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، §الاختصاص ص ۲۶.§ بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع مِثْلَهُ

۱۲۲۰۳- §المؤمن ص ۱۵۲.§، وَ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْعَبْدَ الصَّالِحَ ع یَقُولُ مَنْ زَارَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ لِلَّهِ لَا لِغَیْرِهِ یَطْلُبُ بِهِ ثَوَابَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ یَنْتَجِزُ مَوَاعِیدَ اللَّهِ وَکَّلَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِینَ أَلْفَ مَلَکٍ مِنْ حِینِ یَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ حَتَّی یَعُودَ إِلَیْهِ یُنَادُونَهُ أَلَا طِبْتَ وَ طَابَتْ لَکَ الْجَنَّةُ تَبَوَّأْتَ مِنِّی الْجَنَّةَ

↕

ص: ۳۷۳

۱۲۲۰۴- §المؤمن ص ۶۰ ح ۱۵۵.§، وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ جَنَّةً لَا یَدْخُلُهَا إِلَّا ثَلَاثَةٌ رَجُلٌ حَکَمَ فِی نَفْسِهِ بِالْحَقِّ وَ رَجُلٌ زَارَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ فِی الْبِرِّ وَ رَجُلٌ أَبَرَّ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ فِی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ

۱۲۲۰۵- §المؤمن ص ۶۰ ح ۱۵۳.§، وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ زَارَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ قَالَ الرَّبُّ جَلَّ وَ عَلَا أَیُّهَا الزَّائِرُ طِبْتَ وَ طَابَتْ لَکَ الْجَنَّةُ

۱۲۲۰۶- §المؤمن ص ۶۱ ح ۱۵۸.§، وَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ أَیُّمَا مُؤْمِنٍ زَارَ مُؤْمِناً کَانَ زَائِراً لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَ

۱۲۲۰۷- §المؤمن ص ۶۱ ح ۱۵۷.§، وَ عَنْهُ ع إِنَّ مَلَکاً مِنَ الْمَلَائِکَةِ مَرَّ بِرَجُلٍ قَائِمٍ عَلَی بَابِ دَارٍ فَقَالَ لَهُ الْمَلَکُ یَا عَبْدَ اللَّهِ مَا یُقِیمُکَ عَلَی بَابِ هَذِهِ الدَّارِ قَالَ أَخٌ لِی فِی بَیْتِهَا أُرِیدُ أَنْ أُسَلِّمَ عَلَیْهِ فَقَالَ الْمَلَکُ هَلْ بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ رَحِمٌ مَاسَّةٌ أَوْ نَزَعَتْ بِکَ إِلَیْهِ حَاجَةٌ قَالَ لَا مَا بَیْنِی وَ بَیْنَهُ قَرَابَةٌ وَ لَا نَزَعَتْنِی §فی المصدر: نزعنی.§ إِلَیْهِ حَاجَةٌ إِلَّا أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ وَ حُرْمَتُهُ فَأَنَا أَتَعَاهَدُهُ وَ أُسَلِّمُ عَلَیْهِ فِی اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِینَ فَقَالَ لَهُ الْمَلَکُ إِنِّی رَسُولُ اللَّهِ إِلَیْکَ وَ هُوَ یُقْرِئُکَ السَّلَامَ وَ یَقُولُ لَکَ إِنَّمَا إِیَّایَ أَرَدْتَ وَ لِی تَعَمَّدْتَ وَ قَدْ أَوْجَبْتُ لَکَ الْجَنَّةَ وَ أَعْتَقْتُکَ مِنْ غَضَبِی وَ أَجَرْتُکَ مِنَ النَّارِ

۱۲۲۰۸- §الجعفریات ص ۱۹۳.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِی مُوسَی بْنُ إِسْمَاعِیلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ

↕

ص: ۳۷۴

عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ زَارَ أَخاً لَهُ فِی اللَّهِ تَعَالَی أَوْ عَادَ مَرِیضاً نَادَی مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ طِبْتَ وَ طَابَ مَمْشَاکَ وَ تَبَوَّأْتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلَکَ §فی المصدر: طیبوا طاب ممشاکم بثواب من الجنة مبارک.§

۱۲۲۰۹- §کتاب جعفر بن محمّد بن شریح ص ۸۰.§ کِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَیْحٍ، قَالَ حَدَّثَنِی عَبْدُ الْعَزِیزِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَبْدِیُّ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَیْحٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَیُّمَا رَجُلٍ زَارَ أَخَاهُ لَا یُرِیدُ بِذَلِکَ دُنْیَا کَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَ مَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَیِّئَاتٍ وَ رَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ وَ قَضَی اللَّهُ لَهُ خَمْسِینَ حَاجَةً وَ فَضْلُ الزَّائِرِ عَلَی الْمَزُورِ فَضْلُ الْیَمِینِ عَلَی الشِّمَالِ ثُمَّ مَسَحَ عَلَیْهِمَا

۱۲۲۱۰- §البحار ج ۷۴ ص ۳۵۵ ح ۳۶، بل عن جامع الأحادیث ص ۱۳.§ الْبِحَارُ، عَنْ کِتَابِ الْإِمَامَةِ وَ التَّبْصِرَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الرَّزَّازِ عَنْ خَالِهِ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ الْخَزَّازِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الزِّیَارَةُ تُثْبِتُ الْمَوَدَّةَ

وَ قَالَ ص زُرْ غِبّاً تَزْدَدْ حُبّاً

۱۲۲۱۱- §الاختصاص ص ۱۸۸.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی الْإِخْتِصَاصِ، قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع مَنْ زَارَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِی اللَّهِ نَادَاهُ اللَّهُ أَیُّهَا الزَّائِرُ طِبْتَ وَ طَابَتْ لَکَ الْجَنَّةُ

۱۲۲۱۲- §الأربعین لابن زهرة ص ۱۹ ح ۳۰.§ السَّیِّدُ مُحْیِ الدِّینِ ابْنُ أَخِ ابْنِ زُهْرَةَ الْحَلَبِیِّ فِی أَرْبَعِینِهِ، أَخْبَرَنَا الْقَاضِی الْإِمَامُ

شَيْخُ الْإِسْلَامِ أَبُو الْمَحَاسِنِ يُوسُفُ بْنُ رَافِعِ بْنِ تَمِيمٍ بِقِرَاءَتِی

↕

ص: ۳۷۵

عَلَيْهِ فِی الرَّابِعَ عَشَرَ مِنْ جُمَادَی الْآخِرَةِ مِنْ سَنَةِ ثَمَانِیَ عَشْرَةَ وَ سِتِّمِائَةٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الْقَاضِیَ الْإِمَامُ فَخْرُ الدِّینِ أَبُو الرِّضَا سَعِیدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الشَّهْرَزُورِیُّ سَمَاعاً عَلَيْهِ فِی جُمَادَی الْآخِرَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَ سَبْعِینَ وَ خَمْسِمِائَةٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَطِيبُ الْكُشْمَيْهَنِیُّ بِقِرَاءَتِی عَلَيْهِ يَوْمَ السَّبْتِ سَابِعَ عَشَرَ شَوَّالِ سَنَةِ إِحْدَی وَ أَرْبَعِینَ وَ خَمْسِمِائَةٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ هِبَةُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَحْمَدَ الشِّيرَازِیُّ كَتَبَهُ لِی بِخَطِّهِ فِی شَهْرِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ سَنَةَ سِتٍّ وَ ثَمَانِينَ وَ أَرْبَعِمِائَةٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ التَّمِيمِیُّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّابِثِیُّ §فی المصدر: الطائی.§ قَالَ حَدَّثَنَا §فی المصدر زیادة: أبو محمد المنتصر بن تمیم قال حدّثنا:§ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُنْتَصِرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ الْمُنْتَصِرِ بْنِ تَمِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ مُدْرِكٍ الْقَاضِی قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَيْشِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِی سِنَانٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِی سُودَةَ عَنْ أَبِی هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا زَارَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ أَوْ عَادَهُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی طِبْتَ وَ طَابَ مَمْشَاكَ وَ تَبَوَّأْتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا

وَ رُوِیَ هَذَا الْحَدِيثُ بِلَفْظٍ آخَرَ أَخْبَرَنَاهُ الْقَاضِیَ بَهَاءُ الدِّينِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِی الْقَاسِمِ هِبَةِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شِيرَوَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَعْدَانَ §فی المصدر: سفیان.§ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ وَاقِدٍ الصَّفَّارُ أَبُو عَمْرٍو عَنْ أَبِی سِنَانٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِی سُودَةَ عَنْ أَبِی هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ عَادَ مَرِيضاً أَوْ زَارَ أَخَاهُ فِی اللَّهِ نَادَی مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ طِبْتَ وَ طَابَ مَمْشَاكَ تَبَوَّأْتَ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا

↕

ص: ۳۷۶

۱۲۲۱۳- §أربعین ابن زهرة ص ۲۰ ح ۳۱.§، وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ أَخْبَرَنَا هِبَةُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ السَّمِيعِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ الْجُهَنِیُّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ §لم ترد فی بعض نسخ المصدر.§ بْنِ زَيْدٍ الْبَصْرِیُ §فی بعض النسخ: الطبریّ.§ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ §لم ترد فی بعض نسخ المصدر.§ بْنِ دَاوُدَ الْكَرْخِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْبَلَدِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِیُّ عَنْ يُونُسَ بْنِ حَلْبَسَ عَنْ أَبِی إِدْرِيسَ عَابِدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ يُؤْثَرُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ حَقَّتْ مَحَبَّتِی لِلْمُتَزَاوِرِينَ فِیَّ وَ حَقَّتْ مَحَبَّتِی لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِیَ

وَ رَوَی هَذَا الْحَدِيثَ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِی إِدْرِيسَ وَ زَادَ فِيهِ أَخْبَرَنَاهُ الْقَاضِیَ بَهَاءُ الدِّينِ أَبُو الْمَحَاسِنِ يُوسُفُ بْنُ رَافِعِ بْنِ تَمِيمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الْقَاضِی فَخْرُ الدِّينِ أَبُو الرِّضَا قَالَ أَخْبَرَنَا الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ وَجِيهُ بْنُ طَاهِرٍ الشَّحَّامِیُ §فی المصدر: «السحاتی».§ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الصَّفَّارُ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّلَمِیُّ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صُبَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شِيرَوَيْهِ §فی المصدر: «سیرویه».§ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِیُّ قَالَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ §ما بین القوسین لیس فی المصدر.§ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَی بْنِ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِی إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِیِّ قَالَ فِی حَدِيثٍ ذَكَرَهُ فَلَقِيتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَقَالَ لَا أُخْبِرُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ اللَّهَ ذَكَرَهُ عَلَی لِسَانِ نَبِيِّهِ ص حَقَّتْ §فی المخطوط و المصدر «حفّت» و كذا التی تلیها، و الظاهر ما أثبتناه هو الصواب.§ مَحَبَّتِی لِلْمُتَحَابِّينَ فِیَّ وَ حَقَّتْ مَحَبَّتِی لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِیَ

↕

ص: ۳۷۷

وَ حَقَّتْ مَحَبَّتِی لِلْمُتَزَاوِرِینَ فِیَّ وَ حَقَّتْ مَحَبَّتِی لِلْمُتَوَاصِلِینَ فِیَ

۱۲۲۱۴- §الأربعین لابن زهرة ص ۲۱ ح ۳۲.§، أَخْبَرَنَا الْقَاضِی بَهَاءُ الدِّینِ أَبُو الْمَحَاسِنِ یُوسُفُ بْنُ رَافِعِ بْنِ تَمِیمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الْقَاضِی فَخْرُ الدِّینِ أَبُو الرِّضَا سَعِیدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا الشَّیْخُ أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَطِیبُ قَالَ أَخْبَرَنَا هِبَةُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِیٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّافِعِیُّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ بْنِ فَرَّاشٍ §فی إحدی نسخ المصدر: فراس.§ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ الدُّؤَلِیُ §فی نسخة: الدابیلی، الدیبلی.§ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِیدِ بْنُ صُبَیْحٍ قَالَ حَدَّثَنَا یُونُسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ الْعَدَنِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِی غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنَا زَافِرُ بْنُ سُلَیْمَانَ الْبَکْرِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِیُّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی رَزِینٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص یَا أَبَا رَزِینٍ إِذَا خَلَوْتَ فَأَکْثِرْ ذِکْرَ اللَّهِ وَ زُرْ فِی اللَّهِ فَمَنْ زَارَ فِی اللَّهِ شَیَّعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَکٍ یَقُولُونَ اللَّهُمَّ وَصَلَنَا فِیکَ فَصِلْهُ

۱۲۲۱۵- §الأربعین لابن زهرة ص ۲۱ ح ۳۴.§، وَ أَخْبَرَنِی الْقَاضِی بَهَاءُ الدِّینِ بِإِسْنَادِهِ الْمُقَدَّمِ ذِکْرُهُ قَالَ أَخْبَرَنَا هِبَةُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سُفْیَانَ الْحِمْیَرِیُّ سَعِیدُ بْنُ یَحْیَی قَالَ حَدَّثَنَا الضَّحَّاکُ بْنُ حَمْزَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مَیْمُونِ بْنِ سُبَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِکٍ عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ زَارَ أَخَاهُ فِی اللَّهِ إِلَّا نَادَی مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ طِبْتَ وَ طَابَتْ لَکَ الْجَنَّةُ وَ إِلَّا قَالَ اللَّهُ فِی مَلَکُوتِ عَرْشِهِ عَبْدِی زَارَنِی وَ عَلَیَّ قِرَاهُ وَ لَنْ أَرْضَی لِعَبْدِی

↕

ص: ۳۷۸

بِقِرًی دُونَ الْجَنَّةِ

۱۲۲۱۶- §الأربعین لابن زهرة ص ۲۲ ح ۳۵.§، وَ بِالْإِسْنَادِ أَخْبَرَنَا هِبَةُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَیْدُ بْنُ صَدَقَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَکْرٍ سُلَیْمَانُ بْنُ إِسْمَاعِیلَ الْبَصْرِیُّ عَنْ ثُبَیْتٍ §فی المخطوط «نبیه»، و ما أثبتناه هو الصواب «راجع لسان المیزان ج ۲ ص ۸۱» کذا الحدیث الذی یلیه.§ بْنِ کَثِیرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِی الزِّنَادِ §أبو الزّناد: هو عبد اللّه بن ذکوان المتوفّی سنة ۱۳۱ ه من رجال الصحاح الستة «راجع تهذیب التهذیب» ج ۵ ص ۲۰۳».§ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِی هُرَیْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ زَارَ أَخَاهُ فِی اللَّهِ لَمْ یَرْفَعْ قَدَماً وَ لَمْ یَضَعْ أُخْرَی إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهِ دَرَجَةً وَ أَثْبَتَ لَهُ بِهِ حَسَنَةً وَ حَطَّ عَنْهُ سَیِّئَةً وَ أَذِنَ لِمَلَائِکَتِهِ فِی تَشْیِیعِهِ وَ تَعَجَّبَتْ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ مِنْ عَمَلِهِ وَ کَانَ فِی رِضْوَانِ اللَّهِ حَتَّی یَرْجِعَ

۱۲۲۱۷- §الأربعین لابن زهرة ص ۲۲ ح ۳۶.§، وَ بِالْإِسْنَادِ قَالَ أَخْبَرَنَا هِبَةُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو زُرْعَةَ أَحْمَدُ بْنُ یَحْیَی بْنِ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ الْخَطِیبُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ §ما بین القوسین فی المصدر: «محمّد بن».§ الْحَسَنُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ بْنِ یَزِیدَ الْقَطَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ دُرُسْتَوَیْهِ §فی المصدر: «درستویه».§ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَیْدُ بْنُ صَدَقَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَکْرٍ سُلَیْمَانُ بْنُ إِسْمَاعِیلَ الْبَصْرِیُّ عَنْ ثُبَیْتِ بْنِ کَثِیرٍ الضَّبِّیِّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

↕

ص: ۳۷۹

ص مَنْ زَارَ أَخَاهُ فِی اللَّهِ کَانَ حَقّاً عَلَی اللَّهِ إِکْرَامُهُ وَ إِذَا أَکْرَمَ اللَّهُ تَعَالَی عَبْداً أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ

١٢٢١٨- §مصادقة الإخوان ص ٥٦ ح ١.§ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا زَارَ مُسْلِمٌ أَخَاهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا نَادَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَيُّهَا الزَّائِرُ طِبْتَ وَ طَابَتْ لَكَ الْجَنَّةُ

١٢٢١٩- §مصادقة الإخوان ص ٥٦ ح ٢.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ ثَلَاثَةٌ مِنْ خَالِصَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ زَارَ أَخَاهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَهُوَ مِنْ §لم ترد فى المصدر.§ زُوَّارِ §فى نسخة: «زور».§ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْرِمَ زُوَّارَهُ

١٢٢٢٠- §مصادقة الإخوان ص ٥٦ ح ٤.§، وَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ زَارَ أَخَاهُ لِلَّهِ لَا غَيْرُ الْتِمَاسَ مَوْعِدِ اللَّهِ وَ تَنَجُّزَ مَا عِنْدَ اللَّهِ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُنَادُونَهُ أَلَا طِبْتَ وَ طَابَتْ لَكَ الْجَنَّةُ

١٢٢٢١- §مصادقة الإخوان ص ٥٦ ح ٦.§، وَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع زُرْ أَخَاكَ §فى المصدر زيادة: فى اللّه.§ فَإِنَّمَا مَنْزِلَةُ أَخِيكَ مَنْزِلَةُ يَدَيْكَ تَذُبُّ §و فيه: تدور.§ هَذِهِ عَنْ هَذِهِ وَ هَذِهِ عَنْ هَذِهِ

↕

ص: ٣٨٠

١٢٢٢٢- §مصادقة الإخوان ص ٥٨ ح ٧.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ زَارَ أَخَاهُ فِي اللَّهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَخْطُرُ §يخطر: يتبختر (لسان العرب ج ۴ ص ٢٥٠- خطر-).§ بَيْنَ قَبَاطِيَّ مِنْ نُورٍ لَا يَمُرُّ بِشَيْءٍ إِلَّا أَضَاءَ لَهُ حَتَّى يَقِفَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ فَيَقُولُ لَهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَرْحَباً فَإِذَا قَالَ لَهُ مَرْحَباً أَجْزَلَ لَهُ §فى المخطوط: أجرك اللّه، و ما أثبتناه من المصدر.§ الْعَطِيَّةَ

١٢٢٢٣- §الروضة للشيخ المفيد:§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الرَّوْضَةِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ زَارَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَيْهِ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ وَ كُتِبَ هَذَا مِنْ زُوَّارِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أُعْطِيَ خَرِيفاً فِي الْجَنَّةِ قُلْتُ وَ مَا الْخَرِيفُ قَالَ زَاوِيَةٌ فِي الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ مِائَةِ عَامٍ

١٢٢٢٤- §الروضة للشيخ المفيد:§، وَ عَنْهُ ع إِذَا زَارَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَقَامَ مَعَهُ فِي حَاجَةٍ كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

١٢٢٢٥- §الروضة للشيخ المفيد:§، وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ زَارَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ وَ مَحَا عَنْهُ أَلْفَ سَيِّئَةٍ وَ رَفَعَ لَهُ أَلْفَ دَرَجَةٍ

٧٨ ـ بَابُ اسْتِحْبَابِ لِقَاءِ الْإِخْوَانِ الْمُؤْمِنِينَ وَ اجْتِمَاعِهِمْ عَلَى ذِكْرِ الْأَئِمَّةِ ع

§الباب ٧٨§

١٢٢٢٦- §بشارة المصطفى ص ١١٠.§ عِمَادُ الدِّينِ الطَّبَرِيُّ فِي بِشَارَةِ الْمُصْطَفَى، عَنِ ابْنِ شَيْخِ الطَّائِفَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ قُولَوَيْهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ

↕

ص: ٣٨١

مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ مُعَتِّبٍ مَوْلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لِدَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ يَا دَاوُدُ أَبْلِغْ مَوَالِينَا مِنِّي §فى المصدر: موالى عنّى.§ السَّلَامَ وَ أَنِّي أَقُولُ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً اجْتَمَعَ مَعَ آخَرَ فَتَذَاكَرَ أَمْرَنَا فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا مَلَكٌ يَسْتَغْفِرُ لَهُمَا وَ مَا §و فيه: و إن.§ اجْتَمَعْتُمْ فَاشْتَغِلُوا بِالذِّكْرِ فَإِنَّ فِي اجْتِمَاعِكُمْ وَ مُذَاكَرَتِكُمْ إِحْيَاءَ أَمْرِنَا §و فيه: لأمرنا.§ وَ خَيْرُ النَّاسِ مِنْ بَعْدِنَا مَنْ ذَاكَرَ بِأَمْرِنَا وَ عَادَ إِلَى ذِكْرِنَا

١٢٢٢٧- §كتاب جعفر بن محمّد بن شريح ص ٧٩.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ عَنْ خَيْثَمَةَ §كان فى

المخطوط و الطبعة الحجرية «خثيمة» و هو تصحيف، صحته ما أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال و هو ابن عبد الرحمن الجعفي الكوفيّ من أصحاب الباقر (عليه السلام) «راجع معجم رجال الحديث ج ۷ ص ۸۷».§ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ أَرَدْتُ أَنْ أُوَدِّعَهُ فَقَالَ يَا خَيْثَمَةُ §كان في المخطوط و الطبعة الحجرية «خثيمة» و هو تصحيف، صحته ما أثبتناه من المصدر و معاجم الرجال و هو ابن عبد الرحمن الجعفي الكوفيّ من أصحاب الباقر (عليه السلام) «راجع معجم رجال الحديث ج ۷ ص ۸۷».§ أَبْلِغْ مَوَالِينَا السَّلَامَ وَ أَوْصِهِمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ أَوْصِهِمْ أَنْ يَعُودَ غَنِيُّهُمْ عَلَى فَقِيرِهِمْ وَ قَوِيُّهُمْ عَلَى ضَعِيفِهِمْ وَ أَنْ يَشْهَدَ حَيُّهُمْ جَنَازَةَ مَيِّتِهِمْ وَ أَنْ يَتَلَاقَوْا فِي بُيُوتِهِمْ فَإِنَّ لِقَاءَ بَعْضِهِمْ بَعْضاً فِي بُيُوتِهِمْ حَيَاةٌ لِأَمْرِنَا رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً أَحْيَا أَمْرَنَا الْخَبَرَ

الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْعُيُونِ وَ الْمَحَاسِنِ، §الفصول المختارة من العيون و المحاسن ج ۲ ص ۲۸۷.§ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ

↕

ص: ۳۸۲

خَيْثَمَةَ عَنْهُ §في المصدر: عن أبي عبد الله (عليه السلام).§ ع: مِثْلَهُ بِاخْتِلَافٍ يَسِيرٍ وَ فِيهِ وَ أَنْ يَتَلَاقَوْا فِي بُيُوتِهِمْ وَ أَنْ يَتَفَاوَضُوا بِعِلْمِ الدِّينِ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ إلخ

۷۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ الْأَخِ الْمُؤْمِنِ فِي الصِّحَّةِ وَ الْمَرَضِ وَ الْقُرْبِ وَ الْبُعْدِ وَ لَوْ مِنْ مَسِيرَةِ سَنَةٍ

§الباب ۷۹§

۱۲۲۲۸- §المؤمن ص ۵۸ ح ۱۴۸.§ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ الْمُؤْمِنِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ يُرِيدُ أَخَاهُ لِلَّهِ لَا لِغَيْرِهِ الْتِمَاسَ وَعْدِ §في المصدر: وجه.§ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدَهُ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُنَادُونَهُ مِنْ خَلْفِهِ إِلَى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ أَلَا طِبْتَ وَ طَابَتْ لَكَ الْجَنَّةُ

۱۲۲۲۹- §مصادقة الإخوان ص ۵۶ ح ۵.§ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ الْإِخْوَانِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ زَارَ أَخَاهُ بِظَهْرِ الْمِصْرِ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَلَا إِنَّ فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ مِنْ زُوَّارِ اللَّهِ

۱۲۲۳۰- §الجعفريات ص ۱۸۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَدِيثِ سِرْ أَرْبَعَةَ أَمْيَالٍ زُرْ أَخاً §ليس في المصدر.§ فِي اللَّهِ تَعَالَى الْخَبَرَ

↕

ص: ۳۸۳

۱۲۲۳۱- §مجموعة الشهيد:§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْأَنْوَارِ لِأَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ بِإِسْنَادِهِ إِلَى مَعْرُوفِ بْنِ أَبِي مَعْرُوفٍ صَاحِبِ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ الَّذِي هُوَ صَاحِبُ النَّبِيِّ ص وَ صَاحِبُ عَلِيٍّ ع بِصِفِّينَ قَالَ حَدَّثَنِي الصَّادِقُ الصِّدِّيقُ حَبِيبُ اللَّهِ وَ سَفِيرُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص مَنْ زَارَ أَخَاهُ فِي اللَّهِ بَاهَى اللَّهُ بِهِ مَلَائِكَتَهُ حَتَّى إِذَا لَقِيَهُ نَادَاهُ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ طِبْتَ وَ طَابَ مَمْشَاكَ حَتَّى إِذَا حَدَّثَهُ قَالَ اللَّهُ لِلْمَلَكَيْنِ اكْتُبَا لَهُ عَمَلَ سَبْعِينَ نَبِيّاً كُلُّهُمْ مُجْتَهِدٌ فِي طَاعَتِي قَدْ أُهْرِيقَ دَمُهُ فِي سَبِيلِي حَتَّى إِذَا ضَاحَكَهُ قَالَ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ أُشْهِدُكُمْ عِبَادِي أَنِّي أُضْحِكُهُ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ وُجُوهٌ حَتَّى إِذَا آكَلَهُ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ لِخُزَّانِ جَنَّتِهِ وَ سُكَّانِهَا مِنْ كِرَامِ مَلَائِكَتِهِ أُشْهِدُكُمْ عِبَادِي وَ خَزَنَتِي مِنْ خَلْقِي وَ مَلَائِكَتِي أَنِّي أُكْرِمُهُ بِالنَّظَرِ إِلَى نُورِي وَ جَلَالِي وَ كِبْرِيَائِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي مِمَّنْ أُزَكِّيهِ وَ أُطَهِّرُهُ وَ أُثِيبُهُ وَ أُرْضِيهِ وَ

أَشَفِّعُهُ

۸۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ زِيَارَةِ قُبُورِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الدُّعَاءِ لَهُمْ وَ تِلَاوَةِ الْقَدْرِ سَبْعاً عِنْدَ ذَلِکَ

§الباب ۸۰§

۱۲۲۳۲- §مصباح الزائر ص ۱۹۲، و عنه فی البحار ج ۱۰۲ ص ۲۹۹ ح ۲۵، ۲۶.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي مِصْبَاحِ الزَّائِرِ، " إِذَا أَرَدْتَ زِيَارَةَ الْمُؤْمِنِينَ فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَ إِلَّا فَفِي أَيِّ وَقْتٍ شِئْتَ وَ صِفَتُهَا أَنْ تَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ وَ تَضَعَ يَدَكَ عَلَى الْقَبْرِ وَ تَقُولَ اللَّهُمَّ ارْحَمْ غُرْبَتَهُ وَ صِلْ وَحْدَتَهُ وَ آنِسْ وَحْشَتَهُ وَ آمِنْ رَوْعَتَهُ وَ أَسْكِنْ إِلَيْهِ مِنْ رَحْمَتِكَ رَحْمَةً يَسْتَغْنِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ وَ أَلْحِقْهُ بِمَنْ كَانَ يَتَوَلَّاهُ

↕

ص: ۳۸۴

ثُمَّ اقْرَأْ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ سَبْعَ مَرَّاتٍ "

وَ رُوِيَ فِي صِفَةِ زِيَارَتِهِمْ رِوَايَةٌ أُخْرَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع نَزُورُ الْمَوْتَى فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَيَعْلَمُونَ بِنَا إِذَا أَتَيْنَاهُمْ قَالَ إِي وَ اللَّهِ لَيَعْلَمُونَ بِكُمْ وَ يَفْرَحُونَ بِكُمْ وَ يَسْتَأْنِسُونَ إِلَيْكُمْ قَالَ قُلْتُ فَأَيُّ شَيْءٍ نَقُولُ إِذَا أَتَيْنَاهُمْ قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ جَافِ §التجافی: الترفع و التباعد .. و جاف الأرض عن جنوبهم أی باعدها عن أجسامهم و لا تضیق علیهم فی القبور (راجع مجمع البحرین ج ۱ ص ۸۸ و لسان العرب ج ۱۴ ص ۱۴۸).§ الْأَرْضَ عَنْ جُنُوبِهِمْ وَ صَاعِدْ إِلَيْكَ أَرْوَاحَهُمْ وَ لَقِّهِمْ مِنْكَ رِضْوَاناً وَ أَسْكِنْ إِلَيْهِمْ مِنْ رَحْمَتِكَ مَا تَصِلُ بِهِ وَحْدَتَهُمْ وَ تُؤْنِسُ وَحْشَتَهُمْ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَ إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الْقُبُورِ فَاقْرَأْ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً وَ أَهْدِ ذَلِكَ لَهُمْ فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ اللَّهَ يُثِيبُهُ عَلَى عَدَدِ الْأَمْوَاتِ

وَ بَاقِي أَخْبَارِ الْبَابِ قَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ فِي أَبْوَابِ الدَّفْنِ

۸۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ الْمَسَاجِدِ وَ أَنَّ مَنْ سَبَقَ إِلَى مَسْجِدٍ أَوْ مَشْهَدٍ كَانَ أَحَقَّ بِهِ يَوْمَهُ أَوْ لَيْلَتَهُ وَ إِنْ خَرَجَ يَتَوَضَّأُ

§الباب ۸۱§

۱۲۲۳۳- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۸ ح ۲۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ سُوقُ الْمُسْلِمِينَ كَمَسْجِدِهِمْ الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَكَانِهِ حَتَّى يَقُومَ مِنْهُ أَوْ تَغِيبَ الشَّمْسُ

قَالَ الْمُصَنِّفُ يَعْنِي بِذَلِكَ مَا لَيْسَ بِمِلْكٍ لِغَيْرِهِ

↕

ص: ۳۸۵

۸۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ الزِّيَارَةِ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ وَ عَنِ الْمَعْصُومِينَ ع

§الباب ۸۲§

۱۲۲۳۴- §مزار المشهدیّ ص ۸۶۵، و عنه فی البحار ج ۱۰۲ ص ۲۵۹ ح ۶.§ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْهَدِيِّ فِي الْمَزَارِ، رُوِيَ عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ الصَّادِقِينَ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ أَوْ يَصُومُ يَوْماً أَوْ يَحُجُّ أَوْ يَعْتَمِرُ أَوْ يَزُورُ رَسُولَ اللَّهِ أَوْ أَحَدَ الْأَئِمَّةِ

ص وَ يَجْعَلُ ثَوَابَ ذَلِكَ لِوَالِدَيْهِ أَوْ لِأَخٍ لَهُ فِي الدِّينِ أَ وَ يَكُونُ لَهُ عَلَى ذَلِكَ ثَوَابٌ فَقَالَ إِنَّ ثَوَابَ ذَلِكَ يَصِلُ إِلَى مَنْ جَعَلَ لَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ

٨٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِنْشَادِ الشِّعْرِ فِي رِثَاءِ الْحُسَيْنِ وَ أَهْلِ الْبَيْتِ ع وَ بُكَاءِ الْمُنْشِدِ وَ السَّامِعِ

§الباب ٨٣§

١٢٢٣٥- §كامل الزيارات ص ١٠٥ ح ٣.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ ابْنِ أَبِي شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَأَنْشَدْتُهُ مَرْثِيَةَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ-

لَبَلِيَّةٌ تَسْقُوا حُسَيْناً بِمِسْقَاةِالثَّرَى غَيْرِ التُّرَابِ

صَاحَتْ بَاكِيَةٌ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ يَا §فى المصدر: وا.§ أَبَتَاهْ

↕

ص: ٣٨٦

١٢٢٣٦- §البحار ج ٤٥ ص ٢٥٧ ح ١٥.§ الْبِحَارُ، عَنْ بَعْضِ مُؤَلَّفَاتِ الْمُتَأَخِّرِينَ قَالَ حَكَى دِعْبِلٌ الْخُزَاعِيُّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِي وَ مَوْلَايَ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا ع فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَيَّامِ فَرَأَيْتُهُ جَالِساً جِلْسَةَ الْحَزِينِ الْكَئِيبِ وَ أَصْحَابُهُ مِنْ حَوْلِهِ فَلَمَّا رَآنِي مُقْبِلًا قَالَ مَرْحَباً بِكَ يَا دِعْبِلُ مَرْحَباً بِنَاصِرِنَا بِيَدِهِ وَ لِسَانِهِ ثُمَّ إِنَّهُ وَسَّعَ لِي فِي مَجْلِسِهِ وَ أَجْلَسَنِي إِلَى جَانِبِهِ ثُمَّ قَالَ لِي يَا دِعْبِلُ أُحِبُّ أَنْ تُنْشِدَنِي شِعْراً فَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامُ حُزْنٍ كَانَتْ عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ أَيَّامُ سُرُورٍ كَانَتْ عَلَى أَعْدَائِنَا خُصُوصاً بَنِي أُمَيَّةَ يَا دِعْبِلُ مَنْ بَكَى أَوْ §فى المصدر: و.§ أَبْكَى عَلَى مُصَابِنَا وَ لَوْ وَاحِداً كَانَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ يَا دِعْبِلُ مَنْ ذَرَفَتْ عَيْنَاهُ عَلَى مُصَابِنَا وَ بَكَى لِمَا أَصَابَنَا مِنْ أَعْدَائِنَا حَشَرَهُ اللَّهُ مَعَنَا فِي زُمْرَتِنَا يَا دِعْبِلُ مَنْ بَكَى عَلَى مُصَابِ جَدِّيَ الْحُسَيْنِ ع غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ الْبَتَّةَ ثُمَّ إِنَّهُ ع نَهَضَ وَ ضَرَبَ سِتْراً بَيْنَنَا وَ بَيْنَ حَرَمِهِ وَ أَجْلَسَ أَهْلَ بَيْتِهِ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ لِيَبْكُوا عَلَى مُصَابِ جَدِّهِمُ الْحُسَيْنِ ع ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ وَ قَالَ يَا دِعْبِلُ ارْثِ الْحُسَيْنَ ع فَأَنْتَ نَاصِرُنَا وَ مَادِحُنَا مَا دُمْتَ حَيّاً فَلَا تُقَصِّرْ عَنْ نَصْرِنَا مَا اسْتَطَعْتَ قَالَ دِعْبِلٌ فَاسْتَعْبَرْتُ وَ سَالَتْ عَبْرَتِي وَ أَنْشَأْتُ أَقُولُ الْأَبْيَاتَ

١٢٢٣٧- §المناقب لابن شهر أشوب ج ٤ ص ٣١٨.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، حُكِيَ أَنَّ الْمَنْصُورَ تَقَدَّمَ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع بِالْجُلُوسِ لِلتَّهْنِئَةِ فِي يَوْمِ النَّيْرُوزِ وَ قَبْضِ مَا يُحْمَلُ إِلَيْهِ فَقَالَ ع إِنِّي قَدْ فَتَّشْتُ الْأَخْبَارَ عَنْ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ ص فَلَمْ أَجِدْ لِهَذَا الْعِيدِ خَبَراً وَ أَنَّهُ سُنَّةٌ لِلْفُرْسِ وَ مَحَاهَا الْإِسْلَامُ وَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نُحْيِيَ مَا مَحَاهُ

↕

ص: ٣٨٧

الْإِسْلَامُ فَقَالَ الْمَنْصُورُ إِنَّمَا نَفْعَلُ هَذَا سِيَاسَةً لِلْجُنْدِ فَسَأَلْتُكَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ إِلَّا جَلَسْتَ فَجَلَسَ وَ دَخَلَتْ عَلَيْهِ الْمُلُوكُ وَ الْأُمَرَاءُ وَ الْأَجْنَادُ يُهَنِّئُونَهُ وَ يَحْمِلُونَ إِلَيْهِ الْهَدَايَا وَ التُّحَفَ وَ عَلَى رَأْسِهِ خَادِمُ الْمَنْصُورِ يُحْصِي مَا يُحْمَلُ فَدَخَلَ فِي آخِرِ النَّاسِ رَجُلٌ شَيْخٌ كَبِيرُ السِّنِّ فَقَالَ لَهُ يَا ابْنَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ صُعْلُوكٌ لَا مَالَ لِي أُتْحِفُكَ وَ لَكِنْ أُتْحِفُكَ §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§ بِثَلَاثِ أَبْيَاتٍ قَالَهَا جَدِّي فِي جَدِّكَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع

عَجِبْتُ لِمَصْقُولٍ عَلَاكَ فِرِنْدُهُ-يَوْمَ الْهِيَاجِ وَ قَدْ عَلَاكَ غُبَارٌ

وَ لِأَسْهُمِ نَفَذَتْكَ دُونَ حَرَائِرَ-يَدْعُونَ جَدَّكَ وَ الدُّمُوعُ غِزَارٌ-

إِلَّا تَقَضْقَضَتِ §فی المخطوط: تغضغضت، و ما أثبتناه من المصدر، تقضقض الشیء:

تکسّر و تحطم (لسان العرب ج ۷ ص ۲۲۳).§ السِّهَامُ وَ عَاقَهَا-عَنْ جِسْمِكَ الْإِجْلَالُ وَ الْإِكْبَارُ

قَالَ ع قَبِلْتُ هَدِيَّتَكَ اجْلِسْ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ وَ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى الْخَادِمِ وَ قَالَ امْضِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ عَرِّفْهُ بِهَذَا الْمَالِ وَ مَا يَصْنَعُ بِهِ فَمَضَى الْخَادِمُ وَ عَادَ وَ هُوَ يَقُولُ كُلُّهَا هِبَةٌ مِنِّي لَهُ يَفْعَلُ بِهِ مَا أَرَادَ فَقَالَ مُوسَى ع لِلشَّيْخِ اقْبِضْ جَمِيعَ هَذَا الْمَالِ فَهُوَ هِبَةٌ مِنِّي لَكَ

۸۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ مَدْحِ الْأَئِمَّةِ ع بِالشِّعْرِ وَ رِثَائِهِمْ بِهِ وَ إِنْشَائِهِ فِيهِمْ وَ لَوْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَ فِي اللَّيْلِ

§الباب ۸۴§

۱۲۲۳۸- §أمالی المفید ص ۳۰۱ ح ۳.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ الْمُهَلَّبِي

↕

ص: ۳۸۸

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَاضِي الْوَاسِطِيِّ عَنْ §فی المصدر: قال: و أخبرنا.§ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَرَفَةَ النَّحْوِيِّ عَنْ §و فیه: قالا: حدّثنا.§ أَحْمَدَ بْنِ رُشَيْدِ بْنِ خَيْثَمِ الْهِلَالِيِّ عَنْ عَمِّهِ سَعِيدِ بْنِ خَيْثَمِ عَنْ مُسْلِمٍ الْغَلَابِيِّ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ص وَ ذَكَرَ أَنَّهُ شَكَا الْجَدْبَ وَ قِلَّةَ الْمَطَرِ وَ أَنْشَدَ أَبْيَاتاً فَاسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ص فَمَا رَدَّ يَدَهُ إِلَى نَحْرِهِ حَتَّى أَحْدَقَ السَّحَابُ بِالْمَدِينَةِ كَالْإِكْلِيلِ فَمُطِرُوا ثُمَّ انْجَابَ السَّحَابُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ قَالَ لِلَّهِ دَرُّ أَبِي طَالِبٍ لَوْ كَانَ حَيّاً لَقَرَّتْ عَيْنَاهُ مَنْ يُنْشِدُهَا فَأَنْشَدَ ابْنُ الْخَطَّابِ بَيْتاً فَقَالَ ص هَذَا مِنْ قَوْلِ حَسَّانَ فَقَامَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع وَ قَالَ كَأَنَّكَ أَرَدْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

وَ أَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ‌ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ

وَ ذَكَرَ أَبْيَاتاً بَعْدَهَا فَقَالَ ص أَجَلْ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ كِنَانَةَ فَقَالَ لَكَ الْحَمْدُ وَ الْحَمْدُ مِمَّنْ شَكَرَ وَ أَنْشَدَ أَبْيَاتاً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بَوَّأَكَ اللَّهُ يَا كِنَانِيُّ بِكُلِّ بَيْتٍ قُلْتَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ

۱۲۲۳۹- §الغرر و الدرر ج ۲ ص ۱۳۰.§ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى فِي الْغُرَرِ وَ الدُّرَرِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصَّوْلِيُّ قَالَ" لَمَّا بَايَعَ الْمَأْمُونُ لِعَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا ع بِالْعَهْدِ وَ أَمَرَ النَّاسَ بِلُبْسِ الْخُضْرَةِ صَارَ إِلَيْهِ دِعْبِلُ بْنُ عَلِيٍّ وَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَبَّاسِ الصَّوْلِيُّ وَ كَانَا صَدِيقَيْنِ

↕

ص: ۳۸۹

لَا يَفْتَرِقَانِ فَأَنْشَدَ دِعْبِلٌ

مَدَارِسُ آيَاتٍ خَلَتْ مِنْ تِلَاوَةٍ-وَ مَنْزِلُ وَحْيٍ مُقْفِرُ الْعَرَصَاتِ

وَ أَنْشَدَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَبَّاسِ عَلَى مَذْهَبِهِ قَصِيدَةً أَوَّلُهَا

أَزَالَتْ عَزَاءَ الْقَلْبِ بَعْدَ التَّجَلُّدِمَصَارِعُ أَوْلَادِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ

قَالَ فَوَهَبَ لَهُمَا عِشْرِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ مِنَ الدَّرَاهِمِ الَّتِي عَلَيْهَا اسْمُهُ وَ كَانَ الْمَأْمُونُ أَمَرَ بِضَرْبِهَا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَأَمَّا دِعْبِلٌ فَصَارَ بِالشَّطْرِ مِنْهَا إِلَى قُمَّ فَاشْتَرَى أَهْلُهَا مِنْهُ كُلَّ دِرْهَمٍ بِعَشَرَةِ دَرَاهِمَ فَبَاعَ حِصَّتَهُ بِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ وَ أَمَّا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْعَبَّاسِ فَلَمْ يَزَلْ عِنْدَهُ

بَعْضُهَا إِلَى أَنْ مَاتَ

۱۲۲۴۰- §كنز الفوائد ص ۱۵۴.§ أَبُو الْفَتْحِ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كَنْزِ الْفَوَائِدِ، حَدَّثَنِي الشَّرِيفُ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ أَحْمَدَ بْنِ مَحْبُوبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الطَّبَرِيَّ يَقُولُ حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَ رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي الْمَنَامِ فَقَالَ لِي يَا هَنَّادُ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ §ما بين المعقوفين أثبتناه من المصدر.§ قَالَ أَنْشِدْنِي قَوْلَ الْكُمَيْتِ

وَ يَوْمَ الدَّوْحِ دَوْحِ غَدِيرِ خُمٍّ-أَبَانَ لَنَا الْوَلَايَةَ لَوْ أُطِيعَا-

وَ لَكِنَّ الرِّجَالَ تَبَايَعُوهَافَلَمْ أَرَ مِثْلَهَا أَمْراً شَنِيعاً-

قَالَ فَأَنْشَدْتُهُ فَقَالَ خُذْ إِلَيْكَ يَا هَنَّادُ فَقُلْتُ هَاتِ يَا سَيِّدِي فَقَالَ

وَ لَمْ أَرَ مِثْلَ ذَاكَ الْيَوْمِ يَوْماًوَ لَمْ أَرَ مِثْلَهُ حَقّاً أُضِيعَا

↕

ص: ۳۹۰

۱۲۲۴۱- §أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۸۷.§ أَبُو عَلِيِّ بْنُ شَيْخِ الطَّائِفَةِ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيِّ ع عَنْ آبَائِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ كُنْتُ عِنْدَ سَيِّدِنَا الصَّادِقِ ع إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ أَشْجَعُ السُّلَمِيُّ يَمْدَحُهُ فَوَجَدَهُ عَلِيلًا فَجَلَسَ وَ أَمْسَكَ فَقَالَ لَهُ سَيِّدُنَا الصَّادِقُ ع عُدْ عَنِ الْعِلَّةِ وَ اذْكُرْ مَا جِئْتَ لَهُ فَقَالَ

أَلْبَسَكَ اللَّهُ مِنْهُ عَافِيَةً-فِي نَوْمِكَ الْمُعْتَرِي وَ فِي أَرَقِكَ

يُخْرِجُ مِنْ جِسْمِكَ السِّقَامَ كَمَا-أَخْرَجَ ذُلَّ السُّؤَالِ مِنْ عُنُقِكَ-

فَقَالَ يَا غُلَامُ أَيْشِ مَعَكَ قَالَ أَرْبَعُمِائَةِ دِرْهَمٍ قَالَ أَعْطِهَا لِلْأَشْجَعِ قَالَ فَأَخَذَهَا وَ شَكَرَ وَ وَلَّى فَقَالَ رُدُّوهُ فَقَالَ يَا سَيِّدِي سَأَلْتُ فَأَعْطَيْتَ وَ أَغْنَيْتَ فَلِمَ رَدَدْتَنِي قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ خَيْرُ الْعَطَاءِ مَا أَبْقَى نِعْمَةً بَاقِيَةً وَ إِنَّ الَّذِي أَعْطَيْتُكَ لَا يُبْقِي لَكَ نِعْمَةً بَاقِيَةً وَ هَذَا خَاتَمِي فَإِنْ أُعْطِيتَ بِهِ عَشَرَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ وَ إِلَّا فَعُدْ إِلَيَّ وَقْتَ كَذَا وَ كَذَا أُوفِكَ إِيَّاهَا قَالَ يَا سَيِّدِي قَدْ أَغْنَيْتَنِي الْخَبَرَ

۱۲۲۴۲- §رجال الكشّيّ ج ۲ ص ۵۶۹ ح ۵۰۵.§ الْكَشِّيُّ فِي رِجَالِهِ، عَنْ نَصْرِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ فُضَيْلٍ الرَّسَّانِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع بَعْدَ مَا قُتِلَ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ ع فَأُدْخِلْتُ بَيْتاً جَوْفَ بَيْتٍ فَقَالَ يَا فُضَيْلُ قُتِلَ عَمِّي زَيْدٌ فَقُلْتُ نَعَمْ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَمَا إِنَّهُ كَانَ مُؤْمِناً وَ كَانَ عَارِفاً وَ كَانَ عَالِماً وَ كَانَ صَدُوقاً أَمَا إِنَّهُ لَوْ ظَفِرَ

↕

ص: ۳۹۱

لَوَفَى أَمَا إِنَّهُ لَوْ مَلَكَ لَعَرَفَ كَيْفَ يَضَعُهَا §فی نسخة: یصنعها.§ قُلْتُ يَا سَيِّدِي أَ لَا أُنْشِدُكَ شِعْراً قَالَ أَمْهِلْ ثُمَّ أَمَرَ بِسُتُورٍ فَسُدِلَتْ وَ بِأَبْوَابٍ فَفُتِحَتْ ثُمَّ قَالَ أَنْشِدْ فَأَنْشَدْتُهُ

لِأُمِّ عَمْرٍو

أَلْأَبْيَاتَ قَالَ سَمِعْتُ نَحِيباً مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ وَ قَالَ مَنْ قَالَ هَذَا الشِّعْرَ قُلْتُ السَّيِّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحِمْيَرِيُّ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقُلْتُ إِنِّي رَأَيْتُهُ يَشْرَبُ النَّبِيذَ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ قُلْتُ إِنِّي رَأَيْتُهُ يَشْرَبُ النَّبِيذَ الرُّسْتَاقِ قَالَ تَعْنِي الْخَمْرَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ مَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لِمُحِبِّ عَلِيٍّ ع

۱۲۲۴۳- §رجال الكشّيّ ج ۲ ص ۶۳۰ ح ۶۲۶.§ وَ فِيهِ، قَالَ قَالَ نَصْرُ بْنُ الصَّبَّاحِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَالِبٍ الشَّاعِرُ الَّذِي قَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ

اللَّهِ ع: إِنَّ مَلَكاً يُلْقِى عَلَيْهِ الشِّعْرَ وَ إِنِّى لَأَعْرِفُ ذَلِكَ الْمَلَكَ

۱۲۲۴۴- §مجموعة الشهيد:§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ، ره نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْأَنْوَارِ لِأَبِى عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ قَالَ حَدَّثَنِى ابْنُ أَبِى الثَّلْجِ قَالَ حَدَّثَنَا كَذَا الْهَاشِمِيُّ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى الطَّائِيِّ عَنْ أَبِى حُصَيْنٍ عَنْ جُمُعَةَ بْنِ كَذَا قَالَ أَتَى الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّى أُرِيدُ أَنْ أَمْتَدِحَكَ فَقَالَ قُلْ يَا عَمِّ لَا فَضَّ اللَّهُ فَاكَ فَقَالَ

مِنْ قَبْلِهَا كُنْتُ فِى الظِّلَالِ وَ فِى

الْأَبْيَاتَ

↕

ص: ۳۹۲

۱۲۲۴۵- §البحار ج ۴۷ ص ۳۲۸.§ الْبِحَارُ، وَجَدْتُ فِى بَعْضِ تَأْلِيفَاتِ أَصْحَابِنَا أَنَّهُ رَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ ذُبْيَانَ §فى البحار: سهل بن ذبيان.§ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا ع فِى بَعْضِ الْأَيَّامِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ لِى مَرْحَباً بِكَ يَا ابْنَ ذُبْيَانَ السَّاعَةَ أَرَادَ رَسُولُنَا أَنْ يَأْتِيَكَ لَتَحْضُرَ عِنْدَنَا فَقُلْتُ لِمَا ذَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ ع لِمَنَامٍ رَأَيْتُهُ الْبَارِحَةَ وَ قَدْ أَزْعَجَنِى وَ أَرَّقَنِى فَقُلْتُ خَيْراً يَكُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ ع يَا ابْنَ ذُبْيَانَ رَأَيْتُ كَأَنِّى قَدْ نُصِبَ لِى سُلَّمٌ فِيهِ مِائَةُ مِرْقَاةٍ فَصَعِدْتُ إِلَى أَعْلَاهُ فَقُلْتُ يَا مَوْلَاىَ أُهَنِّئُكَ بِطُولِ الْعُمُرِ وَ رُبَّمَا تَعِيشُ مِائَةَ سَنَةٍ لِكُلِّ سَنَةٍ مِرْقَاةٌ §فى البحار: مرقاة سنة.§ فَقَالَ لِى ع مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ ثُمَّ قَالَ يَا ابْنَ ذُبْيَانَ فَلَمَّا صَعِدْتُ إِلَى أَعْلَى السُّلَّمِ رَأَيْتُ كَأَنِّى دَخَلْتُ فِى قُبَّةٍ خَضْرَاءَ يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا وَ رَأَيْتُ جَدِّى رَسُولَ اللَّهِ ص جَالِساً فِيهَا وَ إِلَى يَمِينِهِ وَ شِمَالِهِ غُلَامَانِ حَسَنَانِ يُشْرِقُ النُّورُ مِنْ وُجُوهِهِمَا وَ رَأَيْتُ امْرَأَةً بَهِيَّةَ الْخِلْقَةِ وَ رَأَيْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ شَخْصاً بَهِيَّ الْخِلْقَةِ جَالِساً عِنْدَهُ وَ رَأَيْتُ رَجُلًا وَاقِفاً بَيْنَ يَدَيْهِ وَ هُوَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ

لِأُمِّ عَمْرٍو بِاللَّوَى مَرْبَعٌ

فَلَمَّا رَآنِى النَّبِيُّ ص قَالَ لِى مَرْحَباً بِكَ يَا وَلَدِى يَا عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا سَلِّمْ عَلَى أَبِيكَ عَلِيٍّ ع فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ لِى سَلِّمْ عَلَى أُمِّكَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ ع فَسَلَّمْتُ عَلَيْهَا فَقَالَ لِى وَ سَلِّمْ عَلَى أَبَوَيْكَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ ع

↕

ص: ۳۹۳

فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمَا ثُمَّ قَالَ لِى وَ سَلِّمْ عَلَى شَاعِرِنَا وَ مَادِحِنَا فِى دَارِ الدُّنْيَا السَّيِّدِ إِسْمَاعِيلَ الْحِمْيَرِيِّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَ جَلَسْتُ فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ص إِلَى السَّيِّدِ إِسْمَاعِيلَ وَ قَالَ لَهُ عُدْ إِلَى مَا كُنَّا فِيهِ مِنْ إِنْشَادِ الْقَصِيدَةِ فَأَنْشَدَ يَقُولُ

لِأُمِّ عَمْرٍو بِاللَّوَى مَرْبَعٌ-طَامِسَةٌ أَعْلَامُهُ بَلْقَعٌ

فَبَكَى النَّبِيُّ ص فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ

وَ وَجْهُهُ كَالشَّمْسِ إِذْ تَطْلُعُ

بَكَى النَّبِيُّ وَ فَاطِمَةُ ص وَ مَنْ مَعَهُ وَ لَمَّا بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ

قَالُوا لَهُ لَوْ شِئْتَ أَعْلَمْتَنَاإِلَى مَنِ الْغَايَةُ وَ الْمَفْزَعُ

رَفَعَ النَّبِيُّ ص يَدَيْهِ وَ قَالَ إِلَهِى أَنْتَ الشَّاهِدُ عَلَيَّ وَ عَلَيْهِمْ إِنِّى أَعْلَمْتُهُمْ أَنَّ الْغَايَةَ وَ الْمَفْزَعَ عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ ع وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَيْهِ وَ هُوَ جَالِسٌ بَيْنَ يَدَيْهِ ص قَالَ عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا ع فَلَمَّا فَرَغَ السَّيِّدُ إِسْمَاعِيلُ الْحِمْيَرِيُّ مِنْ إِنْشَادِ الْقَصِيدَةِ الْتَفَتَ النَّبِيُّ ص إِلَيَّ وَ قَالَ يَا عَلِيَّ بْنَ مُوسَى احْفَظْ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ وَ مُرْ شِيعَتَنَا بِحِفْظِهَا وَ أَعْلِمْهُمْ أَنَّ مَنْ حَفِظَهَا وَ أَدْمَنَ قِرَاءَتَهَا ضَمِنْتُ لَهُ الْجَنَّةَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى قَالَ الرِّضَا ع وَ لَمْ يَزَلْ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى حَفِظْتُهَا مِنْهُ الْخَبَرَ

۱۲۲۴۶- §عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ۲ ص ۲۶۵ ح ۳۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْعُيُونِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادٍ الْهَمَذَانِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّلْتِ الْهَرَوِيِّ قَالَ سَمِعْتُ دِعْبِلَ بْنَ

↕

ص: ۳۹۴

عَلِيٍّ الْخُزَاعِيَّ يَقُولُ أَنْشَدْتُ §فی المصدر: لما أنشدت.§ مَوْلَايَ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى الرِّضَا ع قَصِيدَتِي الَّتِي أَوَّلُهَا

مَدَارِسُ آيَاتٍ خَلَتْ مِنْ تِلَاوَةٍ-وَ مَنْزِلُ وَحْيٍ مُقْفِرُ الْعَرَصَاتِ

فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى قَوْلِي

خُرُوجُ إِمَامٍ لَا مَحَالَةَ خَارِجٌ-يَقُومُ عَلَى اسْمِ اللَّهِ وَ الْبَرَكَاتِ

يُمَيِّزُ فِينَا كُلَّ حَقٍّ وَ بَاطِلٍ-وَ يُجْزَى عَلَى النَّعْمَاءِ وَ النَّقِمَاتِ

بَكَى الرِّضَا ع بُكَاءً شَدِيداً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ فَقَالَ لِي يَا خُزَاعِيُّ نَطَقَ رُوحُ الْقُدُسِ عَلَى لِسَانِكَ بِهَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ الْخَبَرَ

۱۲۲۴۷- §الخرائج و الجرائح ص ۷۰.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ، رُوِيَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع حَجَّ فِي السَّنَةِ الَّتِي حَجَّ فِيهَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ وَ هُوَ خَلِيفَةٌ فَاسْتَجْهَرَ §استجهر: جهرت الشيء: إذا كان فی عينك عظيما، و جهرت الرجل كذلك ... و يقال: رأيت جهر فلان: أی هيئته (معجم مقاييس اللغة (جهر) ج ۱ ص ۴۸۷).§ النَّاسُ مِنْهُ ع وَ تَشَوَّقُوا §ليس فی المصدر.§ وَ قَالُوا لِهِشَامٍ مَنْ هُوَ قَالَ هِشَامٌ لَا أَعْرِفُهُ لِئَلَّا يَرْغَبُ النَّاسُ فِيهِ فَقَالَ الْفَرَزْدَقُ وَ كَانَ حَاضِراً أَنَا أَعْرِفُهُ

هَذَا الَّذِي تَعْرِفُ الْبَطْحَاءُ وَطْأَتَهُ

إِلَى آخِرِ الْقَصِيدَةِ فَبَعَثَهُ هِشَامٌ وَ حَبَسَهُ وَ مَحَا اسْمَهُ مِنَ الدِّيوَانِ فَبَعَثَ إِلَيْهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع بِدَنَانِيرَ §و فيه: بصلة.§ فَرَدَّهَا وَ قَالَ مَا

↕

ص: ۳۹۵

قُلْتُ ذَلِكَ إِلَّا دِيَانَةً فَبَعَثَ بِهَا إِلَيْهِ أَيْضاً وَ قَالَ قَدْ شَكَرَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ فَلَمَّا طَالَ الْحَبْسُ عَلَيْهِ وَ كَانَ يُوعِدُهُ الْقَتْلَ فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فَدَعَا لَهُ فَخَلَّصَهُ اللَّهُ فَجَاءَ إِلَيْهِ وَ قَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّهُ مَحَا اسْمِي مِنَ الدِّيوَانِ فَقَالَ كَمْ كَانَ عَطَاؤُكَ قَالَ كَذَا فَأَعْطَاهُ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً وَ قَالَ ع لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَكْثَرَ مِنْ هَذَا لَأَعْطَيْتُكَ فَمَاتَ الْفَرَزْدَقُ بَعْدَ أَنْ مَضَى أَرْبَعُونَ سَنَةً وَ رَوَاهُ الْكَشِّيُّ §رجال الكشّی ج ۱ ص ۳۴۳ ح ۲۰۷.§ فِي رِجَالِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُجَاهِدٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَائِشَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ إِنَّ هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ حَجَّ فِي خِلَافَةِ عَبْدِ الْمَلِكِ وَ الْوَلِيدِ فَطَافَ بِالْبَيْتِ فَأَرَادَ أَنْ يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ مِنَ الزِّحَامِ فَنُصِبَ لَهُ مِنْبَرٌ فَجَلَسَ عَلَيْهِ وَ أَطَافَ بِهِ أَهْلُ الشَّامِ فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع وَ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَ رِدَاءٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهاً وَ أَطْيَبِهِمْ رَائِحَةً بَيْنَ عَيْنَيْهِ سَجَّادَةٌ كَأَنَّهَا رُكَبُ §فی المصدر: ركبة.§ عَنْزٍ فَجَعَلَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَإِذَا بَلَغَ مَوْضِعَ الْحَجَرِ تَنَحَّى النَّاسُ عَنْهُ حَتَّى يَسْتَلِمَهُ هَيْبَةً لَهُ وَ إِجْلَالًا فَغَاظَ ذَلِكَ هِشَاماً فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يَا هِشَامُ مَنْ هَذَا الَّذِي هَابَهُ النَّاسُ هَذِهِ الْهَيْبَةَ وَ أَفْرَجُوا لَهُ عَنِ الْحَجَرِ فَقَالَ هِشَامٌ لَا أَعْرِفُهُ لِئَلَّا يَرْغَبَ فِيهِ أَهْلُ الشَّامِ فَقَالَ الْفَرَزْدَقُ وَ كَانَ حَاضِراً لَكِنِّي أَعْرِفُهُ فَقَالَ الشَّامِيُّ مَنْ هَذَا يَا أَبَا فِرَاسٍ فَقَالَ

هَذَا الَّذِي

إلخ

↕

ص: ۳۹۶

قَالَ فَغَضِبَ هِشَامٌ وَ أَمَرَ بِحَبْسِ الْفَرَزْدَقِ فَحُبِسَ بِعُسْفَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِاثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ قَالَ أَعْذِرْنَا يَا أَبَا فِرَاسٍ فَلَوْ كَانَ عِنْدَنَا أَكْثَرُ مِنْ هَذَا لَوَصَلْنَاكَ بِهِ فَرَدَّهَا وَ قَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا قُلْتُ الَّذِي قُلْتُ إِلَّا غَضَباً لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ وَ مَا كُنْتُ لِأَرْزَأَ عَلَيْهِ شَيْئاً فَرَدَّهَا عَلَيْهِ وَ قَالَ ع بِحَقِّي عَلَيْكَ لَمَا قَبِلْتَهَا فَقَدْ رَأَى اللَّهُ مَكَانَكَ وَ عَلِمَ نِيَّتَكَ فَقَبِلَهَا الْخَبَرَ

۱۲۲۴۸- §کتاب عبد الملک بن حکیم ص ۱۰۰.§ كِتَابُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حُكَيْمٍ، عَنِ الْكُمَيْتِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ لَمَّا أَنْشَدْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع مَدَائِحَهُمْ قَالَ لِي يَا كُمَيْتُ طَلَبْتَ بِمَدْحِكَ إِيَّانَا لِثَوَابِ دُنْيَا أَوْ لِثَوَابِ آخِرَةٍ قَالَ قُلْتُ لَا وَ اللَّهِ مَا طَلَبْتُ إِلَّا ثَوَابَ الْآخِرَةِ قَالَ أَمَا لَوْ قُلْتَ ثَوَابَ الدُّنْيَا قَاسَمْتُكَ مَالِي حَتَّى النَّعْلَ وَ الْبَغْلَ إِلَى أَنْ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَا تَأْمُرُنِي فِي الشِّعْرِ فِيكُمْ قَالَ أَقُولُ §لیس فی المصدر.§ لَكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ لَنْ يَزَالَ §فی المخطوط: یزل، و ما أثبتناه من المصدر.§ مَعَكَ رُوحُ الْقُدُسِ مَا دُمْتَ تَمْدَحُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ

۱۲۲۴۹- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۳۲۳ ح ۱۲۲۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّ الْكُمَيْتَ دَخَلَ عَلَيْهِ فَأَنْشَدَهُ أَشْعَاراً قَالَهَا فِيهِ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ رَحِمَكَ اللَّهُ يَا كُمَيْتُ لَوْ كَانَ عِنْدَنَا مَالٌ حَاضِرٌ لَأَعْطَيْنَاكَ رِضَاكَ فَقَالَ كُمَيْتٌ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ اللَّهِ مَا امْتَدَحْتُكُمْ وَ أَنَا أُرِيدُ عَلَى ذَلِكَ

↕

ص: ۳۹۷

عَاجِلَ دُنْيَا وَ لَكِنِّي أَرَدْتُ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ قَالَ ع فَإِنَّ لَكَ بِامْتِدَاحِنَا مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ وَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ لَهُمَا لَنْ تَزَالَا تُؤَيَّدَانِ بِرُوحِ الْقُدُسِ مَا ذَبَبْتُمَا §فی المخطوط: ذببتما، و ما أثبتناه من المصدر.§ عَنَّا بِأَلْسِنَتِكُمَا

۱۲۲۵۰- §الاختصاص ص ۲۷۱.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَلَمَةَ اللُّؤْلُؤِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَشَكَوْتُ إِلَيْهِ الْحَاجَةَ فَقَالَ يَا جَابِرُ مَا عِنْدَنَا دِرْهَمٌ قَالَ فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْكُمَيْتُ فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَ رَأَيْتَ أَنْ تَأْذَنَ لِي فِي أَنْ أُنْشِدَكَ قَصِيدَةً فَقَالَ أَنْشِدْهَا فَأَنْشَدَ قَصِيدَةً فَقَالَ يَا غُلَامُ أَخْرِجْ مِنْ ذَلِكَ الْبَيْتِ بَدْرَةً فَادْفَعْهَا إِلَى الْكُمَيْتِ فَأَخْرَجَ الْغُلَامُ بَدْرَةً فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ §لیس فی المصدر.§ فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَ رَأَيْتَ أَنْ تَأْذَنَ لِي أَنْ أُنْشِدَكَ أُخْرَى فَقَالَ أَنْشِدْ فَأَنْشَدَهُ قَصِيدَةً أُخْرَى فَقَالَ يَا غُلَامُ أَخْرِجْ مِنْ ذَلِكَ الْبَيْتِ بَدْرَةً فَادْفَعْهَا إِلَى الْكُمَيْتِ فَأَخْرَجَ الْغُلَامُ بَدْرَةً فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَ رَأَيْتَ أَنْ تَأْذَنَ لِي أَنْ أُنْشِدَكَ ثَالِثَةً فَقَالَ لَهُ أَنْشِدْ فَأَنْشَدَهُ فَقَالَ يَا غُلَامُ أَخْرِجْ مِنْ ذَلِكَ الْبَيْتِ بَدْرَةً فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ الْكُمَيْتُ وَ اللَّهِ مَا امْتَدَحْتُكُمْ لِعَرَضِ الدُّنْيَا §فی المصدر: لغرض دنیا.§ أَطْلُبُهُ مِنْكُمْ وَ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا صِلَةَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ مَا أَوْجَبَهُ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيَّ مِنَ الْحَقِّ قَالَ فَدَعَا لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ ع ثُمَّ قَالَ يَا غُلَامُ رُدَّهَا إِلَى

↕

ص: ۳۹۸

مَكَانِهَا الْخَبَرَ

۸۵ بَابُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُخَاطَبَ أَحَدٌ بِإِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع

§الباب ۸۵§

۱۲۲۵۱- §أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۰۱.§ أَبُو عَلِیِّ بْنُ الشَّیْخِ الطُّوسِیِّ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْفَحَّامِ عَنِ الْمَنْصُورِیِّ عَنْ عَمِّ أَبِیهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَمَّا أُسْرِیَ بِی إِلَی السَّمَاءِ کُنْتُ مِنْ رَبِّی کَقَابِ قَوْسَیْنِ أَوْ أَدْنَی فَأَوْحَی إِلَیَّ رَبِّی مَا أَوْحَی ثُمَّ قَالَ یَا مُحَمَّدُ اقْرَأْ عَلَی §لیس فی المصدر.§ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ فَمَا سَمَّیْتُ بِهِ أَحَداً قَبْلَهُ وَ لَا أُسَمِّی بِهِ §و فیه: بهذا.§ أَحَداً بَعْدَهُ

۱۲۲۵۲- §علل الشرائع ص ۱۶۰ ح ۱.§ الصَّدُوقُ فِی الْعِلَلِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَّاقِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِصَامٍ الْکُلَیْنِیِّ عَنِ الْکُلَیْنِیِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ إِسْمَاعِیلَ الْفَزَارِیِ §فی المخطوط: الفرازی، و ما أثبتناه من المصدر و هو الصواب «راجع تنقیح المقال ج ۳ ص ۵۵».§ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنِ ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِیٍّ الْبَاقِرَ ع یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَ سُمِّیَ عَلِیٌّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ وَ هُوَ اسْمٌ مَا سُمِّیَ بِهِ أَحَدٌ قَبْلَهُ وَ لَا یَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ الْخَبَرَ

↕

ص: ۳۹۹

۱۲۲۵۳- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۳ ص ۵۵.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِی الْمَنَاقِبِ، قَالَ رَجُلٌ لِلصَّادِقِ ع یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ فَقَالَ مَهْ إِنَّهُ لَا یَرْضَی بِهَذِهِ التَّسْمِیَةِ أَحَدٌ إِلَّا ابْتَلَاهُ اللَّهُ §فی المصدر: أبتلی.§ بِبَلَاءِ أَبِی جَهْلٍ

۱۲۲۵۴- §الاختصاص ص ۲۶۷.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ السِّنْدِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِی الصَّبَّاحِ مَوْلَی §فی المخطوط «ابن مولی» و ما أثبتناه من المصدر و هو الصواب «راجع معجم رجال الحدیث ج ۲۱ ص ۱۹۲».§ آلِ سَامٍ قَالَ کُنَّا عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ دَخَلَ عَلَیْنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ §فی المصدر زیادة: قال له أبو عبد اللّه علیه السلام: السلام علیک و رحمة اللّه و برکاته.§ ثُمَّ اجْتَذَبَهُ وَ أَجْلَسَهُ إِلَی جَنْبِهِ فَقُلْتُ لِأَبِی الْمَغْرَاءِ أَوْ قَالَ لِی أَبُو الْمَغْرَاءِ إِنَّ هَذَا الِاسْمَ مَا کُنْتُ أَرَی أَنَّ أَحَداً یُسَلِّمُ بِهِ إِلَّا [عَلَی] §أثبتناه من المصدر.§ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیٍّ ص فَقَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ یَا أَبَا صَبَّاحٍ إِنَّهُ لَا یَجِدُ عَبْدٌ حَقِیقَةَ الْإِیمَانِ حَتَّی یَعْلَمَ أَنَّ لِآخِرِنَا مَا لِأَوَّلِنَا

فِی الْبِحَارِ §البحار ج ۳۷ ص ۳۳۲ ح ۷۱.§ هَذَا الْخَبَرُ نَادِرٌ لَا یَصْلُحُ لِمُعَارَضَةِ الْأَخْبَارِ الْکَثِیرَةِ الدَّالَّةِ عَلَی الْمَنْعِ مِنْ إِطْلَاقِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَی غَیْرِ عَلِیٍّ ع

↕

ص: ۴۰۰

وَ یُمْکِنُ حَمْلُهُ عَلَی أَنَّهُ إِنَّمَا رَدَّ §فی المخطوط «أراد»، و ما أثبتناه من البحار.§ السَّائِلَ لِتَوَهُّمِهِ أَنَّ مَعْنَی هَذَا الِاسْمِ غَیْرُ حَاصِلٍ فِیهِمْ ع وَ لَمَّا شَکَّ أَنَّ الْمَعْنَی حَاصِلٌ فِیهِمْ وَ إِنَّمَا الْمَمْنُوعُ إِطْلَاقُ الِاسْمِ لِمَصْلَحَةٍ عَلَی أَنَّهُ یَحْتَمِلُ أَنْ یَکُونَ الْمَنْعُ أَیْضاً عَلَی سَبِیلِ الْمَصْلَحَةِ لِئَلَّا یَجْتَرِئَ غَیْرُهُمْ ع فِی ذَلِکَ. وَ قَالَ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِی الْمَنَاقِبِ وَ لَمْ یُجَوِّزْ أَصْحَابُنَا أَنْ یُطْلَقَ هَذَا اللَّفْظُ لِغَیْرِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ ع §المناقب ج ۳ ص ۵۵.§

۱۲۲۵۵- §التنزیل و التحریف ص ۱۹.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّیَّارِیُّ فِی التَّنْزِیلِ وَ التَّحْرِیفِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ دَخَلَ رَجُلٌ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ فَقَامَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَائِماً وَ قَالَ مَهْ إِنَّ هَذَا الِاسْمَ لَا یَصْلُحُ لِأَحَدٍ إِلَّا لِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع وَ لَمْ یُسَمَّ بِهِ أَحَدٌ فَرَضِیَ بِهِ إِلَّا کَانَ مَأْبُوناً §فی المصدر: مأثوما.§ وَ إِنْ لَمْ یَکُنْ فِیهِ أُبْلِیَ بِهِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ إِنْ یَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثاً وَ إِنْ یَدْعُونَ إِلَّا شَیْطاناً مَرِیداً §النساء ۴: ۱۱۷.§

۱۲۲۵۶- §المحتضر ص ۱۴۷.§ الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحِلِّيُّ فِي كِتَابِ الْمُحْتَضَرِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ مِنْ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ ثُمَّ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَقَفْتُ §فی المصدر: أوقفت.§ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّي عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ

↕

ص: ۴۰۱

لِي يَا مُحَمَّدُ قُلْتُ لَبَّيْكَ رَبِّي وَ سَعْدَيْكَ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ تَعَالَى قَدِ اخْتَرْتُ لَكَ عَلِيّاً فَاتَّخِذْهُ لِنَفْسِكَ خَلِيفَةً وَ وَصِيّاً وَ نَحَلْتُهُ عِلْمِي وَ حِكَمِي وَ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَكُنْ هَذَا الِاسْمُ لِأَحَدٍ قَبْلَهُ وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ

۱۲۲۵۷- §کشف الیقین ص ۹۲، و عنه فی البحار ج ۳۷ ص ۳۱۸.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ كَشْفِ الْيَقِينِ، نَقْلًا عَنْ تَفْسِيرِ الثِّقَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمَاهْيَارِ قَالَ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ خَالِدٍ وَ عِيسَى بْنُ هِشَامٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَرِيزٍ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سِيئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا §الملک ۶۷: ۲۷.§ قَالَ أَ تَدْرُونَ مَا رَأَوْا رَأَوْا وَ اللَّهِ عَلِيّاً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدَّعُونَ §الملک ۶۷: ۲۷.§ تُسَمُّونَ بِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَا فُضَيْلُ لَمْ يُسَمَّ بِهِ وَ اللَّهِ بَعْدَ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا مُفْتَرٍ كَذَّابٌ إِلَى يَوْمِ النَّاسِ هَذَا

وَ نَقَلَهُ الشَّيْخُ شَرَفُ الدِّينِ فِي تَأْوِيلِ الْآيَاتِ §تأویل الآیات ص ۱۱۷ ب.§، عَنِ التَّفْسِيرِ الْمَذْكُورِ مِثْلَهُ وَ فِيهِ يَا فُضَيْلُ لَا يَتَسَمَّى بِهَا أَحَدٌ غَيْرُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ §فی المصدر: لم یسمّ بهذا الاسم غیر علی.§ ع إِلَّا مُفْتَرٍ إلخ

↕

ص: ۴۰۲

۸۶ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْمَزَارِ

§الباب ۸۶§

۱۲۲۵۸- §المصباح ص ۴۷۲.§ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْكَفْعَمِيُّ فِي مِصْبَاحِهِ، يَقُولُ فِي غُسْلِ الزِّيَارَةِ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَيَّاشٍ فِي كِتَابِ الْأَغْسَالِ اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ وَ نَجِّنِي مِنْ كُلِّ كَرْبٍ وَ ذَلِّلْ لِي كُلَّ صَعْبٍ إِنَّكَ نِعْمَ الْمَوْلَى وَ نِعْمَ الرَّبُّ رَبُّ كُلِّ يَابِسٍ وَ رَطْبٍ"

وَ يَقُولُ أَيْضاً مَا رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ ع §أثبتناه من المصدر.§ فِي غُسْلِ الزِّيَارَةِ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لِي نُوراً وَ طَهُوراً وَ حِرْزاً وَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ §فی المصدر زیادة: و سقم.§ وَ آفَةٍ وَ عَاهَةٍ اللَّهُمَّ طَهِّرْ بِهِ قَلْبِي وَ اشْرَحْ بِهِ صَدْرِي وَ سَهِّلْ بِهِ أَمْرِي §المصباح للکفعمی ص ۴۷۲.§

۱۲۲۵۹- §البحار ج ۱۰۰ ص ۱۳۷ ح ۲۵.§ الْبِحَارُ، وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّيْخِ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا هَذَا لَفْظُهُ ذَكَرَ الشَّيْخُ أَبُو الطَّيِّبِ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَقِيهُ الرَّازِيُّ "مَنْ زَارَ الرِّضَا ع أَوْ وَاحِداً مِنَ الْأَئِمَّةِ ع فَصَلَّى عِنْدَهُ صَلَاةَ جَعْفَرٍ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ بِكُلِّ رَكْعَةٍ ثَوَابُ مَنْ حَجَّ أَلْفَ حَجَّةٍ وَ اعْتَمَرَ أَلْفَ عُمْرَةٍ وَ أَعْتَقَ أَلْفَ رَقَبَةٍ وَ وَقَفَ أَلْفَ وَقْفَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَعَ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ وَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ ثَوَابُ مِائَةِ حَجَّةٍ وَ مِائَةِ عُمْرَةٍ وَ عِتْقِ مِائَةِ رَقَبَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ كُتِبَ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ وَ حُطَّ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ

↕

ص: ۴۰۳

۱۲۲۶۰- §مزار المفید ص ۱۱، مصباح الزائر ص ۴۲، و عنه فی البحار ج ۱۰۰ ص ۱۸۲.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ وَ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ

فِی مَزَارَیْهِمَا، فِی سِیَاقِ زِیَارَةِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع" فَإِذَا بَلَغْتَ الْعَلَمَ وَ هِیَ الحَنَّانَةُ فَصَلِّ هُنَاکَ رَکْعَتَیْنِ" فَقَدْ رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: جَازَ الصَّادِقُ ع بِالْقَائِمِ الْمَائِلِ فِی طَرِیقِ الْغَرِیِّ فَصَلَّی رَکْعَتَیْنِ فَقِیلَ لَهُ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ فَقَالَ هَذَا مَوْضِعُ رَأْسِ جَدِّیَ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ ع وَضَعُوهُ هَاهُنَا لَمَّا تَوَجَّهُوا مِنْ کَرْبَلَاءَ ثُمَّ حَمَلُوهُ إِلَی عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ زِیَادٍ فَقُلْ هُنَاکَ- اللَّهُمَّ إِنَّکَ تَرَی مَکَانِی وَ تَسْمَعُ کَلَامِی وَ لَا یَخْفَی عَلَیْکَ شَیْءٌ مِنْ أَمْرِی وَ کَیْفَ یَخْفَی عَلَیْکَ مَا أَنْتَ مُکَوِّنُهُ وَ بَارِئُهُ وَ قَدْ جِئْتُکَ مُسْتَشْفِعاً بِنَبِیِّکَ نَبِیِّ الرَّحْمَةِ وَ مُتَوَسِّلًا بِوَصِیِّ رَسُولِکَ فَأَسْأَلُکَ بِهِمَا ثَبَاتَ الْقَدَمِ وَ الْهُدَی وَ الْمَغْفِرَةَ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَةِ

۱۲۲۶۱- §الدروع الواقیة ص ۷ ب.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی الدُّرُوعِ الْوَاقِیَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الْقُمِّیِّ فِی کِتَابِ الزِّیَارَاتِ بِإِسْنَادِهِ إِلَی مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ" کَانَ جَارٌ لِی یُعْرَفُ بِعَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ کُنْتُ أَزُورُ الْحُسَیْنَ ع فِی کُلِّ شَهْرٍ ثُمَّ عَلَتْ §فی المصدر: غلب.§ سِنِّی وَ ضَعُفَ جِسْمِی فَانْقَطَعْتُ عَنِ الْحُسَیْنِ ع مُدَّةً ثُمَّ إِنِّی خَرَجْتُ فِی زِیَارَتِی إِیَّاهُ مَاشِیاً فَوَصَلْتُ فِی أَیَّامٍ فَسَلَّمْتُ وَ صَلَّیْتُ رَکْعَتَیِ الزِّیَارَةِ وَ نِمْتُ فَرَأَیْتُ الْحُسَیْنَ ع قَدْ خَرَجَ مِنَ الْقَبْرِ وَ قَالَ لِی یَا عَلِیُّ لِمَ جَفَوْتَنِی وَ کُنْتَ لِی بَرّاً فَقُلْتُ یَا سَیِّدِی ضَعُفَ جِسْمِی وَ قَصُرَتْ خُطَایَ وَ وَقَعَ لِی أَنَّهَا آخِرُ سِنِّی فَأَتَیْتُکَ فِی أَیَّامٍ وَ قَدْ رُوِیَ عَنْکَ شَیْءٌ أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْکَ فَقَالَ ع

↕

ص: ۴۰۴

قُلْ فَقُلْتُ رُوِیَ عَنْکَ مَنْ زَارَنِی فِی حَیَاتِهِ زُرْتُهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ ذَلِکَ وَ إِنْ وَجَدْتُهُ فِی النَّارِ أَخْرَجْتُهُ

۱۲۲۶۲- §مجموعة الشهید، و عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۳۷۵ ح ۱۷.§ مَجْمُوعَةُ الشَّیْخِ الشَّهِیدِ، وَ کَذَا نَقَلَهُ فِی الْبِحَارِ مِنْ خَطِّ بَعْضِ الْأَفَاضِلِ عَنْهُ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْقَادِسِیِّ §فی البحار: الفارسی.§ قَالَ" کُنْتُ کَثِیرَ الزِّیَارَةِ لِمَوْلَانَا أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَلَّ مَالِی وَ ضَعُفَ مِنَ الْکِبَرِ جِسْمِی فَتَرَکْتُ الزِّیَارَةَ فَرَأَیْتُ ذَاتَ لَیْلَةٍ رَسُولَ اللَّهِ ص فِی الْمَنَامِ وَ مَعَهُ الْحَسَنُ وَ الْحُسَیْنُ قَالَ فَمَرَرْتُ بِهِمْ فَقَالَ الْحُسَیْنُ ع یَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الرَّجُلُ کَانَ یُکْثِرُ زِیَارَتِی فَانْقَطَعَ عَنِّی فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ أَ عَنْ مِثْلِ الْحُسَیْنِ تُهَاجِرُ وَ تَتْرُکُ زِیَارَتَهُ فَقُلْتُ یَا رَسُولَ اللَّهِ ص حَاشَا لِی أَنْ أَهْجُرَ مَوْلَایَ لَکِنِّی ضَعُفْتُ وَ کَبِرْتُ فَلِهَذَا عَزَّتْ زِیَارَتُهُ وَ لِقِلَّةِ مَالِی تَرَکْتُ زِیَارَتَهُ فَقَالَ ص اصْعَدْ کُلَّ لَیْلَةٍ عَلَی سَطْحِ دَارِکَ وَ أَشِرْ بِإِصْبَعِکَ السَّبَّابَةِ إِلَیْهِ وَ قُلِ السَّلَامُ عَلَیْکَ وَ عَلَی جَدِّکَ وَ عَلَی أَبِیکَ السَّلَامُ عَلَیْکَ وَ عَلَی أُمِّکَ وَ أَخِیکَ السَّلَامُ عَلَیْکَ وَ عَلَی الْأَئِمَّةِ مِنْ بَنِیکَ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا صَاحِبَ الدَّمْعَةِ السَّاکِبَةِ السَّلَامُ عَلَیْکَ یَا صَاحِبَ الْمُصِیبَةِ الرَّاتِبَةِ §فی نسخة: الثابتة، (منه قدّه).§ لَقَدْ أَصْبَحَ کِتَابُ اللَّهِ فِیکَ مَهْجُوراً وَ رَسُولُ اللَّهِ فِیکَ مَحْزُوناً وَ عَلَیْکَ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ السَّلَامُ عَلَی أَنْصَارِ اللَّهِ وَ خُلَفَائِهِ السَّلَامُ عَلَی أُمَنَاءِ اللَّهِ وَ أَحِبَّائِهِ السَّلَامُ عَلَی مَحَالِّ مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَ مَعَادِنِ حِکْمَةِ اللَّهِ وَ حَفَظَةِ سِرِّ اللَّهِ وَ حَمَلَةِ کِتَابِ اللَّهِ وَ أَوْصِیَاءِ نَبِیِّ اللَّهِ وَ ذُرِّیَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَکَاتُهُ ثُمَّ سَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّ زِیَارَتَکَ

↕

ص: ۴۰۵

تُقْبَلُ مِنْ بَعِیدٍ وَ قَرِیبٍ

۱۲۲۶۳- §کامل الزیارات ص ۱۱۱ ح ۲.§ جَعْفَرُ بْنُ قُولَوَیْهِ فِی الْکَامِلِ، عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ بِنْتِ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ قَالَ" خَرَجْتُ فِی آخِرِ زَمَانِ بَنِی مَرْوَانَ إِلَی قَبْرِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ ع مُسْتَخْفِیاً مِنْ أَهْلِ الشَّامِ حَتَّی انْتَهَیْتُ إِلَی کَرْبَلَاءَ فَاخْتَفَیْتُ فِی نَاحِیَةِ الْقَرْیَةِ حَتَّی إِذَا ذَهَبَ مِنَ اللَّیْلِ نِصْفُهُ أَقْبَلْتُ نَحْوَ الْقَبْرِ فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ أَقْبَلَ نَحْوِی رَجُلٌ فَقَالَ لِی انْصَرِفْ مَأْجُوراً فَإِنَّکَ لَا تَصِلُ إِلَیْهِ فَرَجَعْتُ فَزِعاً حَتَّی إِذَا کَادَ یَطْلُعُ الْفَجْرُ أَقْبَلْتُ نَحْوَهُ حَتَّی إِذَا دَنَوْتُ مِنْهُ خَرَجَ إِلَیَّ الرَّجُلُ فَقَالَ لِی یَا هَذَا إِنَّکَ لَنْ §فی نسخة: لا (منه قده).§ تَصِلَ إِلَیْهِ فَقُلْتُ لَهُ عَافَاکَ اللَّهُ وَ أَنَا أَخَافُ وَ لِمَ لَا أَصِلُ إِلَیْهِ وَ قَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ

الْكُوفَةِ أُرِيدُ زِيَارَتَهُ فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَ بَيْنَهُ عَافَاكَ اللَّهُ وَ أَنَا أَخَافُ أَنْ أَصْبِحَ فَيَقْتُلُونِي أَهْلُ الشَّامِ إِنْ أَدْرَكُونِي هَاهُنَا §ليس فى المصدر.§ قَالَ فَقَالَ لِيَ اصْبِرْ قَلِيلًا فَإِنَّ هَاهُنَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ سَأَلَ اللَّهَ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع فَأَذِنَ لَهُ فَهَبَطَ مِنَ السَّمَاءِ فِي سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ فَهُمْ بِحَضْرَتِهِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ يَنْتَظِرُونَ طُلُوعَ الْفَجْرِ ثُمَّ يَعْرُجُونَ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ فَقُلْتُ فَمَنْ أَنْتَ عَافَاكَ اللَّهُ قَالَ أَنَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ أُمِرُوا بِحَرَسِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع وَ الِاسْتِغْفَارِ لِزُوَّارِهِ فَانْصَرَفْتُ وَ قَدْ كَادَ يَطِيرُ عَقْلِي لِمَا سَمِعْتُ مِنْهُ قَالَ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى إِذَا §و فيه: لما.§ طَلَعَ الْفَجْرُ أَقْبَلْتُ §ليس فى المصدر.§ نَحْوَهُ فَلَمْ يَحُلْ بَيْنِي

↕

ص: ۴۰۶

وَ بَيْنَهُ أَحَدٌ فَدَنَوْتُ مِنْهُ §و فيه: من القبر.§ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَ دَعَوْتُ اللَّهَ عَلَى قَتَلَتِهِ وَ صَلَّيْتُ الصُّبْحَ وَ أَقْبَلْتُ مُسْرِعاً مَخَافَةَ أَهْلِ الشَّامِ وَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ" خَرَجْتُ فِي آخِرِ زَمَانِ بَنِي أُمَيَّةَ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ" §نفس المصدر ص ۱۱۳.§

وَ عَنْ أَبِيهِ وَ جَمَاعَةٍ مَشَايِخِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْعَمْرَكِيِّ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحُسَيْنِ" مِثْلَهُ §نفس المصدر ص ۱۱۳.§

۱۲۲۶۴- §أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۳۲۷.§ أَبُو عَلِيِّ بْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ خُشَيْشٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَابُوسِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ" صَلَّيْتُ فِي جَامِعِ الْمَدِينَةِ وَ إِلَى جَانِبِي رَجُلَانِ عَلَى أَحَدِهِمَا ثِيَابُ السَّفَرِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ يَا فُلَانُ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ طِينَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَ ذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ بِي وَجَعُ الْجَوْفِ فَتَعَالَجْتُ بِكُلِّ دَوَاءٍ فَلَمْ أَجِدْ فِيهِ عَافِيَةً وَ خِفْتُ عَلَى نَفْسِي وَ أَيِسْتُ مِنْهَا وَ كَانَتْ عِنْدَنَا امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ عَجُوزَةٌ كَبِيرَةٌ فَدَخَلَتْ عَلَيَّ وَ أَنَا فِي شِدَّةِ مَا بِي مِنَ الْعِلَّةِ فَقَالَتْ لِي يَا سَالِمُ مَا أَرَى عِلَّتَكَ إِلَّا كُلَّ يَوْمٍ زَائِدَةً فَقُلْتُ لَهَا نَعَمْ فَقَالَتْ فَهَلْ لَكَ أَنْ أُعَالِجَكَ فَتَبْرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقُلْتُ لَهَا مَا أَنَا إِلَى شَيْءٍ أَحْوَجَ مِنِّي إِلَى هَذَا فَسَقَتْنِي مَاءً فِي قَدَحٍ فَسَكَنَتْ عَنِّي الْعِلَّةُ وَ بَرِئْتُ حَتَّى كَأَنْ لَمْ

↕

ص: ۴۰۷

يَكُنْ بِي عِلَّةٌ قَطُّ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَشْهُرٍ دَخَلَتْ عَلَيَّ الْعَجُوزُ فَقُلْتُ لَهَا بِاللَّهِ عَلَيْكِ يَا سَلَمَةُ وَ كَانَ اسْمُهَا سَلَمَةَ بِمَا ذَا دَاوَيْتِنِي فَقَالَتْ بِوَاحِدَةٍ مِمَّا فِي هَذِهِ السُّبْحَةِ مِنْ سُبْحَةٍ كَانَتْ فِي يَدِهَا فَقُلْتُ وَ مَا هَذِهِ السُّبْحَةُ فَقَالَتْ إِنَّهَا مِنْ طِينِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَقُلْتُ لَهَا يَا رَافِضِيَّةُ دَاوَيْتِنِي بِطِينِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ ع فَخَرَجَتْ مِنْ عِنْدِي مُغْضَبَةً وَ رَجَعَتْ وَ اللَّهِ عِلَّتِي كَأَشَدِّ مَا كَانَتْ وَ أَنَا أُقَاسِي مِنْهَا الْجَهْدَ وَ الْبَلَاءَ وَ قَدْ وَ اللَّهِ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي ثُمَّ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَا يُصَلِّيَانِ وَ غَابَا عَنِّي

۱۲۲۶۵- §أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۳۲۷.§، وَ عَنْهُ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى السَّرِيعِي §فى المخطوط: الشريعى، و ما أثبتناه من المصدر (راجع معجم رجال الحديث ج ۱۷ ص ۲۸۶، و رجال الشيخ ص ۴۳۶ ح ۱۹).§ عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ" لَقِيَنِي يُوحَنَّا بْنُ سَرَاقِيُونَ النَّصْرَانِيُّ الْمُتَطَبِّبُ فِي شَارِعِ أَبِي أَحْمَدَ فَاسْتَوْقَفَنِي وَ قَالَ بِحَقِّ نَبِيِّكَ وَ دِينِكَ مَنْ هَذَا الَّذِي يَزُورُ قَبْرَهُ قَوْمٌ مِنْكُمْ بِنَاحِيَةِ قَصْرِ ابْنِ هُبَيْرَةَ مَنْ هُوَ مِنْ أَصْحَابِ نَبِيِّكُمْ قُلْتُ لَيْسَ هُوَ مِنْ أَصْحَابِهِ هُوَ ابْنُ بِنْتِهِ فَمَا دَعَاكَ إِلَى الْمَسْأَلَةِ لِي عَنْهُ فَقَالَ لَهُ عِنْدِي حَدِيثٌ طَرِيفٌ فَقُلْتُ حَدِّثْنِي بِهِ فَقَالَ وَجَّهَ إِلَيَّ سَابُورُ الْكَبِيرُ الْخَادِمُ الرَّشِيدِيُّ فِي اللَّيْلِ فَصِرْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ تَعَالَ مَعِي فَمَضَى وَ أَنَا مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مُوسَى بْنِ عِيسَى الْهَاشِمِيِّ فَوَجَدْنَاهُ زَائِلَ الْعَقْلِ مُتَّكِئاً عَلَى وِسَادَةٍ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ طَشْتٌ فِيهَا حَشْوُ جَوْفِهِ وَ كَانَ الرَّشِيدُ اسْتَحْضَرَهُ مِنَ الْكُوفَةِ فَأَقْبَلَ سَابُورٌ عَلَى خَادِمٍ كَانَ مِنْ

خَاصَّةِ مُوسَى فَقَالَ لَهُ وَيْحَكَ مَا خَبَرُهُ فَقَالَ لَهُ أُخْبِرُكَ أَنَّهُ كَانَ مِنْ سَاعَةٍ جَالِساً وَ حَوْلَهُ نُدَمَاؤُهُ وَ هُوَ مِنْ أَصَحِّ النَّاسِ جِسْماً

↕

ص: ۴۰۸

وَ أَطْيَبِهِمْ نَفْساً إِذْ جَرَى ذِكْرُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَالَ يُوحَنَّا هَذَا الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ فَقَالَ مُوسَى إِنَّ الرَّافِضَةَ لَيَغْلُونَ §فی المصدر: لتغلوا.§ فِيهِ حَتَّى أَنَّهُمْ فِيمَا عَرَفْتُ يَجْعَلُونَ تُرْبَتَهُ دَوَاءً يَتَدَاوَوْنَ بِهِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ قَدْ كَانَتْ بِي عِلَّةٌ عَيِيَتْ فَتَعَالَجْتُ لَهَا بِكُلِّ عِلَاجٍ فَمَا نَفَعَنِي حَتَّى وَصَفَ لِي كَاتِبِي أَنْ آخُذَ مِنْ هَذِهِ التُّرْبَةِ فَأَخَذْتُهَا فَنَفَعَنِيَ اللَّهُ بِهَا وَ زَالَ عَنِّي مَا كُنْتُ أَجِدُهُ قَالَ فَبَقِيَ عِنْدَكَ مِنْهَا شَيْءٌ قَالَ نَعَمْ فَوَجَّهَ فَجَاءَ مِنْهَا بِقِطْعَةٍ فَنَاوَلَهَا مُوسَى بْنُ عِيسَى فَأَخَذَهَا مُوسَى فَاسْتَدْخَلَهَا دُبُرَهُ اسْتِهْزَاءً بِمَنْ تَدَاوَى §فی المصدر: يداوی.§ بِهَا وَ احْتِقَاراً وَ تَصْغِيراً لِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي هِيَ تُرْبَتُهُ يَعْنِي الْحُسَيْنَ ع فَمَا هُوَ إِلَّا أَنِ اسْتَدْخَلَهَا دُبُرَهُ حَتَّى صَاحَ النَّارَ النَّارَ الطَّسْتَ الطَّسْتَ فَجِئْنَا بِالطَّسْتِ فَأَخْرَجَ فِيهَا مَا تَرَى فَانْصَرَفَ النُّدَمَاءُ وَ صَارَ الْمَجْلِسُ مَأْتَماً فَأَقْبَلَ عَلَيَّ سَابُورٌ فَقَالَ انْظُرْ هَلْ لَكَ فِيهِ حِيلَةٌ فَدَعَوْتُ بِشَمْعَةٍ فَنَظَرْتُ فَإِذَا كَبِدُهُ وَ طِحَالُهُ وَ رِئَتُهُ وَ فُؤَادُهُ خَرَجَ مِنْهُ فِي الطَّسْتِ فَنَظَرْتُ إِلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ فَقُلْتُ مَا لِأَحَدٍ فِي هَذَا صُنْعٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِعِيسَى الَّذِي كَانَ يُحْيِي الْمَوْتَى فَقَالَ لِي سَابُورٌ صَدَقْتَ وَ لَكِنْ كُنْ هَاهُنَا فِي الدَّارِ إِلَى أَنْ تَبَيَّنَ §فی المصدر: يتبين.§ مَا يَكُونُ مِنْ أَمْرِهِ فَبِتُّ عِنْدَهُمْ وَ هُوَ بِتِلْكَ الْحَالِ مَا رَفَعَ رَأْسَهُ فَمَاتَ فِي وَقْتِ السَّحَرِ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى قَالَ لِي مُوسَى بْنُ سَرِيعٍ كَانَ يُوحَنَّا يَزُورُ قَبْرَ الْحُسَيْنِ ع وَ هُوَ عَلَى دِينِهِ ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ هَذَا وَ حَسُنَ إِسْلَامُهُ

۱۲۲۶۶- §الإقبال ص ۵۷۳، عنه فی البحار ج ۱۰۱ ص ۲۶۹ ح ۱.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي الْإِقْبَالِ، رُوِّينَا بِإِسْنَادِنَا إِلَى جَدِّي

↕

ص: ۴۰۹

أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَيَّاشٍ قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الصَّالِحُ أَبُو مَنْصُورِ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ النُّعْمَانِ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ خَرَجَ مِنَ النَّاحِيَةِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ عَلَى يَدِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبٍ الْأَصْفَهَانِيِّ حِينَ وَفَاةِ أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ وَ كُنْتُ حَدِيثَ السِّنِّ وَ كَتَبْتُ أَسْتَأْذِنُ فِي زِيَارَةِ مَوْلَايَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ زِيَارَةِ الشُّهَدَاءِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَخَرَجَ إِلَيَّ مِنْهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِذَا أَرَدْتَ زِيَارَةَ الشُّهَدَاءِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَقِفْ عِنْدَ رِجْلَيِ الْحُسَيْنِ ع وَ هُوَ قَبْرُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فَاسْتَقْبِلْ بِوَجْهِكَ الْقِبْلَةَ فَإِنَّ هُنَاكَ حَوْمَةُ الشُّهَدَاءِ وَ أَوْمِئْ وَ أَشِرْ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع وَ قُلِ الزِّيَارَةَ

۱۲۲۶۷- §كامل الزيارات ص ۲۵۶ ح ۱.§ جَعْفَرُ بْنُ قُولَوَيْهِ فِي الْكَامِلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَسْكَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ ع إِذَا أَرَدْتَ زِيَارَةَ قَبْرِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَلِيٍّ ع وَ هُوَ عَلَى شَطِّ الْفُرَاتِ بِحِذَاءِ الْحَائِرِ فَقِفْ عَلَى بَابِ السَّقِيفَةِ وَ قُلِ الزِّيَارَةَ

۱۲۲۶۸- §كامل الزيارات ص ۲۵۴ ح ۲.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْهُ ع قَالَ إِذَا أَرَدْتَ الْوَدَاعَ بَعْدَ فَرَاغِكَ مِنَ الزِّيَارَاتِ فَأَكْثِرْ مِنْهَا مَا اسْتَطَعْتَ وَ لْيَكُنْ مُقَامُكَ بِنَيْنَوَى أَوِ الْغَاضِرِيَّةِ وَ مَتَى أَرَدْتَ الزِّيَارَةَ فَاغْتَسِلْ وَ زُرْ زَوْرَةَ الْوَدَاعِ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ زِيَارَتِكَ فَاسْتَقْبِلْ وَجْهَهُ بِوَجْهِكَ وَ الْتَمِسِ

↕

ص: ۴۱۰

الْقَبْرَ وَ قُلْ إِلَى أَنْ قَالَ §نفس المصدر ص ۲۵۶.§ ثُمَّ ضَعْ خَدَّكَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْقَبْرِ مَرَّةً وَ الْأَيْسَرَ مَرَّةً وَ أَلِحَّ فِي الدُّعَاءِ وَ الْمَسْأَلَةِ فَإِذَا خَرَجْتَ فَلَا تُوَلِّ وَجْهَكَ عَنِ الْقَبْرِ حَتَّى تَخْرُجَ

۱۲۲۶۹- §کامل الزیارات ص ۲۱۳ ح ۱۰.§، وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: تَقُولُ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع مَا أَحْبَبْتَ

۱۲۲۷۰- §کامل الزیارات ص ۳۰۸ ح ۱.§، وَ عَنْ حُكَيْمِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ هِشَامٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْهُ ع قَالَ إِذَا أَتَيْتَ الرِّضَا عَلِيَّ بْنَ مُوسَى ع فَقُلِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا الْمُرْتَضَى الْإِمَامِ التَّقِيِّ النَّقِيِّ وَ حُجَّتِكَ عَلَى مَنْ فَوْقَ الْأَرْضِ وَ مَنْ تَحْتَ الثَّرَى الصِّدِّيقِ الشَّهِيدِ صَلَاةً كَثِيرَةً تَامَّةً §فی نسخة: فی، (منه قدّه).§ زَاكِيَةً مُتَوَاصِلَةً مُتَوَاتِرَةً مُتَرَادِفَةً كَأَفْضَلِ §فی نسخة: أفضل، (منه قدّه).§ مَا صَلَّيْتَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَوْلِيَائِكَ

۱۲۲۷۱- §أمالی الصدوق ص ۱۱۷ ح ۵، و عنه فی البحار ج ۴۳ ص ۲۴۳ ح ۱۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِي، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ §فی المخطوط «أحمد بن الحسین» و فی المصدر «أحمد بن الحسین المعروف بأبی علیّ بن عبدویه»، و الصحیح ما أثبتناه و هو «أحمد بن الحسن القطان المعروف بأبی علیّ بن عبدویه (عبد ربّه)، و قد ورد فی الأمالی باللفظ الأخیر فی مواطن عدیدة «راجع تنقیح المقال ج ۱ ص ۵۶».§ عَنِ

↕

ص: ۴۱۱

الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ السُّكَّرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ بَكَّارٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ ع عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَتْ لَمَّا سَقَطَ الْحُسَيْنُ ع مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ وَ ذَكَرَ قِصَّةَ فُطْرُسَ الْمَلَكِ إِلَى أَنْ قَالَ فَلَمَّا دَخَلَ جَبْرَئِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ص هَنَّأَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَ مِنْهُ وَ أَخْبَرَهُ بِحَالِ فُطْرُسَ فَقَالَ النَّبِيُّ ص قُلْ لَهُ تَمَسَّحْ بِهَذَا الْمَوْلُودِ وَ عُدْ إِلَى مَكَانِكَ قَالَ فَتَمَسَّحَ فُطْرُسُ بِالْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع وَ ارْتَفَعَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا إِنَّ أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُهُ وَ لَهُ عَلَيَّ مُكَافَأَةٌ أَلَّا يَزُورَهُ زَائِرٌ إِلَّا أَبْلَغْتُهُ عَنْهُ وَ لَا يُسَلِّمَ عَلَيْهِ مُسَلِّمٌ إِلَّا أَبْلَغْتُهُ سَلَامَهُ وَ لَا يُصَلِّيَ عَلَيْهِ مُصَلٍّ إِلَّا أَبْلَغْتُهُ صَلَاتَهُ ثُمَّ ارْتَفَعَ §ما بین القوسین لا علاقة له بهذا الحدیث، و قد وردت هذه القطعة فی حدیث آخر و بسند آخر فی نفس المصدر ص ۱۱۸ ح ۸، و عنه فی البحار ج ۴۳ ص ۲۴۳ ح ۱۸، فلاحظ.§

۱۲۲۷۲- §المناقب ج ۳ ص ۳۹۱.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ دَخَلَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ بَيْنَ يَدَيْهِ جَبْرَئِيلُ فَجَعَلَا يَدُورَانِ حَوْلَهُ يُشَبِّهَانِهِ بِدِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ فَجَعَلَ جَبْرَئِيلُ يُومِئُ بِيَدِهِ كَالْمُتَنَاوِلِ شَيْئاً فَإِذَا فِي يَدِهِ تُفَّاحَةٌ وَ سَفَرْجَلَةٌ وَ رُمَّانَةٌ فَنَاوَلَهُمَا وَ تَهَلَّلَ وَجْهَاهُمَا §فی المخطوط «و تهللت وجوههما»، و ما أثبتناه من المصدر.§ وَ سَعَيَا إِلَى جَدِّهِمَا فَأَخَذَهُمَا فَشَمَّهُمَا ثُمَّ قَالَ صِيرَا إِلَى أُمِّكُمَا بِمَا مَعَكُمَا وَ يَدْؤُكُمَا بِأَبِيكُمَا §فی المصدر: و ابدءا بأبیکما.§ أَعْجَبُ فَصَارَا كَمَا

↕

ص: ۴۱۲

أَمَرَهُمَا فَلَمْ يَأْكُلُوا حَتَّى صَارَ النَّبِيُّ ص إِلَيْهِمْ فَأَكَلُوا جَمِيعاً فَلَمْ يَزَلْ كُلُّ مَا أُكِلَ مِنْهُ عَادَ إِلَى مَا كَانَ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ الْحُسَيْنُ فَلَمْ يَلْحَقْهُ التَّغْيِيرُ وَ النُّقْصَانُ- أَيَّامَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ص حَتَّى تُوُفِّيَتْ فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ فَقَدْنَا الرُّمَّانَ وَ بَقِيَ التُّفَّاحُ وَ السَّفَرْجَلُ أَيَّامَ أَبِي فَلَمَّا اسْتُشْهِدَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فُقِدَ السَّفَرْجَلُ وَ بَقِيَ التُّفَّاحُ عَلَى هَيْأَتِهِ لِلْحَسَنِ §فی المصدر: عند الحسن.§ حَتَّى مَاتَ فِي سُمِّهِ وَ بَقِيَتِ التُّفَّاحَةُ إِلَى الْوَقْتِ الَّذِي حُوصِرْتُ عَنِ الْمَاءِ فَكُنْتُ أَشَمُّهَا إِذَا عَطِشْتُ فَيَسْكُنُ لَهَبُ عَطَشِي فَلَمَّا اشْتَدَّ عَلَيَّ الْعَطَشُ عَضَضْتُهَا وَ أَيْقَنْتُ بِالْفَنَاءِ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ذَلِكَ قَبْلَ قَتْلِهِ §فی المصدر: مقتله.§ بِسَاعَةٍ فَلَمَّا قَضَى نَحْبَهُ وُجِدَ رِيحُهَا فِي مَصْرَعِهِ فَالْتُمِسَتْ فَلَمْ يُرَ لَهَا أَثَرٌ فَبَقِيَ رِيحُهَا بَعْدَ الْحُسَيْنِ ع وَ لَقَدْ زُرْتُ قَبْرَهُ فَوَجَدْتُ رِيحَهَا يَفُوحُ مِنْ

قَبْرِهِ فَمَنْ أَرَادَ ذَلِكَ مِنْ شِيعَتِنَا الزَّائِرِينَ لِلْقَبْرِ فَلْيَلْتَمِسْ ذَلِكَ فِي أَوْقَاتِ السَّحَرِ فَإِنَّهُ يَجِدُهُ إِذَا كَانَ مُخْلِصاً

١٢٢٧٣- §المزار القديم:§ الْمَزَارُ الْقَدِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ ع قَالَ مَنْ أَرَادَ زِيَارَةَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَ هُوَ الْيَوْمُ الْعَاشِرُ مِنَ الْمُحَرَّمِ .. إِلَى آخِرِ مَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِيمِ عَلَى الْحُسَيْنِ ع وَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ مِنْ بَعِيدٍ وَ قَرِيبٍ كُلَّ يَوْمٍ قَالَ

↕

ص: ۴۱۳

ع ثُمَّ تَقُولُ وَ أَنْتَ خَاشِعٌ مُسْتَكِينٌ [السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ وَ ابْنَ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ فَاطِمَةَ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خِيَرَةَ اللَّهِ وَ ابْنَ خِيَرَتِهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ثَارَ اللَّهِ وَ ابْنَ ثَارِهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْوِتْرُ الْمَوْتُورُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْإِمَامُ الْهَادِي الزَّكِيُّ و عَلَى أَرْوَاحٍ حَلَّتْ بِفِنَائِكَ وَ أَقَامَتْ فِي جِوَارِكَ وَ وَفَدَتْ مَعَ زُوَّارِكَ السَّلَامُ عَلَيْكَ مِنِّي مَا بَقِيتُ وَ بَقِيَ اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ فَلَقَدْ عَظُمَتْ بِكَ الرَّزِيَّةُ وَ جَلَّتْ فِي الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُسْلِمِينَ وَ فِي أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَ أَهْلِ الْأَرَضِينَ أَجْمَعِينَ- فَإِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ وَ تَحِيَّاتُهُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنَ وَ عَلَى آبَائِكَ الطَّيِّبِينَ الْمُنْتَجَبِينَ وَ عَلَى ذُرِّيَّاتِكُمُ الْهُدَاةِ الْمَهْدِيِّينَ لَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً خَذَلَتْكَ وَ تَرَكَتْ نُصْرَتَكَ وَ مَعُونَتَكَ وَ لَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً أَسَّسَتْ أَسَاسَ الظُّلْمِ لَكُمْ وَ مَهَّدَتِ الْجَوْرَ عَلَيْكُمْ وَ طَرَّقَتْ إِلَى أَذِيَّتِكُمْ وَ تَحَيُّفِكُمْ وَ جَارَتْ ذَلِكَ فِي دِيَارِكُمْ وَ أَشْيَاعِكُمْ بَرِئْتُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِلَيْكُمْ يَا سَادَاتِي وَ مَوَالِيَّ وَ أَئِمَّتِي مِنْهُمْ وَ مِنْ أَشْيَاعِهِمْ وَ أَتْبَاعِهِمْ وَ أَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِي أَكْرَمَ يَا مَوَالِيَّ مَقَامَكُمْ وَ شَرَّفَ مَنْزِلَتَكُمْ وَ شَأْنَكُمْ أَنْ يُكْرِمَنِي بِوَلَايَتِكُمْ وَ مَحَبَّتِكُمْ وَ الِائْتِمَامِ بِكُمْ وَ الْبَرَاءَةِ مِنْ أَعْدَائِكُمْ وَ أَسْأَلُ اللَّهَ الْبَرَّ الرَّحِيمَ أَنْ يَرْزُقَنِي مَوَدَّتَكُمْ وَ أَنْ يُوَفِّقَنِي لِلطَّلَبِ بِثَارِكُمْ مَعَ الْإِمَامِ الْمُنْتَظَرِ الْهَادِي مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ وَ أَنْ يَجْعَلَنِي مَعَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ أَنْ يُبَلِّغَنِي الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَ أَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِحَقِّكُمْ وَ بِالشَّأْنِ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ يُعْطِيَنِي بِمُصَابِي بِكُمْ أَفْضَلَ مَا أَعْطَى مُصَاباً بِمُصِيبَةٍ- إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ يَا لَهَا مِنْ مُصِيبَةٍ مَا أَفْجَعَهَا وَ أَنْكَاهَا لِقُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُسْلِمِينَ- فَإِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اجْعَلْنِي فِي مَقَامِي هَذَا مِمَّنْ تَنَالُهُ مِنْكَ صَلَاةٌ وَ رَحْمَةٌ

↕

ص: ۴۱۴

وَ مَغْفِرَةٌ وَ اجْعَلْنِي عِنْدَكَ وَجِيهاً فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فَإِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُكَ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ اللَّهُمَّ وَ إِنِّي أَتَوَسَّلُ وَ أَتَوَجَّهُ بِصَفْوَتِكَ مِنْ خَلْقِكَ وَ خِيَرَتِكَ مِنْ خَلْقِكَ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ الطَّيِّبِينَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا اللَّهُمَّ فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ اجْعَلْ مَحْيَايَ مَحْيَاهُمْ وَ مَمَاتِي مَمَاتَهُمْ وَ لَا تُفَرِّقْ بَيْنِي وَ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ وَ هَذَا يَوْمٌ تُجَدِّدُ فِيهِ النِّقْمَةَ وَ تُنَزِّلُ فِيهِ اللَّعْنَةَ عَلَى اللَّعِينِ يَزِيدَ وَ عَلَى آلِ يَزِيدَ وَ عَلَى آلِ زِيَادٍ وَ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ وَ الشِّمْرِ اللَّهُمَّ الْعَنْهُمْ وَ الْعَنْ مَنْ رَضِيَ بِقَوْلِهِمْ وَ فِعْلِهِمْ مِنْ أَوَّلٍ وَ آخِرٍ لَعْناً كَثِيراً وَ أَصْلِهِمْ حَرَّ نَارِكَ وَ أَسْكِنْهُمْ جَهَنَّمَ وَ سَاءَتْ مَصِيراً وَ أَوْجِبْ عَلَيْهِمْ وَ عَلَى كُلِّ مَنْ شَايَعَهُمْ وَ بَايَعَهُمْ وَ تَابَعَهُمْ وَ سَاعَدَهُمْ وَ رَضِيَ بِفِعْلِهِمْ وَ افْتَحْ لَهُمْ وَ عَلَيْهِمْ وَ عَلَى كُلِّ مَنْ رَضِيَ بِذَلِكَ لَعَنَاتِكَ الَّتِي لَعَنْتَ بِهَا كُلَّ ظَالِمٍ وَ كُلَّ غَاصِبٍ وَ كُلَّ جَاحِدٍ وَ كُلَّ كَافِرٍ وَ كُلَّ مُشْرِكٍ وَ كُلَّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ وَ كُلَّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ اللَّهُمَّ الْعَنْ يَزِيدَ وَ آلَ يَزِيدَ وَ بَنِي مَرْوَانَ جَمِيعاً اللَّهُمَّ وَ ضَعِّفْ غَضَبَكَ وَ سَخَطَكَ وَ عَذَابَكَ وَ نَقِمَتَكَ عَلَى أَوَّلِ ظَالِمٍ ظَلَمَ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكَ اللَّهُمَّ وَ الْعَنْ جَمِيعَ الظَّالِمِينَ لَهُمْ وَ انْتَقِمْ مِنْهُمْ إِنَّكَ ذُو نَقِمَةٍ مِنَ الْمُجْرِمِينَ اللَّهُمَّ وَ الْعَنْ أَوَّلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ آلَ بَيْتِ مُحَمَّدٍ وَ الْعَنْ أَرْوَاحَهُمْ وَ دِيَارَهُمْ وَ قُبُورَهُمْ وَ الْعَنِ اللَّهُمَّ الْعِصَابَةَ الَّتِي نَازَلَتِ الْحُسَيْنَ ابْنَ بِنْتِ نَبِيِّكَ وَ حَارَبَتْهُ وَ قَتَلَتْ أَصْحَابَهُ وَ أَنْصَارَهُ وَ أَعْوَانَهُ وَ أَوْلِيَاءَهُ وَ شِيعَتَهُ وَ مُحِبِّيهِ وَ أَهْلَ بَيْتِهِ وَ ذُرِّيَّتِهِ وَ الْعَنِ اللَّهُمَّ الَّذِينَ نَهَبُوا مَالَهُ وَ سَبَوْا حَرِيمَهُ وَ لَمْ يَسْمَعُوا

كَلَامَهُ وَ لَا مَقَالَهُ اللَّهُمَّ وَ الْعَنْ كُلَّ مَنْ بَلَغَهُ ذَلِكَ فَرَضِيَ بِهِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ وَ الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنَ وَ عَلَى مَنْ سَاعَدَكَ وَ عَاوَنَكَ وَ وَاسَاكَ بِنَفْسِهِ وَ بَذَلَ مُهْجَتَهُ فِي الذَّبِّ عَنْكَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ وَ عَلَيْهِمْ وَ عَلَى رَوْحِكَ وَ عَلَى أَرْوَاحِهِمْ وَ عَلَى

↕

ص: ۴۱۵

تُرْبَتِكَ وَ عَلَى تُرْبَتِهِمْ اللَّهُمَّ لَقِّهِمْ رَحْمَةً وَ رِضْوَاناً وَ رَوْحاً وَ رَيْحَاناً السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَا ابْنَ خَاتِمِ النَّبِيِّينَ وَ يَا ابْنَ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ وَ يَا ابْنَ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَهِيدُ يَا ابْنَ الشَّهِيدِ اللَّهُمَّ بَلِّغْهُ عَنِّي فِي هَذِهِ السَّاعَةِ وَ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَ فِي هَذَا الْوَقْتِ وَ كُلِّ وَقْتٍ تَحِيَّةً وَ سَلَاماً السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ سَيِّدِ الْعَالَمِينَ وَ عَلَى الْمُسْتَشْهَدِينَ مَعَكَ سَلَاماً مُتَّصِلًا مَا اتَّصَلَ اللَّيْلُ وَ النَّهَارُ السَّلَامُ عَلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الشَّهِيدِ السَّلَامُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الشَّهِيدِ السَّلَامُ عَلَى الْعَبَّاسِ بْنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّهِيدِ السَّلَامُ عَلَى الشُّهَدَاءِ مِنْ وُلْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ السَّلَامُ عَلَى الشُّهَدَاءِ مِنْ وُلْدِ جَعْفَرٍ وَ عَقِيلٍ السَّلَامُ عَلَى كُلِّ مُسْتَشْهَدٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ بَلِّغْهُمْ عَنِّي تَحِيَّةً السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ أَحْسَنَ اللَّهُ لَكَ الْعَزَاءَ فِي وَلَدِكَ الْحُسَيْنُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ أَحْسَنَ اللَّهُ لَكَ الْعَزَاءَ فِي وَلَدِكَ الْحُسَيْنِ السَّلَامُ عَلَيْكِ يَا فَاطِمَةُ يَا بِنْتَ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ عَلَيْكِ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ أَحْسَنَ اللَّهُ لَكِ الْعَزَاءَ فِي وَلَدِكِ الْحُسَيْنِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ وَ عَلَيْكَ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ أَحْسَنَ اللَّهُ لَكَ الْعَزَاءَ فِي أَخِيكَ الْحُسَيْنِ السَّلَامُ عَلَى أَرْوَاحِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِنَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَ الْأَمْوَاتِ وَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُمُ الْعَزَاءَ فِي مَوْلَاهُمُ الْحُسَيْنِ اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنَ الطَّالِبِينَ بِثَأْرِهِ مَعَ إِمَامٍ عَدْلٍ تُعِزُّ بِهِ الْإِسْلَامَ وَ أَهْلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ ثُمَّ اسْجُدْ وَ قُلِ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا نَابَ مِنْ خَطْبٍ وَ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى كُلِّ أَمْرٍ وَ إِلَيْكَ الْمُشْتَكَى فِي عَظِيمِ الْمُهِمَّاتِ بِخِيَرَتِكَ وَ أَوْلِيَائِكَ وَ ذَلِكَ لِمَا أَوْجَبْتَ لَهُمْ مِنَ الْكَرَامَةِ وَ الْفَضْلِ الْكَثِيرِ اللَّهُمَ

↕

ص: ۴۱۶

فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ ارْزُقْنِي شَفَاعَةَ الْحُسَيْنِ يَوْمَ الْوُرُودِ وَ الْمَقَامَ الْمَشْهُودَ وَ الْحَوْضَ الْمَوْرُودَ وَ اجْعَلْ لِي قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَكَ مَعَ الْحُسَيْنِ وَ أَصْحَابِ الْحُسَيْنِ الَّذِينَ وَاسَوْهُ بِأَنْفُسِهِمْ وَ بَذَلُوا دُونَهُ مُهَجَهُمْ وَ جَاهَدُوا مَعَهُ أَعْدَاءَكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ وَ رَجَاءَ ثَوَابِكَ وَ تَصْدِيقاً بِوَعْدِكَ وَ خَوْفاً مِنْ وَعِيدِكَ إِنَّكَ لَطِيفٌ لِمَا تَشَاءُ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ قَالَ الصَّادِقُ ع هَذِهِ الزِّيَارَةُ يُزَارُ بِهَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ مِنْ عِنْدِ رَأْسِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع إِنِ اسْتَطَعْتَ يَا عَلْقَمَةُ أَنْ تَزُورَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ فِي دَارِكَ وَ نَاحِيَتِكَ وَ حَيْثُ كُنْتَ مِنَ الْبِلَادِ فِي أَرْضِ اللَّهِ فَافْعَلْ ذَلِكَ وَ لَكَ ثَوَابُ جَمِيعِ ذَلِكَ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ عَلَى قَاتِلِهِ وَ عَدُوِّهِ وَ يَكُونُ فِي صَدْرِ النَّهَارِ قَبْلَ الزَّوَالِ يَا عَلْقَمَةُ وَ انْدُبُوا الْحُسَيْنَ ع إِلَى آخِرِ مَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ اسْتِحْبَابِ الْبُكَاءِ لِقَتْلِ الْحُسَيْنِ ع §ما بين المعقوفين ليس فى المخطوط، و أثبتناه من الطبعة الحجرية، و هو تمام الزيارة.§]

۱۲۲۷۴- §البلد الأمين ۲۹۷.§ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْكَفْعَمِيُّ فِي الْبَلَدِ الْأَمِينِ، فِي سِيَاقِ ذِكْرِ الْجَوَامِعِ مِنَ الزِّيَارَاتِ مَا لَفْظُهُ ثُمَّ زُرْ بِالزِّيَارَةِ الْمَرْوِيَّةِ عَنِ الْهَادِي ع السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ بَيْتِ النُّبُوَّةِ وَ مَوْضِعَ الرِّسَالَةِ وَ مُخْتَلَفَ الْمَلَائِكَةِ وَ مَهْبَطَ الْوَحْيِ وَ خُزَّانَ الْعِلْمِ وَ مُنْتَهَى الْحِلْمِ وَ مَعْدِنَ الرَّحْمَةِ وَ مَأْوَى السَّكِينَةِ وَ أُصُولَ الْكَرَمِ وَ قَادَةَ الْأُمَمِ وَ أَوْلِيَاءَ النِّعَمِ وَ عَنَاصِرَ الْأَبْرَارِ وَ دَعَائِمَ الْجَبَّارِ وَ سَاسَةَ الْعِبَادِ وَ أَرْكَانَ

↕

ص: ۴۱۷

الْبِلَادِ وَ أَبْوَابَ الْإِيمَانِ وَ أُمَنَاءَ الرَّحْمَنِ وَ سُلَالَةَ النَّبِيِّينَ وَ صَفْوَةَ الْمُرْسَلِينَ وَ آلَ يس وَ عِتْرَةَ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَئِمَّةَ الْهُدَى وَ مَصَابِيحَ الدُّجَى وَ كُهُوفَ الْوَرَى وَ بُدُورَ الدُّنْيَا وَ أَعْلَامَ التُّقَى وَ ذَوِي النُّهَى وَ أُولِي الْحِجَى وَ ذُرِّيَّةَ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْمَثَلَ الْأَعْلَى وَ الدَّعْوَةَ الْحُسْنَى وَ وَرَثَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْحُجَّةَ عَلَى مَنْ فِي الْأَرْضِ وَ السَّمَاءِ وَ الْآخِرَةِ وَ الْأُولَى وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَى مَحَالِّ مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَ مَشَاكِي §مشاكى: جمع مشكاة، و المشكاة: كوة يوضع فيها المصباح (مجمع البحرين ج ۱ ص ۲۵۱).§ نُورِ اللَّهِ وَ مَسَاكِنَ بَرَكَةِ اللَّهِ وَ مَعَادِنَ حِكْمَةِ اللَّهِ وَ خَزَنَةَ عِلْمِ اللَّهِ وَ حَفَظَةَ سِرِّ اللَّهِ وَ حَمَلَةَ كِتَابِ اللَّهِ وَ وَرَثَةَ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَوْصِيَائِهِ وَ ذُرِّيَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَى الدُّعَاةِ إِلَى اللَّهِ وَ الْأَدِلَّاءِ عَلَى مَرْضَاةِ اللَّهِ وَ الْمُؤَدِّينَ عَنِ اللَّهِ وَ الْقَائِمِينَ بِحَقِّ اللَّهِ وَ النَّاطِقِينَ عَنِ اللَّهِ وَ الْمُسْتَقِرِّينَ فِي أَمْرِ اللَّهِ وَ الْمُخْلِصِينَ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ وَ الصَّادِعِينَ بِأَمْرِ اللَّهِ وَ الثَّابِتِينَ فِي مَحَبَّةِ اللَّهِ وَ الْمُظْهِرِينَ لِأَمْرِ اللَّهِ وَ نَهْيِهِ وَ عِبَادِهِ الْمُكْرَمِينَ الَّذِينَ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَ هُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَى الْأَئِمَّةِ الدُّعَاةِ وَ الْقَادَةِ الْهُدَاةِ وَ السَّادَةِ الْوُلَاةِ وَ الذَّادَةِ الْحُمَاةِ وَ أَهْلِ الذِّكْرِ وَ أُولِي الْأَمْرِ وَ بَقِيَّةِ اللَّهِ وَ حِزْبِهِ وَ خِيَرَتِهِ وَ عَيْبَةِ عِلْمِهِ وَ حُجَّتِهِ وَ عَيْنِهِ وَ جَنْبِهِ وَ صِرَاطِهِ وَ نُورِهِ §فى المصدر زيادة: و برهانه.§ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ كَمَا شَهِدَ اللَّهُ لِنَفْسِهِ وَ شَهِدَتْ لَهُ مَلَائِكَتُهُ وَ أُولُو الْعِلْمِ مِنْ خَلْقِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ الْمُجْتَبَى وَ رَسُولُهُ الْمُرْتَجَى وَ نَبِيُّهُ الْمُصْطَفَى وَ أَمِينُهُ الْمُرْتَضَى أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى

↕

ص: ۴۱۸

الدِّينِ كُلِّهِ وَ لَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ فَصَدَعَ ص بِأَمْرِ رَبِّهِ وَ بَلَّغَ مَا حَمَّلَهُ وَ نَصَحَ لِأُمَّتِهِ وَ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ رَبِّهِ وَ دَعَا إِلَيْهِ بِالْحِكْمَةِ وَ الْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَ صَبَرَ عَلَى مَا أَصَابَهُ فِي جَنْبِهِ وَ عَبَدَهُ صَادِقاً حَتَّى أَتَاهُ الْيَقِينُ فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ أَشْهَدُ أَنَّ الدِّينَ كَمَا شَرَعَ وَ الْكِتَابَ كَمَا تَلَا وَ الْحَلَالَ كَمَا أَحَلَّ وَ الْحَرَامَ كَمَا حَرَّمَ وَ الْفَصْلَ مَا قَضَى وَ الْحَقَّ مَا قَالَ وَ الرُّشْدَ مَا أَمَرَ وَ أَنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوهُ وَ خَالَفُوا عَلَيْهِ وَ جَحَدُوا حَقَّهُ وَ أَنْكَرُوا فَضْلَهُ وَ اتَّهَمُوهُ وَ ظَلَمُوا وَصِيَّهُ وَ حَلُّوا عَقْدَهُ وَ نَكَثُوا بَيْعَتَهُ وَ اعْتَدَوْا عَلَيْهِ وَ غَصَبُوهُ خِلَافَتَهُ وَ نَبَذُوا أَمْرَهُ فِيهِ §ليس فى المصدر.§ وَ أَسَّسُوا الْجَوْرَ وَ الْعُدْوَانَ عَلَى أَهْلِهِ §فى نسخة: أهل النبيّ (صلّى اللّه عليه و آله)، (منه قده).§ وَ قَتَلُوهُمْ وَ تَوَلَّوْا غَيْرَهُمْ ذَائِقُو الْعَذَابِ فِي أَسْفَلِ دَرْكٍ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا وَ هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ مَلْعُونُونَ مُتْعَبُونَ نَاكِسُو رُءُوسِهِمْ يُعَايِنُونَ النَّدَامَةَ وَ الْخِزْيَ الطَّوِيلَ مَعَ الْأَذَلِّينَ الْأَشْرَارِ قَدْ كُبُّوا عَلَى وُجُوهِهِمْ فِي النَّارِ وَ أَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَ صَدَّقُوهُ وَ نَصَرُوهُ وَ وَقَّرُوهُ وَ عَزَّرُوهُ وَ اتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ وَ الْفَوْزِ الْعَظِيمِ وَ الثَّوَابِ الْمُقِيمِ الْكَرِيمِ وَ الْغِبْطَةِ وَ السُّرُورِ وَ الْفَوْزِ الْكَبِيرِ فَجَزَاهُ اللَّهُ عَنَّا أَحْسَنَ الْجَزَاءِ وَ خَيْرَ مَا جَزَى نَبِيّاً عَنْ أُمَّتِهِ وَ رَسُولًا عَمَّنْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ وَ خَصَّهُ بِأَفْضَلِ قِسْمِ الْفَضَائِلِ وَ بَلَّغَهُ أَعْلَى مَحَلِّ شَرَفِ الْمُكْرَمِينَ مِنَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى فِي أَعْلَى عِلِّيِّينَ- فِي جَنَّاتٍ وَ نَهَرٍ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُقْتَدِرٍ وَ أَعْطَاهُ حَتَّى يَرْضَى وَ زَادَهُ بَعْدَ الرِّضَى وَ جَعَلَهُ أَقْرَبَ النَّبِيِّينَ مَجْلِساً وَ أَدْنَاهُمْ §فى المصدر زيادة: إليه.§ مَنْزِلًا وَ أَعْظَمَهُمْ عِنْدَهُ جَاهاً وَ أَعْلَاهُمْ لَدَيْهِ كَعْباً وَ أَحْسَنَهُمْ اتِّبَاعاً وَ أَوْفَرَ الْخَلْقِ نَصِيباً وَ أَجْزَلَهُمْ

↕

ص: ۴۱۹

حَظّاً فِي كُلِّ خَيْرٍ اللَّهُ قَاسَمَهُ بَيْنَهُمْ وَ نَصَبَ لَهُ أَحْسَنَ اللَّهُمَّ مُجَازَاتَهُ عَنْ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ الْآخِرِينَ وَ أَشْهَدُ أَنَّكُمُ الْأَئِمَّةُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ الْمَعْصُومُونَ الْمُكْرَمُونَ الْمُقَرَّبُونَ الصَّادِقُونَ الْمُصْطَفَوْنَ الْمُطِيعُونَ لِلَّهِ الْقَوَّامُونَ بِأَمْرِهِ الْعَامِلُونَ بِإِرَادَتِهِ

الْفَائِزُونَ بِكَرَامَتِهِ اصْطَفَاكُمْ بِعِلْمِهِ وَ اصْطَنَعَكُمْ لِنَفْسِهِ وَ ارْتَضَاكُمْ لِغَيْبِهِ وَ اخْتَارَكُمْ لِسِرِّهِ وَ اجْتَبَاكُمْ بِقُدْرَتِهِ وَ أَعَزَّكُمْ بِهُدَاهُ وَ خَصَّكُمْ بِبُرْهَانِهِ وَ انْتَجَبَكُمْ لِنُورِهِ وَ أَيَّدَكُمْ بِرُوحِهِ وَ رَضِيَكُمْ خُلَفَاءَ فِي أَرْضِهِ وَ جَعَلَكُمْ حُجَجاً عَلَى بَرِيَّتِهِ وَ أَنْصَاراً لِدِينِهِ وَ حَفَظَةً لِحِكْمَتِهِ وَ خَزَنَةً لِعِلْمِهِ وَ مُسْتَوْدَعاً لِسِرِّهِ وَ تَرَاجِمَةً لِوَحْيِهِ وَ أَرْكَاناً لِتَوْحِيدِهِ وَ شُهَدَاءَ عَلَى خَلْقِهِ وَ أَسْبَاباً إِلَيْهِ وَ أَعْلَاماً لِعِبَادِهِ وَ مَنَاراً فِي بِلَادِهِ وَ سَبِيلًا إِلَى جَنَّتِهِ وَ أَدِلَّاءَ عَلَى صِرَاطِهِ عَصَمَكُمُ اللَّهُ مِنَ الذُّنُوبِ وَ بَرَّأَكُمْ مِنَ الْعُيُوبِ وَ اثْتَمَنَكُمْ عَلَى الْغُيُوبِ وَ جَنَّبَكُمُ الْآفَاتِ وَ وَقَاكُمْ مِنَ السَّيِّئَاتِ وَ طَهَّرَكُمْ مِنَ الدَّنَسِ وَ الزَّيْغِ وَ نَزَّهَكُمْ مِنَ الزَّلَلِ وَ الْخَطَإِ وَ أَذْهَبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ وَ طَهَّرَكُمْ تَطْهِيراً وَ آمَنَكُمْ مِنَ الْفِتَنِ وَ اسْتَرْعَاكُمُ الْأَنَامَ وَ عَرَّفَكُمُ الْأَسْبَابَ وَ أَوْرَثَكُمُ الْكِتَابَ وَ أَعْطَاكُمُ الْمَقَالِيدَ وَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا خَلَقَ فَعَظَّمْتُمْ جَلَالَهُ وَ أَكْبَرْتُمْ شَأْنَهُ وَ هِبْتُمْ عَظَمَتَهُ وَ مَجَّدْتُمْ كَرَمَهُ وَ أَدَمْتُمْ ذِكْرَهُ وَ وَكَّدْتُمْ مِيثَاقَهُ وَ أَحْكَمْتُمْ عُقَدَ عُرَى طَاعَتِهِ وَ نَصَحْتُمْ لَهُ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ وَ دَعَوْتُمْ إِلَى سَبِيلِهِ بِالْحِكْمَةِ وَ الْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَ بَذَلْتُمْ أَنْفُسَكُمْ فِي مَرْضَاتِهِ وَ صَبَرْتُمْ عَلَى مَا أَصَابَكُمْ فِي جَنْبِهِ وَ صَدَعْتُمْ بِأَمْرِهِ وَ تَلَوْتُمْ كِتَابَهُ وَ حَذَّرْتُمْ بَأْسَهُ وَ ذَكَّرْتُمْ بِأَيَّامِهِ وَ أَوْفَيْتُمْ بِعَهْدِهِ وَ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَ آتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَ أَمَرْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَ نَهَيْتُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ جَادَلْتُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ وَ جَاهَدْتُمْ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ حَتَّى أَعْلَنْتُمْ دَعْوَتَهُ وَ قَمَعْتُمْ عَدُوَّهُ وَ أَظْهَرْتُمْ دِينَهُ وَ بَيَّنْتُمْ فَرَائِضَهُ وَ أَقَمْتُمْ حُدُودَهُ

↕

ص: ۴۲۰

وَ شَرَعْتُمْ أَحْكَامَهُ وَ سَنَنْتُمْ سُنَّتَهُ وَ صِرْتُمْ فِي ذَلِكَ مِنْهُ إِلَى الرِّضَا وَ سَلَّمْتُمْ لَهُ الْقَضَاءَ وَ صَدَّقْتُمْ مِنْ رُسُلِهِ مَنْ مَضَى فَالرَّاغِبُ عَنْكُمْ مَارِقٌ وَ اللَّازِمُ لَكُمْ لَاحِقٌ وَ الْمُقَصِّرُ عَنْكُمْ زَاهِقٌ وَ الْحَقُّ مَعَكُمْ وَ فِيكُمْ وَ مِنْكُمْ وَ إِلَيْكُمْ وَ أَنْتُمْ أَهْلُهُ وَ مَعْدِنُهُ وَ مِيرَاثُ النُّبُوَّةِ عِنْدَكُمْ وَ إِيَابُ الْخَلْقِ إِلَيْكُمْ وَ حِسَابُهُمْ عَلَيْكُمْ وَ فَصْلُ الْخِطَابِ عِنْدَكُمْ وَ آيَاتُ اللَّهِ لَدَيْكُمْ وَ عَزَائِمُهُ فِيكُمْ وَ نُورُهُ مَعَكُمْ وَ بُرْهَانُهُ عِنْدَكُمْ وَ أَمْرُهُ نَازِلٌ إِلَيْكُمْ مَنْ وَالَاكُمْ فَقَدْ وَالَى اللَّهَ وَ مَنْ عَادَاكُمْ فَقَدْ عَادَى اللَّهَ وَ مَنْ أَحَبَّكُمْ فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ وَ مَنِ اعْتَصَمَ بِكُمْ فَقَدِ اعْتَصَمَ بِاللَّهِ أَنْتُمْ يَا مَوَالِيَّ نِعْمَ الْمَوَالِي لِعَبِيدِهِمْ أَنْتُمُ السَّبِيلُ الْأَعْظَمُ وَ الصِّرَاطُ الْأَقْوَمُ وَ شُهَدَاءُ دَارِ الْفَنَاءِ وَ شُفَعَاءُ دَارِ الْبَقَاءِ وَ الرَّحْمَةُ الْمَوْصُولَةُ وَ الْآيَةُ الْمَخْزُونَةُ وَ الْأَمَانَةُ الْمَحْفُوظَةُ وَ الْبَابُ الْمُبْتَلَى بِهِ النَّاسُ مَنْ أَتَاكُمْ نَجَا وَ مَنْ لَمْ يَأْتِكُمْ هَلَكَ وَ مَنْ أَبَاكُمْ هَوَى إِلَى اللَّهِ تَدْعُونَ وَ عَلَيْهِ تَدُلُّونَ وَ بِهِ تُؤْمِنُونَ وَ لَهُ تُسَلِّمُونَ وَ بِأَمْرِهِ تَعْمَلُونَ وَ إِلَى سَبِيلِهِ تُرْشِدُونَ وَ بِقَوْلِهِ تَحْكُمُونَ وَ إِلَيْهِ تُنِيبُونَ وَ إِيَّاهُ تُعَظِّمُونَ سَعِدَ وَ اللَّهِ بِكُمْ مَنْ وَالَاكُمْ وَ هَلَكَ مَنْ عَادَاكُمْ وَ خَابَ مَنْ جَهِلَكُمْ وَ ضَلَّ مَنْ فَارَقَكُمْ وَ فَازَ مَنْ تَمَسَّكَ بِكُمْ وَ أَمِنَ مَنْ لَجَأَ إِلَيْكُمْ وَ سَلِمَ مَنْ صَدَّقَكُمْ وَ هُدِيَ مَنِ اعْتَصَمَ بِكُمْ مَنِ اتَّبَعَكُمْ فَالْجَنَّةُ مَأْوَاهُ وَ مَنْ خَالَفَكُمْ فَالنَّارُ مَثْوَاهُ وَ مَنْ جَحَدَكُمْ كَافِرٌ وَ مَنْ حَارَبَكُمْ مُشْرِكٌ وَ مَنْ رَدَّ عَلَيْكُمْ فَفِي أَسْفَلِ دَرْكٍ مِنَ الْجَحِيمِ أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا سَابِقٌ لَكُمْ فِيمَا مَضَى وَ جَارٍ لَكُمْ فِيمَا بَقِيَ وَ أَنَّ أَنْوَارَكُمْ وَ أَشْبَاحَكُمْ وَ سَنَاءَكُمْ وَ ظِلَالَكُمْ وَ أَرْوَاحَكُمْ وَ طِينَتَكُمْ وَاحِدَةٌ جَلَّتْ وَ عَظُمَتْ وَ بُورِكَتْ وَ قُدِّسَتْ وَ طَابَتْ وَ طَهُرَتْ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ لَمْ تَزَالُوا بِعَيْنِ اللَّهِ وَ عِنْدَهُ فِي مَلَكُوتِهِ أَنْوَاراً تَأْمُرُونَ §فی هامش الطبعة الحجریة «الظاهر: بأمره تأتمرون».§ وَ لَهُ تَخَافُونَ

↕

ص: ۴۲۱

وَ إِيَّاهُ تُسَبِّحُونَ وَ بِعَرْشِهِ مُحْدِقُونَ وَ بِهِ حَافُّونَ حَتَّى مَنَّ بِكُمْ عَلَيْنَا فَجَعَلَكُمْ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ تَوَلَّى عَزَّ ذِكْرُهُ تَطْهِيرَهَا وَ رَضِيَ مِنْ خَلْقِهِ بِتَعْظِيمِهَا فَرَفَعَهَا عَلَى كُلِّ بَيْتٍ قَدَّسَهُ وَ أَعْلَاهَا عَلَى كُلِّ بَيْتٍ طَهَّرَهُ فِي السَّمَاءِ لَا يُوَازِيهَا خَطَرٌ وَ لَا يَسْمُو إِلَى سَمَائِهَا النَّظَرُ وَ لَا يَقَعُ عَلَى كُنْهِهَا الْفِكَرُ وَ لَا يَطْمَحُ إِلَى أَرْضِهَا الْبَصَرُ وَ لَا يُعَادِلُ §الظاهر أنّها تصحیف: یعادل.§ سُكَّانَهَا الْبَشَرُ يَتَمَنَّى كُلُّ أَحَدٍ أَنَّهُ مِنْكُمْ وَ لَا تَتَمَنَّوْنَ §فی المصدر: یتمنون.§ أَنَّكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ إِلَيْكُمُ انْتَهَتِ الْمَكَارِمُ وَ الشَّرَفُ وَ

فِيكُمُ اسْتَقَرَّتِ الْأَنْوَارُ وَ الْعَزْمُ وَ الْمَجْدُ وَ السُّؤْدَدُ §فی المخطوط: السود، و ما أثبتناه من المصدر.§ فَمَا فَوْقَكُمْ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ وَ لَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ وَ لَا أَخَصَّ لَدَيْهِ وَ لَا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْكُمْ أَنْتُمْ سَكَنُ الْبِلَادِ وَ نُورُ الْعِبَادِ وَ عَلَيْكُمُ الِاعْتِمَادُ يَوْمَ التَّنَادِ كُلَّمَا غَابَ مِنْكُمْ حُجَّةٌ أَوْ أَفَلَ مِنْكُمْ عَلَمٌ اطَّلَعَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ §فی نسخة: لخلقه، (منه قدّه).§ مِنْ عَقِبِ الْمَاضِي خَلَفاً إِمَاماً وَ نُوراً هَادِياً وَ بُرْهَاناً مُبِيناً نَيِّراً دَاعِياً عَنْ دَاعٍ وَ هَادِياً بَعْدَ هَادٍ وَ خَزَنَةً وَ حَفَظَةً لَا يَغِيضُ بِكُمْ غَوْرُهُ وَ لَا تَنْقَطِعُ عَنْكُمْ مَوَادُّهُ وَ لَا يَسْلُبُ مِنْكُمْ أَرِيجُهُ سَبَباً مَوْصُولًا مِنَ اللَّهِ إِلَيْكُمْ وَ رَحْمَةً مِنْهُ عَلَيْنَا يُرْشِدُنَا إِلَيْهِ وَ يُقَرِّبُنَا مِنْهُ وَ يُزْلِفُنَا لَدَيْهِ وَ جَعَلَ صَلَوَاتِنَا عَلَيْكُمْ وَ ذِكْرَنَا لَكُمْ وَ مَا خَصَّنَا بِهِ مِنْ وَلَايَتِكُمْ وَ عَرَّفَنَاهُ مِنْ فَضْلِكُمْ طِيباً لِخَلْقِنَا وَ طَهَارَةً لِأَنْفُسِنَا وَ تَزْكِيَةً لَنَا وَ كَفَّارَةً لِذُنُوبِنَا إِذْ كُنَّا عِنْدَهُ بِكُمْ مُؤْمِنِينَ مُسَوَّمِينَ وَ بِفَضْلِكُمْ مَعْرُوفِينَ وَ بِتَصْدِيقِنَا إِيَّاكُمْ مَشْكُورِينَ وَ بِطَاعَتِنَا لَكُمْ مَشْهُورِينَ فَبَلَغَ اللَّهُ بِكُمْ أَشْرَفَ مَحَلِّ الْمُكَرَّمِينَ وَ أَفْضَلَ شَرَفِ الْمُشَرَّفِينَ وَ أَعْلَى مَنَازِلِ الْمُقَرَّبِينَ وَ أَرْفَعَ

↕

ص: ۴۲۲

دَرَجَاتِ الْمُرْسَلِينَ حَيْثُ لَا يَلْحَقُهُ لَاحِقٌ وَ لَا يَفُوقُهُ فَائِقٌ وَ لَا يَسْبِقُهُ سَابِقٌ وَ لَا يَطْمَعُ فِي إِدْرَاكِهِ طَامِعٌ حَتَّى لَا يَبْقَى مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَ لَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ وَ لَا صِدِّيقٌ وَ لَا شَهِيدٌ وَ لَا عَالِمٌ وَ لَا جَاهِلٌ وَ لَا دَنِيٌّ وَ لَا فَاضِلٌ وَ لَا مُؤْمِنٌ صَالِحٌ وَ لَا فَاجِرٌ طَالِحٌ وَ لَا جَبَّارٌ عَنِيدٌ وَ لَا شَيْطَانٌ مَرِيدٌ وَ لَا خَلْقٌ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ شَهِيدٌ إِلَّا عَرَّفَهُمْ جَلَالَةَ أَمْرِكُمْ وَ عِظَمَ خَطَرِكُمْ وَ كِبَرَ شَأْنِكُمْ وَ تَمَامَ نُورِكُمْ وَ صِدْقَ مَقَالِكُمْ وَ ثَبَاتَ مَقَامِكُمْ وَ شَرَفَ مَحَلِّكُمْ وَ مَنْزِلَتِكُمْ عِنْدَهُ وَ كَرَامَتَكُمْ عَلَيْهِ وَ خَاصَّتَكُمْ لَدَيْهِ وَ قُرْبَ مَنْزِلَتِكُمْ مِنْهُ بِأَبِي أَنْتُمْ وَ أُمِّي وَ نَفْسِي وَ أَهْلِي وَ مَالِي وَ أُسْرَتِي يَا سَادَتِي وَ أَئِمَّتِي أُشْهِدُ اللَّهَ وَ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي مُؤْمِنٌ بِكُمْ وَ بِمَا آمَنْتُمْ بِهِ كَافِرٌ بِعَدُوِّكُمْ وَ بِمَا كَفَرْتُمْ بِهِ مُسْتَبْصِرٌ بِشَأْنِكُمْ عَارِفٌ بِضَلَالَةِ مَنْ خَالَفَكُمْ مُوَالٍ لَكُمْ وَ لِأَوْلِيَائِكُمْ مُبْغِضٌ لِأَعْدَائِكُمْ وَ مُعَادٍ لَهُمْ سِلْمٌ لِمَنْ سَالَمَكُمْ حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ مُحَقِّقٌ لِمَا حَقَّقْتُمْ مُبْطِلٌ لِمَا أَبْطَلْتُمْ مُطِيعٌ لَكُمْ عَارِفٌ بِحَقِّكُمْ مُقِرٌّ بِفَضْلِكُمْ مُحْتَمِلٌ لِعِلْمِكُمْ مُقْتَدٍ بِكُمْ مُحْتَجِبٌ بِذِمَّتِكُمْ مُعْتَرِفٌ بِكُمْ مُؤْمِنٌ بِإِيَابِكُمْ مُصَدِّقٌ بِرَجْعَتِكُمْ مُنْتَظِرٌ لِأَمْرِكُمْ مُرْتَقِبٌ لِدَوْلَتِكُمْ آخِذٌ بِقَوْلِكُمْ عَامِلٌ بِأَمْرِكُمْ مُسْتَجِيرٌ بِكُمْ زَائِرٌ لَكُمْ عَائِذٌ لَائِذٌ بِقُبُورِكُمْ مُسْتَشْفِعٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِكُمْ وَ مُتَقَرِّبٌ إِلَيْهِ بِمَحَبَّتِكُمْ وَ مُقَدِّمُكُمْ أَمَامَ طَلِبَتِي وَ مَسْأَلَتِي وَ حَوَائِجِي وَ إِرَادَتِي وَ مُتَوَسِّلٌ بِكُمْ إِلَيْهِ وَ مُقَدِّمُكُمْ بَيْنَ يَدَيَّ فِي كُلِّ أَحْوَالِي وَ أُمُورِي مُؤْمِنٌ بِسِرِّكُمْ وَ عَلَانِيَتِكُمْ وَ شَاهِدِكُمْ وَ غَائِبِكُمْ وَ أَوَّلِكُمْ وَ آخِرِكُمْ وَ مُفَوِّضٌ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَّ إِلَيْكُمْ وَ مُسَلِّمٌ فِيهِ مَعَكُمْ وَ قَلْبِي لَكُمْ سِلْمٌ وَ رَأْيِي لَكُمْ تَبَعٌ وَ نُصْرَتِي لَكُمْ مُعَدَّةٌ حَتَّى يُحْيِيَ اللَّهُ دِينَهُ بِكُمْ وَ يَرُدَّكُمْ فِي أَيَّامِهِ وَ يُظْهِرَكُمْ لِعَدْلِهِ وَ يُمَكِّنَكُمْ فِي أَرْضِهِ فَمَعَكُمْ مَعَكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا مَعَ غَيْرِكُمْ آمَنْتُ بِكُمْ وَ تَوَالَيْتُ آخِرَكُمْ بِمَا

↕

ص: ۴۲۳

تَوَالَيْتُ بِهِ أَوَّلَكُمْ وَ بَرِئْتُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ أَعْدَائِكُمْ وَ مِنَ الْجِبْتِ وَ الطَّاغُوتِ وَ أَوْلِيَائِهِمْ وَ الشَّيَاطِينِ وَ حِزْبِهِمْ وَ الظَّالِمِينَ لَكُمْ وَ الْجَاحِدِينَ لِحَقِّكُمْ وَ الْمَارِقِينَ مِنْ دِينِكُمْ وَ وَلَايَتِكُمْ وَ الْغَاصِبِينَ لِإِرْثِكُمْ وَ الشَّاكِّينَ فِيكُمُ الْمُنْحَرِفِينَ عَنْكُمْ وَ مِنْ كُلِّ وَلِيجَةٍ دُونَكُمْ وَ كُلِّ مُطَاعٍ سِوَاكُمْ وَ مِنَ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ فَثَبَّتَنِيَ اللَّهُ أَبَداً مَا حَيِيتُ عَلَى مُوَالَاتِكُمْ وَ مَحَبَّتِكُمْ وَ دِينِكُمْ وَ وَفَّقَنِي لِطَاعَتِكُمْ وَ رَزَقَنِي شَفَاعَتَكُمْ وَ جَعَلَنِي مِنْ خِيَارِ مَوَالِيكُمْ وَ التَّابِعِينَ إِلَى مَا §فی المصدر: لما.§ دَعَوْتُمْ إِلَيْهِ وَ جَعَلَنِي مِمَّنْ يَقْتَصُّ آثَارَكُمْ وَ يَسْلُكُ سَبِيلَكُمْ وَ يَهْتَدِي بِهُدَيكُمْ وَ يُحْشَرُ فِي زُمْرَتِكُمْ وَ يَكُرُّ فِي رَجْعَتِكُمْ وَ يُمَلَّكُ فِي دَوْلَتِكُمْ وَ يُشَرَّفُ فِي عَاقِبَتِكُمْ وَ يُمَكَّنُ فِي وَلَايَتِكُمْ وَ يَتَمَكَّنُ فِي أَيَّامِكُمْ وَ تَقَرُّ عَيْنُهُ غَداً بِرُؤْيَتِكُمْ بِأَبِي أَنْتُمْ وَ أُمِّي وَ نَفْسِي وَ أَهْلِي وَ مَالِي وَ أُسْرَتِي مَنْ أَرَادَ اللَّهَ بَدَأَ بِكُمْ وَ مَنْ وَحَّدَهُ قَبِلَ عَنْكُمْ وَ مَنْ قَصَدَهُ تَوَجَّهَ بِكُمْ مَوَالِيَّ لَا أُحْصِي ثَنَاءَكُمْ وَ لَا أَبْلُغُ مِنَ الْمَدْحِ كُنْهَكُمْ وَ لَا مِنَ

الوَصْفِ قَدْرَكُمْ لِأَنَّكُمْ نُورُ الْأَنْوَارِ وَ خِيَرَةُ الْأَخْيَارِ وَ هُدَاةُ الْأَبْرَارِ وَ حُجَجُ الْجَبَّارِ بِكُمْ فَتَحَ اللَّهُ وَ بِكُمْ خَتَمَ اللَّهُ وَ بِكُمْ يُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَ الرَّحْمَةَ وَ بِكُمْ يُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَ بِكُمْ يُنَفِّسُ الْهَمَّ وَ يَكْشِفُ الضُّرَّ وَ عِنْدَكُمْ مَا نَزَلَتْ بِهِ رُسُلُهُ وَ هَبَطَتْ بِهِ مَلَائِكَتُهُ وَ إِلَى جَدِّكُمْ بُعِثَ الرُّوحُ الْأَمِينُ وَ إِنْ كَانَ الزِّيَارَةُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع فَقُلْ وَ إِلَى أَخِيكَ بُعِثَ الرُّوحُ الْأَمِينُ وَ بِمِفْتَاحِ مَنْطِقِكُمْ نَطَقَ كُلُّ لِسَانٍ وَ بِكُمْ يُسَبِّحُ الْقُدُّوسُ السُّبُّوحُ وَ بِتَسْبِيحِكُمْ جَرَتِ الْأَلْسُنُ بِالتَّسْبِيحِ وَ اللَّهِ بِمَنِّهِ آتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَداً مِنَ الْعَالَمِينَ تَطَأْطَأَ §فی نسخة: طأطأ.§ كُلُّ شَرِيفٍ لِشَرَفِكُمْ وَ نَجَعَ §نجع: خضع (لسان العرب ج ۸ ص ۵).§ كُلُّ مُتَكَبِّرٍ لِطَاعَتِكُمْ

↕

ص: ۴۲۴

وَ خَضَعَ كُلُّ جَبَّارٍ لِفَضْلِكُمْ وَ ذَلَّ كُلُّ شَيْءٍ لَكُمْ وَ أَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِكُمْ وَ فَازَ الْفَائِزُونَ بِوَلَايَتِكُمْ بِكُمْ يُسْلَكُ إِلَى الرِّضْوَانِ وَ عَلَى مَنْ جَحَدَ وَلَايَتَكُمْ غَضَبُ الرَّحْمَنِ بِأَبِي أَنْتُمْ وَ أُمِّي وَ نَفْسِي وَ أَهْلِي وَ مَالِي ذِكْرُكُمْ فِي الذَّاكِرِينَ وَ أَسْمَاؤُكُمْ فِي الْأَسْمَاءِ وَ أَجْسَادُكُمْ فِي الْأَجْسَادِ وَ أَرْوَاحُكُمْ فِي الْأَرْوَاحِ وَ أَنْفُسُكُمْ فِي الْأَنْفُسِ وَ آثَارُكُمْ فِي الْآثَارِ وَ قُبُورُكُمْ فِي الْقُبُورِ فَمَا أَحْلَى أَسْمَاءَكُمْ وَ أَكْرَمَ أَنْفُسَكُمْ وَ أَعْظَمَ شَأْنَكُمْ وَ أَجَلَّ خَطَرَكُمْ وَ أَوْفَى عَهْدَكُمْ وَ أَصْدَقَ وَعْدَكُمْ كَلَامُكُمْ نُورٌ وَ أَمْرُكُمْ رُشْدٌ وَ وَصِيَّتُكُمُ التَّقْوَى وَ فِعْلُكُمُ الْخَيْرُ وَ عَادَتُكُمُ الْإِحْسَانُ وَ سَجِيَّتُكُمُ الْكَرَمُ وَ شَأْنُكُمُ الْحَقُّ وَ كَلَامُكُمُ الصِّدْقُ وَ طَبْعُكُمُ الرِّفْقُ وَ قَوْلُكُمْ حُكْمٌ وَ حَتْمٌ وَ رَأْيُكُمْ عِلْمٌ وَ حِلْمٌ وَ كَرَمٌ وَ أَمْرُكُمْ عَزْمٌ وَ حَزْمٌ إِنْ ذُكِرَ الْخَيْرُ كُنْتُمْ أَوَّلَهُ وَ آخِرَهُ وَ أَصْلَهُ وَ فَرْعَهُ وَ مَعْدِنَهُ وَ مَأْوَاهُ وَ إِلَيْكُمْ مُنْتَهَاهُ بِأَبِي أَنْتُمْ وَ أُمِّي وَ نَفْسِي وَ أَهْلِي وَ مَالِي كَيْفَ أَصِفُ حُسْنَ ثَنَائِكُمْ وَ أُحْصِي جَمِيلَ بَلَائِكُمْ بِكُمْ أَخْرَجَنَا اللَّهُ مِنَ الذُّلِّ وَ أَطْلَقَ عَنَّا رَهَائِنَ الْغُلِّ وَ فَرَّجَ عَنَّا غَمَرَاتِ الْكُرُوبِ وَ أَنْقَذَنَا §فی المصدر زیادة: بکم.§ مِنْ شَفَا جُرُفِ الْهَلَكَاتِ وَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ بِأَبِي أَنْتُمْ وَ أُمِّي وَ نَفْسِي وَ أَهْلِي وَ مَالِي بِمُوَالَاتِكُمْ عَلَّمَنَا اللَّهُ مَعَالِمَ دِينِنَا وَ أَصْلَحَ مَا كَانَ فَسَدَ مِنْ دُنْيَانَا وَ بِمُوَالَاتِكُمْ تَمَّتِ الْكَلِمَةُ وَ عَظُمَتِ النِّعْمَةُ وَ كَمُلَتِ الْمِنَّةُ وَ ائْتَلَفَتِ الْفُرْقَةُ وَ بِمُوَالَاتِكُمْ تُقْبَلُ الْأَعْمَالُ وَ لَكُمُ الطَّاعَةُ الْمُفْتَرَضَةُ وَ الْمَوَدَّةُ الْوَاجِبَةُ وَ الدَّرَجَاتُ الرَّفِيعَةُ وَ الْمَكَانُ الْمَحْمُودُ وَ الْمَقَامُ الْمَعْلُومُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الْجَاهُ الْعَظِيمُ وَ الشَّأْنُ الْكَبِيرُ وَ الشَّفَاعَةُ الْمَقْبُولَةُ- رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَ اتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ- رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَ هَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا

↕

ص: ۴۲۵

ثُمَّ انْكَبَّ عَلَى الضَّرِيحِ فَقَبِّلْهُ وَ قُلْ يَا وَلِيَّ اللَّهِ إِنَّ بَيْنِي وَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ ذُنُوباً كَثِيرَةً لَا يَأْتِي عَلَيْهَا إِلَّا رِضَى اللَّهِ وَ رِضَاكُمْ فَبِحَقِّ مَنِ ائْتَمَنَكُمْ عَلَى سِرِّهِ وَ اسْتَرْعَاكُمْ أَمْرَ خَلْقِهِ وَ قَرَنَ طَاعَتَكُمْ بِطَاعَتِهِ وَ مُوَالَاتِكُمْ بِمُوَالَاتِهِ لَمَّا اسْتَوْهَبْتُمْ ذُنُوبِي وَ كُنْتُمْ شُفَعَائِي إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَإِنِّي لَكُمْ مُطِيعٌ مَنْ أَطَاعَكُمْ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَ مَنْ عَصَاكُمْ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَ مَنْ أَحَبَّكُمْ فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ وَ مَنْ أَبْغَضَكُمْ فَقَدْ أَبْغَضَ اللَّهَ ثُمَّ ارْفَعْ يَدَيْكَ إِلَى السَّمَاءِ وَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي لَوْ وَجَدْتُ وَسِيلَةً أَقْرَبَ إِلَيْكَ مِنْ مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ بَيْتِهِ الْأَخْيَارِ الْأَئِمَّةِ الْأَبْرَارِ ع لَجَعَلْتُهُمْ شُفَعَائِي إِلَيْكَ اللَّهُمَّ فَبِحَقِّهِمُ الَّذِي أَوْجَبْتَ لَهُمْ عَلَيْكَ أَسْأَلُكَ أَنْ تُدْخِلَنِي فِي جُمْلَةِ الْعَارِفِينَ بِهِمْ وَ بِحَقِّهِمْ وَ فِي زُمْرَةِ الْمَرْحُومِينَ بِشَفَاعَتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ

قُلْتُ وَ هَذَا الْكِتَابُ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَوْضُوعاً لِذِكْرِ الْأَدْعِيَةِ وَ الزِّيَارَاتِ الْمُطَوَّلَاتِ إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الزِّيَارَةَ الشَّرِيفَةَ الْمَرْوِيَّةَ مَعَ اعْتِبَارِهَا غَيْرُ شَائِعَةٍ حَتَّى إِنَّ الْعَلَّامَةَ الْمَجْلِسِيَّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ غَفَلَ عَنْهَا فَلَمْ يَنْقُلْهَا فِي مَزَارِ الْبِحَارِ مَعَ وُجُودِ كِتَابِ الْبَلَدِ الْأَمِينِ عِنْدَهُ وَ نَقْلِهِ عَنْهُ فِيهِ كَثِيراً مَعَ نَقْلِهِ فِيهِ جُمْلَةً مِنْهَا غَيْرَ مَنْسُوبَةٍ إِلَيْهِمْ ع فَدَعَانِي ذَلِكَ إِلَى ذِكْرِهِ وَ نَشْرِهِ وَ يَأْتِي فِي الْبَابِ الثَّالِثِ مِنْ أَبْوَابِ جِهَادِ

النَّفْسِ كَلَامٌ يَتَعَلَّقُ بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ. صُورَةُ خَطِّ الْمُؤَلِّفِ مَتَّعَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ بِبَقَائِهِ تَمَّ كِتَابُ الْحَجِّ وَ يَتْلُوهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى كِتَابُ الْجِهَادِ وَ كَانَ الْفَرَاغُ مِنْهُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ غُرَّةَ رَجَبٍ الْمُرَجَّبِ مِنْ سَنَةِ سَبْعٍ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ بَعْدَ الْأَلْفِ بِيَدِ الْعَبْدِ الْمُذْنِبِ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدَتَقِيَ النُّورِيِّ الطَّبْرَسِيِّ فِي النَّاحِيَةِ الْمُقَدَّسَةِ سُرَّ مَنْ رَأَى عَلَى مُشَرِّفِهَا آلَافُ التَّحِيَّةِ وَ الثَّنَاءِ حَامِداً مُصَلِّياً مُسْتَغْفِراً

↕

ص: ۴۲۶

↕

ص: ۴۲۷

↕

ص: ۴۲۸

↕

ص: ۴۲۹

فهرست الجزء العاشر كتاب الحجّ القسم الثالث

عنوان الباب/ عدد الأحاديث/ التسلسل العام/ الصفحة

أبواب التقصير

۱- باب وجوبه فی عمرة التمتع عقيب السعی/ ۳/ ۱۱۳۱۷/ ۱۱۳۱۹/ ۵

۲- باب أنّه يجزئ إبانة مسمّی الظفر، أو الشعر/ ۱/ ۱۱۳۲۰/ ۶

۳- باب وجوب التقصير فی عمرة التمتع، و عدم جواز الحلق، فإن حلق عمدا لزمه دم/ ۴/ ۱۱۳۲۱/ ۱۱۳۲۴/ ۶

۴- باب أن المعتمر عمرة مفردة مخيّر بين الحلق و التقصير إن كان رجلا/ ۴/ ۱۱۳۲۵/ ۱۱۳۲۸/ ۷

۵- باب أنّ من نسی التقصير حتّی أحرم بالحج لم يبطل إحرامه، و لم يلزمه دم/ ۲/ ۱۱۳۲۹/ ۱۱۳۳۰/ ۹

۶- باب أنّ من قصّر من عمرة التمتع يستحب له أن يتشبّه بالمحرمين فی ترک المخيط/ ۲/ ۱۱۳۳۱/ ۱۱۳۳۲/ ۹

۷- باب جواز إتيان النساء بعد التقصير من عمرة التمتع لا قبله، فإن فعله قبله لزمته كفّارة/ ۳/ ۱۱۳۳۳/ ۱۱۳۳۵/ ۱۰

۸- باب كراهة التطوع بالطواف للمعتمر قبل التقصير من العمرة بعد الطواف الواجب/ ۱/ ۱۱۳۳۶/ ۱۱

أبواب إحرام الحجّ و الوقوف بعرفة

۱- باب وجوب إحرام الحجّ، و كيفيته، و أحكامه/ ۱/ ۱۱۳۳۷/ ۱۳

۲- باب استحباب كون الخروج إلی منی عند الزوال من يوم التروية/ ۲/ ۱۱۳۳۸/ ۱۱۳۳۹/ ۱۴

۳- باب جواز خروج الحاجّ إلی منی لعذر قبل الزوال يوم التروية/ ۱/ ۱۱۳۴۰/ ۱۵

۴- باب استحباب تقدّم الإمام ليصلّی الظهر يوم التروية بمنی/ ۲/ ۱۱۳۴۱/ ۱۱۳۴۲/ ۱۵

۵- باب كراهة وقوف الإمام، و كراهة كونه مكيا/ ۱/ ۱۱۳۴۳/ ۱۶

۶- باب استحباب الدعاء بالمأثور عند التوجه إلی منی، و عند نزولها، و حدودها/ ۴/ ۱۱۳۴۴/ ۱۱۳۴۷/ ۱۶

↕

ص: ۴۳۰

۷- باب جواز الخروج من منی قبل طلوع الشمس، و لا یجوز وادی محسّر حتّی تطلع/ ۲/ ۱۱۳۴۸/ ۱۱۳۴۹/ ۱۸
۸- باب استحباب الدعاء بالمأثور عند التوجه إلی عرفهٔ، و التلبیهٔ حتی یأتی إلیها/ ۲/ ۱۱۳۵۰/ ۱۱۳۵۱/ ۱۸
۹- باب استحباب ضرب الخباء فی عرفهٔ بنمرهٔ، و الاغتسال عند الزوال/ ۷/ ۱۱۳۵۲/ ۱۱۳۵۸/ ۱۹
۱۰- باب حدود عرفهٔ التی یجب الوقوف بها یوم عرفهٔ/ ۲/ ۱۱۳۵۹/ ۱۱۳۶۰/ ۲۱
۱۱- باب استحباب الوقوف فی میسرهٔ الجبل بعرفهٔ، و إجزاء الوقوف بأی موضع کان منها/ ۳/ ۱۱۳۶۱/ ۱۱۳۶۳/ ۲۲
۱۲- باب جواز الوقوف راکبا/ ۱/ ۱۱۳۶۴/ ۲۳
۱۳- باب استحباب سدّ الخلل فی عرفات بنفسه، و أهله و رحله/ ۱/ ۱۱۳۶۵/ ۲۳
۱۴- باب استحباب الوقوف بعرفات علی سکینهٔ و وقار، و الإکثار من ذکر اللّه/ ۱۰/ ۱۱۳۶۶/ ۱۱۳۷۵/ ۲۳
۱۵- باب أنّ الدعاء بعرفهٔ مستحب مؤکد، و لیس بواجب/ ۱/ ۱۱۳۷۶/ ۲۷
۱۶- باب استحباب کثرهٔ دعاء الإنسان بعرفهٔ و غیرها لإخوانه و اختیاره علی الدعاء لنفسه/ ۲/ ۱۱۳۷۷/ ۱۱۳۷۸/ ۲۸
۱۷- باب فی وجوب حسن الظنّ باللّه فی المغفرهٔ بعرفات، و المشعر، و منی/ ۷/ ۱۱۳۷۹/ ۱۱۳۸۵/ ۲۹
۱۸- باب وجوب الوقوف بعرفات، و أن من ترکه عمدا بطل حجّه، و حکم من نسیه أو لم یدرکه/ ۴/ ۱۱۳۸۶/ ۱۱۳۸۹/ ۳۲
۱۹- باب استحباب الوقوف بعرفهٔ علی طهارهٔ/ ۱/ ۱۱۳۹۰/ ۳۵
۲۰- باب کراههٔ سؤال الناس فی الحرم، و یوم عرفهٔ، و کراههٔ ردّ السائل فیها/ ۲/ ۱۱۳۹۱/ ۱۱۳۹۲/ ۳۵
۲۱- باب عدم جواز الإفاضهٔ من عرفات قبل الغروب، و یعلم بذهاب الحمرهٔ المشرقیهٔ/ ۳/ ۱۱۳۹۳/ ۱۱۳۹۵/ ۳۶
۲۲- باب أنّ من أفاض من عرفات قبل الغروب جاهلا لم یلزمه شیء/ ۳/ ۱۱۳۹۶/ ۱۱۳۹۸/ ۳۷
۲۳- باب استحباب الدعاء عند غروب الشمس یوم عرفهٔ بالمأثور/ ۵/ ۱۱۳۹۹/ ۱۱۴۰۳/ ۳۷
۲۴- باب نوادر ما یتعلق بإحرام الحجّ، و الوقوف بعرفهٔ/ ۵/ ۱۱۴۰۴/ ۱۱۴۰۸/ ۳۹

↕

ص: ۴۳۱

أبواب الوقوف بالمشعر

۱- باب استحباب الإفاضهٔ من عرفهٔ علی سکینهٔ و وقار/ ۴/ ۱۱۴۰۹/ ۱۱۴۱۲/ ۴۵
۲- باب کراههٔ الزحام فی الإفاضهٔ من عرفات، خصوصا بین المأزمین/ ۲/ ۱۱۴۱۳/ ۱۱۴۱۴/ ۴۷
۳- باب وجوب الوقوف بالمشعر/ ۲/ ۱۱۴۱۵/ ۱۱۴۱۶/ ۴۸
۴- باب استحباب تأخیر المغرب و العشاء حتّی یصل إلی جمع، و إن مضی ثلث اللیل/ ۳/ ۱۱۴۱۷/ ۱۱۴۱۹/ ۴۹
۵- باب استحباب الجمع بین المغرب و العشاء بجمع بأذان و إقامتین/ ۴/ ۱۱۴۲۰/ ۱۱۴۲۳/ ۴۹
۶- باب استحباب النزول ببطن الوادی عن یمین الطریق، و أن یطأ الصرورهٔ المشعر برجله/ ۲/ ۱۱۴۲۴/ ۱۱۴۲۵/ ۵۰
۷- باب حدود المشعر الذی یجب الوقوف به/ ۲/ ۱۱۴۲۶/ ۱۱۴۲۷/ ۵۱
۸- باب جواز الارتفاع فی الضرورهٔ، إلی المأزمین أو الجبل/ ۱/ ۱۱۴۲۸/ ۵۱
۹- باب استحباب الدعاء بالمأثور لیلهٔ المشعر، و الاجتهاد فی الدعاء و العبادهٔ و الذکر/ ۱/ ۱۱۴۲۹/ ۵۲
۱۰- باب وجوب الوقوف بالمشعر بعد الفجر، و استحباب الوقوف علی طهارهٔ/ ۴/ ۱۱۴۳۰/ ۱۱۴۳۳/ ۵۲
۱۱- باب استحباب السعی فی وادی محسّر حتّی یقطعه إذا أفاض من المشعر/ ۳/ ۱۱۴۳۴/ ۱۱۴۳۶/ ۵۴

۱۲- باب استحباب كون الإفاضة من المشعر قبل طلوع الشمس بقليل/ ۵/ ۱۱۴۳۷/ ۱۱۴۴۱/ ۵۵
۱۳- باب عدم جواز الإفاضة من المشعر قبل الفجر للمختار، فإن فعل لزمه دم شاة/ ۲/ ۱۱۴۴۲/ ۱۱۴۴۳/ ۵۷
۱۴- باب جواز الإفاضة من المشعر قبل الفجر بعد الوقوف به، للمضطر كالخائف و نحوه/ ۱/ ۱۱۴۴۴/ ۵۷
۱۵- باب استحباب التقاط حصى الجمار من جمع، و جواز أخذها من منى/ ۴/ ۱۱۴۴۵/ ۱۱۴۴۸/ ۵۸
۱۶- باب جواز أخذ حصى الجمار من جميع الحرم، إلّا من المسجد الحرام و مسجد الخيف/ ۲/ ۱۱۴۴۹/ ۱۱۴۵۰/ ۵۹

↕

ص: ۴۳۲

۱۷- باب كراهة كون حصى الجمار صماء، أو سوداء، أو بيضاء، أو حمراء/ ۲/ ۱۱۴۵۱/ ۱۱۴۵۲/ ۵۹
۱۸- باب أنّ من فاته الوقوف بالمشعر حتّى أتى منى و لو جهلا وجب عليه العود و الوقوف/ ۲/ ۱۱۴۵۳/ ۱۱۴۵۴/ ۶۰
۱۹- باب أنّ من فاته الوقوف بعرفات وجب عليه إتيانها و الوقوف بها ليلا/ ۲/ ۱۱۴۵۵/ ۱۱۴۵۶/ ۶۱
۲۰- باب حكم من فاته الوقوف بعرفة، و بالمشعر قبل طلوع الشمس/ ۱۰/ ۱۱۴۵۷/ ۱۱۴۶۶/ ۶۱
۲۱- باب حكم من فاته الوقوف بالمشعر/ ۱/ ۱۱۴۶۷/ ۶۴
۲۲- باب أنّ من ترك الوقوف بالمشعر عمدا، بطل حجّه و لزمه بدنة/ ۱/ ۱۱۴۶۸/ ۶۵
۲۳- باب أحكام من فاته الحجّ/ ۴/ ۱۱۴۶۹/ ۱۱۴۷۲/ ۶۵
۲۴- باب نوادر ما يتعلق بأبواب الوقوف بالمشعر/ ۱/ ۱۱۴۷۳/ ۶۶

أبواب رمى جمرة العقبة

۱- باب وجوبها يوم النحر مقدّما على الذبح و الحلق/ ۴/ ۱۱۴۷۴/ ۱۱۴۷۷/ ۶۷
۲- باب استحباب الطهارة لرمى الجمار، و عدم وجوبها له، و استحباب الغسل له/ ۲/ ۱۱۴۷۸/ ۱۱۴۷۹/ ۶۸
۳- باب استحباب استقبال جمرة العقبة، و استدبار القبلة داعيا بالمأثور/ ۳/ ۱۱۴۸۰/ ۱۱۴۸۲/ ۶۹
۴- باب أنّه لا يجوز رمى الجمرات بغير الحصى، و وجوب كونها من الحرم/ ۲/ ۱۱۴۸۳/ ۱۱۴۸۴/ ۷۰
۵- باب وجوب كون حصى الجمار ابكارا/ ۲/ ۱۱۴۸۵/ ۱۱۴۸۶/ ۷۰
۶- باب أنّ من رمى فأصاب غير الجمرة لم يجزئه، فإن أصاب غيرها ثمّ أصاب أجزأه/ ۱/ ۱۱۴۸۷/ ۷۱
۷- باب استحباب الرمى خذفا و كيفيّته/ ۱/ ۱۱۴۸۸/ ۷۱
۸- باب جواز الرمى راكبا/ ۲/ ۱۱۴۸۹/ ۱۱۴۹۰/ ۷۱
۹- باب استحباب رمى الجمار ماشيا/ ۱/ ۱۱۴۹۱/ ۷۲
۱۰- باب استحباب الوقوف عند الجمرتين داعيا، و ترك الوقوف عند جمرة العقبة/ ۳/ ۱۱۴۹۲/ ۱۱۴۹۴/ ۷۲
۱۱- باب استحباب التكبير مع كل حصاة/ ۲/ ۱۱۴۹۵/ ۱۱۴۹۶/ ۷۳

↕

ص: ۴۳۳

۱۲- باب استحباب كون الرمى عند زوال الشمس/ ۳/ ۱۱۴۹۷/ ۱۱۴۹۹/ ۷۴
۱۳- باب أنّ وقت الرمى ما بين طلوع الشمس و غروبها/ ۲/ ۱۱۵۰۰/ ۱۱۵۰۱/ ۷۵
۱۴- باب جواز الرمى بالليل، و قبل طلوع الشمس، مع الخوف و العذر/ ۲/ ۱۱۵۰۲/ ۱۱۵۰۳/ ۷۵

١٥- باب أنّ من فاته الرمى نهارا وجب عليه قضاؤه من الغد/ ١/ ١١٥٠٤/ ٧٦
١٦- باب عدم وجوب رمى ما عدا جمرة العقبة يوم النحر/ ١/ ١١٥٠٥/ ٧٦
١٧- باب جواز الرمى عن المريض، و المغمى عليه، و الصبيّ/ ٢/ ١١٥٠٦/ ١١٥٠٧/ ٧٧
١٨- باب نوادر ما يتعلق بأبواب رمى جمرة العقبة/ ٢/ ١١٥٠٨/ ١١٥٠٩/ ٧٨
أبواب الذبح
١- باب وجوب الهدى على المتمتع دون غيره، و أنّه يجزئه شاة، و كذا الأضحية/ ٤/ ١١٥١٠/ ١١٥١٣/ ٨١
٢- باب أنّ الوليّ إذا حجّ بالصبى لزمه الذبح عنه إن لم يكن له هدى، و مع العجز الصوم عنه/ ٢/ ١١٥١٤/ ١١٥١٥/ ٨٢
٣- باب وجوب ذبح الهدى الواجب فى الحجّ بمنى، و إن كان فى إحرام العمرة فبمكّة/ ٤/ ١١٥١٦/ ١١٥١٩/ ٨٢
٤- باب أنّ من لزمه فداء ففاته ذبحه بمكّة أو منى، أجزأه ذبحه إذا رجع إلى أهله و تصدق به/ ١/ ١١٥٢٠/ ٨٣
٥- باب اجزاء الذبح بمنى يوم النحر، و ثلاثة أيّام بعده، و بغير منى يوم النحر، و يومين بعده/ ١/ ١١٥٢١/ ٨٤
٦- باب وجوب كون الهدى من الإبل، أو البقر، أو الغنم/ ٤/ ١١٥٢٢/ ١١٥٢٥/ ٨٤
٧- باب استحباب اختيار الإناث من الإبل و البقر، و الذكران من الغنم للأضحية/ ٢/ ١١٥٢٦/ ١١٥٢٧/ ٨٦
٨- باب أنّه يجزئ المتمتع شاة، و يستحب الزيادة و التعدّد، و كذا الأضحية/ ٣/ ١١٥٢٨/ ١١٥٣٠/ ٨٦
٩- باب أنّ أقلّ ما يجزئ فى الهدى و الأضحية الجذع من الضأن، و الثنى من المعز و الإبل/ ٥/ ١١٥٣١/ ١١٥٣٥/ ٨٧
١٠- باب أنّ الهدى إن كان ذكرا وجب كونه فحلا، فلا يجزئ الخصى و لا المجبوب/ ١/ ١١٥٣٦/ ٨٩
١١- باب استحباب اختيار الكبش الأقرن السمين الأملح الذى ينظر فى سواد/ ٤/ ١١٥٣٧/ ١١٥٤٠/ ٨٩
↕
ص: ۴۳۴
١٢- باب استحباب اختيار الضأن على المعز، و اختيار الموجوء على النعجة، و إلّا فالمعز/ ٣/ ١١٥٤١/ ١١٥٤٣/ ٩١
١٣- باب جواز التضحية بالجاموس/ ١/ ١١٥٤٤/ ٩٢
١٤- باب أنّه لا يجزئ المهزول بحيث لا يكون على كليتيه شحم/ ٥/ ١١٥٤٥/ ١١٥٤٩/ ٩٢
١٥- باب تأكد استحباب كون الهدى ممّا عرف به بأن يحضر يوم عرفة بها، و يكفى اخبار البائع بها/ ٢/ ١١٥٥٠/ ١١٥٥١/ ٩٤
١٦- باب أنّه لا يجزئ الهدى الواحد فى الواجب إلّا عن واحد، و يجزئ فى المندوب كالأضحية عن خمسة/ ٦/ ١١٥٥٢/ ١١٥٥٧/ ٩٤
١٧- باب أنّ من اشترى هديا ثمّ أراد شراء أسمن منه جاز له، فإذا اشترى جاز بيع الأول/ ١/ ١١٥٥٨/ ٩٥
١٨- باب وجوب كون الهدى كامل الخلقة، فلا يجزئ الناقص فى الواجب، و يجزئ فى غيره/ ٩/ ١١٥٥٩/ ١١٥٦٧/ ٩٦
١٩- باب اجزاء المشقوقة الأذن، و كراهة مقطوعتها/ ١/ ١١٥٦٨/ ٩٨
٢٠- باب أنّ من اشترى هديا على أنّه كامل فبان ناقصا، لم يجزئه إلّا مع التعذّر/ ١/ ١١٥٦٩/ ٩٨
٢١- باب أن الهدى إذا هلك قبل الوصول لزم بدله إن كان واجبا، و لم يلزم إن كان تطوعا/ ٢/ ١١٥٧٠/ ١١٥٧١/ ٩٨
٢٢- باب أن الهدى إذا مرض أو أصابه كسر و نحوه، و بلغ المنحر حيا أجزأ/ ١/ ١١٥٧٢/ ٩٩
٢٣- باب جواز بيع الهدى الواجب إذا أصابه كسر و شبهه، يتصدق بثمنه، و يقيم بدله/ ١/ ١١٥٧٣/ ٩٩
٢٤- باب أنّ من وجد ضالا وجب عليه تعريفه إلى عشية الثالث، فإن لم يجد صاحبه لزمه أن يذبحه عنه/ ٢/ ١١٥٧٤/ ١١٥٧٥/

۲۵- باب حکم الأضحیهٔ إذا ماتت أو سرقت بمنی بغیر تفریط/ ۲/ ۱۱۵۷۶/ ۱۱۵۷۷/ ۱۰۰
۲۶- باب أنّ الهدی إذا عجز عن الوصول و لم یجد من یتصدق به علیه أجزأه ذبحه أو نحره/ ۱/ ۱۱۵۷۸/ ۱۰۱
۲۷- باب أنّ الهدی إذا هلک أوضاع فأقام بدله، ثمّ وجد الأول تخیر فی ذبح ما شاء/ ۲/ ۱۱۵۷۹/ ۱۱۵۸۰/ ۱۰۱
۲۸- باب أنّ من اشتری هدیا فذبحه، ثمّ ادّعاه آخر و أقام بیّنهٔ حکم له به فیأخذه/ ۱/ ۱۱۵۸۱/ ۱۰۲

↕

ص: ۴۳۵

۲۹- باب أنّ الهدی إذا نتج وجب ذبحهما أو نحرهما و أنّه یجوز رکوبه و الحمل علیه/ ۳/ ۱۱۵۸۲/ ۱۱۵۸۴/ ۱۰۳
۳۰- باب استحباب نحر الإبل قائمهٔ معقولهٔ عن یمینها، و یطعن فی لبّتها/ ۴/ ۱۱۵۸۵/ ۱۱۵۸۸/ ۱۰۴
۳۱- باب استحباب تولّی الذبح بنفسه حتّی المرأهٔ، و جعل ید الصبیّ مع ید الذابح/ ۶/ ۱۱۵۸۹/ ۱۱۵۹۴/ ۱۰۵
۳۲- باب وجوب التسمیهٔ و استقبال القبلهٔ عند ذبح الهدی و نحره، و استحباب الدعاء بالمأثور/ ۴/ ۱۱۵۹۵/ ۱۱۵۹۸/ ۱۰۷
۳۳- باب أنّ من نسی التسمیهٔ عند الذبح لم تحرم ذبیحته، و استحب التسمیهٔ عند الأکل/ ۲/ ۱۱۵۹۹/ ۱۱۶۰۰/ ۱۰۹
۳۴- باب وجوب الابتداء بالرمی ثمّ الذبح ثمّ الحلق، فإن خالف ناسیا أو جاهلا أو عامدا أجزأ/ ۴/ ۱۱۶۰۱/ ۱۱۶۰۴/ ۱۰۹
۳۵- باب حکم أکل الإنسان و إطعامه و إهدائه، من هدیه المندوب و الواجب/ ۱۴/ ۱۱۶۰۵/ ۱۱۶۱۸/ ۱۱۰
۳۶- باب جواز أکل لحوم الأضاحی بعد ثلاثهٔ أیّام و ادّخارها/ ۳/ ۱۱۶۱۹/ ۱۱۶۲۱/ ۱۱۵
۳۷- باب کراههٔ إخراج لحوم الأضاحی من منی إلّا السنام/ ۳/ ۱۱۶۲۲/ ۱۱۶۲۴/ ۱۱۵
۳۸- باب کراههٔ إعطاء الجزار جلال الأضاحی و الهدی، و قلائدها و جلودها/ ۴/ ۱۱۶۲۵/ ۱۱۶۲۸/ ۱۱۶
۳۹- باب أنّ من عدم الهدی و وجد الثمن، وجب أن یخلفه عند ثقهٔ یشتریه و یذبحه فی ذی الحجّهٔ/ ۲/ ۱۱۶۲۹/ ۱۱۶۳۰/ ۱۱۷
۴۰- باب أنّ من صام بدل الهدی ثمّ وجده أجزأه إتمام الصوم، و لم یجب الذبح بل یستحب/ ۱/ ۱۱۶۳۱/ ۱۱۷
۴۱- باب أنّ من لم یجد ثمن الهدی لزمه صوم ثلاثهٔ أیّام متوالیهٔ فی الحجّ/ ۳/ ۱۱۶۳۲/ ۱۱۶۳۴/ ۱۱۸
۴۲- باب أنّ من ترک صوم الثلاثهٔ فی ذی الحجهٔ مختارا لزمه دم شاهٔ/ ۵/ ۱۱۶۳۵/ ۱۱۶۳۹/ ۱۱۹
۴۳- باب أنّ المتمتع إذا فاته صوم بدل الهدی فمات، وجب علی ولیه قضاء الثلاثهٔ دون السبعهٔ/ ۳/ ۱۱۶۴۰/ ۱۱۶۴۲/ ۱۲۰
۴۴- باب أنّ من جاور بمکّهٔ و صام الثلاثهٔ فی بدل الهدی، لزمه الصبر مقدار وصول أهل بلده/ ۲/ ۱۱۶۴۳/ ۱۱۶۴۴/ ۱۲۱
۴۵- باب أنّه لا یجوز صوم أیّام التشریق بمنی، فی بدل الهدی و لا غیره/ ۵/ ۱۱۶۴۵/ ۱۱۶۴۹/ ۱۲۱

↕

ص: ۴۳۶

۴۶- باب أنّ من صام یوم الترویهٔ و یوم عرفهٔ فی بدل الهدی أجزأه صوم یوم آخر بعد أیّام التشریق/ ۱/ ۱۱۶۵۰/ ۱۲۲
۴۷- باب وجوب التتابع فی صوم الثلاثهٔ بدل الهدی، إذا کان الفاصل غیر العید، أو لم یکن الثالث/ ۱/ ۱۱۶۵۱/ ۱۲۳
۴۸- باب أنّ من عدم الهدی و الثمن جاز له صوم الثلاثهٔ من أوّل ذی الحجّهٔ لا قبله/ ۲/ ۱۱۶۵۲/ ۱۱۶۵۳/ ۱۲۳
۴۹- باب أنّه لا یجب التتابع فی السبعهٔ بدل الهدی بل یستحب، و لا یجب صومها فی بلده/ ۱/ ۱۱۶۵۴/ ۱۲۴
۵۰- باب أنّ من لزمه بدنهٔ فعجز أجزأه سبع شیاهٔ، فإن عجز أجزأه صوم ثمانیهٔ عشر یوما/ ۱/ ۱۱۶۵۵/ ۱۲۴
۵۱- باب أنّ من نذر هدیا و عیّن موضع ذبحه لزمه، و إن لم یعیّن وجب ذبحه بمکّهٔ/ ۱/ ۱۱۶۵۶/ ۱۲۴

۵۲- باب تأكد استحباب الأضحيۀ، و إجزاء الهدى عنها، و سقوطها عن الجنين و من لا يجد/ ۱۰/ ۱۱۶۵۷/ ۱۱۶۶۶/ ۱۲۵
۵۳- باب نوادر ما يتعلق بأبواب الذبح/ ۶/ ۱۱۶۶۷/ ۱۱۶۷۲/ ۱۲۸
أبواب الحلق و التقصير
۱- باب وجوب أحدهما على الحاجّ بعد الذبح، و استحباب الجمع بين الحلق، و تقليم الأظفار/ ۵/ ۱۱۶۷۳/ ۱۱۶۷۷/ ۱۳۱
۲- باب حكم من ترك الحلق و التقصير عامدا، أو ناسيا، أو جاهلا/ ۲/ ۱۱۶۷۸/ ۱۱۶۷۹/ ۱۳۲
۳- باب حكم من ساق هديا فى العمرۀ، هل يذبح قبل الحلق أو بعده؟/ ۱/ ۱۱۶۸۰/ ۱۳۳/
۴- باب أنّ من ترك الحلق أو التقصير حتّى خرج من منى، وجب عليه العود لذلك مع الإمكان/ ۲/ ۱۱۶۸۱/ ۱۱۶۸۲/ ۱۳۳
۵- باب استحباب دفن الشعر بمنى، و إرساله ليدفن بها إن حلق بغيرها لعذر/ ۳/ ۱۱۶۸۳/ ۱۱۶۸۵/ ۱۳۴
۶- باب أنّ الحاجّ مخيّر بين الحلق و التقصير، و كذا المعتمر عمرۀ مفردۀ لا عمرۀ تمتّع/ ۵/ ۱۱۶۸۶/ ۱۱۶۹۰/ ۱۳۴
۷- باب وجوب التقصير عينا على المرأۀ/ ۳/ ۱۱۶۹۱/ ۱۱۶۹۳/ ۱۳۶
۸- باب أنّه يجوز أن يولّى الحلق غيره/ ۱/ ۱۱۶۹۴/ ۱۳۶
↕
ص: ۴۳۷
۹- باب استحباب التسميۀ عند الحلق، و الدعاء بالمأثور، و الابتداء بالقرن الأيمن/ ۳/ ۱۱۶۹۵/ ۱۱۶۹۷/ ۱۳۷
۱۰- باب أنّ من لم يكن على رأسه شعر كالحالق و الأقرع، أجزأه إمرار الموسى على رأسه/ ۲/ ۱۱۶۹۸/ ۱۱۶۹۹/ ۱۳۸
۱۱- باب أنّ المتمتع إذا حلق حلّ له كل ما سوى الطيب، و النساء، و الصيد/ ۵/ ۱۱۷۰۰/ ۱۱۷۰۴/ ۱۳۸
۱۲- باب حكم من زار البيت قبل الحلق/ ۱/ ۱۱۷۰۵/ ۱۴۰
۱۳- باب حكم الصيد فى أيّام التشريق/ ۲/ ۱۱۷۰۶/ ۱۱۷۰۷/ ۱۴۰
۱۴- باب كراهۀ لبس الثياب، و تغطيۀ الرأس للمتمتع خاصّۀ بعد الحلق حتّى يطوف و يسعى/ ۲/ ۱۱۷۰۸/ ۱۱۷۰۹/ ۱۴۰
۱۵- باب نوادر ما يتعلق بأبواب الحلق و التقصير/ ۱/ ۱۱۷۱۰/ ۱۴۱
أبواب زيارۀ البيت
۱- باب استحباب تعجيلها يوم النحر أو ثانيه، و كراهۀ التأخير عنه خصوصا المتمتع/ ۴/ ۱۱۷۱۱/ ۱۱۷۱۴/ ۱۴۳
۲- باب وجوب طواف الحجّ عقيب الحلق إن لم يكن قدّمه على الوقوف/ ۲/ ۱۱۷۱۵/ ۱۱۷۱۶/ ۱۴۴
۳- باب أنّه يجزئ الغسل من منى لزيارۀ البيت، و يجوز أن يغتسل نهارا ثمّ يزور ليلا/ ۱/ ۱۱۷۱۷/ ۱۴۵
۴- باب استحباب الدعاء بالمأثور على باب المسجد، و كيفيۀ الطوافين و السعى/ ۴/ ۱۱۷۱۸/ ۱۱۷۲۱/ ۱۴۵
۵- باب نوادر ما يتعلق بأبواب زيارۀ البيت/ ۱/ ۱۱۷۲۲/ ۱۴۷
أبواب العود الى منى، و رمى الجمار، و المبيت، و النفر
۱- باب عدم جواز المبيت ليالى التشريق بغير منى، فإن فعل لزمه عن كل ليلۀ دم شاۀ/ ۴/ ۱۱۷۲۳/ ۱۱۷۲۶/ ۱۴۹
۲- باب جواز إتيان مكّۀ، و الطواف تطوعا بها فى أيّام منى، من غير أن يبيت بها/ ۱/ ۱۱۷۲۷/ ۱۵۰
۳- باب أنّ من نسى أو جهل رمى الجمار حتّى خرج وجب عليه العود للرمى/ ۱/ ۱۱۷۲۸/ ۱۵۱
۴- باب وجوب رمى الجمار، و حكم من تركه/ ۳/ ۱۱۷۲۹/ ۱۱۷۳۱/ ۱۵۱
↕

۵- باب وجوب الابتداء برمی الأولی، ثمّ الوسطی، ثمّ جمرهٔ العقبهٔ/ ۴/ ۱۱۷۳۲/ ۱۱۷۳۵/ ۱۵۲

۶- باب أنّه یحصل الترتیب بمتابعهٔ أربع حصیات، فإن خالف بعدها جاز له البناء/ ۲/ ۱۱۷۳۶/ ۱۱۷۳۷/ ۱۵۴

۷- باب أنّ من نقص حصاهٔ و اشتبهت وجب أن یرمی کلّ جمرهٔ بحصاهٔ/ ۲/ ۱۱۷۳۸/ ۱۱۷۳۹/ ۱۵۴

۸- باب استحباب کثرهٔ ذکر اللّه فی عشر ذی الحجّهٔ، و فی أیام التشریق/ ۶/ ۱۱۷۴۰/ ۱۱۷۴۵/ ۱۵۵

۹- باب وجوب جعل النفر یوم الثانی عشر بعد الزوال لا قبله مع الاختیار/ ۶/ ۱۱۷۴۶/ ۱۱۷۵۱/ ۱۵۸

۱۰- باب أنّ من أمسی بمنی لیلهٔ الثالث عشر وجب علیه المبیت بها، و إن نفر قبل الغروب سقط/ ۲/ ۱۱۷۵۲/ ۱۱۷۵۳/ ۱۶۰

۱۱- باب أن من لم یتق الصید و النساء فی إحرامه، لم یجز له النفر فی الأول/ ۲/ ۱۱۷۵۴/ ۱۱۷۵۵/ ۱۶۱

۱۲- باب جواز الإقامهٔ بمنی بعد النفر، و کراههٔ تقدیم الثقل علی النفر/ ۱/ ۱۱۷۵۶/ ۱۶۱

۱۳- باب استحباب التحصیب، و هو النزول بالبطحاء قلیلا بعد النفر الثانی، لمن مرّ بها من غیر مبیت/ ۲/ ۱۱۷۵۷/ ۱۱۷۵۸/ ۱۶۲

۱۴- باب استحباب دخول الکعبهٔ و آدابه/ ۲/ ۱۱۷۵۹/ ۱۱۷۶۰/ ۱۶۲

۱۵- باب استحباب وداع الکعبهٔ بالمأثور و غیره، و الطواف له، و الدعاء، و إطالهٔ الالتزام/ ۳/ ۱۱۷۶۱/ ۱۱۷۶۳/ ۱۶۳

۱۶- باب استحباب الصدقهٔ عند الخروج من مکّهٔ بتمر یشتریه بدرهم/ ۲/ ۱۱۷۶۴/ ۱۱۷۶۵/ ۱۶۵

۱۷- باب نوادر ما یتعلق بأبواب العود إلی منی إلی آخره، و بکثیر

من الأبواب السابقهٔ/ ۱۰/ ۱۱۷۶۶/ ۱۱۷۷۵/ ۱۶۵

أبواب العمرهٔ

۱- باب وجوبها علی المستطیع/ ۶/ ۱۱۷۷۶/ ۱۱۷۸۱/ ۱۷۵

۲- باب تأکد استحباب العمرهٔ فی رجب، و لو بأن یحرم فیه و یتم فی شعبان/ ۳/ ۱۱۷۸۲/ ۱۱۷۸۴/ ۱۷۶

↕

۳- باب تأکد استحباب العمرهٔ فی شهر رمضان، و خصوصا یوم الثالث و العشرین منه/ ۱/ ۱۱۷۸۵/ ۱۷۷

۴- باب أنّ من تمتع بالعمرهٔ إلی الحجّ سقط عنه فرض العمرهٔ/ ۲/ ۱۱۷۸۶/ ۱۱۷۸۷/ ۱۷۸

۵- باب استحباب العمرهٔ المفردهٔ فی کلّ شهر، بل فی کلّ عشرهٔ أیام/ ۱/ ۱۱۷۸۸/ ۱۷۸

۶- باب أنّه یجوز أن یعتمر فی أشهر الحجّ عمرهٔ مفردهٔ و یذهب حیث شاء/ ۳/ ۱۱۷۸۹/ ۱۱۷۹۱/ ۱۷۹

۷- باب استحباب العمرهٔ بعد الحجّ، إذا أمکن الموسی من رأسه/ ۱/ ۱۱۷۹۲/ ۱۷۹

۸- باب کیفیّهٔ العمرهٔ، و أفعالها، و أحکامها/ ۱/ ۱۱۷۹۳/ ۱۸۰

۹- باب نوادر ما یتعلق بأبواب العمرهٔ/ ۱/ ۱۱۷۹۴/ ۱۸۰

أبواب المزار و ما یناسبه

۱- باب استحباب ابتداء الحاجّ بالمدینهٔ، ثمّ بمکّهٔ، و جواز العکس، و استحباب الجمع/ ۱/ ۱۱۷۹۵/ ۱۸۱

۲- باب تأکد استحباب زیارهٔ النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله) و الأئمهٔ (صلوات اللّه علیهم) خصوصا بعد الحجّ/ ۱۱/ ۱۱۷۹۶/ ۱۱۸۰۶/ ۱۸۱

۳- باب تأکد استحباب زیارهٔ قبر رسول اللّه (صلّی اللّه علیه و آله) و إجبار الوالی الناس علیها/ ۵/ ۱۱۸۰۷/ ۱۱۸۱۱/ ۱۸۵

۴- باب استحباب زيارة قبر النبيّ (صلّى اللّه عليه و آله) و لو من بعيد، و التسليم عليه و الصلاة عليه/ ۱۰/ ۱۱۸۱۲/ ۱۱۸۲۱/ ۱۸۶
۵- باب استحباب التسليم على رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) كلّما دخل الإنسان المسجد أو خرج منه/ ۱/ ۱۱۸۲۲/ ۱۸۹
۶- باب كيفية زيارة النبيّ (صلّى اللّه عليه و آله)، و آدابها، و الدعاء عند قبره/ ۸/ ۱۱۸۲۳/ ۱۱۸۳۰/ ۱۹۰
۷- باب استحباب إتيان المنبر و الروضة، و مقام النبيّ (صلّى اللّه عليه و آله) و استلامها و التبرك بها/ ۳/ ۱۱۸۳۱/ ۱۱۸۳۳/ ۱۹۵
۸- باب استحباب إتيان مقام جبرئيل، و الدعاء فيه، خصوصا للحائض للطهر/ ۲/ ۱۱۸۳۴/ ۱۱۸۳۵/ ۱۹۶
۹- باب استحباب الاعتكاف و الدعاء عند الأساطين فى مسجد الرسول (صلّى اللّه عليه و آله)/ ۲/ ۱۱۸۳۶/ ۱۱۸۳۷/ ۱۹۷

↕

ص: ۴۴۰

۱۰- باب استحباب إتيان المشاهد كلّها بالمدينة، و زيارة الشهداء و خصوصا حمزة/ ۷/ ۱۱۸۳۸/ ۱۱۸۴۴/ ۱۹۷
۱۱- باب استحباب وداع قبر النبيّ (صلّى اللّه عليه و آله) عند الخروج، و الغسل له و آدابه/ ۴/ ۱۱۸۴۵/ ۱۱۸۴۸/ ۲۰۰
۱۲- باب وجوب احترام مكّة و المدينة و الكوفة، و استحباب سكناها و الصدقة بها/ ۲۴/ ۱۱۸۴۹/ ۱۱۸۷۲/ ۲۰۲
۱۳- باب أن حرم المدينة من عائر إلى وعير، لا يعضد شجره و لا بأس بصيده، إلّا ما صيد بين الحرتين/ ۳/ ۱۱۸۷۳/ ۱۱۸۷۵/ ۲۰۹
۱۴- باب استحباب زيارة فاطمة (عليها السلام)، و موضع قبرها/ ۳/ ۱۱۸۷۶/ ۱۱۸۷۸/ ۲۱۰
۱۵- باب استحباب النزول بالمعرّس لمن قربه واردا من مكّة، و الصلاة فيه/ ۱/ ۱۱۸۷۹/ ۲۱۱
۱۶- باب استحباب زيارة أمير المؤمنين علىّ بن أبى طالب (عليه السلام)، و كراهة تركها/ ۷/ ۱۱۸۸۰/ ۱۱۸۸۶/ ۲۱۲
۱۷- باب استحباب عمارة مشهد أمير المؤمنين (عليه السلام)، و مشاهد الأئمة (عليهم السلام)/ ۴/ ۱۱۸۸۷/ ۱۱۸۹۰/ ۲۱۴
۱۸- باب استحباب زيارة آدم و نوح و إبراهيم مع أمير المؤمنين (عليهم السلام)/ ۵/ ۱۱۸۹۱/ ۱۱۸۹۵/ ۲۱۷
۱۹- باب تأكد استحباب زيارة أمير المؤمنين (عليه السلام) يوم الغدير، و كثرة الصدقة فيه/ ۱/ ۱۱۸۹۶/ ۲۲۰
۲۰- باب استحباب الغسل لزيارة أمير المؤمنين و غيره من الأئمة (عليهم السلام)/ ۳/ ۱۱۸۹۷/ ۱۱۸۹۹/ ۲۲۱
۲۱- باب استحباب زيارة أمير المؤمنين و الأئمة (عليهم السلام) بالزيارات المأثورة/ ۲/ ۱۱۹۰۰/ ۱۱۹۰۱/ ۲۲۲
۲۲- باب استحباب زيارة هود و صالح (عليهما السلام) عند قبر أمير المؤمنين (عليهم السلام)/ ۱/ ۱۱۹۰۲/ ۲۲۴
۲۳- باب استحباب زيارة رأس الحسين عند قبر أمير المؤمنين (عليهما السلام)/ ۳/ ۱۱۹۰۳/ ۱۱۹۰۵/ ۲۲۵
۲۴- باب استحباب الشرب من ماء الفرات، و الاغتسال فيه، و التبرك به، و التحنيك به/ ۴/ ۱۱۹۰۶/ ۱۱۹۰۹/ ۲۲۷

↕

ص: ۴۴۱

۲۵- باب استحباب زيارة الحسن (عليه السلام)، خصوصا عشيّة الجمعة/ ۱/ ۱۱۹۱۰/ ۲۲۸
۲۶- باب تأكد استحباب زيارة الحسين بن على (عليهما السلام) و وجوبها كفاية/ ۵۰/ ۱۱۹۱۱/ ۱۱۹۶۰/ ۲۲۸
۲۷- باب كراهة ترك زيارة الحسين (عليه السلام)/ ۵/ ۱۱۹۶۱/ ۱۱۹۶۵/ ۲۵۶
۲۸- باب استحباب زيارة النساء الحسين و سائر الأئمة (عليهم السلام)/ ۵/ ۱۱۹۶۶/ ۱۱۹۷۰/ ۲۵۹
۲۹- باب استحباب تكرار زيارة قبر الحسين (عليه السلام) بقدر الإمكان/ ۲/ ۱۱۹۷۱/ ۱۱۹۷۲/ ۲۶۱
۳۰- باب استحباب المشى إلى زيارة الحسين (عليه السلام) و غيره/ ۲/ ۱۱۹۷۳/ ۱۱۹۷۴/ ۲۶۲

۳۱- باب استحباب الاستنابة فی زیارة الحسین (علیه السلام)/ ۲/ ۱۱۹۷۵/ ۱۱۹۷۶/ ۲۶۳
۳۲- باب استحباب سکنی الکوفة/ ۳/ ۱۱۹۷۷/ ۱۱۹۷۹/ ۲۶۴
۳۳- باب استحباب اختیار زیارة الحسین (علیه السلام) علی الحجّ و العمرة المندوبین/ ۳۰/ ۱۱۹۸۰/ ۱۲۰۰۹/ ۲۶۵
۳۴- باب استحباب اختیار زیارة الحسین (علیه السلام) علی العتق و الصدقة و الجهاد/ ۲/ ۱۲۰۱۰/ ۱۲۰۱۱/ ۲۷۷
۳۵- باب استحباب زیارة الحسین و الأئمة (علیهم السلام) فی حال الخوف و الأمن/ ۴/ ۱۲۰۱۲/ ۱۲۰۱۵/ ۲۷۸
۳۶- باب تأکد استحباب زیارة الحسین (علیه السلام) لیلة عرفة، و یوم عرفة، و یوم العید/ ۱۳/ ۱۲۰۱۶/ ۱۲۰۲۸/ ۲۸۱
۳۷- باب تأکد استحباب زیارة الحسین (علیه السلام) فی أوّل رجب، و فی النصف منه/ ۱/ ۱۲۰۲۹/ ۲۸۷
۳۸- باب تأکد استحباب زیارة الحسین (علیه السلام) فی النصف من شعبان/ ۴/ ۱۲۰۳۰/ ۱۲۰۳۳/ ۲۸۸
۳۹- باب ما یستحب من العمل لیلة النصف من شعبان بکربلاء/ ۱/ ۱۲۰۳۴/ ۲۸۹
۴۰- باب تأکد زیارة الحسین (علیه السلام)، لیلة الفطر و لیلة الأضحی/ ۲/ ۱۲۰۳۵/ ۱۲۰۳۶/ ۲۹۰
۴۱- باب تأکد استحباب زیارة الحسین (علیه السلام) لیلة عاشوراء و یوم عاشوراء/ ۸/ ۱۲۰۳۷/ ۱۲۰۴۴/ ۲۹۱
۴۲- باب تأکد استحباب زیارة الحسین (علیه السلام) کل لیلة جمعة و کل یوم جمعة/ ۲/ ۱۲۰۴۵/ ۱۲۰۴۶/ ۲۹۴

↕

ص: ۴۴۲

۴۳- باب استحباب الغسل لزیارة الحسین (علیه السلام) من الفرات و غیره/ ۵/ ۱۲۰۴۷/ ۱۲۰۵۱/ ۲۹۶
۴۴- باب استحباب الدعاء عند غسل الزیارة بالمأثور/ ۱/ ۱۲۰۵۲/ ۲۹۸
۴۵- باب استحباب زیارة الحسین (علیه السلام) بالزیارة المأثورة و آدابها/ ۹/ ۱۲۰۵۳/ ۱۲۰۶۱/ ۲۹۹
۴۶- باب استحباب التسلیم علی الحسین (علیه السلام) و الصلاة علیه، من بعید و قریب، کل یوم/ ۵/ ۱۲۰۶۲/ ۱۲۰۶۶/ ۳۰۵
۴۷- باب استحباب زیارة الحسین حبا لرسول اللّه و أمیر المؤمنین و فاطمة (صلوات اللّه علیهم)/ ۴/ ۱۲۰۶۷/ ۱۲۰۷۰/ ۳۰۹
۴۸- باب استحباب اختیار زیارة الحسین (علیه السلام) علی جمیع الأعمال/ ۱/ ۱۲۰۷۱/ ۳۱۱
۴۹- باب استحباب البکاء لقتل الحسین (علیه السلام) و ما اصاب أهل البیت (علیهم السلام)/ ۱۴/ ۱۲۰۷۲/ ۱۲۰۸۵/ ۳۱۱
۵۰- باب حدّ حرم الحسین (علیه السلام) الذی یستحب التبرک بتربته/ ۷/ ۱۲۰۸۶/ ۱۲۰۹۲/ ۳۱۹
۵۱- باب استحباب التبرک بکربلاء/ ۱۰/ ۱۲۰۹۳/ ۱۲۱۰۲/ ۳۲۱
۵۲- باب استحباب کثرة الصلاة عند قبر الحسین (علیه السلام) فرضا و نفلا عند رأسه/ ۱۱/ ۱۲۱۰۳/ ۱۲۱۱۳/ ۳۲۶
۵۳- باب استحباب الاستشفاء بتربة الحسین (علیه السلام) و التبرک بها/ ۱۷/ ۱۲۱۱۴/ ۱۲۱۳۰/ ۳۲۹
۵۴- باب جملة ممّا یستحب للزائر من الآداب/ ۲/ ۱۲۱۳۱/ ۱۲۱۳۲/ ۳۳۶
۵۵- باب تحریم أکل الطّین حتّی طین قبور الأئمة (علیهم السلام) إلّا طین قبر الحسین (علیه السلام)/ ۱/ ۱۲۱۳۳/ ۳۳۷
۵۶- باب ما یستحب من القراءة و الدعاء عند أخذ التربة الحسینیة للاستشفاء/ ۸/ ۱۲۱۳۴/ ۱۲۱۴۱/ ۳۳۸
۵۷- باب أقل ما یزار فیه الحسین (علیه السلام) و أکثر ما یکره تأخیر زیارته عن الغنی و الفقیر/ ۲/ ۱۲۱۴۲/ ۱۲۱۴۳/ ۳۴۳
۵۸- باب استحباب اتخاذ سبحة من تربة الحسین (علیه السلام) و التسبیح بها، و ادارتها/ ۵/ ۱۲۱۴۴/ ۱۲۱۴۸/ ۳۴۴
۵۹- باب استحباب الإکثار من الدعاء و طلب الحوائج عند قبر الحسین (علیه السلام)/ ۴/ ۱۲۱۴۹/ ۱۲۱۵۲/ ۳۴۵

↕

ص: ۴۴۳

۶۰- باب أنّه یستحب لمن أراد زیارهٔ الحسین (علیه السلام) أن یصوم ثلاثا آخرها الجمعهٔ/ ۴/ ۱۲۱۵۳/ ۱۲۱۵۶/ ۳۴۸

۶۱- باب استحباب زیارهٔ الحسن و علیّ بن الحسین و الباقر و الصادق (علیهم السلام) بالبقیع/ ۷/ ۱۲۱۵۷/ ۱۲۱۶۳/ ۳۵۰

۶۲- باب استحباب زیارهٔ قبر الکاظم (علیه السلام) و لو من خارج/ ۴/ ۱۲۱۶۴/ ۱۲۱۶۷/ ۳۵۲

۶۳- باب استحباب زیارهٔ قبر أبی الحسن (علیه السلام) بالمأثور و الصلاهٔ فی المساجد حوله/ ۳/ ۱۲۱۶۸/ ۱۲۱۷۰/ ۳۵۳

۶۴- باب استحباب زیارهٔ قبر الرضا (علیه السلام)/ ۷/ ۱۲۱۷۱/ ۱۲۱۷۷/ ۳۵۵

۶۵- باب استحباب التبرک بمشهد الرضا (علیه السلام) و مشاهد الأئمهٔ (علیهم السلام)/ ۱/ ۱۲۱۷۸/ ۳۵۷

۶۶- باب استحباب اختیار زیارهٔ الرضا (علیه السلام) علی زیارهٔ کل واحد من الأئمهٔ (علیهم السلام)/ ۱/ ۱۲۱۷۹/ ۳۵۷

۶۷- باب استحباب اختیار زیارهٔ الرضا (علیه السلام) و خصوصا فی رجب علی الحجّ و العمرهٔ المندوبتین/ ۵/ ۱۲۱۸۰/ ۱۲۱۸۴/ ۳۵۸

۶۸- باب استحباب الاغتسال لزیارهٔ الرضا (علیه السلام) و صلاهٔ رکعتی الزیارهٔ عند رأسه/ ۱/ ۱۲۱۸۵/ ۳۶۱

۶۹- باب استحباب زیارهٔ أبی جعفر الثانی (علیه السلام) و الدعاء عنده/ ۱/ ۱۲۱۸۶/ ۳۶۲

۷۰- باب استحباب زیارهٔ الهادی و العسکریّ و المهدیّ (علیهم السلام)/ ۴/ ۱۲۱۸۷/ ۱۲۱۹۰/ ۳۶۲

۷۱- باب استحباب اختیار الإقامهٔ فی شهر رمضان و الصوم علی السفر للزیارهٔ و الإفطار/ ۱/ ۱۲۱۹۱/ ۳۶۵

۷۲- باب جواز الطواف بالقبور/ ۲/ ۱۲۱۹۲/ ۱۲۱۹۳/ ۳۶۶

۷۳- باب استحباب زیارهٔ قبر عبد العظیم بن عبد اللّه الحسنی بالریّ/ ۲/ ۱۲۱۹۴/ ۱۲۱۹۵/ ۳۶۷

۷۴- باب استحباب زیارهٔ فاطمهٔ بنت موسی بن جعفر (علیهما السلام) بقم/ ۳/ ۱۲۱۹۶/ ۱۲۱۹۸/ ۳۶۸

۷۵- باب استحباب زیارهٔ قبور النبیّ و الأئمهٔ (صلوات اللّه علیهم) من بعد، و کیفیتها/ ۲/ ۱۲۱۹۹/ ۱۲۲۰۰/ ۳۶۹

↕

ص: ۴۴۴

۷۶- باب استحباب زیارهٔ النبیّ و الأئمهٔ و فاطمهٔ (صلوات اللّه علیهم) فی کل یوم جمعهٔ/ ۱/ ۱۲۲۰۱/ ۳۷۱

۷۷- باب استحباب زیارهٔ المؤمنین خصوصا الصلحاء/ ۲۴/ ۱۲۲۰۲/ ۱۲۲۲۵/ ۳۷۲

۷۸- باب استحباب لقاء الإخوان المؤمنین و اجتماعهم علی ذکر الأئمهٔ (علیهم السلام)/ ۲/ ۱۲۲۲۶/ ۱۲۲۲۷/ ۳۸۰

۷۹- باب استحباب زیارهٔ الأخ المؤمن فی الصحهٔ و المرض، و القرب و البعد، و لو من مسیرهٔ سنهٔ/ ۴/ ۱۲۲۲۸/ ۱۲۲۳۱/ ۳۸۲

۸۰- باب استحباب زیارهٔ قبور المؤمنین و الدعاء لهم، و تلاوهٔ القدر سبعا عند ذلک/ ۱/ ۱۲۲۳۲/ ۳۸۳

۸۱- باب استحباب إتیان المسجد، و أنّ من سبق إلی مسجد أو مشهد کان أحق به یومه أو لیلته/ ۱/ ۱۲۲۳۳/ ۳۸۴

۸۲- باب استحباب الزیارهٔ عن المؤمنین، و عن المعصومین (علیهم السلام)/ ۱/ ۱۲۲۳۴/ ۳۸۵

۸۳- باب استحباب انشاد الشعر فی رثاء الحسین و أهل البیت (علیهم السلام)، و بکاء المنشد و السامع/ ۳/ ۱۲۲۳۵/ ۱۲۲۳۷/ ۳۸۵

۸۴- باب استحباب مدح الأئمهٔ (علیهم السلام) بالشعر و رثائهم به و انشائه فیهم/ ۱۳/ ۱۲۲۳۸/ ۱۲۲۵۰/ ۳۸۷

۸۵- باب أنّه لا یجوز أن یخاطب أحد بإمرهٔ المؤمنین إلّا علیّ بن أبی طالب (علیه السلام)/ ۷/ ۱۲۲۵۱/ ۱۲۲۵۷/ ۳۹۸

۸۶- باب نوادر ما یتعلق بأبواب المزار/ ۱۷/ ۱۲۲۵۸/ ۱۲۲۷۴/ ۴۰۲

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فی سَبیلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علیّ بنُ موسَی الرِّضا – علیهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْیَا أمْرَنا... یَتَعَلَّمُ عُلُومَنا وَ یُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخیص بحار الأنوار، للعلّامة فیض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشَّیخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائمیّة" الثَّقافیّ بأصبَهانَ – إیرانَ: الشهید آیة الله "الشمس آبادی" – رَحِمَهُ اللهُ – كان أحداً من جَهابِذة هذه المدینة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَیت النبیّ (صلواتُ اللهِ علیهِم) و لاسیَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (علیه السّلام) و بِساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّریفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درایته، فی سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجریّة الشمسیّة (=۱۳۸۰ الهجریّة القمریّة)، مؤسَّسة و طریقة لم یَنطَفِئ مِصباحُها، بل تَتَبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ یوم.

مركز "القائمیّة" للتحرِّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إیرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریّة القمریّة) تحتَ عنایة سماحة آیة الله الحاجّ السیّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّیجی الحوزات العلمیّة و طلاب الجوامع، باللیل و النهار، فی مجالاتٍ شتَّی: دینیّة، ثقافیّة و علمیّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشیعة و تبسیط ثقافة الثَّقَلَین (كتاب الله و اهل البیت علیهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزیز دوافع الشَّباب و عموم الناس إلی التَحَرِّی الأدَقّ للمسائل الدّینیّة، تخلیف المطالب النّافعة – مكانَ البَلاتیثِ المبتذلة أو الرّدیئة – فی المحامیل (=الهواتف المنقولة) و الحواسیب (=الأجهزة الكمبیوتریّة)، تمهید أرضیّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثقافیّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البیت –علیهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققین و الطّلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلامیّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهیل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعیّة: التی یُمكِن نشرها و بثها بالأجهزة الحدیثة متصاعدة، علی أنه یُمكِن تسریعُ إبراز المَرافِق و التسهیلاتِ – فی آكناف البلد - و نشرِ الثَّقافةِ الاسلامیّة و الإیرانیّة – فی أنحاء العالم - مِن جِهةٍ اُخرَی.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتیبة، نشرة شهریّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقیقیّة و مكتبیة، قابلة للتشغیل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثُلاثیّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدینیّة، السیاحیّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی "القائمیّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِع اُخرَ

ه) إنتاج المُنتجات العرضیّة، الخطابات و... للعرض فی القنوات القمریّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعیّة، الاخلاقیّة و الاعتقادیّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسیم النظام التلقائیّ و الیدویّ للبلوتوث، ویب كشك، و الرّسائل القصیرة SMS

ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراكزَ طبیعیّة و اعتباریّة، منها بیوت الآیات العِظام، الحوزات العلمیّة، الجوامع، الأماكن الدینیّة كمسجد جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّی (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنة

المكتب الرّئيسیّ: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيّد"/ ما بينَ شارع "پنج رَمَضان" ومُفترَق "وفائی "/بناية "القائميّة"

تاريخ التأسيس: ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ۲۳۷۳

الهويّة الوطنيّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونی: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاكس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مكتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التِجاريّة و المَبيعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمين ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شَعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنّها لا تُوافِی الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجَّی هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّی بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفِّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - فی حدّ التمكن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فی هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالی؛ و اللهُ وليّ التوفيق.

مرکز القائمیة للبحوث والتخریبات الکمبیوتریة
اصبهان
www
للحصول على المکتبات الخاصه الاخری
ارجعوا الی عنوان المرکز من فضلکم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للایصاء من فضلکم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹